ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الثالث عشر

الأحاديث 2101 – 2200

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الحيلات

الطبعة الأولى

1448 هـ / 2026 م

diwan-ahadiths.com



ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الثالث عشر

الأحاديث 2101 – 2200

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الحيلات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله.

فإن العلم بسنة رسول الله ﷺ من أشرف العلوم وأعظمها قدرًا؛ إذ بها يُفهم كتاب الله، وتُعرف شرائعه، وتتبين أحكامه. وقد جعل الله طاعة رسوله من طاعته، فقال سبحانه: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].

وقد بذل أئمة الحديث أعمارهم في جمع السنة وحفظها، ورحلوا في طلبها، ونقدوا أسانيدها ومتونها، وميزوا محفوظها من معلولها، حتى خلّفوا للأمة تراثًا عظيمًا، لا يستغني عنه طالب علم، ولا يستقيم البحث في السنة إلا بالرجوع إليه.

ومن هذا الباب نشأ مشروع «ديوان الحديث»، رغبةً في خدمة السنة النبوية وتقريب علومها، بجمع الأحاديث وتخريجها، وبيان درجاتها، ونقل أحكام المحدثين فيها، وشرح معانيها، مع العناية بأقوال أئمة النقد، ولا سيما المتقدمين منهم، والنظر في طرق الروايات وعللها.

وقد كانت بداية هذا المشروع بنشر الأحاديث في الموقع الإلكتروني «ديوان الحديث»، حتى اجتمع منها بحمد الله قدر صالح، فرأينا أن نجمع ما نُشر فيه

في مجلدات مطبوعة، تنتظم فيها الأحاديث، ويسهل الرجوع إليها ومطالعتها، ليجتمع للمشروع النشر الإلكتروني الذي ييسر البحث والوصول، والتصنيف الورقي الذي يجمع المادة العلمية ويحفظها.

أهداف الديوان

وقد رسمنا لهذا الديوان جملة من الأهداف العلمية، نسعى إلى تحقيقها بقدر ما ييسره الله لنا، ومن أبرزها:

أولًا: تحقيق أكبر عدد ممكن من الأحاديث النبوية. بجمع طرقها، ودراسة أسانيدها ومتونها، وتمييز صحيحها من ضعيفها، مع العناية بما يحتاج منها إلى مزيد بحث وتحرير.

ثانيًا: الحكم على الأحاديث التي لم نقف على حكم سابق عليها. فلا نقتصر على الأحاديث المشهورة التي تداول العلماء أحكامها، بل نتتبع ما أغفلته الدراسات أو قلّ البحث فيه، ونجتهد في بيان درجته وفق أصول النقد الحديثي.

ثالثًا: بيان خلاصة الحكم على الحديث. فلا نكتفي بسرد أحكام المحدثين المختلفة، ثم نترك القارئ حائرًا بين التصحيح والتضعيف، بل نحرص على دراسة أقوالهم وأدلتهم، وبيان الحكم الراجح عندنا، مع ذكر وجه

الترجيح.

رابعًا: التخريج العلمي المستقل. فلا يكون عملنا مجرد نقل لأحكام السابقين أو تقليد لهم، بل نرجع إلى المصادر الأصلية، ونجمع الطرق، وننظر في اختلاف الرواة وعلل الأحاديث، مسترشدين بمناهج أئمة هذا الشأن وأحكامهم.

خامسًا: جمع أحكام المحدثين. فنحرص على استقصاء ما تيسر من أقوال النقاد في الحديث، قديمًا وحديثًا، وإبراز ما وقفنا عليه من أحكام قلّ نقلها أو لم نجدها مذكورة في الدراسات المتداولة.

سادسًا: الإجابة عن الأسئلة الحديثية. فلا نقتصر على الأحاديث التي نختارها للنشر، بل نفتح باب السؤال عما يشكل على الناس من الأخبار، ونعمل على دراستها وتخريجها وبيان أحكامها، فلا يكون الجواب مجرد عزو الحديث إلى مصدره.

سابعًا: العناية بالمنهج النقدي. وذلك بمعرفة مناهج الأئمة واصطلاحاتهم، والتمييز بين طرائقهم في التصحيح والتعليل، والتنبيه على التصحيفات، واختلاف النسخ والروايات، وأوهام الرواة والمصنفين والباحثين، مع تجنب الأخطاء المنهجية في الحكم على الأخبار.

ثامنًا: : شرح الأحاديث النبوية. فلا نقف عند تخريج الحديث وبيان درجته، بل نعنى بشرح ألفاظه، وتوضيح معانيه، وبيان ما اشتمل عليه من أحكام وهدايات، مع الرجوع إلى شروح أهل العلم والاستفادة من أقوالهم، والحرص على تقريب المعاني بعبارة واضحة موجزة، تجمع بين سلامة الفهم وحسن البيان، دون تكلف في التأويل أو تحميل النصوص ما لا تحتمل.

ونسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، نافعًا لعباده، معينًا على معرفة سنة نبيه ﷺ واتباعها.

فإن السنة لا تُنصر بتصحيح ما لم يصح، ولا تُعظَّم برد ما ثبت، وإنما تُخدم بصدق الرواية، وعدل النقد، وصحة الفهم، وحسن الاتباع.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

ديوان الحديث

منهج ومصطلحات الديوان

منهجنا في الديوان

- قسمنا الحديث من حيث العمل به إلى مقبول ومردود: فالمقبول يراد به صلاحية الحديث للاحتجاج به، وهو الصحيح لذاته ولغيره، والحسن لذاته ولغيره. وقد ميزناه بإطار أخضر اللون.

أما المردود فالمراد أن الحديث لا يصلح للاحتجاج به، وهو الضعيف بكل أنواعه، ويدخل فيه الموضوع، وقد ميزانه بإطار أحمر اللون. وهذا تسهيلا على عموم المسلمين من غير المختصين، لأن الغاية من الحكم على الحديث هي معرفة المقبول والمردود، كما قال السيوطي : «فذانك الموضوع، والمقصود ... أن يعرف المقبول والمردود». [ألفية السيوطي نظم الدرر في علم الأثر (ص3 ت الفحل)].

•ذكرنا حكم الحديث بشكل واضح، مع التنبيه على أن الحديث قد يكون ضعيفا في سياق، وصحيحا في سياق ولفظ آخر.

•ذكرنا أحكام المحدثين، فبدأنا بمن احتج بالحديث، ثم عقبنا بذكر من رد الحديث، وفصَلنا بين الفريقين بـ(لكن).

•خرجنا الحديث تخريجا يفي بالغرض.

•بينا مشكل الحديث في حال ما يُتَوهم أنه تعارض ظاهري بين الأحاديث، ورددنا على الشبهات المثارة حوله.

•قد نتجاوز الأحاديث المرفوعة للحكم على أخبار الصحابة والتابعين في حال وجود سبب لذلك، وهو ما نشير له في الحكم بـ(الخبر..).

مصطلحات الديوان

كما هو معلوم، بعض العلماء قد يصرح بالحكم على الحديث، وبعضهم لا يفعل ذلك صراحة، ويكتفي باعتماد منهج معين، وقد اعتمدنا مناهجهم وفق ما يلي:

•احتج به البخاري أو مسلم : يعني صحة الحديث. وما كان قد تكلم فيه بيناه.

•أصلحه أبو داود : ونقصد به ما سكت عنه أبو داود، فقد قال:«ما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض». [رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص27)]. ولا يصح القول إن ما سكت عنه فهو صحيح، بل المراد بسكوته أنه صالح للاحتجاج أو الاعتبار، فيدخل فيه الضعيف الذي ينجبر.

•أورده ابن خزيمة في صحيحه: وهذا يراد به أنه حديث صحيح أو حسن.

•أورده ابن حبان في صحيحه: والقول فيه كقول ابن خزيمة.

•أورده الضياء في المختارة: نعني بذلك صحته عنده، لأنه قال في مقدمة كتابه :«هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم إلا أنني ربما ذكرت بعض ما أورده البخاري معلقا، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علة، فنذكر بيان علتها حتى يعرف ذلك».الأحاديث المختارة (69/1)].

•ذكره عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرى: وهذا لأنه قال: «وتخيرتها صحيحة الإسناد، معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات، وتداولها الثقات». [الأحكام الصغرى (1/ 71)].

•سكت عنه عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى: وهذا لقوله: «وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته». [الأحكام الوسطى (1/ 66)].

•ذكره ابن الملقن في كتاب تحفة المحتاج : لأنه قال:«شرطي أن لا أذكر فيه إلا حديثا صحيحا أو حسنا دون الضعيف وربما ذكرت شيئا منه لشدة الحاجة إليه منبها على ضعفه». [تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (1/ 129)].

•أورده المنذري بصيغة الجزم في الترغيب والترهيب: وذلك لأنه قال: «فإذا

كان إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو ما قاربهما صدرته بلفظة: عن». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 36)]. فإن كان الحديث ضعيفا بينه كما قال:«وإذا كان في الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشيء أو ضعيف جدا أو ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقا بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين صدرته بلفظة: روى، ولا أذكر ذلك الراوى». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 37)].

•سكت عنه ابن حجر في تخريج المشكاة: لأنه قال: «وما سكت عن بيانه فهو حسن». [هداية الرواة - مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (1/ 58)].

•ذكره ابن عدي أو العقيلي ضمن مناكير الراوي: ونقصد به أن الحديث مما ينكر على الراوي إشارة إلى عدم صحته.

•عزاه السيوطي إلى هؤلاء متفردين : فقد ذكر أن ما عزاه إلى بعض المحدثين على انفراد يعد ضعيفا، فـ(عق) للعقيلى في الضعفاء. (عد) لابن عدى في الكامل. (خط) للخطيب: فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه. (كر) لابن عساكر في تاريخه. الحكيم الترمذى في نوادر الأصول. الحاكم في التاريخ. ابن النجار. الديلمى في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر). فهذا

العزو يشعر بضعف الحديث، قال السيوطي :«وكل ما عزى لهؤلاء الأربعة، أو للحكيم الترمذى في نوادر الأصول، أو الحاكم في تاريخه، أو لابن النجار في تاريخه، أو للديلمى في مسند الفردوس فهو ضعيف». [جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 44)].

2101 - عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ جَسَدَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنَ الْكِبْرِ، وَالدَّيْنِ، وَالْغُلُولِ؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ قَالَ: لَهُ الْجَنَّةُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه».[1] وأورده المنذري بصيغة الجزم، وهي عنده فيما صح أو حسن أو قاربهما.[2] وسكت عنه ابن حجر في «هداية الرواة»، وما سكت عنه فهو حسن عنده.[3] وصححه الألباني،[4] وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[5]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[6] والترمذي،[7] والنسائي،[8] وابن ماجه،[9] والدارمي،[10]

(1) صحيح ابن حبان (1/ 427 رقم 198 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) الترغيب والترهيب (3/ 44 ت إبراهيم شمس الدين)

(3) هداية الرواة (3/ 183)

(4) السلسلة الصحيحة (6/ 663-665 رقم 2785 ط مكتبة المعارف)

(5) مسند أحمد (37/ 53 رقم 22369 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (37/ 53 رقم 22369، 37/ 74 رقم 22390، 37/ 104 رقم 22427، 37/ 105 رقم 22428 ط الرسالة)

(7) سنن الترمذي (4/ 138 رقما 1572 و1573 ت أحمد محمد شاكر)

(8) السنن الكبرى (5/ 232 رقم 8764)

(9) سنن ابن ماجه (2/ 806 رقم 2412 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(10) سنن الدارمي (3/ 1688 رقم 2634 ت حسين سليم أسد)

والبزار،[1] وابن حبان،[2] والحاكم،[3] والبيهقي،[4] من طرق عن قتادة بن دِعامة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة، عن ثوبان رضي الله عنه، مرفوعًا، مع اختلاف بعض الرواة في إثبات مَعْدان وإسقاطه، وفي لفظ «الكبر» و«الكنز».

فالحديث يدور على قتادة بن دِعامة، وقد رواه عنه شعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عَرُوبة، وهَمَّام بن يحيى، وأبان بن يزيد العطار، وأبو عوانة الوَضَّاح بن عبد الله، واتفقوا على أصل الخبر، مع اختلاف في بعض أوجه إسناده وألفاظه.

فرواه أحمد،[5] من طريق عفان بن مسلم، عن هَمَّام وأبان، كلاهما عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان، عن ثوبان، بلفظ «الكبر، والدين، والغلول». ورواه أحمد أيضًا، [6] من طريق يزيد بن هارون، عن هَمَّام، بهذا الإسناد، بلفظ «الكبر، والغلول، والدين، فهو في الجنة»، أو «وجبت له الجنة».

ورواه البزار،[7] من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن سالم، عن مَعْدان، عن ثوبان، بلفظ الحديث المذكور، وفيه: «وجبت له الجنة، أو قال: له الجنة».

(1) مسند البزار (10/ 95 رقم 4159 ط مكتبة العلوم والحكم)

(2) صحيح ابن حبان (1/ 427 رقم 198 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 26)

(4) السنن الكبير (18/ 336 رقم 18259 ت التركي)

(5) مسند أحمد (37/ 53 رقم 22369 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (37/ 74 رقم 22390 ط الرسالة)

(7) مسند البزار (10/ 95 رقم 4159 ط مكتبة العلوم والحكم)

وهذه رواية مهمة؛ لأن شعبة من أوثق أصحاب قتادة، وقد اعتنى بتمييز مسموعاته، حتى قال: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة».[1] فوجود شعبة في هذا الإسناد قرينة قوية على سلامة رواية قتادة من التدليس.

غير أن أحمد رواه أيضًا،[2] عن محمد بن جعفر، عن شعبة، وعن بَهْز بن أسد، عن هَمَّام، كلاهما عن قتادة، وجاء في سياق جمع الإسنادين أن بَهْزًا أثبت مَعْدان بين سالم وثوبان، بينما ظاهر سياق رواية محمد بن جعفر عن شعبة إسقاطه. واقتصر لفظ رواية شعبة في هذا الموضع على «الغلول والدين»، وجاءت زيادة «والكبر» في رواية بَهْز.

فوقع الاختلاف هنا على شعبة نفسه؛ فرواه يحيى القطان عنه بإثبات مَعْدان وذكر الخصال الثلاث، وجاء سياق محمد بن جعفر عنه بخلاف ذلك. ولا يصح إغفال هذه المخالفة، لكن رواية يحيى القطان وافقت رواية هَمَّام وأبان وسعيد في إثبات مَعْدان، فالمحفوظ إثباته، كما أن رواية هَمَّام وأبان تشهد لحفظ الخصال الثلاث.

ورواه الترمذي،[3] وابن ماجه،[4] من طريق سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن سالم، عن مَعْدان، عن ثوبان، بلفظ «الكنز، والغلول، والدين».

وقد رواه عن سعيد بهذا اللفظ محمد بن إبراهيم بن أبي عدي عند الترمذي، وخالد بن الحارث عند ابن ماجه، وجاء من طريق يزيد بن زُرَيْع عنه عند النسائي.[5]

(1) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (1/ 256 ت محمد عوامة)

(2) مسند أحمد (37/ 105 رقم 22428 ط الرسالة)

(3) سنن الترمذي (4/ 138 رقم 1573 ت أحمد محمد شاكر)

(4) سنن ابن ماجه (2/ 806 رقم 2412 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) السنن الكبرى (5/ 232 رقم 8764)

لكن سعيدًا لم ينفرد عنه أصحابه بلفظ «الكنز»؛ فقد رواه أحمد،[1] من طريق محمد بن بكر البُرْساني، وعبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف، كلاهما عن سعيد، عن قتادة، عن سالم، عن مَعْدان، عن ثوبان، بلفظ «الكبر، والغلول، والدين».

ورواه الدارمي،[2] من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد، بهذا الإسناد، ولفظه «الكبر»، وكذلك رواه ابن حبان،[3] من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد، بلفظ «الكبر، والغلول، والدين».

بل إن النسائي نفسه روى الحديث عن عمرو بن علي الفَلَّاس، ومحمد بن عبد الله بن بَزِيع، كلاهما عن يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد، ونبه إلى اختلاف لفظ الشيخين، فجاء في رواية محمد «الكبر».[4]

فلفظ «الكنز» لم يتفق عليه أصحاب سعيد، بل اختلفوا فيه، وجاء لفظ «الكبر» من طريق بعضهم عنه، فضلًا عن روايته من غير طريق سعيد.

وأما أبو عوانة، فرواه الترمذي،[5] من طريق قتيبة بن سعيد، عنه، عن قتادة، عن سالم، عن ثوبان، بغير ذكر مَعْدان، بلفظ «الكبر، والغلول، والدين».

(1) مسند أحمد (37/ 104 رقم 22427 ط الرسالة)

(2) سنن الدارمي (3/ 1688 رقم 2634 ت حسين سليم أسد)

(3) صحيح ابن حبان (1/ 427 رقم 198 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) السنن الكبرى (5/ 232 رقم 8764)

(5) سنن الترمذي (4/ 138 رقم 1572 ت أحمد محمد شاكر)

لكن رواية أبي عوانة لم تتفق على إسقاط مَعْدان؛ فقد رواه الحاكم،[1] والبيهقي،[2] من طريق أبي الوليد الطَّيالسي، وعفان بن مسلم، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن سالم، عن مَعْدان، عن ثوبان، بإثبات مَعْدان.

فهذه مخالفة لرواية قتيبة عن أبي عوانة، وهي مؤيدة لرواية الأكثر عن قتادة. وعلى ذلك، فإن إعلال الطريق بإسقاط مَعْدان لا يصح تعميمه على جميع روايات أبي عوانة، فضلًا عن أصل الحديث.

وقد نص أحمد بن حنبل على العلة الخاصة في رواية سالم عن ثوبان مباشرة؛ فقال: «لم يسمع سالم من ثوبان، ولم يلقه، وبينهما معدان بن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح».[3] ونقل المزي هذا الحكم في ترجمة سالم.[4]

وهذا من أهم مواضع التحقيق؛ فإن كلام أحمد متعلق بالأحاديث التي رُويت عن سالم عن ثوبان دون واسطة، ولا يصح حمله على أن كل حديث رُوي بإثبات مَعْدان ضعيف. بل إن أحمد عين الواسطة الساقطة، وقد أثبتها في هذا الحديث شعبة في رواية يحيى القطان، وسعيد، وهَمَّام، وأبان، وأبو عوانة في بعض الروايات.

ومَعْدان بن أبي طلحة اليَعْمُري ثقة، وثقه ابن سعد والعِجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد روى عن ثوبان، واحتج مسلم بروايته عنه.[5] وسالم بن أبي الجَعْد ثقة، وثقه ابن معين

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 26)

(2) السنن الكبير (18/ 336 رقم 18259 ت التركي)

(3) الجرح والتعديل (4/ 183)

(4) تهذيب الكمال (10/ 132 ت بشار عواد معروف)

(5) تهذيب الكمال (28/ 241 وما بعدها ت بشار عواد معروف)

وأبو زرعة والنسائي.[1] فلا توجد علة انقطاع في الوجه الذي أثبت مَعْدان.

وأما اختلاف لفظ «الكبر» و«الكنز»، فأقوى حجة لترجيح «الكنز» أن الترمذي قدم رواية سعيد على رواية أبي عوانة، وأن هذا اللفظ ورد عند بعض أصحاب سعيد، ونقل العراقي عن ابن الجوزي نسبة اختياره إلى الدارقطني.

لكن هذه الحجة لا تستقيم على إطلاقها؛ لأن ترجيح رواية سعيد في إثبات مَعْدان لا يستلزم ترجيح جميع ألفاظ من رواها عنه، وقد تبين أن أصحاب سعيد أنفسهم اختلفوا في هذه الكلمة.

فقد روى «الكبر» شعبة عن قتادة، وهَمَّام، وأبان، وأبو عوانة، كما رواه بعض أصحاب سعيد عنه. وهذه قرينة قوية على أن «الكبر» هو اللفظ المحفوظ، وأن «الكنز» وقع فيه وهم أو تصحيف في بعض الروايات.

ولا ينبغي ترجيح «الكنز» لمجرد مناسبة ذكره للدين والغلول؛ فإن مناسبة المعنى ليست حجة على حفظ اللفظ، وإنما العمدة في ذلك روايات الحفاظ واختلاف أصحاب المدار.

وقد جاء الحديث بألفاظ أخرى لا تغير أصل معناه، منها «من مات وهو بريء من ثلاث» عند الترمذي،[2] و«من جاء يوم القيامة بريئًا من ثلاث» عند ابن حبان،[3] واختلفت الخاتمة

(1) تهذيب الكمال (10/ 132 ت بشار عواد معروف)

(2) سنن الترمذي (4/ 138 رقم 1572 ت أحمد محمد شاكر)

(3) صحيح ابن حبان (1/ 427 رقم 198 ت شعيب الأرناؤوط)

بين «دخل الجنة»، و«فهو في الجنة»، و«وجبت له الجنة». وهذه الألفاظ متقاربة في إثبات الوعد، ولا يترتب على اختلافها اضطراب قادح في أصل الحديث.

وجاءت نصوص صحيحة مستقلة تؤيد خطورة الخصال الثلاث؛ فمن ذلك حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الكبر، وفيه: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر».[1] وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين».[2] وما ثبت في تحريم الغلول من الغنائم.[3] وهذه أحاديث تشهد لأصول المعاني، وليست متابعات مستقلة لإسناد ثوبان، ولا يستغنى بها عن تحرير الاختلاف الواقع في روايات قتادة.

وأقوى حجة للتضعيف أن قتادة مدلس، وأن سالمًا لم يسمع من ثوبان، وأن بعض الطرق أسقطت مَعْدان، وأن ألفاظ الحديث اختلفت بين «الكبر» و«الكنز».

لكن هذه العلل لا تقدح في الوجه المحفوظ؛ فإن رواية شعبة عن قتادة قرينة على سلامة سماعه، وقد ثبتت الواسطة بين سالم وثوبان من وجوه متعددة عن قتادة. وأما اختلاف اللفظ فقد أمكن ترجيح «الكبر» برواية الأكثر، ومنهم من رواه عن سعيد نفسه، فلا يبقى اختلاف غير مرجح يوجب تضعيف الحديث.

وأقوى حجة للتصحيح اتفاق جماعة من الحفاظ، منهم شعبة وهَمَّام وأبان وسعيد، على أصل الخبر وإسناده بإثبات مَعْدان، مع ثقة رجال الإسناد، وتصحيح الحاكم، وإيراد ابن حبان له في «صحيحه»، وتصحيح العراقي له. وما وقع من اختلاف في الروايات الناقصة أو بعض الألفاظ لا يرفع هذا الاتفاق على أصل الحديث.

(1) صحيح مسلم (91)

(2) صحيح مسلم (1886)

(3) صحيح البخاري (4234)

فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، وأن المحفوظ إسناده عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة، عن ثوبان رضي الله عنه. ولفظ «الكبر» هو الأرجح من جهة الرواية، أما لفظ «الكنز» فشاذ بالنسبة إلى المحفوظ، وإن كان ذم الكنز المحرم ثابتًا بأدلة أخرى. ولا يصح جعل إسقاط مَعْدان في بعض الطرق علة لأصل الحديث بعد ثبوت ذكره من طرق الحفاظ.

شرح الحديث: (مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ جَسَدَهُ) أي من مات وفارقت روحه بدنه. **(وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ)** أي لقي الله سالمًا من تبعتها؛ إما بأن لم يقع فيها، أو تاب منها توبة صحيحة وأدى ما تعلق بذمته من حقوق الخلق. **(مِنَ الْكِبْرِ)** الكبر المذموم هو رد الحق واحتقار الناس، وقد فسره النبي ﷺ بقوله: «الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ».[1] **(وَالدَّيْنِ)** أي ما استقر في ذمته من حقوق مالية للعباد ولم تبرأ منه ذمته بأداء أو إبراء، وفي الحديث تغليظ أمر الدين؛ لتعلقه بحقوق الناس. **(وَالْغُلُولِ)** هو الخيانة في الغنيمة بأخذ شيء منها قبل قسمتها، ويلحق بمعناه الاعتداء على الأموال التي اؤتمن عليها العبد. **(وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ قَالَ: لَهُ الْجَنَّةُ)** أي ثبت له هذا الوعد، ولا يفهم منه أن مجرد البراءة من هذه الثلاث تستقل عن أصل الإيمان وسائر النصوص، ولا أنه لا يحاسب على ذنب آخر؛ بل نصوص الوعد والوعيد يفسر بعضها بعضًا.

فوائد الحديث: ثلاثةٌ تُهلك صاحبها ولو عظُم قدره بين الناس: كِبرٌ يترفّع به على الخلق، ودَيْنٌ

(1) صحيح مسلم (1/ 93 رقم 91 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

يستهين بحقوق أصحابه، وغُلولٌ يخون به الأمانة! قد يموت الرجل ويترك وراءه مالًا يتقاسمه الورثة، وحقوقًا يُخاصمه بها أصحابها يوم القيامة؛ فاحذر أن تدخل قبرك وقد خرجت من الدنيا بجسدك، وبقيت ذمتك معلقةً بأموال الناس! فما نفع مالٍ تجمعه في الدنيا، ثم يكون خصمًا لك بين يدي الله؟!

2102 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ. وفي رواية: مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».[1] وقال ابن عبد البر: «وهذا حديث مسند صحيح عن النبي ﷺ».[2] وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح».[3] وقال الألباني: «صحيح».[4] وقال الوادعي: «حسن».[5] وقال محققو المسند: «صحيح، وهذا إسناد قوي».[6]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[7] والبخاري في «الأدب المفرد»،[8] والطحاوي،[9] والحاكم،[10] من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن محمد بن عجلان، عن القَعْقَاع بن حكيم، عن أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا بلفظ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ

(1) المستدرك على الصحيحين (رقم 4221 ط الرسالة)

(2) الاستذكار (7/ 284 ت سالم محمد عطا ومحمد علي معوض)

(3) مجمع الزوائد (8/ 191 ت حسام الدين القدسي)

(4) السلسلة الصحيحة (رقم 45 ط مكتبة المعارف)

(5) الصحيح المسند (رقم 1373)

(6) مسند أحمد (14/ 512 رقم 8952 ط الرسالة)

(7) مسند أحمد (14/ 512 رقم 8952 ط الرسالة)

(8) الأدب المفرد (ص104 رقم 273 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(9) شرح مشكل الآثار (11/ 262 رقم 4432 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) المستدرك على الصحيحين (رقم 4221 ط الرسالة)

لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ».

ورواه البزار،[1] وتمام،[2] والبيهقي،[3] من الطريق نفسه عن عبد العزيز الدَّرَاوَرْدي، عن ابن عجلان، عن القَعْقَاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بلفظ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ».

وقد وقع الاختلاف في لفظ الحديث حتى في الرواية عن سعيد بن منصور؛ فرواه أحمد والطحاوي عنه، عن الدَّرَاوَرْدي بلفظ: «صالح الأخلاق»، ورواه البزار وتمام والبيهقي من طرق عنه بلفظ: «مكارم الأخلاق». إلا أن لفظ «صالح الأخلاق» لم يأت من طريق سعيد بن منصور وحده؛ فقد رواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس، عن الدَّرَاوَرْدي، ورواه الحاكم من طريق إبراهيم بن المنذر، عن الدَّرَاوَرْدي، ورواه ابن عبد البر من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن الدَّرَاوَرْدي، كلهم بلفظ «صالح الأخلاق». ولهذا فالظاهر أن «صالح الأخلاق» أحفظ لفظًا، وأن «مكارم الأخلاق» رواية بالمعنى أو اختلاف محفوظ في أداء بعض الرواة، والمعنيان متقاربان.

ورواه البيهقي من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، أن القَعْقَاع بن حكيم أخبره، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، في حديث: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، ثم قال ابن عجلان: «وقال رسول الله ﷺ: بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»؛ فوقع آخره مرسلًا في رواية يحيى بن أيوب. وقد وصل عبد العزيز الدَّرَاوَرْدي هذا الخبر عن ابن عجلان،

(1) البحر الزخار (15/ 364 رقم 8949 ط مكتبة العلوم والحكم)

(2) فوائد تمام (1/ 121 رقم 276)

(3) السنن الكبير للبيهقي (21/ 28 رقم 20819 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

عن القَعْقَاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وتابعه على روايته عنه جماعة من أصحاب الدَّرَاوَرْدي، ولم أقف على إمام من أئمة العلل رجح الإرسال في هذا الحديث، بل صرح ابن عبد البر بأن الحديث مسند صحيح، وأنه يتصل من وجوه صحاح.

ورواه مالك بلاغًا بلفظ: «بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ حُسْنَ الْأَخْلَاقِ».[1] وهذا البلاغ لا يستقل بالحجة من جهة الإسناد، لكن المسند الصحيح عن أبي هريرة يفسره ويصله، ولهذا قال ابن عبد البر في هذا البلاغ: «وهذا الحديث يتصل من طرق صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ».[2]

وله شاهد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه بلفظ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ عَلَى تَمَامِ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ». رواه الطبراني،[3] والبيهقي،[4] من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن مكحول، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن أبي بكر الجُدْعاني، وهو ضعيف، كما ذكر الهيثمي.[5] وفيه أيضًا عنعنة مكحول، وهو مدلس، وقد وقع تردد في إثبات عبد الرحمن بن غنم في إسناده. فلا يثبت هذا الطريق بمفرده، وإنما يُذكر في الشواهد والاعتبار.

---

(1) موطأ مالك (2/ 904 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) التمهيد - ابن عبد البر (16/ 276 ت بشار)

(3) المعجم الكبير (20/ 65 رقم 120 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) شعب الإيمان (6/ 231 رقم 7980 ت محمد السعيد بسيوني زغلول)

(5) مجمع الزوائد (8/ 26 ط مكتبة القدسي)

وله شاهد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بلفظ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي بِتَمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَمَالِ مَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ»، رواه الطبراني،[1] والبغوي،[2] من طريق عمر بن إبراهيم القُرشي، عن يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر. وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن محمد إلا عمر بن إبراهيم، تفرد به صالح بن بشر»، والطريق ضعيف، فلا حاجة إليه في إثبات حديث أبي هريرة.

وروي مرسلًا من غير وجه، ومن ذلك بلاغ مالك، وروي مرسلًا عن زيد بن أسلم، وهذه المراسيل توافق أصل الحديث، لكن العمدة في ثبوته على الطريق الموصول عن أبي هريرة.

ومدار الإسناد الموصول على محمد بن عجلان، عن القَعْقَاع بن حكيم. وابن عجلان صدوق قوي الحديث، وقد تكلم النقاد في اضطرابه خاصة في روايته عن سعيد المَقْبُري، لا في روايته هنا عن القَعْقَاع بن حكيم؛ فلا يصح نقل العلة الخاصة بحديث المقبري إلى هذا الإسناد. والقَعْقَاع بن حكيم ثقة، وأبو صالح السَّمَّان ثقة ثبت، والدَّرَاوَرْدي مقبول الحديث، وقد رواه عنه جماعة.

فالحديث محفوظ من طريق عبد العزيز الدَّرَاوَرْدي، عن محمد بن عجلان، عن القَعْقَاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ولم تظهر فيه علة قادحة. وقد صححه ابن عبد البر والحاكم، وقوَّى رجاله الهيثمي، وصححه جماعة من المتأخرين. وأما رواية يحيى بن أيوب المرسلة عن ابن عجلان فلا تكفي لإعلال الوصل مع ثبوت الوجه الموصول من

(1) المعجم الأوسط (7/ 74 رقم 6895 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(2) شرح السنة (13/ 202 رقم 3622 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش)

طريق الدَّرَاوَرْدي وعدم وقوفنا على ترجيح إمام من أئمة العلل للإرسال. فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح.

وأما اللفظ، فـ«صالح الأخلاق» أرجح؛ لكثرة من رواه كذلك عن الدَّرَاوَرْدي، ومجيئه أيضًا في مرسل ابن عجلان ومرسل زيد بن أسلم، وبلاغ مالك قريب منه بلفظ «حسن الأخلاق». وأما «مكارم الأخلاق» فمروي في كتب معتبرة من الإسناد نفسه، فلا يقال إنه لا أصل له، لكن لا ينبغي تقديمه على «صالح الأخلاق» عند اختيار متن الديوان.

شرح الحديث: (إِنَّمَا بُعِثْتُ) أي أرسلني الله تعالى بهذه الرسالة العظيمة، وليس المراد حصر جميع مقاصد البعثة في هذا الأمر وحده، وإنما بيان عظيم منزلته ودخوله في جماع مقاصد الشريعة. **(لِأُتَمِّمَ)** أي لأكمل ما كان من الأخلاق الصالحة التي جاءت بها الشرائع السابقة، وأقر ما بقي عند الناس من الفضائل الموافقة للحق، وأبين ما نقص منها أو انحرف. **(صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)** أي الأخلاق التي صلحت في الشرع والفطرة، كالصدق والعدل والوفاء والرحمة والعفة والحياء والحلم والكرم؛ فالشريعة لم تأت بمجرد أعمال ظاهرة، بل جاءت بإصلاح الباطن والظاهر وتكميل أخلاق الإنسان. ولفظ «مكارم الأخلاق» أي محاسنها ومعاليها، وهو في المعنى موافق لقول «صالح الأخلاق».

فوائد الحديث: لم يُبعث النبي ﷺ ليُعلِّم الناس حسن العبادة ويتركهم لفساد الأخلاق؛ بل بُعث ليتمم مكارمها! فمن أطال السجود، ثم استطال على الناس بلسانه، وأكل حقوقهم بيده، فقد حسُن ظاهر عبادته وساء أثرها في نفسه. وليست الأخلاق بديلًا عن الدين، وإنما هي من كماله؛ فلا يُغني حسن الخلق عن الفرائض، ولا تُبيح كثرة النوافل ظلم العباد!.

2103 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: **«إِنَّ لِلْقُلُوبِ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لَهَا تَوْلِيَةً وَإِدْبَارًا، فَحَدِّثُوا النَّاسَ مَا أَقْبَلُوا عَلَيْكُمْ».**

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: قال حسين سليم أسد في هذا الطريق: «إسناده ضعيف».[1] وضعف إسناده الشثري.[2]

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة،[3] والدارمي،[4] والخطيب،[5] من طرق عن أشعث بن سَوَّار، عن كُردوس، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا.

ومدار هذا اللفظ على أشعث بن سَوَّار الكندي، وهو ضعيف عند أكثر النقاد؛ قال أحمد: «ضعيف الحديث»، وقال أبو زرعة: «لين»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال الدارقطني: «ضعيف يعتبر به»، وقال ابن حبان: «فاحش الخطأ كثير الوهم»، وإن وثقه ابن معين في رواية، وقال البخاري: «صدوق إلا أنه يغلط».[6] فهو ممن يصلح حديثه للاعتبار، ولا يستقل بإثبات هذا اللفظ.

---

(1) مسند الدارمي (1/ 411 رقم 462 ت حسين سليم أسد)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (14/ 475 ت سعد بن ناصر الشثري رقم 28210)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (14/ 475 ت سعد بن ناصر الشثري رقم 28210)

(4) مسند الدارمي (1/ 411 رقم 462 ت حسين سليم أسد)

(5) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/ 330 رقم 742 ت محمد عجاج الخطيب)

(6) تهذيب الكمال (3/ 268 ت بشار)

وروي عن ابن مسعود بلفظ قريب؛ رواه ابن المبارك والخطيب من طريق مِسْعَر بن كِدام، عن مَعْن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال: قال عبد الله: «إِنَّ لِلْقُلُوبِ شَهْوَةً وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لِلْقُلُوبِ فَتْرَةً وَإِدْبَارًا، فَاغْتَنِمُوهَا عِنْدَ شَهْوَتِهَا، وَدَعُوهَا عِنْدَ فَتْرَتِهَا وَإِدْبَارِهَا».[1] إلا أن مَعْنًا لم يدرك جده عبد الله بن مسعود؛ فقد نص الهيثمي في رواية أخرى له عن ابن مسعود على أن رجاله ثقات «إلا أن معنًا لم يدرك ابن مسعود».[2] فهذه الطريق منقطعة، وإن كان رجالها إلى معن ثقات.

لكن صح عن ابن مسعود أصل المعنى من وجه أقوى؛ رواه الخطيب من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن السُّمَيْط، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: «حَدِّثِ الْقَوْمَ مَا أَقْبَلَتْ عَلَيْكَ قُلُوبُهُمْ، فَإِذَا انْصَرَفَتْ قُلُوبُهُمْ فَلَا تُحَدِّثْهُمْ»، فقيل له: ما علامة ذلك؟ فذكر إحداقهم بأبصارهم، ثم تثاؤبهم واتكاء بعضهم على بعض.[3] والسُّمَيْط هو ابن عُمير، روى عن أبي الأحوص وروى عنه عاصم الأحول، ووثقه العجلي، وقال ابن حجر: «صدوق»، وبقية رجال الإسناد ثقات؛ فهذا إسناد حسن إلى ابن مسعود، وهو يثبت أصل المعنى الذي تضمنه اللفظ المبحوث.[4]

وثبت عنه أيضًا أصل النهي عن إملال السامعين؛ فرواه الدارمي من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: «لَا تُمِلُّوا النَّاسَ».[5] وهذا يؤكد أن مراعاة نشاط السامع وإقباله معنى محفوظ عن ابن مسعود، وإن لم يثبت به خصوص

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/ 330 رقم 741 ت محمد عجاج الخطيب)

(2) مجمع الزوائد (10/ 238 ت حسام الدين القدسي)

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/ 330 رقم 740 ت محمد عجاج الخطيب)

(4) تقريب التهذيب (ص256)

(5) مسند الدارمي (1/ 411 ت حسين سليم أسد)

تركيب: «إن للقلوب نشاطًا وإقبالًا...» من طريق صحيح.

وجاء في خطبة مطولة منسوبة إلى ابن مسعود: «فَإِنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لَهَا سَآمَةً وَإِدْبَارًا»، رواها عبد الرزاق، لكن معمرًا قال فيها: «قال غير جعفر عن ابن مسعود»، فأبهم من حمل عنه هذا القدر، فلا تقوم بها حجة مستقلة، وإنما توافق المعنى المعروف عنه.[1]

فاللفظ: «إن للقلوب نشاطًا وإقبالًا، وإن لها تولية وإدبارًا، فحدثوا الناس ما أقبلوا عليكم» مداره على أشعث بن سوار، وهو ضعيف، فلا يصح إسناده بهذا السياق. والطريق الآخر بلفظ «إن للقلوب شهوة وإقبالًا...» منقطع بين معن وجده ابن مسعود. لكن ثبت عن ابن مسعود بإسناد حسن قوله: «حدث القوم ما أقبلت عليك قلوبهم، فإذا انصرفت قلوبهم فلا تحدثهم»، وثبت عنه «لا تملوا الناس»؛ فالراجح أن الأثر ضعيف بهذا اللفظ، وأصل معناه محفوظ عن ابن مسعود.

شرح الحديث: (إِنَّ لِلْقُلُوبِ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا) أي إن النفوس والقلوب تمر بها أوقات تكون فيها مستعدة للسماع والفهم والانتفاع، منشرحة لما يلقى إليها **(وَإِنَّ لَهَا تَوْلِيَةً وَإِدْبَارًا)** أي تعرض لها أوقات فتور وملل وانصراف، فلا تبقى على درجة واحدة من النشاط **(فَحَدِّثُوا النَّاسَ مَا أَقْبَلُوا عَلَيْكُمْ)** أي راعوا حال السامعين، فحدثوهم ما دامت قلوبهم حاضرة راغبة في السماع، فإذا ظهر منهم الفتور والملل كان الإمساك أولى؛ حتى لا يصير العلم والموعظة ثقيلين على النفوس.

(1) مصنف عبد الرزاق (11/ 159-160 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

2104 - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، مَا فِيهَا شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ إِلَّا الصُّوَرَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث غريب».[1] وأخرجه ابن عدي في مناكير عبد الرحمن بن إسحاق، وقال: «في بعض ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه، وتكلم السلف فيه».[2] وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، والمتهم به عبد الرحمن بن إسحاق».[3] وتعقب ابن حجر إدخال ابن الجوزي له في الموضوعات، وذكر له شاهدًا من حديث جابر.[4] وقال ابن القيسراني فيه: «أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق متروك الحديث».[5] وأشار المنذري إلى أن الحديث لا يتطرق إليه احتمال التحسين.[6] وضعفه الألباني،[7] وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف».[8] وضعفه أحمد شاكر.[9]

(1) سنن الترمذي (4/ 310 رقم 2550 ت بشار)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 497)

(3) الموضوعات (3/ 584)

(4) القول المسدد في الذب عن المسند (ص167-168)

(5) ذخيرة الحفاظ (2/ 940)

(6) الترغيب والترهيب (4/ 394)

(7) ضعيف الترمذي (رقم 2550)

(8) سير أعلام النبلاء (11/ 396-397 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) مسند أحمد (2/ 154 ت أحمد شاكر رقم 1342)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة،[1] وأحمد،[2] والترمذي،[3] وأبو يعلى،[4] والبزار،[5] من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مرفوعًا. وعند أحمد وابن أبي شيبة وأبي يعلى والبزار زيادة في اجتماع الحور العين وقولهن: «نحن الخالدات فلا نبيد...» إلى آخره.

ورواه أبو نعيم من طريق علي بن مُسهر، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي مرفوعًا، بلفظ: «إن في الجنة لسوقًا ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من الرجال والنساء، من اشتهى صورة دخل فيها».[6] فرفع الحديث لم ينفرد به أبو معاوية وحده، بل تابعه علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق.

لكن خالفهما محمد بن فضيل، فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي موقوفًا، وقد نُص على هذا الاختلاف فقيل: «هذا الحديث رفعه أبو معاوية، ووقفه ابن فضيل».[7] وكذلك رواه عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي موقوفًا، وأخرجه البزار عقب المرفوع ونبه على الاختلاف.[8]

(1) مصنف ابن أبي شيبة (19/ 141 رقم 36677 ت سعد بن ناصر الشثري)

(2) مسند أحمد (2/ 451 رقم 1343 ط الرسالة)

(3) سنن الترمذي (4/ 310 رقم 2550 ت بشار)

(4) مسند أبي يعلى (1/ 232 رقم 268 ت حسين سليم أسد)

(5) البحر الزخار (2/ 282 رقم 703 ط مكتبة العلوم والحكم)

(6) صفة الجنة لأبي نعيم (2/ 257 رقم 419)

(7) سير أعلام النبلاء (11/ 397)

(8) البحر الزخار (2/ 282-283 رقم 703-704 ط مكتبة العلوم والحكم)

فالحديث قد اختلف فيه على عبد الرحمن بن إسحاق نفسه: رفعه عنه أبو معاوية وعلي بن مسهر، ووقفه محمد بن فضيل وعبد الواحد بن زياد، وكل هؤلاء معروفون بالرواية عنه. وهذا اختلاف لا يصح إهماله، وإن كان أصل الطريق ضعيفًا من جهة عبد الرحمن نفسه.

ومدار الحديث على عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبي شيبة الواسطي، وهو ضعيف عند النقاد؛ قال أحمد: «ليس بشيء، منكر الحديث»، وقال يحيى بن معين: «ضعيف، ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به».[1] وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال أبو داود والنسائي وابن حبان بضعفه، وقال ابن خزيمة: «لا يحتج بحديثه».[2]

وشيخه النعمان بن سعد بن حِبْتَة، ويقال: ابن حِبْتَر، الأنصاري الكوفي، قليل الرواية، لم يرو عنه إلا ابن أخته عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الكوفي. قال أبو حاتم: «ولم يرو عنه غيره»، وذكره ابن حبان في الثقات، كما نقل المزي[3] . ولم يذكر المزي في توثيقه سوى إدراج ابن حبان له في الثقات، مع تفرد راوٍ ضعيف بالرواية عنه. ولهذا قال ابن حجر[4] :«والراوي عنه ضعيف كما تقدم، فلا يحتج بخبره». فالنعمان مجهول الحال على الراجح، ولا يثبت حديثه بهذا الطريق.

وهذه علة أخرى في الطريق؛ فليس الحديث ضعيفًا بعبد الرحمن بن إسحاق وحده، بل

(1) الجرح والتعديل (5/ 213 رقم 1001 ط دائرة المعارف العثمانية) (2) تهذيب الكمال (16/ 516-518 ت بشار)

(3) تهذيب الكمال (29/ 450 رقم 6442 ت بشار عواد معروف) (4) تهذيب التهذيب (10/ 453 ط دائرة المعارف النظامية)

النعمان بن سعد نفسه مستور الحال، لم يرو عنه سوى ابن أخته عبد الرحمن، ولم يوثقه توثيقًا معتبرًا سوى ابن حبان. ولهذا فالإسناد لا يصلح للتحسين بمجرده.

وجاء للحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، رواه الطبراني،[1] وأبو نعيم،[2] من طريق أحمد بن محمد بن طريف البجلي، عن أبيه، عن محمد بن كثير الكوفي، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين، وعند أبي نعيم: عن أبي جعفر، عن علي بن الحسين، عن جابر، مرفوعًا: «إن في الجنة لسوقًا ما يباع فيها ولا يشترى، ليس فيها إلا الصور، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها». وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد، تفرد به أحمد بن محمد بن طريف».[3]

وهذا الشاهد شديد الضعف؛ ففيه محمد بن كثير الكوفي وجابر بن يزيد الجعفي، وقال الهيثمي: «كلاهما ضعيف جدًا».[4] وقال ابن كثير في إسناده: «فيه جابر بن يزيد الجعفي ضعيف».[5]

وقد استشهد ابن حجر بهذا الطريق في رد حكم ابن الجوزي بالوضع، وهذا متجه من جهة أن وجود أصل آخر للخبر يمنع الجزم بأن عبد الرحمن بن إسحاق اختلقه؛ لكنه لا يلزم منه أن الحديث حسن أو ثابت، لأن شاهد جابر نفسه شديد الضعف. فالفرق ظاهر بين دفع

(1) المعجم الأوسط (6/ 18 رقم 5664 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)
(2) صفة الجنة (2/ 257 رقم 419)
(3) المعجم الأوسط (6/ 18 رقم 5664 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)
(4) مجمع الزوائد (8/ 151 ت حسام الدين القدسي)
(5) النهاية في الفتن والملاحم (2/ 311)

الحكم بالوضع وبين إثبات الصحة أو الحسن.[1]

وأما أصل وجود سوق في الجنة فثابت صحيح من غير هذه الطرق؛ فقد احتج مسلم بحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ...» وفيه أنهم يزدادون فيها حسنًا وجمالًا.[2] فهذا يثبت أصل سوق الجنة، ولا يثبت الزيادة الخاصة: «إلا الصور من الرجال والنساء، فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها».

فحديث علي يدور على عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي، وهو ضعيف منكر الحديث عند أحمد وأبي حاتم، وشيخه النعمان بن سعد مستور لم يرو عنه غيره، ثم اختلف على عبد الرحمن في رفع الحديث ووقفه؛ فرفعه أبو معاوية وعلي بن مسهر، ووقفه محمد بن فضيل وعبد الواحد بن زياد. وشاهد جابر شديد الضعف، فلا يصلح لترقية الحديث، وإن كان يمنع التشدد في الحكم عليه بالوضع. وأما حديث أنس الصحيح فإنما يثبت أصل سوق الجنة، ولا يشهد لخصوص «الصور» ولا لقوله: «دخل فيها». فالراجح أن هذا اللفظ مرفوع ضعيف، ولا يصح إثبات تبدل الصور في الجنة بهذا الخبر.

شرح الحديث: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا) السوق هنا على فرض ثبوت الحديث ليس محل تجارة كاسواق الدنيا، وإنما موضع اجتماع وتنعم لأهل الجنة، وأصل وجود سوق في الجنة ثابت في صحيح مسلم. **(مَا فِيهَا شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ)** أي لا تقوم على المعاوضة بالمال والثمن؛ فأهل الجنة لهم فيها ما يشتهون بغير كسب ولا ثمن. **(إِلَّا الصُّوَرَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ)** أي على

(1) القول المسدد في الذب عن المسند (ص167-168)

(2) صحيح مسلم (4/ 2178 رقم 2833 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

ظاهر الرواية: صور وهيئات مستحسنة تعرض لأهل الجنة، لكن هذا اللفظ ضعيف فلا يجزم بتفاصيله. **(فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا)** فسره بعض الشراح بأن المراد أن تتغير هيئته إلى الهيئة التي أحبها، لا أنه يدخل في جسم شخص آخر حقيقة؛ لكن هذا كله مبني على حديث ضعيف، فلا تثبت به عقيدة في كيفية صور أهل الجنة.

2105 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ».**

الحكم: قدسي – صحيح

التصنيفات: التوبة والاستغفار، التوحيد، الجنة والنار

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال البوصيري: «سنده صحيح».[3]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[4] ورواه في موضع آخر،[5] ومسلم،[6] وأبو يعلى،[7] والبزار،[8] من طرق عن شعبة بن الحجاج، عن أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجَوْني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعًا. والإسناد متصل صحيح لا مطعن فيه.

وقد رواه عن شعبة جماعة؛ منهم خالد بن الحارث، ومحمد بن جعفر غندر، ومعاذ بن معاذ، وحجاج بن محمد، فثبت الحديث عن شعبة من غير وجه. وقال البزار: «وهذا الحديث لا

(1) صحيح البخاري (4/ 133 رقم 3334 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 2160 رقم 2805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) إتحاف الخيرة المهرة (8/ 216)

(4) صحيح البخاري (4/ 133 رقم 3334 ط السلطانية)

(5) صحيح البخاري (8/ 115 رقم 6557 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (4/ 2160 رقم 2805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) مسند أبي يعلى (7/ 199 رقم 4186 ت حسين سليم أسد)

(8) البحر الزخار (14/ 6 رقم 7386 ت عادل بن سعد)

نعلم رواه عن أبي عمران الجوني، عن أنس إلا شعبة».[1] وهذا تفرد عن أبي عمران لا يضر؛ فإن شعبة إمام حافظ، وقد حمل الحديث عنه جماعة من الثقات.

واختلفت ألفاظ أصحاب شعبة اختلافًا يسيرًا؛ ففي رواية البخاري: «فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ».[2] وفي الرواية الأخرى له: «أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي».[3] والمعنى واحد.

وعند مسلم من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة: «قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ، أَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ»، ثم رواه مسلم من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، بمثله، وقال: «إلا قوله: ولا أدخلك النار فإنه لم يذكره».[4] فزيادة «ولا أدخلك النار» وقعت على الشك في إحدى الروايات، ولم يذكرها غندر، فلا تجعل من أصل اللفظ المحفوظ وإن كان معناها صحيحًا.

ورواه مسلم أيضًا من طريق هشام الدَّسْتَوائي، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ»، ورواه كذلك من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، وفيه: «كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ».[5] فهذا طريق

(1) البحر الزخار (14/ 7 رقم 7386 ت عادل بن سعد)

(2) صحيح البخاري (4/ 133 رقم 3334 ط السلطانية)

(3) صحيح البخاري (8/ 115 رقم 6557 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (4/ 2160-2161 رقم 2805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح مسلم (4/ 2161 رقم 2805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

مستقل عن أبي عمران، يثبت أصل المعنى، لكنه لا يذكر قوله: «وأنت في صلب آدم».

ولا يضر عدم ذكر «وأنت في صلب آدم» في طريق قتادة؛ فإن هذه الجملة ثابتة بنفسها بإسناد صحيح من طريق أبي عمران الجوني، عن أنس، وقد أخرجها البخاري ومسلم من رواية شعبة. ولا يشترط لصحة الزيادة الصحيحة أن توجد في جميع طرق الحديث.

وقوله في بعض الروايات: «أردت منك» المراد به الإرادة الشرعية المتضمنة للطلب والأمر، وقد فسرتها الرواية الأخرى: «قد سألتك» و«قد سئلت أيسر من ذلك»؛ فلا تعارض بين الألفاظ. وقد نبه النووي إلى أن المراد هنا: «طلبت منك وأمرتك».[1]

فالحديث أصله يدور في لفظه التام على شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، وهو إسناد في غاية الصحة؛ أبو عمران ثقة وقد صرح بالسماع من أنس، وشعبة إمام حافظ، وروى الحديث عن شعبة جماعة من الأثبات، وأخرجه البخاري ومسلم. وله عن أنس طريق آخر صحيح من رواية قتادة يثبت أصل سؤال الكافر يوم القيامة عن الافتداء بما في الأرض، وأنه قد سئل في الدنيا ما هو أيسر من ذلك.

فالحديث مرفوع صحيح، وقوله: «وأنت في صلب آدم» ثابت من الطريق الأول، وأما «ولا أدخلك النار» فزيادة جاءت على الشك ولم يذكرها غندر.

شرح الحديث: (إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا) أي لمن كان عذابه أخف من عذاب غيره من أهل النار، ومع ذلك فهو عذاب عظيم لا يطاق، وفيه إثبات تفاوت أهل النار في

(1) شرح صحيح مسلم للنووي (17/ 286)

العذاب. **(لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟)** أي لو ملكت جميع ما في الأرض، أكنت تبذله لتنجو من النار؟ **(قَالَ: نَعَمْ)** لما عاين من شدة العذاب صار جميع ما في الدنيا عنده هينًا في سبيل الخلاص منه. **(فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا)** أي طلب الله منه في الدنيا ما هو أيسر من بذل الدنيا كلها، وهو توحيده وترك الشرك. **(وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ)** جاء في بعض الروايات: «قد أخذت عليك في ظهر آدم»، وهو إشارة إلى ما أخذه الله على بني آدم من العهد بالتوحيد، مع قيام الحجة عليهم بما جاءت به الرسل. **(أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي)** أي أن تفرد الله بالعبادة ولا تجعل له شريكًا. **(فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ)** أي خالفت ما أمرت به، واخترت الشرك مع قيام الحجة، فلا ينفعك يوم القيامة أن تعرض جميع الدنيا فداءً من العذاب.

فوائد الحديث: أهون أهل النار عذابًا يتمنى لو ملك الأرض كلها ليفتدي بها من النار، وقد أُمر بما هو أهون من ذلك: ألا يشرك بالله، فأبى! فما أشد حمقَ من استثقل التوحيد وهو ينجيه من النار، ثم هانت عليه الأرض كلها ليفتدي بها من عذابها! أبى أن يعطي الله حقَّه حين كان يملك الاختيار، ثم أراد أن يعطيه الدنيا كلها حين فات الأوان؛ فمن بخل بحق الله في الدنيا، لم تُغنِ عنه خزائن الأرض في الآخرة! وأعظم الخسران أن يعرف العبد قيمة التوحيد يوم لا تنفعه معرفة، ولا يُقبل منه فداء!

2106 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الزكاة والصدقات، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه»،[2] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[3] وقال الألباني بعد تحرير حال مَرْثَد بن عبد الله: «وغايته أن يكون حسنًا لغيره».[4] وحسنه ضياء الرحمن.[5]

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[6] ومحمد بن نصر المروزي،[7] والبزار،[8] والطبراني،[9] وابن

(1) سنن الترمذي (3/ 404 رقم 1956 ت بشار)

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (2/ 286 رقم 529 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) الترغيب والترهيب (3/ 365 ت إبراهيم شمس الدين)

(4) السلسلة الصحيحة (2/ 116 رقم 572 ط مكتبة المعارف)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 357)

(6) سنن الترمذي (3/ 404 رقم 1956 ت بشار)

(7) تعظيم قدر الصلاة (2/ 817 رقم 813 ت عبد الرحمن الفريوائي)

(8) البحر الزخار (9/ 457 رقم 4070 ط مكتبة العلوم والحكم)

(9) المعجم الأوسط (5/ 116 رقم 4840 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

حبان،[1] وابن عدي،[2] من طريق النَّضْر بن محمد الجُرَشي اليمامي، عن عِكرمة بن عمار، عن أبي زُمَيْل سِماك بن الوليد الحنفي، عن مالك بن مَرْثَد، عن أبيه مَرْثَد بن عبد الله الزِّمَّاني، ويقال: الذِّماري، عن أبي ذر رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ الترمذي هو السياق المذكور، ونحوه عند محمد بن نصر وابن حبان، واختصره البزار والطبراني وابن عدي.

ولم ينفرد النَّضْر بن محمد برفعه عن عِكرمة بن عمار؛ فقد رواه عبد الله بن رجاء الغُداني عن عكرمة بالإسناد نفسه مرفوعًا، وفي روايته شيء من التردد إذ قال الراوي: «يرفعه، ثم قال بعد ذلك: لا أعلمه إلا رفعه»، وجاء فيه: «إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة»، وزيد في بعض الروايات: «وتبسمك في وجه أخيك صدقة، وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن طريق الناس صدقة، وهديك الرجل في أرض الضالة صدقة». وقد صرح الطبراني بأن الذين رفعوه عن عكرمة ثلاثة: النَّضْر بن محمد الجُرَشي، وأبو حذيفة، وعبد الله بن رجاء الغُداني.[3] فرفع الحديث محفوظ عن عكرمة من غير طريق النضر وحده، ولا يقدح فيه تردد وقع في لفظ بعض رواة طريق عبد الله بن رجاء.

ومدار هذا الإسناد بعد عكرمة على أبي زُمَيْل، عن مالك بن مَرْثَد، عن أبيه. وأبو زُمَيْل سِماك بن الوليد معروف، ومالك بن مَرْثَد ذكره ابن حبان في الثقات،[4] وإنما موضع النظر في أبيه مَرْثَد بن عبد الله الزِّمَّاني؛ فقد روى عن أبي ذر، ولم يرو عنه فيما ذكر المزي إلا ابنه مالك.

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (2/ 286 رقم 529 ت شعيب الأرناؤوط) (2) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 275 ط دار الفكر)

(3) المعجم الأوسط (5/ 116 رقم 4840 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني) (4) تهذيب الكمال (27/ 155 ت بشار)

[1] فالرجل قليل الرواية، وقد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، لكن قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه»، وقال الذهبي: «فيه جهالة»، وقال ابن حجر: «مقبول». ولذلك فإسناد الحديث بمفرده لا يخلو من لين، ولا سيما مع تفرد مَرْثَد عن أبي ذر بهذا السياق.

وأما عِكرمة بن عمار فقد تكلم بعض النقاد في حفظه، ونقل المناوي في هذا الحديث عن أبي حاتم أنه «ثقة ربما يهم»، وعن أحمد أنه ضعفه، وعن البخاري أنه لم يكن له كتاب فاضطرب حديثه.[2] إلا أن أشهر ما اشتد فيه الكلام روايته عن يحيى بن أبي كثير، وليس هذا الحديث منها؛ فهو هنا يرويه عن أبي زُمَيْل، وقد تابعه على رفع الخبر عنه أكثر من راو، فلا يظهر أن العلة الرئيسية في هذا الحديث من جهة عكرمة، وإنما مدار النظر على مَرْثَد بن عبد الله.

ويشهد لجملة معتبرة من الحديث حديث أبي ذر نفسه من طريق آخر؛ رواه أحمد من طريق عبد الملك بن عمرو، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام مَمْطور، عن أبي ذر، وفيه: «وتأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتعزل الشوكة والعظم والحجر عن طريق الناس، وتهدي الأعمى...».[3] لكن هذا الطريق لا يصح جعله إسنادًا صحيحًا متصلًا؛ لأن أبا سلام مَمْطور أرسل عن أبي ذر كما نص ابن حجر.[4] فهو شاهد مرسل لأجزاء من المتن، صالح للاعتبار، لا طريق صحيح مستقل.

وثبت عن أبي ذر نفسه بإسناد صحيح قوله ﷺ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ

(1) تهذيب الكمال (27/ 356 ت بشار)

(2) فيض القدير (3/ 227 ط المكتبة التجارية الكبرى)

(3) مسند أحمد (35/ 383 رقم 21484 ط الرسالة)

(4) تهذيب التهذيب (10/ 296 ط دائرة المعارف النظامية)

صَدَقَةٌ... وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ».[1] وثبت في روايات أخرى عنه إماطة الأذى عن الطريق صدقة؛ فهذان اللفظان من حديث الباب ثابتان من غير طريق مَرْثَد أصلًا.

ولقوله: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ» وقوله: «وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ» شاهد صحيح في المعنى من حديث أبي جُرَيّ الهُجَيْمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطٌ».[2]

وجاء شاهد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بلفظ قريب يجمع التبسم، وإماطة الأذى، والأمر بالمعروف، وإرشاد الضال، رواه البزار والطبراني، لكن في إسناده يحيى بن أبي عطاء، وهو مجهول؛ ولذلك قال المنذري: «فيه يحيى بن أبي عطاء وهو مجهول».[3] فلا يعتمد عليه وحده، لكنه يصلح أن يذكر في جملة الشواهد الضعيفة بعد ثبوت كثير من معاني الحديث من الطرق الأخرى.

وأما قول الترمذي عقب الحديث: «وفي الباب عن ابن مسعود، وجابر، وحذيفة، وعائشة، وأبي هريرة»، فلا يلزم منه أن أحاديث هؤلاء تشتمل على هذا السياق بجميع ألفاظه؛ وإنما تشهد لأبواب الصدقة وفعل المعروف ونحو ذلك، فلا ينبغي أن تجعل جميعها شواهد حرفية

(1) صحيح مسلم (1/ 498 رقم 720 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) مسند أحمد (34/ 236 رقم 20633 ط الرسالة)

(3) الترغيب والترهيب (3/ 365 ت إبراهيم شمس الدين)

للمتن المركب.[1]

فالحديث بهذا السياق يدور على مَرْثَد بن عبد الله الزِّمَّاني عن أبي ذر، ومَرْثَد مختلف فيه، قليل الرواية، قال فيه العجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، لكن قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه»، وقال الذهبي: «فيه جهالة»، وقال ابن حجر: «مقبول»؛ ولذلك لا يظهر أن طريقه يبلغ الصحة بنفسه. إلا أن ضعف الطريق محتمل، لا شديد، وقد ثبتت جمل كثيرة من الحديث من طرق مستقلة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإماطة الأذى في الصحيح، وثبت معنى البشاشة وإفراغ الماء من حديث أبي جُرَيّ، وجاء المرسل عن أبي سلام متضمنًا إرشاد الأعمى وإماطة الحجر والشوك، مع رواية ابن عمر الضعيفة القريبة من السياق؛ فهذه الشواهد تدفع ما يخشى من جهالة حال مَرْثَد. ولهذا كان قول الترمذي «حسن غريب» متجهًا، وأدق منه في اصطلاح الحكم أن يقال: الحديث مرفوع حسن لغيره.

شرح الحديث: (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ) أي إن إظهار البشر وطلاقة الوجه للمسلم من المعروف الذي يؤجر عليه صاحبه، وسماه صدقة لما فيه من إدخال السرور وحسن المعاملة. **(وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ)** أي إن دلالة الناس على الطاعة ومنعهم من المعصية من وجوه الإحسان المتعدي، وقد ثبت هذا المعنى في صحيح مسلم من حديث أبي ذر نفسه.[2] **(وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ)** المراد بأرض الضلال هنا الأرض التي يضل فيها الطريق ويلتبس على المسافر وجهه، فإرشاده إلى سبيله

(1) سنن الترمذي (3/ 404 رقم 1956 ت بشار)

(2) صحيح مسلم (1/ 498 رقم 720 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

من المعروف، وليس المراد الضلال الديني. **(وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ)** أي إعانتك ضعيف البصر وتبصيرك إياه بما يحتاج إلى رؤيته ومعرفته من الطريق وغيره. **(وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ)** أي إبعاد ما يؤذي المارة عن طريقهم إحسان يؤجر عليه العبد، والمراد بهذه الأشياء أمثلة لكل أذى في الطريق. **(وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ)** أي إعانتك أخاك بالماء وبذله له من المعروف، وإن كان العمل في ظاهره يسيرًا؛ فميزان الأجر ليس بكبر صورة العمل وحدها.

فوائد الحديث: من ضاق ماله عن الصدقة، فلا ينبغي أن يضيق قلبه عن الإحسان؛ فقد جعل الله في كل جارحة بابًا من أبواب الأجر؛ فابتسامة تُدخل السرور، وكلمة تأمر بمعروف وتنهى عن منكر، ودلالة تهدي ضالًّا، وعين تُبصر لأعمى، ويد ترفع الأذى عن الطريق، وماء تُعين به محتاجًا، كل ذلك صدقة. فالصدقة ليست عطاء المال وحده، بل بذل النفع للخلق، ومن عجزت يده عن الإنفاق لم يعجز لسانه عن الخير، ولا وجهه عن البِشر، ولا بدنه عن المعونة. وما أفقر من كثُر ماله وقلَّ إحسانه، وما أغنى من قلَّ ماله وعمَّ نفعه!.

2107 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **«رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه».[1] وصححه الحاكم على شرط مسلم.[2] وصححه أحمد شاكر،[3] وصححه الألباني،[4] وقال محققو المسند في إحدى رواياته: «حديث قوي»، مع تنبيههم إلى خطأ محمد بن عمرو في إسناده.[5]

لكن قال البخاري في رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: «ولا يصح»، وقال في الطريق الآخر الذي جُعل من مسند أبي هريرة: «ولا يصح أبو هريرة».[6] وأعل أبو حاتم الروايتين، وردهما إلى حديث ابن طِخْفة عن أبيه، وقال في الوجه الذي رجحه: «وهذا الصحيح».[7] وقال الدارقطني في رواية أبي سلمة، عن ابن طِهفة، عن أبيه: «وهو الصواب»، ثم نفى صحة نسبته إلى أبي هريرة.[8] وقال البيهقي في رواية محمد بن عمرو عن أبي هريرة: «وغلط فيه».[9] وقال ابن عبد البر في حديث طِخْفة: «اختلف فيه اختلافًا كثيرًا، واضطرب فيه اضطرابًا شديدًا»، ثم ساق الاختلاف في اسم صاحب القصة ونسبه

(1) صحيح ابن حبان (12/ 357 رقم 5549 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 302 رقم 7709)

(3) مسند أحمد (14/ 248 ت أحمد شاكر)

(4) صحيح الترغيب والترهيب (رقم 3079)

(5) مسند أحمد (13/ 251 رقم 7862 ط الرسالة)

(6) التاريخ الكبير (4/ 366)

(7) علل الحديث (5/ 572–573 رقما 2186 و2187)

(8) علل الدارقطني (9/ 299 رقم 1776)

(9) شعب الإيمان (4/ 177 رقم 4720 ت زغلول)

واسم ابنه، وفي جعله من مسند أبي ذر.[1] وقال المِزِّي: «رواه يحيى بن أبي كثير، وفيه عنه اختلاف طويل عريض»، ثم فصل أوجه ذلك الاختلاف.[2] وانتهى مصطفى العدوي في بحث الحديث مع بعض طلابه إلى تضعيفه.[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] والترمذي،[5] وابن حبان،[6] والحاكم،[7] والبيهقي،[8] من طرق عن محمد بن عمرو بن عَلقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.

فرواه أحمد من طريق حماد بن سلمة ومحمد بن بِشر، ورواه الترمذي من طريق عَبْدة بن سليمان وعبد الرحيم بن سليمان، ورواه ابن حبان والحاكم من طريق عيسى بن يونس، ورواه غيرهم عن محمد بن عمرو، واتفقوا على نسبته إلى أبي هريرة.

وقد جمع الدارقطني أصحاب محمد بن عمرو في هذا الحديث، فذكر حماد بن سلمة، وعيسى بن يونس، والنضر بن شُمَيل، وأبا معاوية، وعَبْدة بن سليمان، والفضل بن موسى السِّيناني، وشُجاع بن الوليد، ومحمد بن بِشر.[9]

---

(1) الاستيعاب (2/ 774–775 ت علي محمد البجاوي)

(2) تهذيب الكمال (13/ 375–376 ت بشار عواد معروف)

(3) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (5/ 229–232)

(4) مسند أحمد (13/ 251 رقم 7862، 13/ 409 رقم 8041 ط الرسالة)

(5) سنن الترمذي (5/ 97 رقم 2768 ت أحمد محمد شاكر)

(6) صحيح ابن حبان (12/ 357 رقم 5549 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) المستدرك على الصحيحين (4/ 302 رقم 7709)

(8) شعب الإيمان (4/ 177 رقم 4720 ت زغلول)

(9) علل الدارقطني (9/ 299 رقم 1776)

فالحديث من هذا الوجه يدور على محمد بن عمرو بن عَلقمة، وهو صدوق حسن الحديث في الجملة، لكنه ليس من الحفاظ المتقنين، وقد وقع له الوهم في بعض رواياته. وقد صرح بسماعه من أبي سلمة في رواية الترمذي، فلا إشكال في ظاهر الاتصال بينهما، وإنما البحث في حفظه لتعيين صاحب الخبر.

وخالف مُعْتمر بن سليمان أصحاب محمد بن عمرو، فرواه عنه، عن أبي سلمة، مرسلًا، ولم يذكر أبا هريرة.[1] ولا تكفي هذه المخالفة وحدها لترجيح الإرسال؛ لأن أصحاب محمد بن عمرو الذين وصلوه أكثر، لكن اتفاقهم لا يرفع احتمال خطئه في أصل الرواية، إذ كلهم أخذوا عنه، وليست رواياتهم متابعات مستقلة له.

وقد خالف محمدَ بن عمرو يحيى بن أبي كثير، فرواه عن أبي سلمة، عن يَعِيش بن طِخْفة الغفاري، عن أبيه، بنحو القصة، رواه أحمد،[2] وأبو داود،[3] والنسائي،[4] من طريق هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن يَعِيش بن طِخْفة، قال: كان أبي من أصحاب الصُّفَّة، ثم ذكر قصة إطعام النبي ﷺ لهم في بيت عائشة، ونوم أبيه في المسجد على بطنه، وقول النبي ﷺ له: «إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ».

وتابع هشامًا في أصل هذا الوجه شَيْبان بن عبد الرحمن، وموسى بن خَلَف، عن يحيى بن أبي كثير، وإن اختلفت رواياتهم في اسم ابن طِخْفة ونسبه وبعض ألفاظ القصة. ورواه

(1) علل الدارقطني (9/ 299 رقم 1776)

(2) مسند أحمد (24/ 307 رقم 15543 ط الرسالة)

(3) سنن أبي داود (رقم 5040)

(4) السنن الكبرى (رقم 6622)

البخاري في «الأدب المفرد» من طريق موسى بن خَلَف، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن ابن طِخْفة، عن أبيه.[1]

وهذه الروايات تقوي أن أبا سلمة حمل أصل القصة عن ابن طِخْفة، لا عن أبي هريرة، لكنها لا تستلزم سلامة حديث طِخْفة من بقية العلل، فإن هشامًا وشَيْبان وموسى وإن تعددوا فإنهم يرجعون إلى يحيى بن أبي كثير، ويبقى تحرير الاختلاف عليه، وحال الواسطة التي روى عنها أبو سلمة.

وقد جاء ما يفسر منشأ الخطأ في حديث أبي هريرة؛ فرواه البخاري،[2] وأحمد،[3] من طريق ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، قال: دخلت أنا وأبو سلمة على ابن طِخْفة، فحدث عن أبيه بالقصة.

وهذا هو الوجه الذي احتج به أبو حاتم في إعلال حديث محمد بن عمرو؛ فإنه لما سئل عن روايته عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: «له علة»، ثم ساق رواية الحارث بن عبد الرحمن، عن ابن طِخْفة، عن أبيه، وقال: «وهذا الصحيح».[4]

فأبو حاتم لم يعل الحديث بضعف محمد بن عمرو مطلقًا، وإنما رجع إلى أصل الرواية، وكشف أن أبا سلمة تلقى القصة من ابن طِخْفة، وأن رفعها من مسند أبي هريرة غير محفوظ.

وقد وقع اختلاف في هذا الطريق نفسه؛ ففي بعض روايات الحارث بن عبد الرحمن أن الداخل على أبي سلمة رجل من بني غفار، ابنٌ لعبد الله بن طِهْفة، وذكر أن أباه هو الذي

(1) الأدب المفرد (ص406 رقم 1187 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) التاريخ الكبير (4/ 366)

(3) مسند أحمد (من حديث طِخْفة الغفاري)

(4) علل الحديث (5/ 572–573 رقم 2186)

حدث بالقصة. واختلف في اسم هذا الابن وتعيينه، مما يدل على أن الإشكال لا ينحصر في تصحيف اسم الصحابي، بل يتعلق كذلك بتعيين الواسطة الناقلة عنه.

وجاء طريق آخر عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة؛ رواه البخاري،[1] من طريق عبد العزيز الدَّراوَرْدي، وفيه أن النبي ﷺ مر بأبي هريرة وهو نائم على وجهه.

لكن أبا حاتم أعل هذا الوجه أيضًا، فقال: «إنما هو محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن طخفة، عن أبيه».[2]

والفرق هنا مؤثر؛ فإن رواية محمد بن عمرو بن عَلقمة تجعل أبا هريرة شاهدًا لرجل نائم، بينما رواية محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة تجعله صاحب القصة، والمحفوظ عند أبي حاتم في الوجهين أن صاحبها طِخْفة الغفاري.

وقد جمع الدارقطني هذه الأوجه، ونبه إلى اختلاف الرواية عن محمد بن عمرو بن عطاء، ثم نفى صحة نسبة الحديث إلى أبي هريرة، ورجح أنه من حديث ابن طِخْفة عن أبيه.[3]

فهذه علة خاصة مفسرة، ولا يدفعها أن محمد بن عمرو بن عَلقمة حسن الحديث في الجملة، أو أن جماعة من الثقات رووه عنه؛ لأن الثقات قد يتفقون على نقل خطأ شيخهم، ولا يتحول الخطأ إلى صواب بتعدد الناقلين عنه.

وأما حديث طِخْفة الغفاري، وهو الوجه الذي رجحه أبو حاتم والدارقطني في مقابل حديث

(1) التاريخ الكبير (4/ 366)

(2) علل الحديث (5/ 573 رقم 2187)

(3) علل الدارقطني (9/ 299 رقم 1776)

أبي هريرة، فقد اختلف فيه اختلافًا شديدًا، فرواه أحمد،[1] من طريق هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن يَعِيش بن طِخْفة، عن أبيه.

ورواه من طريق شَيْبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن يَعِيش بن قيس بن طِخْفة، عن أبيه، فقلب اسم الأب والجد في بعض الروايات.[2]

ورواه ابن ماجه،[3] من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن قيس بن طِهْفة، عن أبيه، فأسقط أبا سلمة، واختلف في تعيين من فوق يحيى.

وجاء عن الأوزاعي وجه آخر بإثبات أبي سلمة، ووجه بإثبات محمد بن إبراهيم بن الحارث بدلًا منه، ووجه عن عطية بن قيس، عن أبيه. كما رُوي عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا، دون ذكر صاحب القصة.

فهذه أوجه مختلفة في طبقات الإسناد، وليست مجرد اختلافات في كتابة طِخْفة وطِهْفة؛ إذ الاختلاف وقع في ذكر أبي سلمة وإسقاطه، وتسمية شيخ يحيى، وتعيين من روى عنه أبو سلمة، وتسمية صاحب القصة.

وقد جمع المِزِّي جملة من هذه الأوجه في ترجمة طِخْفة، وذكر أيضًا رواية محمد بن نُعَيْم المُجَمِّر، عن أبيه، عن طِخْفة، عن أبي ذر، وقال في هذا الوجه: «وهو قول منكر، لا نعلم أحدًا تابعه عليه»، ثم أشار إلى اختلاف آخر وراء ما ساقه.[4]

(1) مسند أحمد (24/ 307 رقم 15543 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (من حديث طِخْفة الغفاري)

(3) سنن ابن ماجه (رقم 3723)

(4) تهذيب الكمال (13/ 375–376 ت بشار عواد معروف)

ورواه أحمد،[1] وابن أبي عاصم،[2] والطبراني،[3] من طريق زهير بن محمد، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن نُعَيْم بن عبد الله المُجَمِّر، عن ابن طِخْفة، عن أبيه، بلفظ: «هَذِهِ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ».

وهذا الطريق لا يرجع إلى يحيى بن أبي كثير، وهو أقوى ما يستدل به من يرى تعدد مخارج حديث طِخْفة. غير أنه لا يسلم من البحث؛ لأن ابن طِخْفة لم يسمَّ في هذا الوجه، وقد وقع الاختلاف في تعيينه، كما أن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة رُوي عنه وجه آخر ينتهي إلى أبي هريرة، وقد رده النقاد إلى حديث طِخْفة.

ولا يكفي أن يكون الإسناد صحيحًا إلى ابن طِخْفة حتى يثبت جميع الخبر؛ إذ لا بد من تحرير حال هذا الراوي، وهل هو يَعِيش الذي قيل بصحبته، أم غيره ممن وقع الاختلاف في تسميته؟.

وقد أثبت أبو حاتم،[4] الصحبة ليَعِيش بن طِخْفة، وذكر الترمذي أنه من الصحابة.[5] وهذه حجة معتبرة لمن يصحح الطريق؛ إذ لو ثبت تعيينه وصحبته لم تقدح جهالة حاله.

لكن هذا التعيين نفسه هو محل البحث؛ فقد اختلف الرواة في اسم ابن طِخْفة ونسبه، بل اختلفوا فيمن وقعت له الصحبة والقصة، ومن هنا لم يقتصر ابن عبد البر على الاختلاف في الاسم، بل وصف اضطراب الحديث بالشدة، وذكر اختلافهم في جعل الصحبة للأب أو

(1) مسند أحمد (24/ 311 رقم 15545 ط الرسالة)
(2) الآحاد والمثاني (2/ 254 رقم 1008)
(3) المعجم الكبير (8/ 392 رقم 8226)
(4) الجرح والتعديل (9/ 309)
(5) سنن الترمذي (5/ 97 رقم 2768 ت أحمد محمد شاكر)

للابن، وفي جعله من مسند أبي ذر.[1]

فأقوى حجة لتصحيح حديث طِخْفة أن هشامًا الدَّسْتَوائي وشَيْبان روياه عن يحيى بن أبي كثير بإثبات أبي سلمة، عن يَعِيش، عن أبيه، وأن طريق زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة عن نُعَيْم المُجَمِّر يوافقه على أصل القصة، وأن بعض أهل العلم أثبتوا الصحبة ليَعِيش.

غير أن هذه الحجة لا ترفع الإشكال كله؛ فإن روايات يحيى بن أبي كثير اضطربت في تعيين رجال الإسناد، والطريق الآخر لم يحرر تعيين ابن طِخْفة تحريرًا يقطع الإشكال. ومن رجح طريق هشام وشَيْبان له وجه في الترجيح، لكن إثبات أنه أرجح الأوجه شيء، وإثبات سلامة الحديث من سائر العلل شيء آخر.

ولهذا فإن وصف ابن عبد البر الاضطراب بالشدة قرينة نقدية لا يجوز تجاوزها دون بيان سبب الاختلاف ووجه ضبط الرواية، ولا يصح إبطالها بمجرد كثرة المصنفين الذين أخرجوا الخبر.

وجاء شاهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه؛ رواه البخاري في «الأدب المفرد»،[2] وابن ماجه،[3] من طريق الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، أن النبي ﷺ مر برجل نائم في المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قُمْ وَاقْعُدْ، فَإِنَّهَا نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ».

وفي إسناده الوليد بن جميل، وقد قال أبو زرعة: «شيخ لين الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ

(1) الاستيعاب (2/ 774–775 ت علي محمد البجاوي)

(2) الأدب المفرد (رقم 1188)

(3) سنن ابن ماجه (رقم 3725)

يروي عن القاسم أحاديث منكرة».[1] وهذا جرح متعلق بروايته عن القاسم خاصة، وهو شيخ هذا الإسناد بعينه، فلا يصح إغفاله والاكتفاء بتوثيق بعض المتأخرين له.

والقاسم بن عبد الرحمن مختلف فيه أيضًا، وقد تكلم النقاد في غرائب رواياته. ولهذا فالطريق لا يستقل بإثبات الوعيد الخاص، وإن كان بعض أهل العلم حسنه، فإن العلة المتعلقة برواية الوليد عن القاسم مؤثرة في هذا الموضع.

وجاء خبر آخر من رواية عمرو بن الشَّريد؛ رواه أحمد،[2] من طريق ابن جُرَيْج، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشَّريد، عن النبي ﷺ، أنه كان إذا وجد الرجل راقدًا على وجهه وليس على عجزه شيء ركضه برجله، وقال: «هِيَ أَبْغَضُ الرِّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

وهذا مرسل؛ لأن عمرو بن الشَّريد تابعي، ولم يذكر الصحابي الذي حمل عنه الخبر. وقد وهم من جعله من مسند الشَّريد أبيه، اعتمادًا على نسب عمرو إليه، فإن الإسناد المذكور لا يصرح بروايته عن أبيه. ولا يثبت بهذا الطريق قيد «ليس على عجزه شيء»؛ لأنه لم يثبت من وجه موصول سالم من العلة.

وروي نحو القصة عن أنس بن مالك رضي الله عنه من طريق حُبشي بن عمرو بن الربيع، عن أبيه، عن السَّري بن يحيى، عن أنس؛ أخرجه الخطيب.[3] وفي هذا الإسناد من يحتاج إلى إثبات حاله وضبط روايته، فلا يصح جعله شاهدًا صحيحًا مستقلًا بمجرد تعدد مخرجه.

(1) تهذيب الكمال (31/ 7 ت بشار عواد معروف)

(2) مسند أحمد (4/ 388)

(3) موضح أوهام الجمع والتفريق (2/ 190–191)

وأما رواية أبي ذر، فقد تقدمت الإشارة إلى الطريق الذي جعله من مسنده، وقد أنكره المِزِّي، والمحفوظ عنده نسبته إلى حديث طِخْفة. فليست رواية أبي ذر شاهدًا مستقلًا سالمًا من الاختلاف.

وبهذا يظهر أن طرق الباب وإن تعددت أسماؤها فإنها لا تخلو من علل؛ فرواية أبي هريرة معلولة بمخالفة المحفوظ، ورواية طِخْفة شديدة الاختلاف، ورواية أبي أمامة فيها ضعف خاص، ورواية عمرو بن الشَّريد مرسلة، وما جاء من طريق أبي ذر يرجع إلى أصل القصة المختلف فيه.

وأقوى حجة للتصحيح أن أصل النهي جاء من مخارج متعددة، وفي بعضها رجال ثقات، وأن رواية هشام وشَيْبان عن يحيى بن أبي كثير يمكن ترجيحها على بعض الأوجه المضطربة، مع ورود شاهد أبي أمامة ومرسل عمرو بن الشَّريد.

لكن أقوى حجة للتضعيف أن أئمة العلل ردوا رواية أبي هريرة إلى رواية طِخْفة، ولم يجعلوا كثرة أصحاب محمد بن عمرو تصحيحًا لوهمه، ثم إن حديث طِخْفة وقع فيه الاختلاف الشديد الذي نص عليه ابن عبد البر، ولم يظهر طريق مستقل سالم من العلل يثبت به لفظ الوعيد ثبوتًا تقوم به الحجة.

ولا يلزم من اتفاق بعض الروايات على ذم الاضطجاع على البطن أن تكون كل رواية صالحة للتقوية؛ فإن بعضها مختلف في أصل نسبته، وبعضها من مخرج واحد، وبعضها ضعيف في موضع التفرد، وبعضها مرسل. كما أن اتفاق المتون في وصف ضجعة واحدة لا يمنع احتمال رجوعها إلى أصل قصة واحدة اضطرب نقلها.

فالراجح أن الحديث من رواية أبي هريرة مرفوع ضعيف، وأن المحفوظ في أصل نسبته رواية ابن طِخْفة عن أبيه، لكن حديث طِخْفة نفسه لا يسلم من الاضطراب والاختلاف في تعيين رجاله. ولا يثبت بمجموع الطرق لفظ «إن هذه ضجعة لا يحبها الله» ثبوتًا يقتضي الجزم بنسبته إلى النبي ﷺ، وإن كان من أهل العلم من صحح أصل النهي بمجموعها. وهذا الترجيح أقرب إلى الاحتياط في نسبة الألفاظ إلى النبي ﷺ، مع تقديم العلل الخاصة على مجرد ظاهر الأسانيد.

شرح الحديث: (رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ) أي رآه مستلقيًا على وجهه وصدره وبطنه، وهذه صورة الخبر المروي عن أبي هريرة، وقد اختلف في صاحب القصة، والمحفوظ في أصل نسبتها عند أئمة العلل حديث ابن طِخْفة عن أبيه **(فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ)** الضِّجعة بكسر الضاد هيئة الاضطجاع، والمراد بها هنا النوم على البطن، لا مجرد الاستلقاء على الظهر أو أحد الجنبين **(لَا يُحِبُّهَا اللهُ)** أي أن هذه الهيئة مذمومة، على فرض ثبوت اللفظ عن النبي ﷺ، وقد جاء في بعض الروايات «يبغضها الله»، وفي أخرى «ضجعة أهل النار» أو «نومة جهنمية». لكن هذه الألفاظ لم تسلم طرقها من العلل المتقدمة، فلا يصح بناء تحريم مخصوص أو إثبات بغض الله لهذه الهيئة على هذه الروايات قبل ثبوتها. وأما من انقلب إلى بطنه في نومه بغير قصد، أو احتاج إلى هذه الهيئة لعلاج ونحوه، فلا يصح إدخاله في وعيد لم يثبت أصلًا، فضلًا عن أن فعله لا يستوي مع فعل المتعمد المختار.

2108 - عَنْ أَبِي الجَلْدِ قَالَ: **«أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: قُلْ لِقَوْمِكَ: مَا بَالُكُمْ تَسْتُرُونَ الذُّنُوبَ مِنْ خَلْقِي، وَتُظْهِرُونَهَا لِي؛ إِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ فَأَنْتُمْ مُشْرِكُونَ بِي، وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أَرَاكُمْ فَلِمَ جَعَلْتُمُونِي أَهْوَنَ النَّاظِرِينَ إِلَيْكُمْ؟».**

الحكم: إسرائيلي – ليس بحديث

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: أورده ابن رجب عن أبي الجَلْد بقوله: «وقال أبو الجلد: أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء...» ولم ينسبه إلى النبي ﷺ، ولم يسق له إسنادًا.[1]

تخريج الحديث: أورده ابن رجب في شرح حديث «اتق الله حيثما كنت» فقال: «وقال أبو الجلد: أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء...» وساق الخبر بتمامه.[2]

ولم يذكر ابن رجب مصدره، ولا ساق إسنادًا إلى أبي الجَلْد، ولم أقف بعد البحث على مصدر مسند أقدم يروي هذه العبارة بعينها عنه؛ فلا يمكن الحكم بصحة نسبتها إليه من جهة الصناعة الحديثية، فضلًا عن جعلها حديثًا قدسيًا.

وأبو الجَلْد هو جَيْلان بن فَرْوة الجَوْني، من التابعين. قال ابن سعد: «وكان ثقة»، ونقل عن أبي عمران الجَوْني قال: «كان أبو الجلد يقرأ الكتب».[3]

(1) جامع العلوم والحكم (1/ 408 ت شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس)

(2) جامع العلوم والحكم (1/ 408 ت شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس)

(3) الطبقات الكبرى (9/ 218 ط الخانجي)

وهذا مهم في معرفة جنس الخبر؛ فإن أبا الجَلْد كان ممن يقرأ كتب أهل الكتاب، ورويت عنه أخبار كثيرة في موسى وداود وغيرهما من الأنبياء، فمثل قوله: «أوحى الله إلى نبي من الأنبياء» من جنس الأخبار الإسرائيلية التي كان ينقلها، لا من الحديث النبوي. وقد حفظ أبو نعيم جملة من أخباره عن موسى وداود من طريق أبي عمران الجَوْني عنه.

ولهذا لا يصح ما شاع من تقديم هذه العبارة بقول: «قال الله تعالى في الحديث القدسي»، أو «قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه»؛ فلم نقف على أصل مرفوع لها، وإنما غاية ما وجدناه حكاية أبي الجَلْد عن وحي إلى نبي غير مسمى.

وأما معنى مراقبة الله فهو ثابت بأدلة صحيحة مستقلة، وأصرحها قول النبي ﷺ في تفسير الإحسان: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».[1] فصحة هذا الأصل الشرعي لا تجعل خبر أبي الجَلْد حديثًا صحيحًا، ولا تسوغ نسبته إلى الله على أنه حديث قدسي.

فالخبر لا يعرف مرفوعًا إلى النبي ﷺ، ولم نقف له على إسناد إلى أبي الجَلْد، وإنما أورده ابن رجب حكاية عنه، وأبو الجَلْد من التابعين الذين كانوا يقرؤون كتب أهل الكتاب؛ فالراجح أن هذا من الأخبار الإسرائيلية، ومعناه في أصل مراقبة الله صحيح تشهد له النصوص، لكن لا يجوز نسبته إلى النبي ﷺ ولا تسميته حديثًا قدسيًا.

(1) صحيح مسلم (1/ 36 رقم 8 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

2109 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟. فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟. فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال الترمذي في الطريق الآخر عن أبي سعيد: «هذا حديث حسن صحيح».[3] ورجح الدارقطني بعد ذكر الاختلاف فيه فقال: «والصحيح حديث أبي سعيد الخدري».[4] وقال أبو الفضل الشهيد: «غير أن رفعه صحيح إلى النبي ﷺ».[5]

لكن قال ابن حبان عن طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد: «تنكبناه؛ لأنه ليس بمتصل»، واحتج برواية شجاع بن الوليد عن الأعمش أنه قال: «سمعتهم يذكرون عن أبي

(1) صحيح البخاري (6/ 93 رقم 4730 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 2188 رقم 2849 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (رقم 2558 ت بشار)

(4) علل الدارقطني (رقم 2328)

(5) علل الأحاديث (ص132)

صالح».[1] وقال أبو الفضل الشهيد في خصوص هذا الطريق: «ليس هو مما سمع الأعمش من أبي صالح»، وإن كان قد صحح رفع أصل الحديث كما تقدم.[2]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[3] ومسلم،[4] وأحمد،[5] من طرق عن سليمان بن مِهران الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السَّمَّان، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا. فرواه البخاري من طريق حفص بن غِياث، عن الأعمش، وفيه تصريح الأعمش بقوله: «حدثنا أبو صالح»، وهذا موضع مهم في الحكم على اتصال الطريق.[6] ورواه مسلم من طريق أبي معاوية محمد بن خازم وجرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.[7]

وقد وقع اختلاف على أبي صالح في تعيين الصحابي؛ فرواه أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأخرجه النسائي،[8] بلفظ: «فيجاء بالموت في صورة كبش أملح». ورواه جماعة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وهم: أبو معاوية وجرير والثوري ومحمد بن عبيد ويعلى بن عبيد وغيرهم، وبعد أن حكى الدارقطني

(1) صحيح ابن حبان (16/ 516-517 رقم 7474 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) علل الأحاديث (ص132)

(3) صحيح البخاري (6/ 93 رقم 4730 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (4/ 2188 رقم 2849 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) مسند أحمد (رقم 11066 ط الرسالة)

(6) صحيح البخاري (6/ 93 رقم 4730 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (4/ 2188 رقم 2849 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) السنن الكبرى للنسائي (10/ 168-169 رقم 11255 ط الرسالة)

الاختلاف رجح فقال: «والصحيح حديث أبي سعيد الخدري».[1] فالمحفوظ عن أبي صالح في هذا الخبر حديث أبي سعيد، وأما وجه أبي هريرة عن الأعمش فمرجوح من جهة هذا الاختلاف.

وقد أعل ابن حبان اتصال رواية الأعمش عن أبي صالح في هذا الحديث خاصة؛ فقال: «خبر الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد: يجاء بالموت كأنه كبش أملح، تنكبناه؛ لأنه ليس بمتصل»، ثم ساق عن شجاع بن الوليد، عن الأعمش قوله: «سمعتهم يذكرون عن أبي صالح».[2] وهذه علة مخصوصة بالحديث، لا دعوى عامة بانقطاع رواية الأعمش عن أبي صالح.

لكن يقابل ذلك أن حفص بن غياث، وهو من الحفاظ المعروفين بحديث الأعمش، رواه عنه في «صحيح البخاري» بلفظ صريح: «حدثنا أبو صالح»،[3] فبين الطريقين تعارض في إثبات السماع في خصوص هذا الخبر؛ وقد اختار البخاري ثبوته، وأخرجه مسلم، ثم رجح الدارقطني بعد جمع الاختلاف أن الصحيح حديث أبي سعيد.

ولا يتوقف أصل الحديث على هذا الطريق وحده؛ فقد ثبت أصل ذبح الموت من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رواه البخاري،[4] ومسلم،[5] من طريق عمر بن محمد

(1) علل الدارقطني (رقم 2328)

(2) صحيح ابن حبان (16/ 516-517 رقم 7474 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) صحيح البخاري (6/ 93 رقم 4730 ط السلطانية)

(4) صحيح البخاري (8/ 113 رقم 6548 ط السلطانية)

(5) صحيح مسلم (4/ 2189 رقم 2850 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر، مرفوعًا: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ...» وليس فيه وصف الكبش، لكنه يثبت أصل الإتيان بالموت وذبحه والنداء بعدم الموت ثبوتًا مستقلًا صحيحًا.

ولخصوص صورة «الكبش الأملح» شاهد مستقل من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه؛ رواه أبو يعلى،[1] من طريق نافع بن خالد الطَّاحي، عن نوح بن قيس، عن أخيه خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس، مرفوعًا: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ...». وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة».[2] وقال البوصيري: «أسانيدهم صحاح».[3] وهذا شاهد قوي لخصوص تصوير الموت في هيئة الكبش الأملح من غير طريق الأعمش عن أبي صالح.

ورواه الترمذي من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العَوفي، عن أبي سعيد، مرفوعًا: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُتِيَ بِالْمَوْتِ كَالْكَبْشِ الْأَمْلَحِ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ...» وقال: «هذا حديث حسن صحيح».[4] وهذه الطريق بمفردها لا تخلو من ضعف من جهة عطية العوفي، ولكنها متابعة لأصل محفوظ ثابت من غيرها.

وروي أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بغير طريق الأعمش؛ فروى أحمد من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ

(1) مسند أبي يعلى (5/ 278 رقم 2898 ت حسين سليم أسد)

(2) مجمع الزوائد (10/ 398 ت حسام الدين القدسي)

(3) إتحاف الخيرة المهرة (8/ 276)

(4) سنن الترمذي (رقم 2558 ت بشار)

الْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ...» ثم ذكر ذبحه والخلود.[1] فهذا شاهد صحيح المعنى لأصل القصة وإن اختلف لفظه في موضع إيقاف الموت.

فالحديث من رواية أبي سعيد يدور على الأعمش، عن أبي صالح، وقد أعل ابن حبان وأبو الفضل الشهيد سماع الأعمش لهذا الخبر بعينه من أبي صالح، اعتمادًا على رواية شجاع عنه: «سمعتهم يذكرون عن أبي صالح». لكن رواية حفص بن غياث في «صحيح البخاري» جاءت بالتصريح: «حدثنا أبو صالح»، وقد احتج بها البخاري، وأخرج أصل الطريق مسلم، ورجح الدارقطني بعد جمع أوجه الاختلاف أن الصحيح حديث أبي سعيد. ثم إن أصل الإتيان بالموت وذبحه ثابت مستقلًا من حديث ابن عمر في الصحيحين، وخصوص هيئة «الكبش الأملح» محفوظة كذلك من حديث أنس بإسناد قوي، ومن طرق أخرى عن أبي سعيد. فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، وأن تعليل ابن حبان لا يقدح في ثبوت المتن بعد مجموع هذه الطرق، وإن كان تنبيهه على اختلاف السماع في طريق الأعمش فائدة عِللية ينبغي إثباتها وعدم إغفالها.

شرح الحديث: (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ) أي يُمثَّل الموت يوم القيامة في صورة محسوسة يراها أهل الجنة وأهل النار، والكبش الأملح هو الذي في لونه بياض وسواد، ولا يراد به مَلَك الموت، بل الموت نفسه الذي خلقه الله، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾. **(فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ)** أي يناديهم ليشهدوا انقطاع الموت عنهم إلى الأبد. **(فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ)** أي يرفعون رؤوسهم ويمدون أعناقهم للنظر. **(هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ)** أي يعرفونه بما يجعل الله

(1) مسند أحمد (رقم 7537 ط الرسالة)

لهم من المعرفة به في تلك الصورة. **(وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ)** أي عرف أثر الموت وعاينه في الدنيا عند موت الخلق، وليس المراد بالضرورة أنهم رأوا هذه الصورة نفسها في الدنيا. **(ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ)** ليشهدوا كذلك انقطاع رجائهم في الموت والخلاص من العذاب. **(فَيُذْبَحُ)** أي يذبح ذلك الممثَّل للموت حقيقة كما جاء الخبر، إيذانًا بانقطاع الموت وانتهاء زمنه. **(يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ)** أي بقاء أبدي في النعيم لا يلحقه فناء ولا انقطاع. **(وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ)** المراد أهل النار الذين كتب عليهم الخلود من الكفار، أما عصاة الموحدين فقد ثبتت النصوص بخروج من شاء الله إخراجه منهم. **(ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾)** فذبح الموت من أعظم ما يتحقق به قضاء الأمر؛ إذ ينقطع بعده رجاء الكافر في نهاية العذاب، ويستيقن أهل الجنة دوام النعيم.

فوائد الحديث: في الدنيا يهرب الغافل من ذكر الموت؛ لأنه يقطع عليه لذاته، وفي الآخرة يتمنى أهل النار الموت؛ لأنه يقطع عنهم عذابهم، فلا يجدونه! يُذبح الموت أمام الفريقين، فيكون ذبحه تمام النعيم لأهل الجنة، وتمام الحسرة لأهل النار! وأعجب من ذلك أن من كان يكره ذكر الموت في الدنيا قد يصبح أشد الناس طلبًا له في الآخرة! فأعظم الحسرة أن ينتهي زمن العمل، ولا ينتهي زمن الجزاء؛ وأن تكون الشهوة قد انقضت، وعقوبتها لا تنقضي!

2110 - يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «**حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ**».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الإيمان

أحكام المحدثين: قال الصغاني: «موضوع».[1] وقال السخاوي: «لم أقف عليه، ومعناه صحيح».[2] وقال السيوطي: «لم أقف عليه».[3] ونقل مُلا علي القاري عن الزركشي أنه قال: «لم أقف عليه»، وعن معين الدين الصفوي: «ليس بثابت»، ثم ذكر أنه قيل: إنه من كلام بعض السلف.[4] وقال القاري في موضع آخر: «لا أصل له عند الحفاظ».[5] وحكم الألباني عليه بقوله: «موضوع».[6]

تخريج الحديث: ذكره ابن بَطَّة العُكْبَري معلقًا بلا إسناد فقال: «قال رسول الله ﷺ: حب الوطن من الإيمان».[7] وهذا أقدم موضع وقفت عليه ينسب فيه اللفظ إلى النبي ﷺ، لكنه بلا سند، فلا يصلح أصلًا لإثبات الحديث.

ولم أقف على إسناد متصل أو مرسل أو حتى طريق شديد الضعف يسند هذه الجملة إلى

(1) الموضوعات (ص53 رقم 81 ت نجم عبد الرحمن خلف)

(2) المقاصد الحسنة (ص297 رقم 386 ت محمد عثمان الخشت)

(3) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص108 رقم 190 ت محمد بن لطفي الصباغ)

(4) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص189-190 ت محمد بن لطفي الصباغ)

(5) المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (ص91 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(6) السلسلة الضعيفة (1/ 110 رقم 36 ط مكتبة المعارف)

(7) سبعون حديثًا في الجهاد (ص77 ت يسري عبد الغني البشري)

النبي ﷺ. ولهذا جاءت عبارات الحفاظ من جنس: «لم أقف عليه»، و«ليس بثابت»، و«لا أصل له عند الحفاظ». وهذا أدق من التعامل معه كحديث له إسناد ثم البحث عن علته في أحد رواته؛ فالعلة هنا أسبق من ذلك: لا يعرف له إسناد أصلًا.

وقد قال الصغاني فيه: «موضوع».[1] وهو حكم وافقه عليه جماعة من المتأخرين، ومنهم الألباني.[2] أما من جهة الصناعة فالأحوط في العبارة أن يقال: «لا أصل له مرفوعًا»، ثم يذكر أن الصغاني وغيره حكموا عليه بالوضع؛ لأن عدم العثور على سند لا يساوي بنفسه دائمًا إقامة الدليل على أن شخصًا اختلقه، لكنه يمنع قطعًا من نسبته إلى النبي ﷺ.

وأما قول السخاوي: «ومعناه صحيح»، فقد ناقشه من بعده. فنقل ملا علي القاري عن المنوفي قوله: «ما ادعاه من صحة معناه عجيب؛ إذ لا ملازمة بين حب الوطن وبين الإيمان»، وذكر أن حب الوطن يوجد في المؤمن وغيره.[3] ثم حاول القاري حمله على معان مخصوصة؛ كحب مكة أو حب الوطن لما فيه من صلة الرحم والإحسان إلى أهله.[4]

وهذا الاعتراض قوي إذا أريد بالعبارة أن مجرد الميل الفطري إلى البلد الذي ولد فيه الإنسان من خصال الإيمان؛ لأن هذا الميل يشترك فيه المؤمن والكافر، فلا يصح جعله في ذاته علامة على الإيمان.

(1) الموضوعات (ص53 رقم 81 ت نجم عبد الرحمن خلف)

(2) السلسلة الضعيفة (1/ 110 رقم 36 ط مكتبة المعارف) (3) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص190 ت محمد بن لطفي الصباغ)

(4) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص190-191 ت محمد بن لطفي الصباغ)

لكن أصل محبة الإنسان لبلده والحنين إليه ثابت من حيث الجبلة، ولا حرج فيه. بل ثبت عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ «كان إذا قدم من سفر، فنظر إلى جدرات المدينة، أوضع راحلته، وإن كان على دابة حركها، من حبها»؛ رواه البخاري،[1] وهو مخرج في الديوان برقم: 2111. فهذا يثبت المحبة والحنين إلى البلد، ولا يثبت أن مجرد «حب الوطن من الإيمان» بهذا اللفظ أو بهذا الإطلاق.

فالخبر لا يعرف له إسناد عن النبي ﷺ، وإنما وجد معلقًا بلا سند عند ابن بطة، ثم اشتهر على الألسنة. وقد نفى جماعة من الحفاظ معرفتهم بأصله. فالراجح أن يقال: «حب الوطن من الإيمان» لا أصل له مرفوعًا، ولا يجوز نسبته إلى النبي ﷺ. وأما محبة الإنسان لوطنه والحنين إليه فمعنى فطري ثابت، وقد تكون محبته عبادة إذا كانت لأجل ما فيه من الدين وشعائر الإسلام وأهله، لكن هذا معنى آخر لا يصحح اللفظ المنسوب إلى النبي ﷺ.

(1) صحيح البخاري (3/ 23 رقم 1886 ط السلطانية)

2111 - عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **«كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا، مِنْ حُبِّهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السيرة والشمائل، فضائل المدينة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب».[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3] وصححه ابن حزم.[4]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[5] والترمذي،[6] وأحمد،[7] وابن حبان،[8] من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن حُميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ البخاري: «كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا، مِنْ حُبِّهَا»، وجاء عند الترمذي: «جُدْرَانِ الْمَدِينَةِ» بدل «جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ».[9]

ورواه البخاري أيضًا،[10] من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن حُميد، وقد صرح حُميد في هذا الطريق بسماعه من أنس فقال: «أخبرني حُميد أنه

(1) صحيح البخاري (3/ 7 رقم 1802 ط السلطانية)

(2) سنن الترمذي (5/ 439 رقم 3441 ت بشار عواد معروف)

(3) صحيح ابن حبان (6/ 426 رقم 2710 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المحلى (7/ 282)

(5) صحيح البخاري (3/ 23 رقم 1886 ط السلطانية)

(6) سنن الترمذي (5/ 439 رقم 3441 ت بشار عواد معروف)

(7) مسند أحمد (20/ 71 رقم 12619 ط الرسالة)

(8) صحيح ابن حبان (6/ 426 رقم 2710 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) سنن الترمذي (5/ 439 رقم 3441 ت بشار عواد معروف)

(10) صحيح البخاري (3/ 7 رقم 1802 ط السلطانية)

سمع أنسًا»، ولفظه: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا». ثم قال البخاري: «زاد الحارث بن عمير، عن حُميد: حركها من حبها»، وأتبع ذلك برواية قتيبة، عن إسماعيل، عن حُميد، عن أنس، وفيها: «جدرات»، وقال: «تابعه الحارث بن عمير».[1] فالتصريح بسماع حُميد من أنس في هذا الحديث ثابت، ولا مدخل لعنعنته في إعلاله.

ووصل أحمد طريق الحارث بن عُمير، فرواه عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن الحارث بن عُمير، عن حُميد الطويل، عن أنس، مرفوعًا بلفظ: «كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا».[2] فهذا هو الطريق الذي أشار إليه البخاري تعليقًا.[3]

ولا يعتمد ثبوت زيادة «مِنْ حُبِّهَا» على طريق الحارث بن عُمير وحده؛ فقد رواها إسماعيل بن جعفر عن حُميد أيضًا في الرواية التي أخرجها البخاري في «فضائل المدينة»،[4] والترمذي،[5] وأحمد،[6] وابن حبان،[7] فلا يضر الحديث ما قيل في بعض أفراد الحارث بن عُمير؛ لأن الزيادة ثابتة من طريق إسماعيل بن جعفر الثقة الثبت عن حُميد.

وأخرج أبو نعيم في «المستخرج» الحديث من طريق خالد بن مخلد، عن محمد بن جعفر

(1) صحيح البخاري (3/ 7 رقم 1802 ط السلطانية)
(2) مسند أحمد (20/ 73 رقم 12623 ط الرسالة)
(3) فتح الباري (3/ 727 ط السلفية)
(4) صحيح البخاري (3/ 23 رقم 1886 ط السلطانية)
(5) سنن الترمذي (5/ 439 رقم 3441 ت بشار عواد معروف)
(6) مسند أحمد (20/ 71 رقم 12619 ط الرسالة)
(7) صحيح ابن حبان (6/ 426 رقم 2710 ت شعيب الأرناؤوط)

بن أبي كثير والحارث بن عُمير جميعًا، عن حُميد، كما ذكر ابن حجر،[1] مما يثبت تعدد الرواة عن حُميد في أصل الحديث.

فالحديث يدور على حُميد الطويل، عن أنس، وقد رواه عنه إسماعيل بن جعفر، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، والحارث بن عُمير. وتصريح حُميد بسماعه من أنس ثابت في طريق محمد بن جعفر عند البخاري، فلا علة من جهة تدليسه. واختلفت ألفاظ الرواة في الموضع الذي رآه النبي ﷺ عند اقترابه من المدينة؛ فجاء «جُدُرَات المدينة»، و«جدران المدينة»، وفي طريق محمد بن جعفر «درجات المدينة»، وهذا اختلاف يسير لا يمس أصل الخبر، وأثبت لفظ محل التخريج «جدرات» من طريق إسماعيل بن جعفر، ووافقه الحارث بن عُمير. وأما قوله: «مِنْ حُبِّهَا» فثابت من طريق إسماعيل بن جعفر نفسه، فلا يتوقف على رواية الحارث.

شرح الحديث: (كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ) أي إذا رجع النبي ﷺ من سفره واقترب من المدينة **(فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ)** أي ظهرت له جدران أبنيتها ومعالمها عند اقترابه منها، وجاء في الرواية الأخرى: «فأبصر درجات المدينة» **(أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ)** أي حمل ناقته على سرعة السير؛ فالإيضاع الإسراع بالبعير **(وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا)** أي إن كانت مركوبته غير الناقة حثها على الإسراع كذلك **(مِنْ حُبِّهَا)** أي كان يفعل ذلك من شدة محبته للمدينة وشوقه إلى الوصول إليها، فهي دار هجرته ومقامه ﷺ.

فوائد الحديث: صدق المحبة يظهر في حركة الجوارح، لا في دعاوى الألسنة! وأعجب من ذلك من يشتاق إلى جدران المدينة، ولا يشتاق إلى سنة صاحبها؛ تهتز نفسه إذا رأى

(1) فتح الباري (3/ 727 ط السلفية)

طرقاتها، ولا يهتز قلبه إذا رأى هديه مهجورًا! فليست محبة النبي ﷺ أن تعشق الديار التي سكنها، ثم تُعرض عن الشريعة التي جاء بها؛ فمن صدق في محبة آثاره، كان أولى الناس باتباع أخباره!

2112 - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، فضائل السور

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وأصلحه أبو داود،[3] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».[4] وأورده ابن خزيمة في «صحيحه».[5]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[6] ومسلم،[7] وأبو داود،[8] والترمذي،[9] وابن خزيمة،[10] من طرق عن منصور بن المُعتمر، عن إبراهيم النَّخعي، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ مسلم: «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه»، وفي رواية أبي داود صرح عبد الرحمن بن يزيد فقال: «سألت أبا مسعود وهو يطوف

(1) صحيح البخاري (6/ 188 رقم 5009 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 554 رقم 807 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (2/ 56 رقم 1397 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(4) سنن الترمذي (5/ 10رقم 2881)

(5) صحيح ابن خزيمة (2/ 180 رقم 1141 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(6) صحيح البخاري (6/ 188 رقم 5009 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (1/ 554 رقم 807 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) سنن أبي داود (2/ 56 رقم 1397 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(9) سنن الترمذي (5/ 10 رقم 2881)

(10) صحيح ابن خزيمة (2/ 180 رقم 1141 ت محمد مصطفى الأعظمي)

بالبيت»، فثبت سماعه منه مباشرة.[1]

ورواه البخاري،[2] ومسلم،[3] وابن ماجه،[4] من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن علقمة بن قيس، عن أبي مسعود، مرفوعًا. وفي آخر هذه الرواية قال عبد الرحمن: «فلقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت، فسألته فحدثنيه»، فتبين أن عبد الرحمن كان يرويه أولًا بواسطة علقمة، ثم لقي أبا مسعود فسمعه منه مباشرة؛ ولهذا جاءت الروايات تارة بذكر علقمة، وتارة بإسقاطه مع ثبوت اللقاء والسماع، فلا اضطراب بين الوجهين.[5]

ورواه البخاري أيضًا من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد جميعًا، عن أبي مسعود، مرفوعًا بلفظ: «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه»، وهذا يؤكد أن إبراهيم حمله عن صاحبيه، وأن عبد الرحمن ثبت له السماع المباشر من أبي مسعود.[6]

وقد تتبع الدارقطني طرق الحديث، فذكر الاختلاف فيه على عاصم بن أبي النَّجود، وعلى إبراهيم النَّخعي، وبيّن أن بعض الوجوه غير محفوظ؛ ومن ذلك ما روي عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، فقال: «ليس بمحفوظ عن الثوري».

(1) سنن أبي داود (2/ 56 رقم 1397 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) صحيح البخاري (5/ 84 رقم 4008 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (1/ 555 رقم 808 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) سنن ابن ماجه (1/ 435 رقم 1368 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح البخاري (5/ 84 رقم 4008 ط السلطانية)

(6) صحيح البخاري (رقم 5040 ط السلطانية)

[1] وهذا الاختلاف إنما وقع في طرق فرعية، ولا يقدح في الطريق المحفوظ عن منصور، ولا في طريق الأعمش الذي احتج به الشيخان.

فالحديث محفوظ من طريق منصور بن المُعتمر والأعمش عن إبراهيم النَّخعي، وقد ثبتت رواية عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود مباشرة، كما ثبتت روايته له بواسطة علقمة قبل أن يلقاه. وقد احتج به البخاري ومسلم، وصححه الترمذي، ولا يظهر في الطريق المحفوظ علة قادحة.

شرح الحديث: (الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) هما الآيتان الأخيرتان من سورة البقرة، الآيتان رقم 285 و286. **(مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ)** أي قرأ هاتين الآيتين في شيء من الليل، ولم يقيد الحديث القراءة بما قبل النوم خاصة، ولا بعدد زائد على قراءتهما. **(كَفَتَاهُ)** لفظ محتمل لمعان متعددة؛ فقيل: كفتاه من قيام الليل، وقيل: كفتاه من الشيطان، وقيل: من الآفات، وقال النووي: «ويحتمل من الجميع».[2] وذكر ابن حجر عدة معانٍ ثم قال بجواز إرادة الجميع.[3] فلا ينبغي حصر لفظ «كفتاه» في معنى واحد مع سعة لفظ الحديث.

فوائد الحديث: آيتان من آخر البقرة تكفيان العبد في ليلته، ومع ذلك ينام كثير من الناس وقد أطالوا الحديث مع الخلق، وبخلوا بدقائق يناجون فيها الخالق! وأعجب من ذلك أن العبد يخشى ما يُصيبه في نومه، ثم يغفل عما أرشده إليه النبي ﷺ من أسباب الكفاية! وفي ختام

(1) علل الدارقطني (6/ 171-174 رقم 1049 ت محفوظ (2) شرح النووي على صحيح مسلم (6/ 91) الرحمن زين الله السلفي)

(3) فتح الباري (9/ 56 ط السلفية)

السورة إيمانٌ وتسليم، واستغفارٌ واسترحام؛ فكأن العبد يودع يومه بإعلان عبوديته وافتقاره إلى ربه.

وما أشد فقر قلبٍ يجد الوقت لكل شيء، ثم لا يجد وقتًا لآيتين تكفيانه!.

2113 - عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ رضي الله عنه، وَكَانَ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وسكت عنه ابن حجر في «هداية الرواة»، وما سكت عنه فهو حسن عنده بحسب شرطه،[2] وقال الألباني في تخريجه لـ«هداية الرواة»: «إسناده حسن».[3]

لكن قال المنذري في طريق رافع: «فيه مجهول»، وقال في الطريق الآخر: «هذا مرسل، وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال».[4] وضعفه الألباني في موضع آخر،[5] وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف».[6]

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق،[7] عن مَعْمَر بن راشد، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بني رافع بن مَكِيث، عن رافع بن مَكِيث رضي الله عنه، مرفوعًا، ولفظه: «حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ». ومن طريق عبد الرزاق

(1) سنن أبي داود (4/ 341 رقم 5162 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) هداية الرواة (3/ 340 رقم 3295 ت علي بن حسن الحلبي)

(3) هداية الرواة (رقم 3295)

(4) مختصر سنن أبي داود (3/ 429 ط أنصار السنة المحمدية)

(5) السلسلة الضعيفة (2/ 208 رقم 794 ط مكتبة المعارف)

(6) مسند أحمد (25/ 487 رقم 16079 ط الرسالة)

(7) مصنف عبد الرزاق (10/ 196 رقم 21185 ط التأصيل الثانية)

رواه أحمد،[1] وأبو داود مختصرًا،[2] والطبراني.[3] ووقع في المطبوع من «مسند أحمد»: «حُسْنُ الْخُلُقِ نَمَاءٌ»، والمحفوظ في رواية عبد الرزاق وغيره: «حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ»، وعند أبي داود: «حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ».

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» من طريق بشر، عن عبد الله بن المبارك، عن مَعْمَر، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بني رافع بن مَكِيث، عن رافع، واقتصر على قوله ﷺ: «سُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ».[4] فتابع ابن المبارك عبد الرزاق على إبهام شيخ عثمان بن زُفَر بينه وبين رافع.

وليس هذا الإبهام خاصًا بعبد الرزاق؛ فقد رواه عن مَعْمَر كذلك عبد الله بن المبارك، وهشام بن يوسف، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بني رافع، عن رافع، فدل ذلك على أن هذا الوجه محفوظ عن مَعْمَر.[5]

وخالفهم بَقِيَّة بن الوليد، فرواه عن عثمان بن زُفَر، قال: حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مَكِيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مَكِيث، وذكر الحديث مرفوعًا، رواه أبو داود.[6] وقد عد المزي هذا الوجه مرسلًا؛ لأن الحارث بن رافع تابعي وروايته عن النبي ﷺ مرسلة.[7]

(1) مسند أحمد (25/ 487 رقم 16079 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (4/ 341 رقم 5162 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(3) المعجم الكبير (5/ 17 رقم 4451 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) التاريخ الكبير (3/ 302 رقم 1027 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) أسد الغابة (1/ 380 ط دار ابن حزم)

(6) سنن أبي داود (4/ 341 رقم 5163 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(7) تهذيب الكمال (9/ 37-38 ت بشار)

وقال في ترجمة الحارث: إنه «روى عن النبي ﷺ مرسلًا».[1]

وقد وقع مزيد اختلاف في هذا الوجه؛ ففي بعض الروايات عن بَقِيَّة تسمية عم محمد بن خالد «الحارث بن رافع»، وفي بعض المصادر «هلال بن رافع»، مما يزيد هذا الطريق اضطرابًا، وقد رجح ابن الأثير رواية مَعْمَر المبهمة فقال بعد ذكر اختلاف بَقِيَّة: إن رواية مَعْمَر «أصح».[2] فلا يصح اتخاذ رواية بَقِيَّة طريقًا مستقلًا يقوي رواية مَعْمَر؛ لأن الطريقين يجتمعان في عثمان بن زُفَر، وإنما هو اختلاف عليه، والمحفوظ في رواية مَعْمَر الإبهام.

ومدار الحديث على عثمان بن زُفَر الجُهني الشامي الدمشقي. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره الذهبي بقوله: «وُثِّق»، لكن لم يظهر فيه توثيق متقدم قوي يثبت ضبطه، وقال ابن حجر: «مجهول».[3] وقد ذكر المزي أنه يروي هذا الحديث عن محمد بن خالد، وقيل: عن بعض بني رافع، وأن مَعْمَر وبَقِيَّة رويا عنه.[4] فهو علة قائمة في أصل الطريق، ولا ينبغي الخلط بينه وبين عثمان بن زُفَر الكوفي الآخر الذي قال فيه أبو حاتم: «صدوق»؛ فهما رجلان مختلفان.

ويضاف إلى جهالة عثمان إبهام الواسطة في الطريق المحفوظ: «عن بعض بني رافع بن مَكِيث». ومحاولة تعيين هذا المبهم بالطريق الآخر لا ترفع الجهالة على التحقيق؛ لأن طريق بَقِيَّة نفسه مختلف في تركيبه، فتارة يجعله محمد بن خالد عن عمه الحارث مرسلًا، وتارة وقع اسم العم هلالًا، بينما رواية مَعْمَر المحفوظة تذكر رجلًا واحدًا مبهمًا بين عثمان ورافع.

(1) تهذيب الكمال (5/ 228 ت بشار)

(2) أسد الغابة (1/ 380 ط دار ابن حزم)

(3) تقريب التهذيب (ص383 ت محمد عوامة)

(4) تهذيب الكمال (19/ 374 ت بشار)

فلا يصح تركيب الأسانيد المختلفة لتصحيح بعضها ببعض.

وأما قول الألباني في «السلسلة الضعيفة» إن عثمان «اضطرب فيه»، فمراده هذا الاختلاف؛ فقد ضعف الحديث بجهالة عثمان، وجهالة بعض ولد رافع، ثم ذكر مخالفته في تسمية محمد بن خالد والحارث.[1] وهو أوجه من تحسينه الآخر في «هداية الرواة»؛ لأن التضعيف هنا مبني على دراسة تفصيلية للإسناد وعلله.

وله شاهد لبعض لفظه من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: «الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ»، رواه أحمد،[2] من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن عائشة. وهذا إسناد ضعيف؛ أبو بكر بن أبي مريم ضعيف، وحبيب بن عبيد لم يسمع من عائشة، فلا يصلح هذا الطريق وحده لرفع حديث رافع، ثم إنه لا يشهد أصلًا لقوله: «حسن الملكة نماء»، وإنما يوافق الشطر الثاني فقط. وقد رجح الدارقطني رواية حبيب بن عبيد عن عائشة في الاختلاف على أبي بكر بن أبي مريم، لكن ذلك لا يزيل ضعف أبي بكر ولا الانقطاع.[3]

وروي معنى «حسن الملكة نماء» من حديث آخر بطرق شديدة الضعف، فلا تصلح للاعتبار، ولا حاجة إلى تكثير الطرق بما لا ينهض للتقوية.

فالحديث يدور على عثمان بن زُفَر الجُهني، وهو مجهول عند ابن حجر، وليس له توثيق متقدم تقوم به الحجة، ثم إن الطريق المحفوظ عن مَعْمَر فيه راو آخر مبهم من بني رافع. وأما طريق بَقِيَّة الذي سمى بعض الوسائط فليس طريقًا مستقلًا، بل هو اختلاف على عثمان، وقد

(1) السلسلة الضعيفة (2/ 208 رقم 794 ط مكتبة المعارف)

(2) مسند أحمد (41/ 99 رقم 24547 ط الرسالة)

(3) علل الدارقطني (8/ 322 رقم 3665)

جاء مرسلًا ومختلفًا في اسم الواسطة، ورجح ابن الأثير وجه مَعْمَر. وشاهد عائشة ضعيف ولا يشهد إلا لجملة «سوء الخلق شؤم». لذلك فسكوت أبي داود وتحسين ابن حجر لا يكفيان لدفع هذه العلل، ولا سيما أن المنذري نبه إلى المجهول والإرسال.

شرح الحديث: (حُسْنُ الْمَلَكَةِ) أي حسن معاملة الإنسان لمن تحت يده وسلطانه، وخاصة المماليك والخدم؛ فيرفق بهم ويحسن إليهم ولا يظلمهم، وهذا هو السياق الذي أورده فيه أبو داود في باب حق المملوك. **(نَمَاءٌ)** أي زيادة وبركة في الخير، وجاء عند أبي داود بلفظ «يُمْنٌ»، أي بركة وخير، والمعنيان متقاربان. **(وَسُوءُ الْخُلُقِ)** أي رداءة الطبع والمعاملة، من الغلظة والظلم وسوء العشرة. **(شُؤْمٌ)** أي سبب للشر والنكد وسوء العاقبة في المعاملة، وليس المراد إثبات الطيرة المحرمة، وإنما بيان ما يجره سوء الخلق من الشر والفساد. ومعنى الحث على حسن الخلق والإحسان إلى من تحت اليد ثابت بأحاديث صحيحة، وإن كان هذا اللفظ بخصوصه لا يثبت.

2114 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: احتج به مسلم.[1]

تخريج الحديث: رواه مسلم،[2] من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه.

ورواه الدارمي من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أيوب، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، وزاد: «وَلَهُ فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».[3]

وجاء من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ أطول: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَحْيَا فِيهَا لَا يَمُوتُ، وَيَنْعَمُ فِيهَا لَا يَبْأَسُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ»، ثم ذكر صفة بناء الجنة، وقد حسن جماعة إسناده، لكن حديث أبي هريرة في مسلم يغني عن الشواهد في إثبات اللفظ الذي معنا.

شرح الحديث: (مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أي من أدخله الله دار كرامته **(يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ)** أي يكون

(1) صحيح مسلم (4/ 2181 رقم 2836 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (4/ 2181 رقم 2836 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الدارمي (2/ 428 رقم 2819)

في نعيم دائم لا يلحقه بؤس ولا شقاء ولا حزن **(لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ)** أي لا يصيب ثياب أهل الجنة ما يصيب ثياب الدنيا من البلى والتلف **(وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ)** أي يبقى أهل الجنة في شباب دائم لا يلحقهم هرم ولا ضعف؛ لأن نعيم الجنة كامل لا يعتريه نقص ولا زوال.

فوائد الحديث: في الدنيا يُنفق الإنسان ماله ليحفظ شبابًا لا بد أن يفنى، ويصون ثيابًا لا بد أن تبلى، ويدفع بؤسًا لا يأمن عودته؛ وفي الجنة شبابٌ لا يفنى، وثيابٌ لا تبلى، ونعيمٌ لا يُكدّره بؤس! فأعجبُ الناس خسرانًا من أفنى شبابه في معصية الله، ليحرم نفسه شبابًا لا يفنى في طاعته! وما أشد غفلة من يُصلح جسدًا يأكله التراب، ويُفسد عملًا تُبنى به منازله في الجنة؛ فالعاقل من أنفق الفاني ليبلغ الباقي، والأحمق من ضيّع الباقي ليستمتع بالفاني!

2115 - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: «**صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ**».

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] وأورده ابن خزيمة في «صحيحه»،[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[4] وأحمد،[5] والبيهقي،[6] من طريق هَمَّام بن يحيى، عن قَتادة بن دِعامة، عن عِكرمة ذكره.

ورواه أحمد من طريق شُعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن عكرمة، وفيه: «صليت خلف شيخ أحمق صلاة الظهر، فكبر فيها ثنتين وعشرين تكبيرة، يكبر إذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود»، فقال ابن عباس: «لا أم لك، تلك سنة أبي القاسم ﷺ».[7] وإسناده صحيح على شرط البخاري.

ورواه أحمد أيضًا من طريق سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن عكرمة، بلفظ: «صليت

(1) صحيح البخاري (1/ 157 رقم 788 ط السلطانية)

(2) صحيح ابن خزيمة (1/ 293 رقم 582 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 520 رقم 6918)

(4) صحيح البخاري (1/ 157 رقم 788 ط السلطانية)

(5) مسند أحمد (4/ 400 رقم 2656 ط الرسالة)

(6) السنن الكبير (3/ 472 رقم 2535 ت عبد الله التركي)

(7) مسند أحمد (5/ 238 رقم 3140 ط الرسالة)

خلف شيخ بالأبطح فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة»، فقال ابن عباس: «لا أم لك، تلك صلاة أبي القاسم ﷺ».[1] ورواه ابن خزيمة من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة، وفي بعضها: «إذا سجد، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه»، وفي بعضها: «تلك سنة أبي القاسم»، وفي بعضها: «تلك صلاة أبي القاسم».[2]

ورواه البخاري عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، فقال فيه أبان: «حدثنا قتادة، حدثنا عكرمة».[3] وهذه الرواية ترفع ما قد يتوهم من عنعنة قتادة؛ لأنه مدلس، فقد صرح هنا بالسماع من عكرمة، وذكر ابن حجر أن سعيد بن أبي عروبة رواه كذلك عن قتادة مصرحًا بالتحديث.[4]

وللخبر عن عكرمة طريق آخر لا يدور على قتادة؛ رواه البخاري من طريق أبي بِشر جعفر بن أبي وَحشية، عن عكرمة، قال: «رأيت رجلًا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع، وإذا قام وإذا وضع، فأخبرت ابن عباس، فقال: أوليس تلك صلاة النبي ﷺ؟ لا أم لك».[5] ورواه ابن خزيمة من الطريق نفسه بمعناه.[6] فهذا أصل مستقل صحيح يؤكد أن إنكار عكرمة إنما كان على كثرة التكبير في الانتقالات، وأن ابن عباس بين له أنها صلاة النبي ﷺ.

وجاء تعيين الشيخ المبهم بأنه أبو هريرة رضي الله عنه؛ فرواه الطحاوي من طريق عبد العزيز

(1) مسند أحمد (5/ 325 رقم 3294 ط الرسالة)

(2) صحيح ابن خزيمة (1/ 293 رقم 582 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(3) صحيح البخاري (1/ 157 رقم 788 ط السلطانية)

(4) فتح الباري (2/ 318 ط السلفية)

(5) صحيح البخاري (1/ 157 رقم 787 ط السلطانية)

(6) صحيح ابن خزيمة (1/ 290 رقم 577 ت محمد مصطفى الأعظمي)

بن المختار، عن عبد الله الدَّاناج، عن عكرمة، قال: «صلى بنا أبو هريرة، فكان يكبر إذا رفع وإذا وضع، فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك، فقال: أو ليس ذلك سنة أبي القاسم ﷺ؟». [1] ورواه الطبراني من الطريق نفسه.[2] فهذه الرواية تفسر «الشيخ» في الطرق الأخرى بأنه أبو هريرة رضي الله عنه.

ويؤيده من حديث أبي هريرة نفسه ما رواه البخاري أن أبا هريرة كان يصلي بالناس «فيكبر كلما خفض ورفع»، ثم يقول إذا انصرف: «إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ».[3] ورواه مسلم بنحو ذلك.[4] فهذا شاهد صحيح صريح لأصل التكبير في انتقالات الصلاة.

وأما عدد «ثنتين وعشرين تكبيرة» فلا إشكال فيه، وإنما هو عدد تكبيرات الصلاة الرباعية: تكبيرة الإحرام، وخمس تكبيرات في كل ركعة، فهذه إحدى وعشرون، ثم تكبيرة القيام من التشهد الأول، فتتم ثنتين وعشرين. وقد بين ابن حجر أن رواية سعيد بن أبي عروبة صرحت بأن الصلاة كانت الظهر، فاستقام بهذا العدد.[5] وكذلك فصله ابن رجب.[6]

ولا يراد بقول بعض الروايات: «إذا رفع رأسه» أنه يكبر عند الرفع من الركوع؛ فإن السنة عند الرفع من الركوع قول: «سمع الله لمن حمده»، وإنما المراد رفع الرأس من السجود أو التكبير عند الانتقال بعد الرفع، وقد استدل ابن خزيمة بعدد الاثنين والعشرين نفسه على هذا؛ إذ

(1) شرح معاني الآثار (1/ 221 رقم 1324 ط عالم الكتب)

(2) المعجم الكبير (11/ 333 رقم 11918 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) صحيح البخاري (1/ 157 رقم 785 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (1/ 294 رقم 392 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) فتح الباري (2/ 318 ط السلفية)

(6) فتح الباري لابن رجب، باب التكبير إذا قام من السجود

لو جعل لكل رفع وخفض تكبير مستقل حتى عند الرفع من الركوع لزاد العدد على ذلك.[1]

فالخبر محفوظ عن عكرمة من غير وجه: رواه عنه قتادة من طرق جماعة من الحفاظ، وصرح قتادة بالسماع، ورواه عنه أبو بشر من طريق صحيح مستقل، وجاء من طريق عبد الله الداناج تعيين الشيخ بأنه أبو هريرة. وقد احتج به البخاري، وثبت عن أبي هريرة نفسه في الصحيح أنه كان يكبر في الخفض والرفع ويقول: «إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ». فالأثر عن ابن عباس صحيح بلا إشكال، وقوله: «سنة أبي القاسم» و«تلك صلاة أبي القاسم» صريح في نسبته إلى النبي ﷺ، ولذلك فهو موقوف لفظًا على ابن عباس، مرفوع حكمًا.

شرح الحديث: (صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ) الشيخ هو أبو هريرة رضي الله عنه كما عينته الرواية الأخرى من طريق عبد الله الداناج. **(فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً)** أي في صلاة الظهر الرباعية، وهي تكبيرة الإحرام، وعشرون تكبيرة للانتقالات في الركعات الأربع، وتكبيرة القيام من التشهد الأول. **(فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ)** قالها عكرمة مستنكرًا كثرة التكبير؛ لما كان قد رآه من ترك الناس أو تقليلهم للتكبير في بعض الانتقالات، ولم يكن يعلم أن فعل الرجل هو السنة. **(ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ)** أصلها دعاء بالفقد، وتستعملها العرب للزجر والتوبيخ والتعجب من الخطأ من غير إرادة حقيقة الدعاء غالبًا. **(سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ)** أي أن هذا التكبير في مواضع الانتقال هو هدي رسول الله ﷺ وصلاته، فأنكر ابن عباس على عكرمة أن يصف بالسفه ما كان من السنة.

(1) صحيح ابن خزيمة (1/ 290-293 رقم 581-582 ت محمد مصطفى الأعظمي)

فوائد الحديث: قد يرى الرجلُ السنةَ حمقًا، لا لفساد السنة، ولكن لقصور علمه بها! أنكر عكرمة كثرة التكبير، فردَّه ابن عباس بقوله: «سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ»! فكم من سنةٍ أُنكرَت لأن الناس جهلوها، وكم من بدعةٍ قُبِلَت لأنهم ألفوها! وليس كل ما استغربته النفوس منكرًا، ولا كل ما اعتادته مشروعًا؛ فالحق لا يُوزن بعادات الناس، وإنما تُوزن عاداتهم بالوحي. ومن جعل جهلَه بالسنة دليلًا على بطلانها، فقد جعل نفسه حَكَمًا على ما جاء به رسول الله ﷺ!

2116 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَهُمْ أَمِيرُ بَعْضٍ، تَكْرِمَةُ اللهِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ».**

الحكم: مرفوع – شاذ

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: شاذ بهذا اللفظ، وأصل الحديث صحيح دون تسمية الأمير بالمهدي.

وهو مخرج في الديوان برقم: 1341.

أحكام المحدثين: قال ابن القيم: «هذا إسناد جيد».[1] وقال الألباني: «وهو كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى، فإن رجاله كلهم ثقات من رجال أبي داود»، وصححه.[2]

لكن أعل يحيى بن معين صحيفة إسماعيل بن عبد الكريم عن وهب عن جابر، فقال: «يَنْبَغِي أَن تكون صحيفَة وَقعت إِلَيْهِم لم يلق وهب بن مُنَبّه جَابِرا».[3] وبنى مقبل الوادعي على ذلك تضعيف هذا الطريق، فقال إن سنده ظاهره الصحة، لكن وهبًا لم يلق جابرًا.[4]

تخريج الحديث: رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما ساق إسناده ابن القيم، من طريق إسماعيل بن عبد الكريم، عن إبراهيم بن عَقيل، عن أبيه عَقيل بن مَعقل، عن وهب بن مُنبِّه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، مرفوعًا: «يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ

(1) المنار المنيف (ص147 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) السلسلة الصحيحة (5/ 275 رقم 2236 ط مكتبة المعارف)

(3) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (3/ 118)

(4) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص101 ط دار الآثار)

الْمَهْدِيُّ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَهُمْ أَمِيرُ بَعْضٍ، تَكْرِمَةُ اللهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ».[1]

ومدار هذا اللفظ الذي صرّح فيه باسم «المهدي» على وهب بن مُنبِّه، عن جابر. ورجال الطريق إلى وهب معروفون، ولذلك قال ابن القيم: «إسناده جيد»، وحسنه أو صححه جماعة ممن جاء بعده.

لكن العلة ليست في ظاهر أحوال الرجال، وإنما في اتصال وهب بجابر؛ فقد قال يحيى بن معين: «يَنْبَغِي أَن تكون صحيفَة وَقعت إِلَيْهِم لم يلق وهب بن مُنَبّه جَابِرا».[2]

وقد عارض المزي نفيَ السماع، مستدلًّا بما رواه ابن خزيمة[3] من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن إسماعيل بن عبد الكريم، عن إبراهيم بن عَقيل، عن أبيه، عن وهب بن مُنبِّه، قال: «هذا ما سألت عنه جابر بن عبد الله»، وقال المزي: «وهذا إسناد صحيح إلى وهب بن منبه، وفيه رد على من قال: إنه لم يسمع من جابر».[4] وتعقبه ابن حجر بقوله: «أما إمكان السماع فلا ريب فيه»، ثم بيّن أن الاستدلال بسماع همام بن مُنبِّه من أبي هريرة لا يلزم منه ثبوت سماع أخيه وهب من جابر، وقال: «فإن الظاهر أن ابن معين كان يغلط إسماعيل في هذه اللفظة عن وهب: سألت جابرًا، والصواب عنده: عن جابر».[5] فمحل النزاع ليس إمكان اللقاء، وإنما ثبوت التصريح بالسماع، وهل حُفظ هذا اللفظ أم وقع فيه الوهم.

وهذا التعقب من ابن حجر قوي؛ لأن ابن معين لم ينف مجرد إمكان اللقاء، وإنما تكلم

(1) المنار المنيف (ص147 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (3/ 118)

(3) صحيح ابن خزيمة (1/ 69 رقم 133 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(4) تهذيب الكمال (3/ 140 ت بشار عواد معروف)

(5) تهذيب التهذيب (1/ 316 ط دائرة المعارف النظامية)

في الصحيفة المعينة التي يرويها إسماعيل وأهل بيته عن وهب عن جابر، فقال إنها كتاب وقع إليهم ولم يسمعه وهب من جابر. فلا يكفي في دفع هذا النقد أن نجد في الصحيفة نفسها لفظًا ظاهرًا في السماع؛ إذ موضع النزاع أصلًا هو ضبط ألفاظ هذه الصحيفة.

وأما أصل الحديث من غير لفظ «المهدي» فثابت صحيح من طريق مستقل لا تعلق له بهذه العلة؛ رواه أحمد،[1] ومسلم،[2] وابن الجارود،[3] وأبو عوانة،[4] ، من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ، تَكْرِمَةَ اللهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ». وفيه التصريح بسماع ابن جريج من أبي الزبير، وأبي الزبير من جابر. وهو مخرج في الديوان برقم: 1341.

ورواه أبو يعلى من طريق بهلول بن مُورِّق، عن موسى بن عبيدة، عن أخيه، عن جابر بنحو أصل الحديث: «لا تزال أمتي ظاهرين على الحق حتى ينزل عيسى ابن مريم، فيقول إمامهم: تقدم...» ولم يسم الإمام بالمهدي.[5] وهذه الطريق ضعيفة بموسى بن عبيدة، ولا تفيد في إثبات زيادة «المهدي».

وجاء من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «مِنَّا الَّذِي يُصَلِّي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ

(1) مسند أحمد (23/ 334 رقم 15127 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (1/ 95 رقم 156 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) المنتقى (ص379 رقم 1107 ت أبي إسحاق الحويني)

(4) مستخرج أبي عوانة (1/ 576 رقم 385)

(5) مسند أبي يعلى (4/ 59 رقم 2078)

خَلْفَهُ»، لكن الطريق الذي ساقه أبو نعيم قال فيه ابن القيم: «وهذا إسناد لا تقوم به حجة».[1]

فأصل نزول عيسى عليه السلام، ووجود أمير للمسلمين، وامتناع عيسى من التقدم عليه، وقوله: «إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله هذه الأمة» صحيح لا إشكال فيه، وقد احتج به مسلم، وهو مثبت في «ديوان الحديث» برقم: 1341. أما زيادة تعيين هذا الأمير بلفظ «المهدي» فمدارها على صحيفة وهب عن جابر، وقد أعلها يحيى بن معين بعدم السماع، وهو تعليل متقدم خاص بهذا الطريق. وما احتج به لإثبات السماع راجع إلى الصحيفة نفسها التي نقدها ابن معين، فلا يظهر أنه يدفع تعليله دفعًا قويًا. فالراجح على منهج العلل: أن لفظ «أميرهم المهدي» شاذ بهذا الإسناد.

شرح الحديث: (يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ) أي ينزل عيسى عليه السلام في آخر الزمان، ونزوله ثابت بالأحاديث الصحيحة المتواترة المعنى. **(فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ)** تسمية الأمير بـ«المهدي» هي الزيادة التي لم تثبت بهذا الطريق عند الترجيح، وأما وجود أمير للمسلمين عند نزول عيسى فثابت في صحيح مسلم. **(تَعَالَ صَلِّ بِنَا)** أي تقدم إمامًا لنا في الصلاة. **(فَيَقُولُ: لَا)** أي يمتنع عيسى عليه السلام من أن يتقدم إمام المسلمين في تلك الصلاة. **(إِنَّ بَعْضَهُمْ أَمِيرُ بَعْضٍ)** أي جعل الله لهذه الأمة أئمة منها، فيؤم بعضهم بعضًا، ولا يتقدم عيسى في هذه الصلاة على إمامهم. **(تَكْرِمَةُ اللهِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ)** أي أن بقاء إمامتهم فيهم مع نزول نبي الله عيسى عليه السلام من تشريف الله لأمة محمد ﷺ، ودليل على أن عيسى ينزل تابعًا لشريعة محمد ﷺ لا بنبوة وشريعة جديدة.

(1) المنار المنيف (ص146 ت عبد الفتاح أبو غدة)

2117 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ، فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ عَمِلَ خَيْرًا، ثُمَّ شَقَّ قَلْبَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ خَيْرًا، ثُمَّ فَكَّ لَحْيَيْهِ، فَوَجَدَ طَرَفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِحَنَكِهِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَغُفِرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: التوحيد، الملائكة

أحكام المحدثين: قال العراقي: «إسناده جيد إلا أن في رواية البيهقي رجلًا لم يسم، وسمي في رواية الطبراني إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو ضعيف».[1]

لكن قال الألباني: «منكر»، وأعل الطريق الأصل بجهالة الرجل بين موسى بن عقبة وأبي هريرة، ثم ذكر الطريق الذي سماه إسحاق بن يحيى بن طلحة والطريق الثالث عن سعيد بن جبير.[2] وضعفه أيضًا في «ضعيف الجامع».[3]

تخريج الحديث: رواه أبو حاتم الرازي،[4] والبيهقي،[5] من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسي، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن رجل من ولد عبادة بن

(1) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (5/ 213 ط دار العاصمة)

(2) السلسلة الضعيفة (6/ 99-100 رقم 2590 ط مكتبة المعارف)

(3) ضعيف الجامع الصغير (رقم 2725)

(4) الزهد لأبي حاتم الرازي (ص39-40 رقم 15 ت منذر سليم محمود الدومي)

(5) شعب الإيمان (11/ 439 رقم 8799 ط الرشد)

الصامت، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا باللفظ المذكور.

ورواه ابن أبي الدنيا،[1] من طريق محمد بن الصباح، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن «رجل من آل عمارة»، عن أبي هريرة، بلفظ أقصر: «حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ، فَنَظَرَ فِي قَلْبِهِ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَفَكَّ لَحْيَيْهِ، فَوَجَدَ طَرَفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِحَنَكِهِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَغُفِرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ». فليس في هذه الرواية ذكر تفتيش الأعضاء.

ورواه الخطيب،[2] من طريق سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، قال: «أخبرني رجل من ولد عبادة بن الصامت كان ثقة، أنه سمع أبا هريرة»، ثم ساق الحديث مرفوعًا. وهذه الرواية مهمة؛ لأن موسى بن عقبة وصف شيخه المبهم بأنه «كان ثقة»، وصرح بأنه سمع أبا هريرة، غير أن بقاء اسمه مجهولًا يمنع من التحقق من عينه وحاله، ولا يرفع جهالته عند التحقيق بمجرد توثيق مبهم، وإن كان ذلك أخف من رجل لم يرد فيه شيء أصلًا.

فمدار الطريق الأشهر على عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن رجل مبهم، عن أبي هريرة. واختلفت العبارة في نسب هذا الرجل؛ ففي رواية الأويسي وسعد بن عبد الحميد: «من ولد عبادة بن الصامت»، وفي رواية ابن أبي الدنيا: «من آل عمارة»، والمحافظة على هذا الاختلاف أولى من دمجه أو تصحيح أحد اللفظين بلا دليل.

ورواه الطبراني[3] من طريق أبي المُغَلِّس عبد ربه بن خالد النميري، عن فُضَيْل بن سليمان النميري، عن موسى بن عقبة، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن أبي هريرة، مرفوعًا،

(1) المحتضرين (ص22 رقم 9 ت محمد خير رمضان يوسف)

(2) تاريخ بغداد (10/ 182 ت بشار عواد معروف)

(3) الدعاء - الطبراني (ص433 رقم 1473)

وفيه: «فَقَالَ: وَجَبَتْ لَكَ الْجَنَّةُ بِقَوْلِكَ كَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ».

وهذا الوجه لا يصلح لتسمية الرجل المبهم في الطريق الأول؛ لأن فُضَيْل بن سليمان ضعيف الحفظ، قال ابن معين: «ليس بثقة»، وقال أبو زرعة: «لين الحديث»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه، ليس بالقوي»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، والأهم هنا قول صالح بن محمد جزرة: «منكر الحديث، روى عن موسى بن عقبة مناكير».[1] وهذه الرواية بعينها من روايته عن موسى بن عقبة، فلا تحتمل مخالفته لابن أبي الزناد في تسمية شيخ موسى.

وإسحاق بن يحيى بن طلحة الذي سماه فُضَيْل شديد الضعف؛ قال أحمد: «منكر الحديث، ليس بشيء»، وقال ابن معين: «ضعيف لا يكتب حديثه»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، ليس بقوي، ولا يمكننا أن نعتبر بحديثه».[2] فاجتمع في هذا الوجه ضعف فُضَيْل، وهو ممن أنكر عليه حديثه عن موسى خاصة، وشدة ضعف إسحاق؛ فلا يصلح متابعة ولا تفسيرًا للمبهم.

ويحتاج هنا إلى التنبيه على راو آخر قريب الاسم والنسب، وهو إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري، يروي عنه موسى بن عقبة، ولا يعرف له راو غير موسى.[3] ووجوده يجعل احتمال كونه الرجل الموصوف بأنه «من ولد عبادة» واردًا من جهة الاسم والطبقة والرواية عن موسى، لكنه احتمال فقط، ولا يصح الجزم به؛ لأن الطريق المحفوظ لم

(1) تهذيب الكمال (23/ 272-275 ت بشار)

(2) الجرح والتعديل (2/ 237 رقم 835 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) تهذيب الكمال (2/ 493-494 ت بشار)

يسمه، ولم أقف في ترجمته على رواية له عن أبي هريرة، وإنما اشتهرت روايته عن عبادة مع أنه لم يدركه. فلا يصح إصلاح الإسناد بمجرد هذا الاحتمال، كما لا يصح جعل «إسحاق بن يحيى بن طلحة» تفسيرًا له.

وروي الحديث من طريق ثالث؛ أخرجه أبو الحسين ابن المُهتدي في «المشيخة» من طريق مُبادِل بن أيوب، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة مرفوعًا. وقد ذكره الألباني وقال: إنه لم يعرف مُبادِل بن أيوب.[1]
كذا نقل الألباني **(مُبادِل بن أيوب)** لكن وقع اسمه في رواية السبكي **(مبارك بن أيوب)** [2] وفي **(الجزء الثاني رقم 36 مخطوط)** من الفوائد المخرجة من الأصول عن شيوخ ابن المهتدي وقع **(ابن المبارك)**. والأقرب أن الصواب **(ابن المبارك)**، وهو عبد الله بن المبارك؛ لموافقة ذلك ما عُرف من رواية سليمان بن سلام عنه، وأما الوجهان الآخران فالظاهر أنهما تصحيف.

كما أن الإسناد فيه أبو بكر النقاش،[3] وقد قال البرقاني: «كل حديث النقاش منكر».[4] ثم خالد بن عبد الله الواسطي ممن سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه؛ قال أحمد [5] فيمن سمع من عطاء حديثًا بعد تغيره: «جرير وخالد بن عبد الله وإسماعيل وعلي بن عاصم»، وقال العجلي: «فأما من سمع منه بأخرة فهو مضطرب الحديث، منهم هشيم،

(1) السلسلة الضعيفة (6/ 100 رقم 2590 ط مكتبة المعارف)

(2) طبقات الشافعية الكبرى (1/ 41 ت محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو)

(3) لفوائد المخرجة من الأصول عن شيوخه (الجزء الثاني رقم 36)

(4) لسان الميزان (5/ 132)

(5) تهذيب الكمال (20/ 90 ت بشار عواد معروف)

وخالد بن عبد الله الواسطي».[1]

كما أن سماع سعيد بن جبير من أبي هريرة لم يثبت عند ابن معين؛ فقد سأله الدوري: «سمع سعيد من أبي هريرة؟»، فقال: «لم يصح أنه سمع منه».[2] فاجتمع في هذا الطريق جهالة راوٍ، ورواية خالد عن عطاء بعد اختلاطه، واحتمال الانقطاع بين سعيد بن جبير وأبي هريرة، فلا يصلح هذا الإسناد لتقوية الحديث.

وأما عبد الرحمن بن أبي الزناد في الطريق الأصل فهو مختلف فيه من جهة الحفظ، إلا أن العلة الأظهر هنا ليست فيه؛ لأن الخبر رواه عنه جماعة، وإنما المشكلة في شيخ موسى بن عقبة المبهم، ولم يأت طريق مستقل صالح يرفع هذه الجهالة. والطريق الذي سماه «إسحاق بن يحيى بن طلحة» أشد ضعفًا، والطريق عن سعيد بن جبير لا يصلح للجبر لما تقدم.

وأما حكم الألباني على المتن بالنكارة من جهة قوله: «لم يجد فيه خيرًا» ثم وجود كلمة التوحيد على لسانه، فلا أراه أقوى علل الخبر؛ إذ يمكن ـ على فرض ثبوت اللفظ ـ أن يراد نفي أعمال الخير الظاهرة أو سائر خصاله، لا نفي أصل التصديق الذي لا تنفع كلمة التوحيد بدونه. فالعمدة في تضعيف الخبر هي علل أسانيده، لا هذا الاستشكال المتني وحده.

فالحديث يدور في أشهر طرقه على موسى بن عقبة، عن رجل مبهم من ولد عبادة بن الصامت، عن أبي هريرة، وقد وصف موسى الرجل في بعض الروايات بالثقة وصرح بسماعه من أبي هريرة، إلا أن عينه لم تعرف. والطريق الذي سماه إسحاق بن يحيى بن طلحة لا يصح الاعتماد عليه؛ لأنه من رواية فُضَيْل بن سليمان عن موسى، وقد نص النقاد على

(1) تهذيب الكمال (20/ 92 ت بشار عواد معروف) (2) تهذيب التهذيب (4/ 13 ط دار الفكر)

مناكيره عن موسى خاصة، وفوقه إسحاق شديد الضعف. والطريق المستقل عن عطاء بن السائب لا ينجبر به الخبر؛ لما فيه من الجهالة والاختلاط واحتمال الانقطاع.

شرح الحديث: (حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ) أي جاء لقبض روحه عند حضور أجله، وهذا السياق لا يثبت عن النبي ﷺ بما تقدم. **(فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ)** ليس المراد ـ على فرض ثبوت الخبر ـ أنه قطع أعضاءه، وإنما أي فتشها وتطلب ما صدر منها من عمل، وقد فسره المناوي بهذا المعنى.[1] **(فَلَمْ يَجِدْهُ عَمِلَ خَيْرًا)** أي لم يجد في جوارحه عملًا صالحًا يذكر. **(ثُمَّ شَقَّ قَلْبَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ خَيْرًا)** أي فتشه فلم يظهر فيه من أعمال الخير ما ذُكر في سياق الخبر، ولا يجوز فهم هذا ـ لو صح ـ على نفي أصل الإيمان القلبي؛ لأن مجرد لفظ اللسان بلا إيمان لا ينجي. **(ثُمَّ فَكَّ لَحْيَيْهِ)** أي فتح فكيه. **(فَوَجَدَ طَرَفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِحَنَكِهِ)** الحنك باطن أعلى الفم، أي وجد لسانه ملازمًا له عند النطق. **(يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** أي ينطق بكلمة التوحيد. **(فَغُفِرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ)** أي زعم هذا الخبر أن الله غفر له بسبب توحيده، وأصل فضل التوحيد والموت عليه ثابت في أحاديث صحيحة، لكن هذا التصوير الخاص وتفتيش ملك الموت لأعضائه وقلبه لا يثبت بهذا الإسناد.

(1) فيض القدير (3/ 388 ط المكتبة التجارية الكبرى)

2118 - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: **«سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الطهارة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وصححه الطبري،[2] وأورده ابن خزيمة في «صحيحه»[3] ونقل ابن عبد الهادي عن الطحاوي قوله: «هذا حديث صحيح».[4] وصحح الدارقطني وجهي الاختلاف عن أبي أسامة، وبيّن أنهما محفوظان،[5] وقال الخطابي: «وكفى شاهدًا على صحته أن نجوم الأرض من أهل الحديث قد صححوه وقالوا به؛ وهم القدوة وعليهم المعول في هذا الباب».[6] وصححه ابن منده،[7] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».[8] وصححه البيهقي،[9] وقال عبد الحق الإشبيلي: «هذا صحيح؛ لأنه قد صح أن الوليد بن كثير روى هذا الحديث عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر».[10] وقال النووي:

(1) سنن أبي داود (1/ 46 رقم 63 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) تهذيب الآثار (3/ 736–737)

(3) صحيح ابن خزيمة (1/ 88 رقم 92 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(4) تنقيح التحقيق (1/ 21)

(5) سنن الدارقطني (1/ 5–14 رقم 1–15 ط الرسالة)

(6) معالم السنن (1/ 36)

(7) التلخيص الحبير (1/ 17–19)

(8) المستدرك (1/ 132–133 رقم 458)

(9) معرفة السنن والآثار (2/ 89)

(10) الأحكام الوسطى (1/ 154)

«وهو صحيح، صححه الحفاظ».[1] وصححه العلائي،[2] وقال ابن الملقن: «هذا الحديث صحيح ثابت».[3] وقال ابن حجر: «رواته ثقات وصححه جماعة من الأئمة».[4] وصححه أحمد شاكر،[5] والألباني.[6]

لكن قال ابن المنذر حاكيًا عن عبد الله بن المبارك: «حديث القلتين يدفعه عبد الله بن المبارك، ويقول: ليس بالقوي». ثم قال: «ولو ثبت حديث القلتين...» وناقش تقدير القلتين، فدل كلامه على عدم اعتماده الحديث في التحديد.[7] وتوقف فيه ابن عبد البر بسبب ما رآه من الاضطراب في إسناده واختلاف ألفاظه، فقال: «ومثل هذا الاضطراب في الإسناد يوجب التوقف عن القول بهذا الحديث»، ونقل عنه ابن عبد الهادي ذلك.[8] ونقل ابن عبد البر عن إسماعيل القاضي اعتراضه بأن محمد بن جعفر بن الزبير وعاصم بن المنذر لا يحتملان التفرد بمثل هذا الحكم، كما ضعف ابن العربي الحديث، وقال: «مداره على مطعون عليه، أو مضطرب في الرواية، أو موقوف».[9] وقال أبو بكر ابن العربي: «وحديث القلتين مداره على مطعون عليه، أو مضطرب في الرواية، أو موقوف».[10] وقال الجصاص:

(1) خلاصة الأحكام (1/ 66)

(2) جزء في تصحيح حديث القلتين والكلام على أسانيده ت أبو إسحاق الحويني

(3) البدر المنير (1/ 404)

(4) فتح الباري (1/ 408 ط السلفية)

(5) جامع الترمذي (1/ 99 ت أحمد شاكر)

(6) إرواء الغليل (1/ 60 رقم 23 ط المكتب الإسلامي)

(7) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (1/ 271 ت أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف)

(8) تنقيح التحقيق (1/ 18)

(9) عارضة الأحوذي (1/ 89)

(10) عارضة الأحوذي (1/ 74 ط دار الكتب العلمية)

«إن هذا حديث لا يجوز إثبات أصل من أصول الشريعة بمثله؛ لضعف سنده، واضطراب متنه، واختلاف الرواة في رفعه». ثم قال: «وما كان هذا سبيله من الأخبار فإنه لا يصح الاحتجاج به».[1] وحُكي عن علي بن المديني أنه قال: «لا يثبت هذا الحديث عن النبي ﷺ». ونُقل عن أبي داود قوله: «لا يكاد يصح لواحد من الفريقين حديث عن النبي ﷺ في تقدير الماء». أوردهما العيني.[2] لكن قول أبي داود أعم من التصريح بتضعيف حديث القلتين بعينه.

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[3] والنسائي،[4] وابن خزيمة،[5] والدارقطني،[6] من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ». ورواه بعض أصحاب أبي أسامة فقالوا: عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وهذا الاختلاف في شيخ الوليد بن كثير هو أقوى ما أعل به الحديث، حتى عده ابن عبد البر من الاضطراب، لكن الدارقطني تتبع طرق أبي أسامة فوجد أن جماعة رووه عنه عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، وجماعة رووه عن أبي أسامة، عن الوليد، عن محمد بن عباد بن جعفر، ثم وجد من روى الوجهين جميعًا عن أبي أسامة، فخلص إلى أن

(1) شرح مختصر الطحاوي (1/ 253-257 ط دار البشائر الإسلامية)

(2) عمدة القاري (3/ 169 ط دار إحياء التراث العربي)

(3) سنن أبي داود (1/ 46 رقم 63 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) سنن النسائي (1/ 46 رقم 52)

(5) صحيح ابن خزيمة (1/ 88 رقم 92 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(6) سنن الدارقطني (1/ 5 رقم 1 ط الرسالة)

الوجهين محفوظان، وأن الوليد بن كثير روى الحديث عن محمد بن جعفر بن الزبير وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعًا، وكلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. وبذلك ينتفي الاضطراب؛ لأن الاختلاف إنما يكون علة إذا تعذر الجمع أو الترجيح، أما إذا ثبت أن الراوي حمل الحديث عن شيخين فلا تعارض.[1] وقد اعتمد عبد الحق الإشبيلي تحرير الدارقطني نفسه فقال: «هذا صحيح؛ لأنه قد صح أن الوليد بن كثير روى هذا الحديث عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر».[2]

وأبو داود نفسه أشار إلى هذا الاختلاف؛ فرواه عن محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي وغيرهم، عن أبي أسامة، عن الوليد، فقال محمد بن العلاء: عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقال عثمان والحسن: عن محمد بن عباد بن جعفر، ثم قال أبو داود في رواية محمد بن عباد: «وهو الصواب».[3] وليس مراد أبي داود أن طريق محمد بن جعفر باطل من أصله؛ فقد أثبت الدارقطني بالسبر أن أبا أسامة حمل الوجهين عن الوليد، وإنما رجح أبو داود ما ضبطه بعض شيوخه في ذلك المجلس.

وتابع أبا أسامةَ على أصل الحديث محمدُ بن إسحاق؛ فرواه أحمد،[4] والترمذي،[5] من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، مرفوعًا. وقد صرح محمد بن إسحاق بسماعه من محمد بن جعفر في رواية

(1) سنن الدارقطني (1/ 5-14 رقم 1-15 ط الرسالة)

(2) الأحكام الوسطى (1/ 154)

(3) سنن أبي داود (1/ 46 رقم 63 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (8/ 211 رقم 4605 ط الرسالة)

(5) سنن الترمذي (1/ 123 رقم 67 ت بشار)

الدارقطني، فقال: «حدثني محمد بن جعفر»، فتنتفي علة تدليسه في هذا الطريق.[1]

ووقع في هذا الطريق اختلاف بين «عبد الله بن عبد الله بن عمر» و«عُبيد الله بن عبد الله بن عمر». وهذا لا يقدح في أصل الحديث؛ فكلاهما معروف، وقد جاءت الرواية عن كل واحد منهما، وليس هذا من الاختلاف الذي لا يمكن معه معرفة المحفوظ. ولهذا قال الخطابي بعد ذكر هذا الاعتراض: «ليس هذا باختلاف يوجب توهينه؛ لأن الحديث قد رواه عبيد الله وعبد الله معًا».[2]

ورواه أحمد،[3] وأبو داود،[4] والدارقطني،[5] وغيرهم من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، مرفوعًا. وجاء في بعض روايات حماد بن سلمة: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»،[6] وروي عن حماد بن زيد، عن عاصم هذا الخبر موقوفًا؛ ولذلك قال أبو داود عقب الطريق المرفوع: «حماد بن زيد وقفه عن عاصم».[7]

لكن طريق عاصم بن المنذر ليس هو مدار الحديث ولا الأصل الذي تثبت به رواية «قلتين»؛ فالحديث محفوظ من طريق أبي أسامة عن الوليد بن كثير، ومن طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر، وكلاهما مستقل عن عاصم. فلا يصح جعل الاختلاف في طريق

(1) سنن الدارقطني (1/ 14 رقم 15 ط الرسالة)
(2) معالم السنن (1/ 36)
(3) مسند أحمد (8/ 374 رقم 4753 ط الرسالة)
(4) سنن أبي داود (رقم 65 ت شعيب الأرناؤوط)
(5) سنن الدارقطني (1/ 22 رقم 20 ط دار المعرفة)
(6) سنن أبي داود (رقم 65 ت شعيب الأرناؤوط)
(7) سنن أبي داود (رقم 65 ت شعيب الأرناؤوط)

عاصم علةً للطريقين المحفوظين. وأما لفظ «قلتين أو ثلاثًا» فهو شك وقع في بعض روايات حماد بن سلمة عن عاصم، وقد خالف الروايات الكثيرة الجازمة بـ«قلتين»، فلا يقدح فيها؛ لأن رواية من حفظ العدد جازمًا مقدمة على رواية من شك فيه. وقد قال النووي: إن الرواية الصحيحة المعروفة المشهورة «قلتين»، وأما رواية الشك فشاذة غريبة.[1]

وجاء عن ابن عمر وجه آخر من طريق ليث، عن مجاهد، عنه، واختلف فيه على زائدة بين الرفع والوقف، ورجح الدارقطني في هذا الطريق خاصة الوقف. ولا يجوز نقل ترجيح الدارقطني للوقف في هذا الإسناد إلى أصل حديث ابن عمر؛ لأنه إنما تكلم على طريق ليث عن مجاهد، أما الطريق المحفوظ عن عبد الله بن عبد الله بن عمر وعُبيد الله بن عبد الله بن عمر فمرفوع من وجوه مستقلة. فقول الناقد: «الموقوف أصح» في طريق معين لا يعني أن جميع طرق الحديث المرفوعة معلولة.

وأما ما روي بلفظ: «إذا بلغ الماء أربعين قلة لم يحمل الخبث»، فلا يعارض حديث القلتين؛ لأنه روي مرفوعًا من حديث جابر من طريق القاسم بن عبد الله العُمري، وهو متروك متهم، وقد قال أحمد فيه: «كان يكذب ويضع الحديث»، فلا يصلح طريقه للاعتبار فضلًا عن معارضة الرواية الصحيحة.[2] وجاء عن عبد الله بن عمرو موقوفًا بلفظ «أربعين قلة»، فلا تعلق له باللفظ المرفوع المحفوظ عن ابن عمر.[3]

وأما اعتراض ابن عبد البر بأن الحديث مضطرب، فهو مبني على جمع الاختلافات الواردة في الطرق من غير تفريق كاف بين ما هو اختلاف محفوظ يمكن الجمع بينه، وما هو شك

(1) المجموع (1/ 114-115)

(2) تنقيح التحقيق (1/ 19)

(3) سنن الدارقطني (1/ 28 رقم 39 ط الرسالة)

في طريق تابع، وما هو طريق ضعيف مستقل. فالاختلاف بين محمد بن جعفر ومحمد بن عباد قد حله الدارقطني بإثبات رواية الوليد عنهما جميعًا، والاختلاف بين عبد الله وعُبيد الله لا يضر مع ثبوت الرواية عنهما، والشك في «قلتين أو ثلاثًا» محصور في بعض روايات طريق عاصم، وطريق «أربعين قلة» واهٍ لا يعارض المحفوظ. ومن ثم قال ابن تيمية: «وأما حديث القلتين فأكثر أهل العلم بالحديث على أنه حديث حسن يحتج به، وقد أجابوا عن كلام من طعن فيه».[1]

وأما اعتراض إسماعيل القاضي على محمد بن جعفر بن الزبير وعاصم بن المنذر من جهة أنهما لا يحتملان التفرد بمثل هذا الحكم، فلا يبقى على إطلاقه؛ لأن محمد بن جعفر بن الزبير لم ينفرد بحمل الحديث من جهة واحدة غريبة، فقد رواه عنه الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق، كما أن الطريق جاء عن محمد بن عباد بن جعفر أيضًا، وعاصم بن المنذر إنما هو طريق ثالث تابع، وليس أصل الحديث قائمًا عليه.

فالحديث محفوظ عن ابن عمر من طريقين قويين أصليين: طريق الوليد بن كثير، وقد ثبت أنه رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير وعن محمد بن عباد بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر؛ وطريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع. ويضاف إليهما طريق عاصم بن المنذر على ما فيه من اختلاف، فيكون عاضدًا لا أصلًا. وما وقع من الشك في «أو ثلاثًا»، أو الوقف في بعض الطرق، أو رواية «أربعين قلة»، لا يعل الوجه المحفوظ. ولهذا صححه

(1) مجموع الفتاوى (21/ 41)

جماعة من الحفاظ، وأدق ما يظهر بعد جمع الطرق أن الحديث مرفوع صحيح، وأن دعوى الاضطراب القادح غير متجهة بعد تحرير الدارقطني لوجوه الاختلاف.

شرح الحديث: (سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ) أي سئل عن المياه التي تكون في الفلوات وترد إليها الحيوانات والسباع للشرب، وقد يخالطها بسبب ذلك شيء من النجاسة. **(إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ)** القُلَّة هي الجرة الكبيرة التي يحمل فيها الماء، والمراد بلوغ الماء مقدار قلتين، واختلف العلماء في تحديد مقدار القلتين بالمقاييس المعاصرة؛ فهناك من قدرهما بنحو 191.25 لترًا من الماء، باعتبار أن القُلَّة الواحدة تساوي 95.625 كيلوغرامًا.[1] وهناك من قدرهما بنحو 217.11 لترًا.[2] وهذه تقديرات اجتهادية تقريبية، مبنية على اختلاف طرق تقدير المقاييس القديمة وتحويلها إلى المقاييس المعاصرة، وليست مقدارًا متفقًا عليه **(لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ)** أي لم يقبل النجاسة بمجرد ملاقاتها على الوجه الذي يفسده، ويبينه اللفظ الآخر المحفوظ: «لم ينجسه شيء». وليس المراد أن الماء الكثير لا ينجس بحال؛ فإن تغير أحد أوصافه بالنجاسة فحكمه باب آخر ثابت بالأدلة والإجماع. وأما مفهوم الحديث فيما دون القلتين، وهل ينجس بمجرد الملاقاة أو لا ينجس إلا بالتغير، ففيه خلاف فقهي مشهور، ولا يلزم من تصحيح الحديث ترجيح أحد وجوه الاستدلال بمفهومه.

(1) المكاييل والموازين الشرعية (ص46) علي جمعة

(2) المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها (ص 193) محمد نجم الدين الكردي

2119 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: **«كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ يَنْفَعُنَا بِالْأَعْرَابِ وَمَسَائِلِهِمْ، أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ يَوْمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ ذَكَرَ اللهُ فِي الْقُرْآنِ شَجَرَةً مُؤْذِيَةً، وَمَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً تُؤْذِي صَاحِبَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَمَا هِيَ؟. قَالَ: السِّدْرُ، فَإِنَّ لَهَا شَوْكًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾، يَخْضِدُ اللهُ شَوْكَهُ، فَيَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ ثَمَرَةً، فَإِنَّهَا تُنْبِتُ ثَمَرًا، تَفَتَّقُ الثَّمَرَةُ مِنْهَا عَنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ، مَا مِنْهَا لَوْنٌ يُشْبِهُ الْآخَرَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[1] وحسن الدمياطي إسناده،[2] وقال المنذري: «إسناده حسن».[3] وصححه الألباني لغيره،[4] وصححه ضياء الرحمن.[5]

لكن قال العراقي في الطريق المروي عن عبد الله بن المبارك، عن صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر: «مرسل».[6] ، وهذا حكم على ذلك الوجه بعينه؛ لأنه أسقط أبا أمامة، لا على

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 518 رقم 3778)

(2) المتجر الرابح (ص350)

(3) الترغيب والترهيب (4/ 383)

(4) صحيح الترغيب والترهيب (رقم 3742)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 162)

(6) تخريج أحاديث الإحياء (5/ 304)

الطريق الموصول الذي رواه بشر بن بكر عن صفوان.[1] وكتب العدوي مع بعض الباحثين: «الذي يبدو-والله أعلم- أن المرسل أولى، مع أنه من الممكن أن يتطرق القول بالتضعيف حتى قول المرسل؛ لنزول السند إلى ابن أبي الدنيا، وابن أبي الدنيا فيه كلام، والمتن غريب جدا».[2]

تخريج الحديث: رواه الحاكم،[3] والبيهقي،[4] من طريق بشر بن بكر، عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، مرفوعًا. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[5]

ورواه أبو نعيم من طريق أبي قدامة محمد بن حرب، عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، عن أبي أمامة، مرفوعًا مختصرًا، وفيه: «خَضَدَ اللهُ شَوْكَهُ، فَجَعَلَ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ ثَمَرَةً».[6] فهذا أصل آخر في وصل الخبر بأبي أمامة، وإن كان الطريق المشهور والأقوى هو طريق بشر بن بكر.[7]

وخالفهما عبد الله بن المبارك، فرواه عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون...» فذكر القصة مرسلة، ولم يسم أبا أمامة.[8] وكذلك أخرجه ابن أبي الدنيا من مرسل سُلَيم، ولهذا قال العراقي عن هذا الوجه: «مرسل».[9]

---

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 518 رقم 3778)

(2) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (13/ 89)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 518 رقم 3778)

(4) البعث والنشور (ص187 رقم 276 ت عامر أحمد حيدر)

(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 518 رقم 3778)

(6) تاريخ أصبهان (2/ 330)

(7) تاريخ أصبهان (2/ 330)

(8) الزهد والرقائق لابن المبارك (2/ 74 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(9) تخريج أحاديث الإحياء (5/ 304)

وهذا اختلاف على صفوان بن عمرو في وصل الحديث وإرساله؛ فعبد الله بن المبارك رواه مرسلًا، وبشر بن بكر رواه موصولًا بأبي أمامة. وبشر بن بكر ثقة، وسُلَيم بن عامر معروف بالرواية عن أبي أمامة، فلا يمتنع أن يكون صفوان رواه تارةً بتسمية الصحابي وتارةً باختصاره على قول سُلَيم: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون». وقد قبل الحاكم الوصل وصححه، وحسن المنذري والدمياطي الخبر، ولم أقف على إمام علل حكم بأن الإرسال هو المحفوظ وأن ذكر أبي أمامة خطأ. ولهذا لا يظهر إسقاط الطريق الموصول بمجرد رواية ابن المبارك المرسلة.

وأما «الطَّلْح» فله حديث مستقل عن عُتبة بن عبد السُّلَمي رضي الله عنه؛ رواه ابن أبي داود،[1] والطبراني،[2] والطبراني،[3] وأبو نعيم،[4] من طريق يحيى بن حمزة، عن ثور بن يزيد، عن حبيب بن عبيد، عن عُتبة بن عبد السُّلَمي، قال: كنت جالسًا مع رسول الله ﷺ، فجاء أعرابي فقال: يا رسول الله، أسمعك تذكر في الجنة شجرة لا أعلم شجرة أكثر شوكًا منها، يعني الطلح، فقال ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ مِنْهَا ثَمَرَةً مِثْلَ خُصْيَةِ التَّيْسِ الْمَلْبُودِ... فِيهَا سَبْعُونَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ، لَا يُشْبِهُ لَوْنٌ الْآخَرَ».[5]

فحديث أبي أمامة في قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ مختلف في وصله وإرساله، والطريق الموصول صحيح الإسناد في الظاهر، وله ما يؤيده، ولم يظهر تعليل متقدم يقضي بأن الوصل

(1) البعث (ص59 رقم 70)

(2) المعجم الكبير (17/ 130 رقم 318)

(3) مسند الشاميين (1/ 282 رقم 492)

(4) حلية الأولياء (6/ 103 ط السعادة)

(5) البعث لابن أبي داود (ص59 رقم 70)

وهم؛ فالراجح صحته. وأما حديث عُتبة في الطلح فإسناده صحيح أو حسن قوي. وعليه فقول: «خَضَدَ اللهُ شَوْكَهُ» إنما هو في السدر، وأما الطلح فالثابت: «إن الله يجعل مكان كل شوكة منها ثمرة».

شرح الحديث: (كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ يَنْفَعُنَا بِالْأَعْرَابِ وَمَسَائِلِهِمْ) أي إن الأعراب كانوا يسألون النبي ﷺ عما قد يهاب الصحابة السؤال عنه أو لا يخطر لهم، فينتفعون بجوابه. **(لَقَدْ ذَكَرَ اللهُ فِي الْقُرْآنِ شَجَرَةً مُؤْذِيَةً)** أراد الأعرابي السدر؛ لما يعرفه من شوكه في الدنيا. **(﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾)** أي سدر قد أزيل شوكه وقطع. **(يَخْضِدُ اللهُ شَوْكَهُ)** أي يزيل شوكه الذي يؤذي في الدنيا. **(فَيَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ ثَمَرَةً)** أي يكون سدر الجنة على خلاف سدر الدنيا؛ يُذهب منه الأذى ويكثر فيه الثمر. **(تَفَتَّقُ الثَّمَرَةُ مِنْهَا عَنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ)** أي يظهر منها من أنواع المطعوم واللذة ما تتعدد ألوانه وصفاته، ولا يشبه بعضه بعضًا. وأما قوله تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ فله حديث عُتبة المتقدم، وفيه أن شوكه كذلك يُبدل ثمرًا كثيرًا.

فوائد الحديث: في الدنيا يُزال الشوك من الشجر ليُؤكل ثمره، وفي الجنة يجعل الله مكان كل شوكة ثمرة؛ فما كان في الدنيا موضع أذى صار في الجنة موضع نعيم! وهكذا نعيم الآخرة، لا يختلط بلذته ألم، ولا يعقب سروره حزن. وأعجب الناس خسرانًا من يبيع لذةً لا أذى فيها بشهوةٍ لا تخلو من أذى، ويؤثر ثمرًا يفنى على ثمرٍ لا ينفد! ففي الدنيا يزول النعيم ويبقى حسابه، وفي الجنة يبقى النعيم ويزول الخوف من زواله؛ وما أعظم غبن من آثر دار الشوك على دارٍ يُبدِّل الله فيها الشوك ثمرًا!

2120 - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: **«كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا غُلَامُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وأصلحه أبو داود،[3] وأورده ابن حبان في «صحيحه»،[4] وقال الطحاوي: «استقام لنا إسناد هذا الحديث من هذه الجهة».[5]

لكن قال البخاري في الاختلاف على هشام بن عروة: «يروى هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة، وكأن حديث أبي وجزة أصح».[6] وهذا تعليل لطريق هشام خاصة، لا لطريق وهب بن كيسان الصحيح الذي احتج به البخاري ومسلم.

(1) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5376 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (3/ 1599 رقم 2022 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (3/ 349 رقم 3777 ت محيي الدين عبد الحميد)

(4) صحيح ابن حبان (12/ 9 رقم 5215 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) شرح مشكل الآثار (1/ 147 رقم 169 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) العلل الكبير للترمذي (ص307 رقم 572 ت صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والبخاري،[2] ومسلم،[3] والنسائي،[4] وابن ماجه،[5] من طرق عن سفيان بن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه، مرفوعًا. وفي رواية البخاري[6] تصريح الوليد فقال: «أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان، أنه سمع عمر بن أبي سلمة»، وفي مسلم: «عن وهب بن كيسان، سمعه من عمر بن أبي سلمة»[7]

وتابع الوليدَ بن كثير على وهب بن كيسان محمدُ بن عمرو بن حَلْحَلَة؛ رواه البخاري،[8] ومسلم،[9] من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، قال: «أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ طَعَامًا، فَجَعَلْتُ آكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».[10] فثبت الحديث عن وهب بن كيسان من غير طريق الوليد بن كثير.

ورواه مالك عن وهب بن كيسان مرسلًا، فقال: «أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ

(1) مسند أحمد (26/ 252 رقم 16332 ط الرسالة)

(2) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5376 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (3/ 1599 رقم 2022 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) السنن الكبرى للنسائي (4/ 175 رقم 6759 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(5) سنن ابن ماجه (2/ 1087 رقم 3267 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5376 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (3/ 1599 رقم 2022 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5377 ط السلطانية)

(9) صحيح مسلم (3/ 1599 رقم 2022 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(10) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5377 ط السلطانية)

بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: سَمِّ اللهَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»، وأخرجه البخاري.[1] وهذا الإرسال لا يعل الرواية الموصولة؛ لأن سماع وهب من عمر ثابت صريحًا في طريق الوليد بن كثير، وثبت الوصل عنه أيضًا من طريق محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، وإنما اختصر مالك الإسناد في روايته. وقد وصل بعض أصحاب مالك روايته أيضًا، ونص الدارقطني على أن الحديث «صحيح متصل».

وله طريق آخر عن أبي وَجْزَة يزيد بن عبيد السعدي، عن عمر بن أبي سلمة؛ رواه أبو داود،[2] وابن حبان،[3] بلفظ: «ادْنُ بُنَيَّ، فَسَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». ورواه أحمد من طريق سليمان بن بلال، عن أبي وجزة، مصرحًا بسماع أبي وجزة من عمر بن أبي سلمة.[4] فهذه طريق مستقلة صحيحة لمعنى الحديث.

وروي الحديث من طريق هشام بن عروة، واختلف أصحابه عليه؛ فرواه معمر عن هشام، عن أبيه عروة، عن عمر بن أبي سلمة، ورواه غيره عن هشام، عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة. ورواه وكيع عن هشام بن عروة وإبراهيم بن إسماعيل، عن أبي وجزة، عن رجل من مزينة، عن عمر.[5] ورواه أبو معاوية عن هشام، عن أبي وجزة، عن رجل من مزينة، عن عمر.[6]

(1) صحيح البخاري (7/ 68 رقم 5378 ط السلطانية)

(2) سنن أبي داود (3/ 349 رقم 3777 ت محيي الدين عبد الحميد)

(3) صحيح ابن حبان (12/ 9 رقم 5215 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (26/ 257 رقم 16340 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (26/ 250 رقم 16330 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (26/ 251 رقم 16331 ط الرسالة)

وقد سأل الترمذي البخاري عن هذا الاختلاف فقال: «يروى هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة، وكأن حديث أبي وجزة أصح».[1] فالمحفوظ عن هشام عند البخاري ليس هشامًا عن أبيه عن عمر، وإنما هشام عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر.

ولا تعارض بين هذا التعليل وبين إخراج البخاري للحديث في «صحيحه»؛ لأن حكم البخاري إنما وقع على الاختلاف في طريق هشام بن عروة، أما الطريق الذي احتج به في الصحيح فهو سفيان بن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، عن عمر، وهو طريق آخر صحيح لا تعلق له بالاختلاف على هشام. بل أخرج البخاري أيضًا الطريق الآخر عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن وهب، عن عمر، فصحة الحديث ثابتة من غير طريق هشام أصلًا.

فالحديث ثابت عن عمر بن أبي سلمة من عدة أوجه؛ أصحها طريق وهب بن كيسان عنه، وقد ثبت عن وهب من رواية الوليد بن كثير ومحمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، وصرح وهب بالسماع من عمر. وله طريق صحيح آخر من رواية أبي وجزة عن عمر. وأما الاختلاف الذي أشار إليه البخاري فهو مخصوص برواية هشام بن عروة، والمحفوظ عنه عند البخاري: هشام، عن أبي وجزة، عن رجل من مزينة، عن عمر. فلا علة مؤثرة في أصل الحديث.

شرح الحديث: (كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي كنت صغيرًا تحت تربيته ورعايته؛ فعمر بن أبي سلمة هو ابن أم سلمة رضي الله عنها، وكان ربيب النبي ﷺ. **(وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ)** أي تتحرك في جوانب إناء الطعام، فيأخذ من هذا الموضع ومن ذاك

(1) العلل الكبير للترمذي (ص307 رقم 572 ت صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

ولا يقتصر على ما يليه. **(يَا غُلَامُ)** خاطبه بما يناسب سنه، وفيه الرفق بالصغير عند تعليمه. **(سَمِّ اللهَ)** أي اذكر اسم الله عند ابتداء الطعام، وأقله قول: «بسم الله». **(وَكُلْ بِيَمِينِكَ)** أي اجعل اليد اليمنى للأكل، وهو من آداب الطعام المؤكدة، وقد جاءت أحاديث أخرى بالأمر بالأكل باليمين والنهي عن الأكل بالشمال. **(وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ)** أي إذا كان الطعام مشتركًا فخذ من الجانب القريب منك، ولا تمد يدك إلى جوانب الآخرين؛ لما فيه من حسن الأدب وترك أذيتهم، وهذا في الطعام الذي يكون من جنس واحد، أما ما كان متنوعًا بحيث يقصد الإنسان نوعًا بعينه فله تفصيل فقهي آخر. **(فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ)** أي بقيت هذه هيئة أكلي وعادتي بعد تعليم النبي ﷺ له، فداوم على التسمية والأكل باليمين والأكل مما يليه.

فوائد الحديث: الفائدة الأولى: اختلف العلماء في حكم الأكل باليد اليسرى :

القول الأول: أن ذلك مكروه وليس بمحرم؛ لأن هذا من الآداب، وهو مذهب الجماهير من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، وقالوا إن تلك الأحاديث التي وردت في ذلك كلها تُحمل على الأدب، يقول ابن عبد البر معللًا: «وأصل النهي أن تنظر إلى ما ورد منه وطرأ على ملكك أو على ما ليس في ملكك، فما كان منه واردًا على ملكك فهو يمين آداب وإرشاد واختيار، وما طرأ على غير ملكك فهو على التحريم. وعلى هذا ورد النهي في القرآن والسنة لمن اعتبرهما، ألا ترى إلى نهي رسول الله ﷺ عن اجتناب الأسقية، والأكل من رأس الصحفة، والمشي في نعل واحدة، وأن يقرن بين تمرتين من أكل مع غيره، والاستنجاء باليمين دون الشمال، والأكل بالشمال دون اليمين، والتيامن في لباس النعال وفي الشراب وغير ذلك مما يطول ذكره.

فهذا كله وما كان مثله نهي أدب وإرشاد؛ لأنه طرأ على ما في ملك الإنسان، فمن واقع شيئًا من ذلك لم يحرم عليه فعله ولا شيء من طعامه ولا لباسه».[1]

القول الثاني: أن ذلك محرم، وقال بهذا الظاهرية وابن العربي؛ لقول النبي ﷺ: «يا غلام، سمِّ الله، وكل بيمينك».[2]

وأصرح من هذا حديث «إياس بن سلمة بن الأكوع؛ أن أباه حدثه؛ أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: **(كل بيمينك)**، قال: لا أستطيع، قال: **(لا استطعت!)** ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه».[3] غير أنهم ذكروا في ذلك أن الرجل إنما حمله على ذلك الكبر كما في الرواية؛ لأنه لم يكن له في ترك الأكل باليمين عذر، وإنما قصد المخالفة، وكأنه كان منافقًا، والله تعالى أعلم. ولذلك قال الراوي: وما منعه إلا الكبر.[4]

الفائدة الثانية: أما قوله ﷺ :«كل مما يليك».[5] ورد حديث آخر عن أنس رضي الله عنه قال: «كنت غلاما أمشي مع رسول الله ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ على غلام له خياط، فأتاه بقصعة فيها طعام وعليه دباء، فجعل رسول الله ﷺ يتتبع الدباء».[6] فقوله **(يتتبع الدباء)** يخالف الأكل مما يلي المسلم، ولهذا أجاب العلماء بأجوبة :

- أن ذلك يجوز مع من لا يكره ذلك، وبه بوب البخاري: «باب من تتبع حوالي القصعة

(1) الاستذكار (5/ 288)
(2) صحيح البخاري (7/ 68 ط السلطانية)
(3) صحيح مسلم (3/ 1599 ت عبد الباقي)
(4) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (5/ 297)
(5) صحيح البخاري (7/ 68 ط السلطانية)
(6) صحيح البخاري (7/ 78 ط السلطانية)

مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية».[1]

- إنما أكل من حوالي جانبه وناحيته من الصحفة لا من حوالي جميع جوانبها فقد أمر بالأكل مما يلى الإنسان.[2]
- أن ذلك لا يحسن ولا يجمل إلا بالرئيس ورب البيت.
- أن المرق والإدام وسائر الطعام إذا كان فيه نوعان أو أنواع فلا بأس أن تجول اليد فيه؛ للتخير مما وضع في المائدة والصحفة من صنوف الطعام، لأنه لذلك قدم، ليأكل كل ما أراد. وهذا كله مأخوذ من هذا الحديث ولما كان في الصحفة نوعان، وهما اللحم والدباء، حسن بالآكل أن تجول يده فيما اشتهى من ذلك، بدليل هذا الحديث، ولا يجوز ذلك على غير هذين الوجهين؛ لقول رسول الله -ﷺ- لعمر بن أبي سلمة: "سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك". وإنما أمره أن يأكل مما يليه؛ لأن الطعام كان كله نوعا واحدا، والله أعلم. كذلك فسره أهل العلم.[3]

وبهذا يتبين حكم إجالة اليد في القصعة وأن ذلك يجوز في أحوال ذكرها العلماء كما رأيت، منها إذا اختلف نوع الطعام جاز الأكل من حوالي الطعام.

(1) صحيح البخاري (7/ 68 ط السلطانية)

(2) شرح النووي على مسلم (13/ 224)

(3) التمهيد - ابن عبد البر (1/ 509 ت بشار)

2121 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: **«فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ قَالَ: لَا تَرْمِ أَحَدًا بِمَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ».**

الحكم: موقوف – شديد الضعف

التصنيف: تفسير القرآن

أحكام المحدثين: قال أحمد شاكر: «وهو إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة، إن صح هذا التعبير!».[1]

تخريج الحديث: رواه الطبري،[2] قال: حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ قال: «لَا تَرْمِ أَحَدًا بِمَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ».

وهذا الإسناد هو سلسلة العوفيين: محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، عن أبيه سعد بن محمد، عن عمه، وهو عم سعد، الحسين بن الحسن بن عطية، عن أبيه الحسن بن عطية، عن أبيه عطية بن سعد العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما.[3] وهي سلسلة ضعيفة جدًا؛ فمحمد بن سعد قال فيه الخطيب: «كان لينًا في الحديث».[4] وإن نقل الحاكم عن الدارقطني أنه قال: «لا بأس به».[5] وأبوه سعد بن محمد أنكر أحمد الكتابة

(1) تفسير الطبري (1/ 263 ط التربية والتراث)

(2) جامع البيان (14/ 594 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

(3) جامع البيان (1/ 263 رقم 305 ت أحمد شاكر)

(4) تاريخ بغداد (5/ 322–323)

(5) ميزان الاعتدال (3/ 560)

عنه، وقال: «لو لم يكن هذا أيضًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك».[1] والحسين بن الحسن قال فيه ابن معين: «كان ضعيفًا في القضاء، ضعيفًا في الحديث»، وضعفه النسائي أيضًا.[2] وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث».[3] والحسن بن عطية قال فيه أبو حاتم: «ضعيف الحديث».[4] وعطية العوفي قال فيه أحمد: «هو ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، يكتب حديثه».[5] ولهذا قال أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري: «وهو إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة، إن صح هذا التعبير!».[6] فالإسناد شديد الضعف، ولا تثبت به نسبة التفسير إلى ابن عباس إلا أن يرد من طريق معتبر.

فلا يصح رفع حال هذا الطريق بمجرد أن العبارة تفسير مستقيم للآية؛ إذ صحة التفسير شيء، وثبوت نسبته إلى ابن عباس شيء آخر.

وقد روي عن ابن عباس في الآية تفسير أقصر من طريق علي بن أبي طلحة عنه: «لَا تَقُلْ»، وهو معنى أعم من الرواية التي معنا، وقد أخرجه الطبري، وعزاه السيوطي كذلك إلى ابن أبي حاتم.[7] ولا يصلح هذا لإثبات لفظ «لا ترم أحدًا» عن ابن عباس بعينه؛ لاختلاف اللفظ والطريق.

(1) تاريخ بغداد (9/ 127)
(2) تاريخ بغداد (8/ 30)
(3) الجرح والتعديل (3/ 48)
(4) الجرح والتعديل (3/ 26)
(5) الجرح والتعديل (6/ 383)
(6) جامع البيان (1/ 263 ت أحمد شاكر)
(7) جامع البيان (14/ 593 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

لكن معنى «لا ترم» محفوظ عن مجاهد؛ فقد رواه الطبري من طريق محمد بن عمرو، عن أبي عاصم النبيل، عن عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ﴾ قال: «وَلَا تَرْمِ»، ورواه أيضًا من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، ومن طريق ابن جريج، عن مجاهد، بمثله.[1] وأبو عاصم ثقة ثبت، وعيسى بن ميمون الجرشي ثقة، وابن أبي نجيح ثقة، فهذا أصل قوي لمعنى التفسير، وإن لم يثبت به لفظ ابن عباس.

وروى الطبري كذلك عن قتادة في الآية أنه قال: «لَا تَقُلْ رَأَيْتُ وَلَمْ تَرَ، وَسَمِعْتُ وَلَمْ تَسْمَعْ، وَعَلِمْتُ وَلَمْ تَعْلَمْ».[2] وهذا يؤكد المعنى العام للآية: النهي عن القول والاتهام والشهادة بغير علم.

فاللفظ «لا ترم أحدًا بما ليس لك به علم» لا يثبت عن ابن عباس؛ لأنه لا يعرف عنه بهذا اللفظ إلا من طريق سلسلة العوفيين، وهي شديدة الضعف ومسلسلة بعدة رواة ضعفاء. لكن تفسير «ولا تقف» بمعنى «ولا ترم» ثابت عن مجاهد، وثبت عن قتادة تفسيرها بالنهي عن الإخبار بما لم يره الإنسان أو يسمعه أو يعلمه؛ فالمعنى صحيح موافق للآية، وإنما الضعف في خصوص نسبته بهذا اللفظ إلى ابن عباس.

شرح الحديث: (لَا تَرْمِ أَحَدًا) أي لا تنسب إلى إنسان قولًا أو فعلًا أو عيبًا أو تهمةً لم يثبت عندك صدورها منه، والرمي هنا أعم من الرمي الحسي، وإنما المراد القذف والاتهام والقول

(1) جامع البيان (14/ 594 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

(2) جامع البيان (14/ 593 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

في الإنسان بما لا يعلم. **(بِمَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)** أي لا تتبع الظن والحدس والشائعة في أعراض الناس، بل لا تقل إلا ما ثبت لك بعلم، وهذا داخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾، وقد جمع الطبري بين تفسيرات السلف فقال إن القول بما لا يعلم يدخل فيه شهادة الزور ورمي الناس بالباطل وادعاء سماع ما لم يسمع ورؤية ما لم ير.[1]

(1) جامع البيان (14/ 593-596 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

2122 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ حُدَيْرٌ، وَكَانَتْ تِلْكَ السَّنَةَ قَدْ أَصَابَتْهُمْ شِدَّةٌ مِنْ قِلَّةِ الطَّعَامِ، فَزَوَّدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَسِيَ أَنْ يُزَوِّدَ حُدَيْرًا، قَالَ فَخَرَجَ حُدَيْرٌ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، قَالَ وَهُوَ آخِرُ الرَّكْبِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَيَقُولُ: نِعْمَ الزَّادُ هُوَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهُوَ يُرَدِّدُهَا، وَهُوَ فِي آخِرِ الرَّكْبِ، قَالَ: فَجَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يُخْبِرُ أَنَّكَ زَوَّدْتَ أَصْحَابَكَ، وَنَسِيتَ أَنْ تُزَوِّدَ حُدَيْرًا، وَهُوَ فِي آخِرِ الرَّكْبِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَيَقُولُ: نِعْمَ الزَّادُ هُوَ يَا رَبِّ. قَالَ: فَكَلَامُهُ ذَلِكَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَابْعَثْ إِلَيْهِ بِزَادٍ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فَدَفَعَ إِلَيْهِ زَادَ حُدَيْرٍ، وَأَمَرَهُ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَفِظَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ، وَإِذَا دَفَعَ إِلَيْهِ الزَّادَ حَفِظَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ، وَيَقُولُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَيُخْبِرُكَ أَنَّهُ كَانَ نَسِيَ أَنْ يُزَوِّدَكَ، وَأَنَّ رَبِّي تبارك وتعالى أَرْسَلَ إِلَيَّ جِبْرِيلَ فَذَكَرَنِي بِكَ، فَذَكَّرَهُ جِبْرِيلُ وَأَعْلَمَهُ مَكَانَكَ قَالَ: فَانْتَهَى إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَيَقُولُ: نِعْمَ الزَّادُ هَذَا يَا رَبِّ، قَالَ: فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَقَدْ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ بِزَادٍ مَعِي، وَيَقُولُ: إِنِّي إِنَّمَا**

نَسِيتُكَ، فَأُرْسِلَ إِلَيَّ جِبْرِيلُ مِنَ السَّمَاءِ يُذَكِّرُنِي بِكَ. قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ذَكَرَنِي رَبِّي مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، وَمِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَرَحِمَ جُوعِي وَضَعْفِي، يَا رَبِّ كَمَا لَمْ تَنْسَ حُدَيْرًا، فَاجْعَلْ حُدَيْرًا لَا يَنْسَاكَ. قَالَ: فَحَفِظَ الرَّجُلُ مَا قَالَ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ حِينَ أَتَاهُ، وَبِمَا قَالَ حِينَ أَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ، لَرَأَيْتَ لِكَلَامِهِ ذَلِكَ نُورًا سَاطِعًا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: التاريخ والسير، فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: تنتشر قصة فيها أن حُدَيْرًا جاء مع «وفد اليمن»، وأنه «يحرس الإبل والمتاع» وأن النبي ﷺ أعطاهم «هدايا» ونسوا هديته. وهذه زيادات لا أصل لها.

أحكام المحدثين: قال العراقي تعليقا على خبر قريب منه ذكره الغزالي: «لم أجد له أصلا إلا في حديث ضعيف من حديث ابن عمر وروى ابن منده في الصحابة أوله ولم يسق هذه القطعة التي أوردها المصنف وسمى الرجل حديرا، فقد رويا من طريق البيهقي أنه وصل لحدير من أبي الدرداء شيء فقال اللهم إنك لم تنس حديرا فاجعل حديرا لا ينساك" وقيل إن هذا آخر

لا صحبة له يكنى أبا جريرة وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين».[1]

تخريج الحديث: رواه أبو بكر الخلّال،[2] من طريق أحمد بن يحيى بن عطاء بن مسلم الحَرَّاني الباهلي، حدثنا المُغِيرَة بن سِقْلاب، حدثنا عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا، بالسياق المطول المذكور. وهو أصل الرواية التي تدور عليها القصة.

ورواه ابن منده،[3] من طريق محمد بن المنذر الهروي وأحمد بن محمد القرشي، كلاهما عن أحمد بن يحيى الحَرَّاني، عن المُغِيرَة بن سِقْلاب، عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر، وقال: «إن رسول الله ﷺ بعث جيشًا فيهم رجل يقال له حُدَيْر، فذكر الحديث»، فاختصره ولم يسق ألفاظ القصة.

ورواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» من الطريق نفسه عن أحمد بن يحيى الحَرَّاني، عن المُغِيرَة بن سِقْلاب، عن ابن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر، مختصرًا بقوله: «بعث رسول الله ﷺ جيشًا فيهم رجل يقال له حُدَيْر، فذكر الحديث».[4]

ورواه ابن الجوزي في «المنتظم» بالسند نفسه من طريق أبي بكر الخلال، وساقه مطولًا،[5] وذكره كذلك في «صفة الصفوة» من رواية نافع عن ابن عمر.[6] وكل هذه الطرق ترجع إلى المُغِيرَة بن سِقْلاب، فلا تعد متابعات مستقلة.

---

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص260)

(2) الحث على التجارة والصناعة والعمل (ص149-151 رقم 103 ت محمود بن محمد الحداد)

(3) معرفة الصحابة (ص437 رقم 248 ت عامر حسن صبري)

(4) معرفة الصحابة لأبي نعيم (2/ 893 رقم 2309)

(5) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (4/ 239-240)

(6) صفة الصفوة (1/ 375 ت أحمد بن علي)

ومدار الحديث إذن على المُغِيرَة بن سِقْلاب الحَرَّاني، أبي بشر، وهو موضع علة الخبر. وقد اختلف فيه؛ فقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال أبو زرعة: «ليس به بأس».[1] لكن جرحه غيرهما جرحًا مفسرًا شديدًا؛ فقال النُّفَيْلي: «لم يكن مؤتمنًا على حديث رسول الله ﷺ» وقال ابن عدي: «منكر الحديث»[2] ثم قال بعد أن ساق له أفرادًا: «وعامة ما يرويه لا يتابع عليه»، وضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان إنه كثير الخطأ والرواية عن الضعفاء والمجاهيل حتى غلبت على حديثه المناكير والأوهام.[3]

وهذا الحديث من أفراد المغيرة فيما وقفت عليه، ولم أجد له متابعًا عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، ولا طريقًا آخر صحيحًا أو حسنًا عن نافع، عن ابن عمر، ولا شاهدًا مستقلًا يثبت قصة حُدَيْر ونزول جبريل بسبب نسيان زاده. وتعدد إخراج الخلال وابن منده وأبي نعيم وابن الجوزي لا يغيّر ذلك؛ لأن الجميع يرجع إلى الطريق نفسه.

ويزيد الخبر غرابةً ما فيه من تفاصيل عظيمة: إخبار جبريل عليه السلام النبي ﷺ باسم الرجل ومكانه وذكره، وأن كلام حُدَيْر له نور ما بين السماء والأرض. ومثل هذه الزيادات الغيبية لا يحمل تفرد راو قال فيه ابن عدي «منكر الحديث» وإن كان قد خفف فيه أبو حاتم وأبو زرعة.

كما أن القصة التي تنتشر اليوم ليست هي الرواية المسندة؛ فليس فيها أن حُدَيْرًا جاء مع «وفد اليمن»، ولا أنهم تركوه «يحرس الإبل والمتاع»، ولا أن النبي ﷺ أعطاهم «هدايا» ونسوا

(1) الجرح والتعديل - ابن أبي حاتم (8/ 224)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 359-360 ط دار الفكر)

(3) لسان الميزان (6/ 78)

هديته. وإنما أصل الرواية: أن النبي ﷺ «بعث جيشًا» في سنة شدة، «فزودهم» بالطعام ونسي زاد حُدَيْر. فتحويل الجيش إلى وفد، والزاد إلى هدية، وإضافة حراسة الإبل، زيادات لا أصل لها في الطريق الذي وقفت عليه.

ولا يختلط حُدَيْر المذكور هنا بحُدَيْر أبي فَوْزَة السُّلَمي؛ فقد فرق ابن حجر بينهما، فقال في صاحب هذه القصة: «حُدَيْر آخر غير منسوب».[1] وقد بنى أصحاب كتب الصحابة ذكره على هذا الخبر نفسه، فلا يصح الاستدلال بإيرادهم له في الصحابة على صحة الرواية؛ إذ إثبات ترجمته عندهم فرع عن الخبر لا شاهد مستقل له.

فالحديث يدور على المُغِيرَة بن سِقْلاب، وقد تفرد به فيما ظهر، وهو راو مختلف فيه، إلا أن الجرح المفسر فيه قوي: «منكر الحديث»، و«عامة ما يرويه لا يتابع عليه»، و«لم يكن مؤتمنًا»، مع تضعيف الدارقطني وتشديد ابن حبان فيه. ولم نجد طريقًا مستقلًا يقوي خبره، ولا شاهدًا للقصة وخصوص ما فيها من إخبار جبريل ونور الكلام؛ فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف، ولا تثبت قصة حُدَيْر عن النبي ﷺ. وأما القصة المنتشرة بصيغة «وفد اليمن وحراسة الإبل والهدايا» فهي أبعد؛ لأنها زادت تفاصيل ليست في الرواية المسندة أصلًا.

شرح الحديث: (بَعَثَ جَيْشًا) أرسل جماعة من المسلمين للغزو **(فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ حُدَيْرٌ)** كان في ذلك الجيش رجل اسمه حُدير **(وَكَانَتْ تِلْكَ السَّنَةَ قَدْ أَصَابَتْهُمْ شِدَّةٌ مِنْ قِلَّةِ الطَّعَامِ)** نزل بالناس في تلك السنة ضيق ومشقة بسبب قلة الأقوات **(فَزَوَّدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)** أعطاهم ما يحتاجون إليه من الطعام ونحوه لسفرهم **(وَنَسِيَ أَنْ يُزَوِّدَ حُدَيْرًا)** وقع منه ﷺ نسيان بشري فلم يعط حُديرًا زاده **(فَخَرَجَ حُدَيْرٌ صَابِرًا مُحْتَسِبًا)** مضى مع الجيش

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (2/ 37)

متحملًا الجوع والمشقة، طالبًا الأجر من الله من غير تسخط **(وَهُوَ آخِرُ الرَّكْبِ)** كان يسير في مؤخرة الجماعة المسافرة **(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)** لا معبود بحق إلا الله **(وَاللَّهُ أَكْبَرُ)** الله أعظم من كل شيء **(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ)** الثناء الكامل لله مع المحبة والتعظيم **(وَسُبْحَانَ اللَّهِ)** تنزيه لله عن كل نقص وعيب **(وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)** لا تحول للعبد من حال إلى حال ولا قدرة له على طاعة أو دفع مكروه إلا بإعانة الله وتوفيقه **(نِعْمَ الزَّادُ هُوَ يَا رَبِّ)** جعل ذكر الله زاده الذي يتقوى به قلبه في حال فقد زاد الطعام، وليس المراد الاستغناء بالذكر عن الطعام عند وجود الحاجة إليه **(وَهُوَ يُرَدِّدُهَا)** يكرر هذه الكلمات من الذكر مرة بعد مرة **(إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ)** أخبر جبريل أن الله أرسله إلى النبي ﷺ بهذا الخبر **(يُخْبِرُ أَنَّكَ زَوَّدْتَ أَصْحَابَكَ)** أعطيت أصحابك ما يتقوون به في سفرهم **(وَنَسِيتَ أَنْ تُزَوِّدَ حُدَيْرًا)** لم يقع تركه عمدًا، وإنما بسبب النسيان **(فَكَلَامُهُ ذَلِكَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** يكون لهذا الذكر أثر نور وكرامة لصاحبه يوم القيامة **(مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)** وصف لعظم ذلك النور واتساعه **(فَابْعَثْ إِلَيْهِ بِزَادٍ)** أرسل إليه ما يحتاج إليه من الطعام **(فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا)** طلب رجلًا من أصحابه لهذه المهمة **(فَدَفَعَ إِلَيْهِ زَادَ حُدَيْرٍ)** سلّمه الطعام المعد لحُدير ليبلغه إليه **(وَأَمَرَهُ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَفِظَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ)** أمره إذا وصل إلى حُدير أن يضبط ألفاظه ويتذكر ما يسمعه منه ليخبر به النبي ﷺ **(وَإِذَا دَفَعَ إِلَيْهِ الزَّادَ حَفِظَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ)** وكذلك يضبط كلامه بعد أن يسلمه الطعام **(يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ)** يبلّغك سلامه ودعاءه لك برحمة الله **(إِنَّهُ كَانَ نَسِيَ أَنْ يُزَوِّدَكَ)** يخبرك أن عدم إعطائك الزاد كان نسيانًا لا إهمالًا مقصودًا **(أَرْسَلَ إِلَيَّ جِبْرِيلَ فَذَكَرَنِي بِكَ)** بعث الله جبريل فأخبر النبي ﷺ بشأن حُدير بعدما نسيه **(وَأَعْلَمَهُ مَكَانَكَ)** أخبره بموضع حُدير وحاله في آخر الركب **(فَانْتَهَى إِلَيْهِ)** وصل الرسول المبعوث إلى حُدير **(نِعْمَ الزَّادُ هَذَا يَا رَبِّ)** أثنى على ذكر الله الذي كان يتقوى به قلبه في شدته

(فَدَنَا مِنْهُ) اقترب الرجل من حُدير **(وَقَدْ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ بِزَادٍ مَعِي)** بعثني إليك بالطعام الذي تحتاج إليه **(فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ)** شكر الله وأثنى عليه بصفات الكمال لما بلغه من عنايته به **(وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)** دعا للنبي ﷺ بالصلاة والبركة **(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)** أثنى على الله وشكره على رحمته وعنايته **(ذَكَرَنِي رَبِّي مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ)** فرح بأن الله لم يخف عليه حاله ولا حاجته، وفي اللفظ إثبات علو الله على خلقه كما يليق بجلاله **(وَمِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ)** إثبات علو الله فوق عرشه على الوجه اللائق به من غير تشبيه ولا تكييف **(وَرَحِمَ جُوعِي وَضَعْفِي)** تفضل عليّ فرحم ما أصابني من حاجة ومشقة **(كَمَا لَمْ تَنْسَ حُدَيْرًا)** كما شملتني عنايتك ولم يغب حالي عن علمك، فالنسيان منفي عن الله تعالى **(فَاجْعَلْ حُدَيْرًا لَا يَنْسَاكَ)** دعا ربه أن يرزقه دوام ذكره وطاعته وألا يغفل عنه **(فَحَفِظَ الرَّجُلُ مَا قَالَ)** ضبط الرسول كلام حُدير كما أُمر **(فَأَخْبَرَهُ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ)** نقل إلى النبي ﷺ ما قاله حُدير قبل وصول الزاد وبعده **(لَوْ رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ)** لو نظرت إلى جهة السماء عند صدور ذلك الذكر **(لَرَأَيْتَ لِكَلَامِهِ ذَلِكَ نُورًا سَاطِعًا)** لرأيت لذكره نورًا ظاهرًا شديد الإشراق **(مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)** ممتدًا عظيمًا في هذا الفضاء.

2123 - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: **«قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ أَوْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي: زَعَمُوا. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: آفات اللسان، الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وصححه النووي،[2] والألباني.[3]

لكن قال الدارقطني في الطريق الموصول عن أبي المُهَلَّب، عن أبي مسعود: «لم يتابع عليه، والصحيح: عن أبي قلابة مرسل».[4] وقال الذهبي: «فيه إرسال».[5] وقال ابن حجر: «رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعًا».[6] وأعله الوادعي،[7] وضعف محققو المسند إسناده.[8]

تخريج الحديث: رواه عبد الله بن المبارك،[9] وأحمد،[10] من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلابة عبد الله بن زيد الجَرمي، عن أبي مسعود الأنصاري، مرفوعًا، ولفظه:

(1) سنن أبي داود (7/ 328 رقم 4972 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص379) رقم 1147

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 522 رقم 866)

(4) علل الدارقطني (6/ 196 رقم 1064 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(5) المهذب في اختصار السنن الكبير (8/ 4268 ت دار المشكاة للبحث العلمي)

(6) فتح الباري (10/ 567 ط السلفية)

(7) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص303)

(8) مسند أحمد (28/ 307 رقم 17075 ط الرسالة)

(9) الزهد والرقائق (1/ 127 رقم 377 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(10) مسند أحمد (28/ 307 رقم 17075 ط الرسالة)

«قيل له: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: بئس مطية الرجل». وهذا الطريق منقطع؛ لأن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود.

ورواه أحمد،[1] وأبو داود،[2] من طريق وكيع، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، قال: قال أبو مسعود لأبي عبد الله، أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود: «ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بئس مطية الرجل زعموا». وقال أبو داود: «أبو عبد الله هذا حذيفة».[3] وأبو قلابة لم يسمع من حذيفة كذلك، فرجع هذا الوجه أيضًا إلى الانقطاع.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، بنحو رواية وكيع، وفيه الشك بين أبي مسعود وأبي عبد الله.[4] فهذا متابعة لوكيع عن الأوزاعي، لكنها لا ترفع الانقطاع بين أبي قلابة والصحابي.

ورواه الطحاوي،[5] من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: «حدثني أبو قلابة، حدثني أبو عبد الله»، مرفوعًا: «بئس مطية الرجل زعموا». وهذه الرواية هي التي حملت بعض المتأخرين على تصحيح الإسناد واتصاله؛ لتصريح أبي قلابة بالتحديث عن أبي عبد الله. وقد رأى ابن حجر ومن تبعه أن هذا وجه متصل، مع الأمن من تدليس

(1) مسند أحمد (38/ 409 رقم 23403 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (7/ 328 رقم 4972 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) سنن أبي داود (7/ 328 رقم 4972 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) الأدب المفرد (ص268 رقم 762 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) شرح مشكل الآثار (1/ 173 رقم 185 ت شعيب الأرناؤوط)

الوليد في هذا السياق.

لكن هذا الوجه لا يستقيم إذا كان «أبو عبد الله» هو حذيفة بن اليمان؛ لأن أبا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي لم يدرك حذيفة، المتوفى سنة 36هـ. وقد نص ابن حجر[1] على ذلك، فقال: «فعلى هذا فأبو عبد الله آخر غير حذيفة؛ لأن أبا قلابة ما أدرك حذيفة». كما نقل السخاوي[2] عن ابن عساكر جزمه بأن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود البدري أيضًا.

وعليه، فإن تصريح أبي قلابة بقوله: «حدثني أبو عبد الله» في رواية الوليد بن مسلم لا يثبت اتصال الإسناد بحذيفة؛ لاستحالة سماعه منه، بل يحتمل أن يكون المراد بأبي عبد الله رجلًا آخر غير حذيفة، كما رجحه ابن حجر، أو أن الوهم وقع في سياقة الرواية. فلا يصح الاستدلال بمجرد التصريح بالتحديث على اتصال هذا الوجه حتى يُحرَّر تعيين «أبي عبد الله» ويُجمع بين الروايات المختلفة.

وقد استدل الألباني[3] على اتصال الإسناد برواية ابن منده، وفيها تصريح أبي قلابة بقوله: «حدثني أبو عبد الله». لكن هذا لا يثبت أن أبا عبد الله هو حذيفة بن اليمان؛ فقد نقل ابن الأثير[4] أن ابن منده أخرجه في ترجمة مستقلة بعنوان «أبو عبد الله»، وقال: «له صحبة، روى عنه أبو قلابة الجرمي، وأبو نضرة»، ثم ذكر حديث «بئس مطية المؤمن زعموا». وهذا يدل على أن تعيينه بحذيفة غير متعين، وأن التصريح بالسماع لا يرفع الإشكال في تعيين

(1) النكت الظراف (3/ 45–46 رقم 3364 ضمن تحفة الأشراف ت عبد الصمد شرف الدين)

(2) المقاصد الحسنة (رقم 308 ت محمد عثمان الخشت) (3) سلسلة الأحاديث الصحيحة (2/ 548 رقم 866 ط مكتبة المعارف)

(4) أسد الغابة (6/ 191–192 رقم 6062 ط دار الكتب العلمية)

صاحب الكنية. وترجم له أبو نعيم[1] بقوله: «أبو عبد الله غير منسوب».

وجاء وجه موصول آخر؛ رواه البخاري في «الأدب المفرد» من طريق يحيى بن عبد العزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المُهَلَّب، أن عبد الله بن عامر قال لأبي مسعود: «ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: سمعته يقول: بئس مطية الرجل».[2] وقد اعتمد بعض المتأخرين هذا الطريق في إثبات الاتصال.

غير أن الدارقطني، وهو إمام هذا الباب، وقف على هذا الاختلاف بعينه، فقال في حديث أبي المُهَلَّب عن أبي مسعود: «يرويه يحيى بن عبد العزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، ولم يتابع عليه، والصحيح: عن أبي قلابة مرسل».[3] فبيّن أن إدخال أبي المُهَلَّب في الإسناد غير محفوظ، وأن الوجه الصحيح عن أبي قلابة هو الإرسال. وهذا هو أصل الترجيح في الحديث.

ورواه البيهقي من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قلابة، قال: قال أبو عبد الله لأبي مسعود: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: «سمعته يقول: بئس مطية الرجل».[4] وهذه الرواية تؤكد شهرة الاختلاف على أبي قلابة، لكنها لا تحل علة الانقطاع؛ ولذلك قال الذهبي في هذا الطريق: «فيه إرسال».[5]

(1) معرفة الصحابة (5/ 2949 رقم 6885 ت عادل العزازي)

(2) الأدب المفرد (ص268 رقم 763 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) علل الدارقطني (6/ 196 رقم 1064 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(4) السنن الكبير للبيهقي (21/ 225 رقم 21208 ت عبد الله التركي)

(5) المهذب في اختصار السنن الكبير (8/ 4268 ت دار المشكاة للبحث العلمي)

فالحديث يدور على أبي قلابة عبد الله بن زيد الجَرمي، واختلف عنه: فرواه جماعة عنه عن أبي مسعود، وروي عنه على الشك بين أبي مسعود وأبي عبد الله، وروي عنه عن أبي عبد الله وحده مع التصريح بالتحديث، وروى يحيى بن عبد العزيز عنه فزاد أبا المُهَلَّب بينه وبين أبي مسعود. وقد حكم الدارقطني بعد جمع هذا الاختلاف بأن رواية يحيى بن عبد العزيز الموصولة غير محفوظة، وأن الصحيح عن أبي قلابة مرسل. ويؤيد ذلك ثبوت عدم سماع أبي قلابة من أبي مسعود ومن حذيفة، فلا يصح رفع الخبر من هذه الطرق، ولا يدفع العلة سكوت أبي داود أو تصحيح بعض المتأخرين ممن اعتمد ظاهر رواية الوليد أو الطريق الموصول؛ فالراجح على طريقة أئمة العلل أن المرفوع ضعيف، والمحفوظ عن أبي قلابة مرسل.

شرح الحديث: (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، من كبار التابعين **(قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ أَوْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ)** شك الراوي في تعيين أي الرجلين ابتدأ بالسؤال، وهذا لا يضر بمقصود الحديث؛ لأن العبرة بالجواب المرفوع إلى النبي ﷺ **(مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي: زَعَمُوا)** ماذا سمعت النبي ﷺ يقول في استعمال كلمة «زعموا»، وهي كلمة تُستعمل في نقل الأخبار عن الناس من غير تعيين قائلها ولا تثبت من صحتها **(قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ)** نقل ما حفظه عن النبي ﷺ في التحذير من هذا الأسلوب **(بِئْسَ)** كلمة ذم، والمعنى: قَبُح وساء **(مَطِيَّةُ الرَّجُلِ)** المطية ما يركبه الإنسان ليبلغه مقصده، فشبّه النبي ﷺ كلمة «زعموا» بالمركوب الذي يتخذه الرجل وسيلة لنقل الكلام ونشره **(زَعَمُوا)** أي يقول: قال الناس، ويقال، وبلغني، من غير تثبت ولا نسبة الخبر إلى مصدر معلوم، فيجعل هذه الكلمة ذريعة لحمل كل خبر وإشاعته.

2124 - عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا، مُسْتَحِلًّا لِحُرَمِ اللهِ، نَاكِثًا لِعَهْدِ اللهِ، مُخَالِفًا لِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَعْمَلُ فِي عِبَادِ اللهِ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، فَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَيْهِ بِفِعْلٍ وَلَا قَوْلٍ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ مُدْخَلَهُ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، السياسة الشرعية

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه الطبري،[1] قال: قال أبو مِخْنَف لوط بن يحيى، عن عُقبة بن أبي العَيْزار، أن الحسين بن علي رضي الله عنهما خطب أصحابه وأصحاب الحُرِّ بن يزيد بالبَيْضة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أيها الناس، إن رسول الله ﷺ قال: مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا...» فذكر الحديث، ثم مضى الحسين في خطبته. وهذا هو أقدم الطريق المسند الذي وقفت عليه للفظ.

ورواه ابن أعثم في «الفتوح» ضمن كتاب نسبه إلى الحسين رضي الله عنه إلى جماعة من أهل الكوفة، بلفظ: «من رأى سلطانًا جائرًا مستحلًا لحرام أو تاركًا لعهد الله...» من غير إسناد تقوم به الحجة.[2] وهذه الرواية لا تصلح طريقًا مستقلًا يقوي رواية الطبري؛ لكونها متأخرة بلا إسناد، مع موافقتها لأصل السياق التاريخي المشهور.

(1) تاريخ الطبري (5/ 403 ط دار التراث)

(2) الفتوح (5/ 81 ت علي شيري)

ومدار الطريق المسند على أبي مِخْنَف لوط بن يحيى، وهو ساقط في الرواية الحديثية؛ قال يحيى بن معين: «ليس بثقة»، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث».[1] وقال ابن عدي في شأن أخباره إنه «شيعي محترق صاحب أخبارهم»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال الذهبي: «أخباري تالف لا يوثق به».[2] فمثل هذا لا يقبل تفرده بحديث مرفوع لا يعرف في دواوين السنة من طريق غيره.

وأما عُقبة بن أبي العَيْزار فليس هو موضع العلة الشديدة في الخبر، ولا يجوز الخلط بينه وبين ابنه يحيى بن عقبة المتهم. فعقبة الأب قال فيه يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن به بأس»، وقال أحمد: «صالح الحديث»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به».[3] وذكره ابن حبان في «الثقات».[4]

وأما ابنه يحيى بن عقبة بن أبي العَيْزار فهو الذي قال فيه أبو حاتم: «متروك الحديث، ذاهب الحديث، كان يفتعل الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث».[5] فلا يصح نقل هذا الجرح إلى أبيه عقبة كما وقع في بعض الكلام المعاصر على الخبر.

ومع كون عقبة مقبولًا في نفسه، فإن روايته هنا لا تنقذ الخبر؛ لأن الواسطة إليه أبو مخنف متروك الحديث، ثم إن عقبة قال: «إن الحسين خطب...» ولم يصرح في هذا السياق

(1) الجرح والتعديل (7/ 182 ط دائرة المعارف العثمانية)
(2) ميزان الاعتدال (3/ 419 ت علي محمد البجاوي)
(3) الجرح والتعديل (6/ 315 ط دائرة المعارف العثمانية)
(4) الثقات (7/ 247 ط دائرة المعارف العثمانية)
(5) الجرح والتعديل (9/ 179 ط دائرة المعارف العثمانية)

بسماعه من الحسين ولا بحضوره الخطبة، ولم أقف في تراجم عقبة على ما يثبت هذا السماع بعينه؛ وإنما ذكروا روايته عن الشعبي وإبراهيم النَّخعي وغيرهما.[1] فلا يمكن بناء صحة الخبر على هذا الطريق.

ولم أقف على شاهد مرفوع مستقل بنفس هذا اللفظ أو بهذا الوعيد الخاص. نعم، أصل وجوب إنكار المنكر بحسب الاستطاعة ثابت بأحاديث صحيحة، كحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ...».[2] وثبت في شأن الأمراء: «فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ».[3] فهذه النصوص تثبت أصل إنكار المنكر وعدم الرضا به، لكنها لا تصحح هذا اللفظ ولا تثبت خصوص قوله: «كان حقًا على الله أن يدخله مدخله».

فالحديث لا يعرف بإسناد حديثي معتبر، وإنما يروى ضمن خطبة الحسين رضي الله عنه من طريق أبي مخنف، عن عقبة بن أبي العَيْزار. وعقبة في نفسه صالح للاعتبار، وليس هو ابنه يحيى المتهم، لكن أبا مخنف متروك الحديث عند أبي حاتم، غير ثقة عند ابن معين، ضعيف عند الدارقطني، وتفرد هذا الطريق باللفظ المرفوع ولم نجد له شاهدًا مستقلًا. فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف جدًا، ولا يصح نسبته إلى النبي ﷺ. وأما أصل إنكار الظلم والمنكر وعدم الرضا به فثابت من نصوص صحيحة أخرى، وصحة هذا الأصل لا تصحح هذا الخبر بعينه.

(1) الجرح والتعديل (6/ 315 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 69 رقم 49 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (3/ 1480 رقم 1854 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

شرح الحديث: (مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا) أي شاهد حاكمًا متلبسًا بالظلم والجور، وهذا اللفظ لا يثبت عن النبي ﷺ بهذا الإسناد. **(مُسْتَحِلًّا لِحُرَمِ اللهِ)** أي منتهكًا لما حرمه الله ومتجاوزًا لحدوده. **(نَاكِثًا لِعَهْدِ اللهِ)** أي ناقضًا لما أوجب الله الوفاء به. **(مُخَالِفًا لِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** أي مخالفًا لهديه وشرعه. **(يَعْمَلُ فِي عِبَادِ اللهِ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)** أي يعاملهم بالمعاصي والظلم والتعدي. **(فَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَيْهِ بِفِعْلٍ وَلَا قَوْلٍ)** أي لم ينكر عليه مع قدرته على نوع من التغيير، وأصل إنكار المنكر بحسب الاستطاعة ثابت في السنة الصحيحة، لكن لا يثبت هذا السياق بعينه. **(كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ مُدْخَلَهُ)** أي على ظاهر هذا الخبر: أن يستحق الوعيد بسبب رضاه وتركه الإنكار.

2125 - عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: العقيدة، القضاء والقدر

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من حديث سلمان، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس».[1] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[2] وقال ابن مفلح: «إسناده جيد».[3] وحسنه الألباني بشواهده، مع تصريحه بأن إسناد سلمان نفسه ضعيف.[4] وقال شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره».[5]

لكن قال ابن القطان: «فيه أبو حاتم الرازي: ضعيف».[6]

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[7] والبزار،[8] والطحاوي،[9] والطبراني،[10] من طرق عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن يحيى بن الضُّرَيْس، عن أبي مودود، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان رضي الله عنه، مرفوعًا. فليست هذه مخارج متعددة للحديث، وإنما مدارها جميعًا على يحيى بن الضريس، عن أبي مودود. وقد نص الترمذي على غرابته

(1) سنن الترمذي (4/ 160 رقم 2139 ت بشار)

(2) الترغيب والترهيب (2/ 392)

(3) الآداب الشرعية (1/ 410)

(4) هداية الرواة (رقم 2174)

(5) شرح مشكل الآثار (رقم 3068 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) بيان الوهم والإيهام (3/ 614 ت الحسين آيت سعيد)

(7) سنن الترمذي (4/ 160 رقم 2139 ت بشار)

(8) البحر الزخار (6/ 501 رقم 2540)

(9) شرح مشكل الآثار (8/ 78 رقم 3068 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) المعجم الكبير (6/ 251 رقم 6128 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

فقال: «لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس».[1]

وأبو مودود المذكور في هذا الإسناد هو فِضّة البصري، لا عبد العزيز بن أبي سليمان؛ فقد صرح الترمذي عقب الحديث فقال: «وأبو مودود الذي روى هذا الحديث اسمه فضة بصري».[2] وترجمه المزي فقال: «فضة أبو مودود البصري»، وذكر أنه روى عن سليمان التيمي وروى عنه يحيى بن الضريس، وأن الترمذي لم يخرج له إلا هذا الحديث.[3] وقال أبو حاتم: «قدم الري، كان خراسانيًا، ونزل بها، وهو ضعيف».[4] فالعلة في طريق سلمان ظاهرة من جهة أبي مودود، وهو ضعيف قليل الحديث، وقد تفرد بهذا الخبر عن سليمان التيمي.

ووهم الطحاوي في تعيين أبي مودود فقال في هذا الإسناد: «وهو عبد العزيز بن أبي سليمان مولى هذيل، وهو عند أهل الحديث ثقة».[5] وهذا مخالف لتعيين الترمذي الصريح، وهو أعرف براوي حديثه، ولما عليه كتب الرجال من أن راوي هذا الخبر هو أبو مودود فِضّة البصري. فلا يصح تقوية طريق سلمان اعتمادًا على توثيق عبد العزيز بن أبي سليمان؛ لأنه راو آخر.

(1) سنن الترمذي (4/ 160 رقم 2139 ت بشار)

(2) سنن الترمذي (4/ 160 رقم 2139 ت بشار)

(3) تهذيب الكمال (23/ 267-268 ت بشار)

(4) الجرح والتعديل (7/ 93 رقم 531 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) شرح مشكل الآثار (8/ 78 رقم 3068 ت شعيب الأرناؤوط)

ويشهد له حديث ثوبان رضي الله عنه، رواه ابن أبي شيبة، وأحمد،[1] وابن ماجه،[2] وابن حبان،[3] والحاكم من طرق عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد الأشجعي، عن ثوبان، مرفوعًا: «لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ»، وزاد بعضهم: «وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ».[4]

وقد وقع اختلاف في إسناد حديث ثوبان؛ فروي عن عبد الله بن عيسى، عن حفص وعبيد الله ابني أخي سالم بن أبي الجعد، عن سالم، عن ثوبان. وسئل أبو حاتم عن ذلك فقال: «هذا خطأ، رواه سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح»، ونفى أن يكون لسالم فيه معنى.[5] فقوله «وهو الصحيح» إنما هو ترجيح لوجه عبد الله بن أبي الجعد على الوجه المخالف، لا حكم بصحة الحديث نفسه اصطلاحًا؛ إذ الكلام في العلل هنا عن تعيين الوجه المحفوظ من الاختلاف.

وعبد الله بن أبي الجعد الأشجعي ليس بالقوي الذي ينهض به الشاهد استقلالًا؛ فلم يثبت فيه توثيق قوي، وإنما ذكره ابن حبان[6] وابن خلفون في الثقات، كما نقل مغلطاي[7] . وقال ابن القطان: «مجهول الحال»، نقله ابن حجر[8] . وقال الذهبي: «وعبد الله هذا وإن كان

(1) مسند أحمد (37/ 68 رقم 22386 ط الرسالة)

(2) سنن ابن ماجه (2/ 1334 رقم 4022 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح ابن حبان (3/ 153 رقم 872 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (37/ 68 رقم 22386 ط الرسالة)

(5) العلل لابن أبي حاتم (2/ 593 ت الحميد)

(6) الثقات (5/ 20 ط دائرة المعارف العثمانية)

(7) إكمال تهذيب الكمال (7/ 278 ت عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم)

(8) تهذيب التهذيب (5/ 149 ط دائرة المعارف النظامية)

قد وُثِّق ففيه جهالة».[1] وقال ابن حجر: «مقبول».[2] فالراجح أنه مجهول الحال، وحديثه ضعيف لا يحتج به منفردًا، وإنما يصلح للاعتبار إذا سلم من علة أخرى ووجد ما يعضده. وهو كوفي، وثوبان رضي الله عنه شامي، ولم أقف على ما يثبت سماعه منه، ولذلك ضعف محققو «المسند» هذا الإسناد بعينه، وقالوا إن عبد الله بن أبي الجعد لم يرو عنه إلا اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، مع غلبة الظن بعدم سماعه من ثوبان.[3]

ولهذا فإن شاهد ثوبان ليس إسنادًا قائمًا بنفسه يمكن الاطمئنان إليه في رفع طريق سلمان؛ فطريق سلمان فيه أبو مودود فِضّة، وهو ضعيف بنص أبي حاتم، وطريق ثوبان فيه عبد الله بن أبي الجعد، وهو مجهول الحال في التحقيق مع احتمال الانقطاع. ومن حسّن الحديث لغيره رأى أن ضعف الطريقين محتمل وأن أحدهما يعضد الآخر، وهو مسلك الترمذي ومن تبعه في الجملة، وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط بمجموعهما. أما على طريقة الاحتياط في التقوية، فلا يظهر أن أحد الطريقين بلغ من القوة ما يدفع علة الآخر، ولا سيما أن العاضد نفسه لا يخلو من جهالة واتصال غير محرر.

وأما قول الحاكم في حديث ثوبان: «هذا حديث صحيح الإسناد» فلا يكفي لدفع هذه العلة؛ لأن عبد الله بن أبي الجعد لم يثبت فيه توثيق تقوم به الحجة، وقد أورده ابن حبان في «الثقات» وهو متساهل في المجاهيل، ولذلك حكم محققو «المسند» على إسناده بالضعف وإن حسنوا بعض المتن بالشواهد.

ولقوله: «وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ» أصل صحيح في السنة من غير هذا اللفظ؛ فقد ثبت

(1) ميزان الاعتدال (2/ 400 رقم 4245 ت علي محمد البجاوي)

(2) تقريب التهذيب (ص 298 رقم 3250 ت محمد عوامة)

(3) مسند أحمد (37/ 68 رقم 22386 ط الرسالة)

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».[1] فثبوت معنى زيادة العمر بسبب صلة الرحم لا يصحح إسناد حديث سلمان، وإنما يثبت أصل المعنى.

وأما قوله: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ» فقد ورد معناه في أحاديث أخرى نحو: «الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل»، إلا أن طرقها أيضًا لا تخلو من ضعف، فلا يظهر شاهد صحيح مستقل لهذا اللفظ يرفع حديث سلمان إلى الصحة أو الحسن.

شرح الحديث: (لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ) الدعاء من أعظم الأسباب التي يدفع الله بها البلاء ويصرف بها ما شاء من المقدور، ولا يعني أن علم الله أو كتابه يتغير، بل الدعاء نفسه من القضاء؛ فقد يقدّر الله بلاءً ويقدّر أن يندفع بدعاء العبد **(وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ)** البر، وهو الإحسان والطاعة وصلة الرحم وسائر وجوه الخير، يكون سببًا في زيادة العمر وبركته، وقد تكون الزيادة حقيقة فيما يكتبه الملك مما يقبل المحو والإثبات، مع أن الأجل النهائي في علم الله لا يتغير، وقد تحمل أيضًا على البركة في العمر وكثرة الخير فيه. وفي الحديث أن القدر لا يمنع من العمل بالأسباب، بل الدعاء والبر من جملة القدر؛ فالعبد لا يواجه البلاء بالاستسلام، وإنما يواجهه بالدعاء والطاعة والإحسان.

(1) صحيح البخاري (رقم 2067 ط السلطانية)

2126 - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: التوحيد، الصبر والابتلاء، الصلاة، الطهارة، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: احتج به مسلم،[1] وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح».[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3] وصححه ابن تيمية.[4]

لكن أعل الدارقطني طريق مسلم؛ لأن يحيى بن أبي كثير رواه عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك، وخالفه معاوية بن سلام فرواه عن أخيه زيد، عن جده أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن أبي مالك، فزاد عبد الرحمن بن غَنْم، ورجح الدارقطني هذا الوجه.[5] وقال ابن القطان في طريق أبي سلام عن أبي مالك: «منقطع».[6]

(1) صحيح مسلم (1/ 203 رقم 223 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) سنن الترمذي (5/ 535 رقم 3517 ت بشار)

(3) صحيح ابن حبان (3/ 123 رقم 844 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مجموع الفتاوى (7/ 51)

(5) الإلزامات والتتبع (ص159 ت مقبل بن هادي الوادعي)

(6) بيان الوهم والإيهام (2/ 376 ت الحسين آيت سعيد)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] ومسلم،[2] والترمذي،[3] من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام مَمْطور الحبشي، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، مرفوعًا.

وخالف يحيى بن أبي كثيرَ معاويةُ بن سلام، فرواه ابن ماجه،[4] وابن حبان،[5] من طريق محمد بن شعيب بن شابور، عن معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري، مرفوعًا.

وهذا الاختلاف هو موضع العلة في طريق مسلم؛ فإن معاوية بن سلام أخو زيد، وهو أعرف بحديث أخيه، فزاد في الإسناد عبد الرحمن بن غَنْم بين أبي سلام وأبي مالك. وقد رجح الدارقطني هذا الوجه، وقال في رواية مسلم: «خالف معاوية بن سلام يحيى، فجعل ابن غَنْم عن أبي مالك».[6] وذكر ابن رجب أن بعض الحفاظ رجح رواية معاوية، وقال: «معاوية بن سلام أعلم بحديث أخيه زيد من يحيى بن أبي كثير»، وأن مقتضى ذلك أن رواية مسلم منقطعة.[7]

وهذا النقد لا يضعف الحديث نفسه؛ لأن الوجه الذي رجحه الدارقطني موصول صحيح،

(1) مسند أحمد (37/ 542 رقم 22908 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (1/ 203 رقم 223 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (5/ 535 رقم 3517 ت بشار)

(4) سنن ابن ماجه (1/ 102 رقم 280 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح ابن حبان (3/ 123 رقم 844 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) الإلزامات والتتبع (ص159 ت مقبل بن هادي الوادعي)

(7) جامع العلوم والحكم (2/ 6 ت شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس)

فرجاله ثقات، وأبو سلام يرويه فيه عن عبد الرحمن بن غَنْم، وعبد الرحمن يرويه عن أبي مالك، وقد صرح أبو مالك بالتحديث في بعض رواياته. وإنما غاية النقد أن رواية يحيى بن أبي كثير أسقطت عبد الرحمن بن غَنْم من بين أبي سلام وأبي مالك.

وقد حاول النووي الجمع بين الوجهين باحتمال أن أبا سلام سمع الحديث من أبي مالك مباشرة، وسمعه كذلك من عبد الرحمن بن غَنْم عنه، ثم قال: «وكيف كان فالمتن صحيح لا مطعن فيه».[1] إلا أن طريقة الدارقطني في ترجيح رواية معاوية أقوى في خصوص تحرير الإسناد؛ لأن زيادة عبد الرحمن جاءت من طريق أخي زيد، مع وجود رواية أخرى للحديث عن عبد الرحمن بن غَنْم عن أبي مالك. ومع ذلك فلا أثر لهذا الترجيح على صحة المتن لثبوت الوجه الموصول.

وجاءت في ألفاظ الحديث اختلافات قبل الجملة محل البحث؛ ففي رواية مسلم: «الطهور شطر الإيمان... والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء»، وفي رواية معاوية: «إسباغ الوضوء شطر الإيمان... والتسبيح والتكبير... والزكاة برهان»، لكنهما اتفقا على الجملة الأخيرة: «كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»، فهي محفوظة في الوجهين.

فالحديث يدور على زيد بن سلام، واختلف عنه يحيى بن أبي كثير ومعاوية بن سلام؛ فرواه يحيى عن زيد، عن أبي سلام، عن أبي مالك، ورواه معاوية عن أخيه زيد، عن أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن أبي مالك. ورجح الدارقطني الوجه الثاني، وهو الأظهر؛ لمزيد

(1) شرح صحيح مسلم للنووي (3/ 456)

معرفة معاوية بحديث أخيه، ولثبوت عبد الرحمن بن غَنْم في هذا الإسناد من الوجه الموصول. وعليه فطريق مسلم المختصر معلول بالانقطاع على ترجيح الدارقطني، لكن الحديث نفسه صحيح من طريق معاوية بن سلام الموصول، والجملة المذكورة محفوظة فيه.

شرح الحديث: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ) الطهور هو التطهر من الحدث والنجاسة، والمراد بيان عظيم منزلته في الدين؛ لأنه شرط لأعظم العبادات وهي الصلاة، فكان بمنزلة نصف الإيمان من جهة عظيم أثره ومكانته **(وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ)** كلمة الحمد لله بما اشتملت عليه من الثناء على الله وتعظيمه عظيمة الأجر حتى تملأ ميزان حسنات العبد يوم القيامة **(وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)** التسبيح تنزيه الله عن كل نقص، والحمد إثبات المحامد والكمالات له، وعظم ثوابهما بحيث لو جُسِّم أجرهما لملأ ما بين السماوات والأرض، والشك في «تملآن» أو «تملأ» من الراوي **(وَالصَّلَاةُ نُورٌ)** الصلاة تنير قلب صاحبها بالإيمان والهداية، وتكون له نورًا في طريقه وفي الآخرة، لما فيها من صلة بالله وذكره وطاعته **(وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ)** الصدقة دليل ظاهر على صدق إيمان صاحبها؛ لأن المال محبوب إلى النفس، ولا يبذله ابتغاء وجه الله إلا من صدق يقينه ورجاؤه فيما عند الله **(وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ)** الصبر نور يهدي صاحبه عند الشدائد، وسُمّي ضياءً لأن الصبر يصاحبه ألم ومشقة ومجاهدة، كما أن الضياء فيه قوة وحرارة **(وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ)** يكون القرآن شاهدًا لك إذا آمنت به واتبعته وعملت بأوامره واجتنبت نواهيه **(أَوْ عَلَيْكَ)** ويكون حجة عليك إذا عرفته ثم خالفته وأعرضت عن العمل به **(كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو)** كل إنسان يخرج في أول نهاره ويسعى في عمله، فلا أحد ينفك عن السعي لنفسه **(فَبَايِعٌ نَفْسَهُ)** معامل نفسه بعمله، فكأنه يبيعها كل يوم بما يختاره لها من طاعة أو معصية **(فَمُعْتِقُهَا)** فمن أطاع الله خلّص

نفسه من أسباب العذاب وأعتقها من الهلاك **(أَوْ مُوبِقُهَا)** ومن اتبع المعاصي أهلك نفسه وأوردها موارد العقوبة، و«موبقها» مهلكها.

فوائد الحديث: كل صباح يدخل الناس سوقًا لا يخرج منه أحد إلا رابحًا نفسه أو خاسرًا لها؛ فمن باعها لله أعتقها، ومن باعها لشهواته أوبقها! وأعجب الخلق من يجتهد في تحرير نفسه من سلطان الناس، ثم يسلّمها ذليلة لسلطان هواه! والقرآن الذي تقرؤه إما حجة تنجيك أو حجة تدينك؛ فليس الشأن أن تحفظ كلام الله في صدرك، وإنما أن تحفظ حدوده في عملك. قد يربح المرء الدنيا كلها ويخسر نفسه، وما أفدح صفقةً يكون ثمنها الجنة، ومكسبها شهوةً تزول.

2127 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**حِفْظُ الْغُلَامِ كَالْوَسْمِ فِي الْحَجَرِ، وَحِفْظُ الرَّجُلِ بَعْدَمَا يَكْبُرُ كَالْكِتَابِ عَلَى الْمَاءِ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: العلم

أحكام المحدثين: قال أحمد بن الصديق الغماري بعد أن ساق إسناده: «في هذا السند من لم أعرفه».[1] وقال الألباني: «ضعيف».[2]

تخريج الحديث: رواه الخطيب،[3] من طريق أبي العباس إسحاق بن محمد بن مروان الغَزَّال، عن أبيه، عن إسحاق بن وزير، عن عبد الملك بن موسى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا، ولفظه: «حِفْظُ الْغُلَامِ الصَّغِيرِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ، وَحِفْظُ الرَّجُلِ بَعْدَ مَا يَكْبُرُ كَالْكِتَابِ عَلَى الْمَاءِ»

ورواه الخطيب أيضًا في «الفقيه والمتفقه» من هذا الطريق، ووقع فيه اختلاف يسير في اللفظ؛ ففي إحدى الروايتين: «حفظ الغلام كالوسمة في الحجر»، وفي الأخرى: «كالنقش في الحجر»، مع تمام قوله: «وحفظ الرجل بعدما كبر ككتاب على الماء».[4]

ورواه الديلمي من طريق أبي نعيم، عن محمد بن هارون، عن إسحاق بن محمد بن مروان،

(1) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (3/ 288 ط دار الكتبي)

(2) السلسلة الضعيفة (6/ 101 رقم 2591 ط مكتبة المعارف)

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/ 310 رقم 675 ت محمود الطحان)

(4) الفقيه والمتفقه (2/ 180) ط دار ابن الجوزي

عن أبيه، عن إسحاق بن وزير، عن عبد الملك بن موسى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، بنحوه.[1] وقد ذكر أحمد بن الصديق الغماري هذا الإسناد ثم قال: «وفي هذا السند من لم أعرفه».[2] فالطريقان ليسا مستقلين، بل مدارهما واحد، وأصل علته في الطبقة الواقعة قبل الزهري.

فأبو العباس إسحاق بن محمد بن مروان الغَزَّال قال فيه الدارقطني: «جعفر وإسحاق ابنا محمد بن مروان القطان الكوفي ليسا ممن يحتج بحديثهما»، ونقل الخطيب عن أبي الحسين الحجاجي قوله فيه: «كانوا يتكلمون فيه».[3]

وأشد منه أبوه محمد بن مروان القطان؛ قال الدارقطني: «شيخ من الشيعة، حاطب ليل، متروك، لا يكاد يحدث عن ثقة».[4] فوجود متروك في مدار الطريق يجعل إسناد ابن عباس شديد الضعف، ولا يصلح بمجرده للاعتبار.

وفي الإسناد أيضًا إسحاق بن وزير، وهو مجهول عند أبي حاتم، مما يزيد الطريق ضعفًا. وأما عبد الملك بن موسى فلم يتحرر لي تعيينه تحريرًا يطمأن إليه، فلا يجعل الكلام فيه عمدة في الحكم بعد وجود محمد بن مروان المتروك، وإسحاق بن وزير المجهول.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بلفظ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي صِغَرِهِ

(1) زهر الفردوس (4/ 202 رقم 1384 ط جمعية دار البر، دبي)

(2) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (3/ 288 (3) تاريخ بغداد (6/ 390 ت مصطفى عبد القادر عطا) ط دار الكتبي)

(4) سؤالات البرقاني للدارقطني (ص62 رقم 458 ت عبد الرحيم محمد أحمد القشقري)

كَالنَّقْشِ عَلَى الْحَجَرِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَالَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ»، رواه الطبراني كما نقله الهيثمي، وفي إسناده مروان بن سالم الشامي، وقد ضعفه البخاري ومسلم وأبو حاتم.[1] وهو في الجزء المفقود، كن حفظ السيوطي إسناده، قال: ««قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحزرمي، حدثنا ضرار بن صرد أبو نعيم، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، حدثنا مروان بن مسلم، عن أبي الدرداء فذكره». [2] مروان بن سالم الجزري متروك.

وروي نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَهُوَ شَابٌّ كَانَ كَوَشْمٍ فِي حَجَرٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ بَعْدَمَا يَدْخُلُ فِي السِّنِّ كَانَ كَالْكَاتِبِ عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ»، رواه ابن عبد البر،[3] من طريق صدقة بن عبد الله، عن طلحة بن زيد، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعًا. وطلحة بن زيد متروك متهم، ومعه صدقة بن عبد الله وهو ضعيف، فالطريق شديد الضعف ولا يصلح لتقوية حديث ابن عباس.

وروي مرسلًا عن إسماعيل بن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ وَهُوَ شَابٌّ كَانَ كَوَشْمٍ فِي حَجَرٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَ فِي الْكِبَرِ كَانَ كَالْكَاتِبِ عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ»، رواه البيهقي،[4] ثم قال عقبه: «هذا منقطع». وإسماعيل بن رافع نفسه ضعيف؛ فلا ينهض هذا الوجه لتقوية المرفوع.[5]

(1) مجمع الزوائد (1/ 130 ت حسام الدين القدسي)

(2) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 178)

(3) جامع بيان العلم وفضله (1/ 356 رقم 481 ت أبي الأشبال الزهيري)

(4) المدخل إلى السنن الكبرى (ص375 رقم 641 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(5) المقاصد الحسنة (ص341)

وأما أصل العبارة فمعروف من كلام السلف؛ فقد روى البيهقي عن يزيد بن مَعْمَر، عن الحسن البصري أنه قال: «العلم في الصغر كالنقش على الحجر».[1] ورواه الخطيب بلفظ: «الحفظ في الصغر كالنقش في الحجر» عن الحسن.[2] وهذا هو الذي يشهد لشهرة المعنى، لا لصحة رفعه إلى النبي ﷺ.

فالحديث من طريق ابن عباس شديد الضعف؛ ففي مداره محمد بن مروان القطان، وهو متروك عند الدارقطني، ويرويه عنه ابنه إسحاق الذي قال الدارقطني إنه ليس ممن يحتج به، وفي الطريق أيضًا إسحاق بن وزير المجهول. وشواهده المرفوعة لا تنهض؛ فطريق أبي الدرداء شديد الضعف، وطريق أبي هريرة فيه متروك، ومرسل إسماعيل بن رافع منقطع وفيه ضعف. فلا تتقوى هذه الطرق بعضها ببعض، لأنها ليست من الضعف المحتمل الذي ينجبر. والراجح أن الحديث مرفوع ضعيف جدًا، ولا يثبت عن النبي ﷺ، وإن كان أصل معناه مشهورًا من كلام بعض السلف.

شرح الحديث: (حِفْظُ الْغُلَامِ كَالْوَسْمِ فِي الْحَجَرِ) أي إن ما يحفظه الصغير في حداثة سنه يكون غالبًا أشد رسوخًا في ذاكرته، وشُبِّه أثر الحفظ بالوسم أو النقش في الحجر لبقائه وصعوبة زواله. **(وَحِفْظُ الرَّجُلِ بَعْدَمَا يَكْبُرُ كَالْكِتَابِ عَلَى الْمَاءِ)** أي إن الحفظ في الكبر قد يكون أشد مشقة وأسرع تفلتًا لكثرة الشواغل وضعف بعض القوى، فشبه بما يكتب على الماء فلا يثبت؛ وليس المراد أن الكبير لا يحفظ ولا يتعلم، فقد تعلم كثير من الصحابة

(1) المدخل إلى السنن الكبرى (ص375 رقم 640 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(2) الفقيه والمتفقه (2/ 181)

والعلماء بعد الكبر، وإنما هو وصف للغالب، والحديث نفسه لا يثبت مرفوعًا.

2128 - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: **«قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا، قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخُصُّنِي بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».**

الحكم: قدسي – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، التوحيد

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه»،[1] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».[2] وقال ابن حجر: «أخرج النسائي بسند صحيح عن أبي سعيد» ثم ذكر الحديث.[3]

لكن تعقب ابن القطان الفاسي سكوت عبد الحق الإشبيلي عن هذا الطريق، فقال: «وسكت عنه، وهو إنما يرويه عنده دَرَّاج أبو السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. ودَرَّاج يوثقه قوم ويضعفه آخرون»، وذكر إنكار أحمد والنسائي لحديثه، ثم عاد إلى هذا الحديث

(1) صحيح ابن حبان (14/ 102 رقم 6218 ت شعيب (2) المستدرك على الصحيحين (1/ 710 رقم 1936) الأرناؤوط)

(3) فتح الباري (11/ 211 ط السلفية)

بعينه فقال: «وذكر من طريق النسائي عن أبي سعيد الخدري... قال موسى: يا رب علمني شيئًا أذكرك به... وسكت عنه، وهو من رواية عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، وقد تقدم».[1] وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف».[2] وضعفه الألباني،[3] والسناري،[4] وحسين أسد،[5] والعدوي مع بعض الباحثين.[6]

تخريج الحديث: رواه النسائي،[7] والطبراني،[8] وابن حبان،[9] والحاكم،[10] من طرق عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج أبي السَّمْح، عن أبي الهَيْثَم سليمان بن عَمرو العُتَواري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا. فهذا هو الطريق الأقوى للحديث، وفيه تصريح دَرَّاج بالتحديث لعمرو بن الحارث، ولا إشكال فيه من جهة الاتصال الظاهر؛ وإنما البحث في ضبط دَرَّاج لحديث أبي الهيثم خاصة.

ورواه البغوي،[11] من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، عن عبد الله بن لَهِيعة، عن دَرَّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، مرفوعًا بنحوه. وهذه ليست متابعة لدَرَّاج؛

(1) بيان الوهم والإيهام (4/ 372، 648-649 ت الحسين آيت سعيد)

(2) مجمع الزوائد (10/ 82 ت حسام الدين القدسي)

(3) ضعيف الترغيب والترهيب (رقم 923)

(4) مسند أبي يعلى - ت السناري (2/ 539 رقم 1393)

(5) مسند أبي يعلى (2/ 528 رقم 1393 ت حسين أسد)

(6) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (10/ 18)

(7) السنن الكبرى للنسائي (9/ 307 رقم 10602 ط الرسالة)

(8) الدعاء (ص435 رقم 1480)

(9) صحيح ابن حبان (14/ 102 رقم 6218 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) المستدرك على الصحيحين (1/ 710 رقم 1936)

(11) شرح السنة (5/ 54 رقم 1273 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش)

لأن الطريقين يرجعان إليه، وإنما تابع ابن لهيعةُ عمروَ بن الحارث في الرواية عنه، فلا يزول بذلك موضع العلة الواقع بين دَرَّاج وأبي الهيثم.

فالحديث مداره مرفوعًا على دَرَّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. ودَرَّاج هو ابن سمعان، ويقال: اسمه عبد الرحمن ودَرَّاج لقب، أبو السَّمْح القرشي السهمي المصري. وقد اختلف النقاد فيه اختلافًا ظاهرًا؛ فقال يحيى بن معين في هذا الإسناد بعينه: «ما كان هكذا بهذا الإسناد فليس به بأس، دَرَّاج ثقة، وأبو الهيثم ثقة»، لكن قال أحمد: «حديثه منكر»، ونقل عنه أيضًا: «أحاديث دَرَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف»، وقال أبو داود: «أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال في موضع آخر: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «في حديثه ضعف»، وضعفه الدارقطني.[1]

وهذا النقد ليس جرحًا عامًا فحسب، بل إن كلام أحمد وأبي داود مخصوص بعين النسخة التي منها حديثنا: دَرَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد. وهذا أقوى في باب العلل من مجرد النظر إلى كون دَرَّاج صدوقًا في أصل حديثه. وفي مقابل ذلك فإن ابن معين قبل هذه النسخة نفسها، ولذلك فالخلاف قديم معتبر، وليس ضعف الحديث محل اتفاق.

وقال ابن عدي بعد أن ساق جملة من مناكير دَرَّاج: «وعامة الأحاديث التي أمليتها عن دَرَّاج مما لا يتابع عليه»، ثم رجى أن تكون سائر أحاديثه غير ما أنكره لا بأس بها.[2] ولم يظهر أن ابن عدي عد هذا الحديث بعينه في الأحاديث التي سماها مناكير، إلا أن نقد أحمد وأبي

(1) تهذيب الكمال (8/ 478-479 ت بشار)

(2) تهذيب الكمال (8/ 479 ت بشار)

داود لخصوص روايته عن أبي الهيثم باقٍ.

وروي معنى القصة من غير الوجه المرفوع؛ فرواه ابن أبي شيبة عن يحيى بن آدم، عن مُفَضَّل، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن كعب الأحبار، وفيه أن موسى عليه السلام سأل ربه عملًا يكون شكرًا، فأمره بـ«لا إله إلا الله»، وفي آخره: «لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعت في كفة، ووضعت لا إله إلا الله في كفة، لرجحت بهن».[1] . وهذا من قول كعب، لا من كلام النبي ﷺ، فلا يصح جعله شاهدًا مرفوعًا.

وروي أيضًا مرسلًا عن أبي بكر بن عبد الرحمن، من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عنه، بنحو القصة، وروي من مرسل الحسن البصري بنحوها.[2] وهذه الأوجه تدل على شهرة معنى القصة في الروايات غير المرفوعة، لكنها لا تجبر ضعف رفع دَرَّاج لها إلى النبي ﷺ؛ لأنها مراسيل وأخبار في قصة موسى، ويحتمل أن يكون مأخذها من أخبار بني إسرائيل.

وأما حديث البطاقة، وفيه أن بطاقة «أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله» ترجح بتسعة وتسعين سجلًا من الذنوب، فهو شاهد لأصل عظم وزن التوحيد وفضله، وقد ذكره ابن كثير شاهدًا لمعنى حديث موسى، لكنه لا يشهد لخصوص الحوار بين موسى وربه ولا للفظ «السماوات السبع وعامرهن»؛ فصحة المعنى العام لا تستلزم صحة هذا الخبر بعينه.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (16/ 225 رقم 31436 ت الشثري) (2) تاريخ دمشق (61/ 137-139 ت عمرو بن غرامة العمروي)

فالمرفوع لا يعرف إلا من طريق دَرَّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، وتعدد المصنفين والرواة عن دَرَّاج لا يخرجه عن هذا المدار. وقد قبل هذه النسخة يحيى بن معين، وصحح الحديث ابن حبان والحاكم وابن حجر، لكن أحمد وأبا داود أعلّا روايات دَرَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد خاصة، مع تضعيف النسائي وأبي حاتم لدَرَّاج، وتعقب ابن القطان لهذا الحديث من هذه الجهة. ومع وجود القصة نفسها أو معناها في روايات غير مرفوعة عن كعب الأحبار وأبي بكر بن عبد الرحمن والحسن، لا يظهر ما يدفع علة الطريق المرفوع؛ فالراجح على طريقة أئمة العلل أن الحديث مرفوع ضعيف. وأما عظم فضل «لا إله إلا الله» وثقلها في الميزان فثابت بأدلة أخرى صحيحة، وأقواها حديث البطاقة، فلا يتوقف هذا المعنى على صحة حديث موسى.

شرح الحديث: (قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ) أي سأل موسى عليه السلام ـ على فرض ثبوت الخبر ـ ربه ذكرًا يتقرب إليه به ودعاءً يتوسل به إليه. **(قَالَ: يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** أي الزم كلمة التوحيد، وهي نفي العبادة بحق عما سوى الله وإثباتها لله وحده. **(قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا)** ليس المراد التقليل من شأنها، وإنما طلب ذكر يختص به فوق ما اشتهر على ألسنة المؤمنين. **(قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** تكرار الأمر بها لبيان عظم شأنها وأن شيوعها على الألسنة لا ينقص من قدرها. **(لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخُصُّنِي بِهِ)** أي أريد ذكرًا يختص بي من بين غيري. **(لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي)** أي لو جُمعت السماوات ومن فيها من المخلوقين، ولا يراد أن الله داخل في السماوات أو من عمارها، تعالى الله عن ذلك، وإنما المراد استثناء الخالق من جملة المخلوقات المفروضة في الوزن. **(وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ)** أي

لو فرض وزن هذه المخلوقات العظيمة في جانب وكلمة التوحيد في جانب. **(مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** أي رجحت بهن لعظم ما تتضمنه من توحيد الله والإخلاص له، وهذا اللفظ بعينه ضعيف الإسناد كما تقدم.

2129 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الإيمان، المساجد

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».[1] وأورده ابن خزيمة في «صحيحه»[2] وابن حبان في «صحيحه».[3] وصححه الحاكم، وقال في طريق ابن وهب: «هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه»، وقال في موضع آخر: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[4]

لكن قال أحمد في هذا الحديث بعينه: «هو حديث منكر»، وقال: «ودَرَّاج له مناكير».[5] وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم فقال: «دَرَّاج كثير المناكير».[6] وقال مغلطاي: «هذا حديث ضعيف الإسناد».[7] وضعفه الألباني.[8] وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف».

(1) سنن الترمذي (4/ 364 رقم 2617 ت بشار)

(2) صحيح ابن خزيمة (2/ 379 رقم 1502 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(3) صحيح ابن حبان (5/ 6 رقم 1721 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 332 رقم 770)

(5) فتح الباري لابن رجب (1/ 132 ت طارق بن عوض الله)

(6) المستدرك على الصحيحين (1/ 332 رقم 770)

(7) الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام بشرح سنن ابن ماجه الإمام (5/ 77)

(8) ضعيف الجامع الصغير (رقم 509)

[1] وضعفه العدوي مع بعض الباحثين،[2] وكذلك ضياء الرحمن.[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] والدارمي،[5] والترمذي،[6] وابن خزيمة،[7] وابن حبان،[8] والبيهقي،[9] من طرق عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج أبي السَّمح، عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ أحمد: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا عَلَيْهِ بِالْإِيمَانِ»، ولفظ الترمذي من طريق ابن وهب: «يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ».[10] وقد صرح دَرَّاج في بعض الطرق بالتحديث، فلا علة في اتصال هذا الإسناد، وإنما العلة في ضبط دَرَّاج خاصة في روايته عن أبي الهيثم.

ورواه الترمذي،[11] وابن ماجه،[12] من طريق رِشْدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، مرفوعًا بلفظ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ».

ورِشْدين ضعيف، لكن هذا لا يضر أصل الطريق من جهة عمرو بن الحارث؛ لأن عبد الله

(1) مسند أحمد (18/ 194 رقم 11651 ط الرسالة)

(2) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (2/ 142)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 476)

(4) مسند أحمد (18/ 194 رقم 11651 ط الرسالة)

(5) مسند الدارمي (2/ 780 رقم 1259 ت حسين سليم أسد)

(6) سنن الترمذي (4/ 364 رقم 2617 ت بشار)

(7) صحيح ابن خزيمة (2/ 379 رقم 1502 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(8) صحيح ابن حبان (5/ 6 رقم 1721 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) السنن الكبرى للبيهقي (3/ 66 ط دائرة المعارف)

(10) سنن الترمذي (4/ 364 رقم 2617 ت بشار)

(11) سنن الترمذي (5/ 171 رقم 3093 ت بشار)

(12) سنن ابن ماجه (1/ 263 رقم 802 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

بن وهب الثقة الحافظ رواه عن عمرو بالإسناد نفسه، فليست علة الحديث رِشْدين، وإنما يبقى مدار الإسناد على دَرَّاج عن أبي الهيثم.

ورواه أحمد أيضًا من طريق الحسن بن موسى، عن ابن لَهِيعة، عن دَرَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، مرفوعًا.[1] ورواه عبد بن حميد من هذا الوجه.[2] وهذه ليست متابعة لدَرَّاج؛ فإن ابن وهب وابن لهيعة ومن رواه بواسطة عمرو بن الحارث كلهم يرجعون إلى دَرَّاج عن أبي الهيثم، فاختلاف الرواة فوق دَرَّاج لا يزيل العلة التي في موضع المدار.

فالحديث محفوظ من جهة الرواية عن دَرَّاج، ولم يقع الاضطراب في أصل سنده إليه، وإنما محل البحث: هل يحتمل دَرَّاج هذا الحديث عن أبي الهيثم؟ وقد اختلف النقاد فيه. وثقه يحيى بن معين، بل قال في خصوص هذا الإسناد: «ما كان هكذا بهذا الإسناد فليس به بأس».[3] لكن أحمد خص روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد بالضعف، فقال: «أحاديث دَرَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف»، ونقل ابن رجب عنه الحكم على هذا الحديث نفسه بقوله: «هو حديث منكر».[4] وأبو داود وافق هذا النقد الخاص فقال: «أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد».[5] وهذا النقد الخاص أولى من التوثيق المجمل عند الترجيح في هذا الخبر؛ لأنه وارد في عين الطريق الذي يدور

(1) مسند أحمد (18/ 251 رقم 11725 ط الرسالة)

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد (1/ 289 رقم 923 ت مصطفى العدوي)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 10 ط دار الفكر)

(4) فتح الباري لابن رجب (1/ 132 ت طارق بن عوض الله)

(5) سؤالات الآجري لأبي داود (2/ 166 رقم 1492 ت عبد العليم عبد العظيم البستوي)

عليه الحديث.

وقال النسائي في دَرَّاج: «ليس بالقوي»، وقال أيضًا: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «في حديثه ضعف»، وقال الدارقطني: «ضعيف».[1] وقال ابن عدي بعد أن ساق جملة من أحاديثه: «وعامة الأحاديث التي أمليتها مما لا يتابع دَرَّاج عليه»، ثم استثنى ما وجد له متابعات ورجا أن يكون سائر حديثه لا بأس به.[2] فدَرَّاج ليس متروكًا مطلقًا، وإنما تتفاوت أحاديثه، وقد شدد أحمد وأبو داود بخصوص روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، وهي سلسلة هذا الحديث بعينها.

وأما إيراد ابن خزيمة وابن حبان للحديث في صحيحيهما، وتحسين الترمذي وتصحيح الحاكم، فهي أقوى حجة للقبول، ويقويها توثيق ابن معين لدَرَّاج. لكن في مقابلها حكم أحمد الخاص على نفس الخبر بالنكارة، ونقد أحمد وأبي داود الخاص لنفس السلسلة، وهو أخص من مجرد توثيق دَرَّاج في الجملة. وقد تعقب الذهبي الحاكم مباشرة بقوله: «دَرَّاج كثير المناكير».

وروي عن أنس رضي الله عنه بلفظ قريب في المعنى: «إِنَّ عُمَّارَ بُيُوتِ اللهِ هُمْ أَهْلُ اللهِ»، رواه البزار[3] من طريق عبد الواحد بن غياث، عن صالح بن بشير المُرِّي، عن ثابت، عن أنس، ثم قال: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح».

(1) تهذيب الكمال (8/ 478 ت بشار)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 10-16 ط دار الفكر)

(3) مسند البزار (13/ 329 رقم 6941)

ورواه أبو يعلى، [1] والبيهقي، [2] وقال البيهقي عقب روايته: «صالح المري غير قوي». وصالح المُرِّي ضعيف، وقد قال البخاري فيه: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «ضعيف الحديث، له أحاديث مناكير»، وقال في موضع آخر: «متروك الحديث»[3] ؛ فلا ينهض هذا الخبر لدفع نكارة طريق دَرَّاج، لا سيما أن صالحًا قد تفرد به عن ثابت، ثم إنه لا يشهد أصلًا لخصوص قوله: «فاشهدوا له بالإيمان»، وإنما غايته الدلالة على فضل عُمَّار بيوت الله في الجملة، وكذلك ما ورد في فضائل لزوم المساجد لا يصلح شاهدًا لهذا اللفظ الخاص.

ويؤيد التوقف في لفظ «فاشهدوا له بالإيمان» ما ثبت في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ عن رجل: «فوالله إني لأراه مؤمنًا»، فقال النبي ﷺ: «أو مسلمًا»، وكررها عليه.[4] فالإيمان التام الباطن لا يجزم به لمجرد ظاهر العمل، وإن كانت عمارة المساجد من أمارات الخير والإيمان. وقد نبه ابن رجب إلى هذا المعنى في الموضع نفسه الذي نقل فيه إنكار أحمد للحديث. وليس هذا وحده علة الحديث، وإنما هو قرينة متنية تنضم إلى العلة الإسنادية التي نص عليها النقاد.

فجميع الطرق المعتبرة لهذا اللفظ تدور على دَرَّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، ولم أقف بعد المراجعة على شاهد مستقل صحيح أو حسن لقوله: «فاشهدوا له بالإيمان». ودَرَّاج مختلف فيه، إلا أن أحمد وأبا داود خصا روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد بالضعف، بل حكم أحمد على هذا الحديث بعينه بأنه «منكر». ومثل هذا النقد

(1) مسند أبي يعلى (6/ 132 رقم 3406 ت حسين سليم أسد) (2) السنن الكبير (5/ 532 رقم 5054 ت عبد الله التركي)

(3) تهذيب الكمال (13/ 19-20 ت بشار عواد معروف) (4) صحيح البخاري (1/ 14 رقم 27 ط السلطانية)

الخاص من إمام العلل مقدم على التوثيق العام، ولا يدفعه تعدد المخارج فوق دَرَّاج؛ لأنها جميعًا ترجع إلى المدار نفسه.

فالراجح أن الحديث مرفوع منكر، وإن كان أصل فضل عمارة المساجد ولزومها ثابتًا بالنصوص الصحيحة، والآية نفسها تدل على أن عمارتها من أعمال أهل الإيمان، لكن ذلك لا يثبت هذا اللفظ المرفوع بعي

شرح الحديث: (إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ) أي يكثر المجيء إليه ويلزمه للصلاة والعبادة، وجاء في الرواية الأخرى: «يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ»، وهي أوسع؛ فتشمل ملازمته للعبادة والعناية بعمارته وصيانته. **(فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ)** أي على ظاهر لفظ الخبر: اجعلوا ملازمته للمسجد علامة على إيمانه، لكن هذا اللفظ لا يثبت مرفوعًا على الراجح، فلا يحمل على الشهادة الجازمة بما في القلوب، وإنما الثابت أن عمارة المساجد من أعمال المؤمنين وأمارات الخير. **(قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾)** أي أن عمارة المساجد الحقيقية تكون من أهل الإيمان والطاعة، وتشمل عمارتها الحسية بالبناء والإصلاح، وعمارتها المعنوية بالصلاة والذكر والعلم وسائر الطاعات المشروعة.

2130 - عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: **«قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ. فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، تَنْكُبُهُ الْحِجَارَةُ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: آفات اللسان، الأخلاق والآداب، تفسير القرآن

أحكام المحدثين: قال أحمد شاكر في أحد طريقيه: «وهذا إسناد صحيح».[1] وقال مقبل الوادعي: «رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد، وله شاهد بسند حسن».[2] وحكم سليم الهلالي على الحديث بالحسن، وقال في إسناده: «وسنده صحيح، وهشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم».[3]

(1) جامع البيان (14/ 332 رقم 16911 ط دار التربية والتراث) (2) الصحيح المسند من أسباب النزول (ص122 ط دار الآثار)

(3) الاستيعاب في بيان الأسباب (2/ 833 ط دار ابن الجوزي)

تخريج الحديث: رواه الطبري،[1] وابن أبي حاتم،[2] من طرق عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

فأما الطريق التام للمتن فرواه الطبري،[3] وابن أبي حاتم،[4] كلاهما من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن عبد الله بن وهب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر، بالسياق المذكور. فطريق الطبري وابن أبي حاتم هنا ليسا طريقين مستقلين، بل يلتقيان عند يونس بن عبد الأعلى.

ورواه الطبري أيضًا،[5] من طريق علي بن داود، عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، فذكر أول القصة مرسلًا عن زيد: أن رجلًا من المنافقين قال لعوف بن مالك: «ما لقرائنا هؤلاء أرغبنا بطونًا، وأكذبنا ألسنةً، وأجبننا عند اللقاء»، ثم قال زيد: قال عبد الله بن عمر: «فنظرت إليه متعلقًا بحقَب ناقة رسول الله ﷺ...» فذكر اعتذاره وقول النبي ﷺ له: ﴿أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾.

ومدار الطريق الموصول على هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. وهشام مختلف فيه؛ قال أحمد: «لم يكن بالحافظ»، وقال أيضًا: «ليس بمحكم الحديث»، وقال يحيى بن معين في رواية: «ضعيف»، وفي أخرى: «صالح، ليس بمتروك الحديث»، وقال أبو زرعة: «شيخ محله الصدق»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال النسائي:

(1) جامع البيان (14/ 332-333 رقم 16911-16912 ط دار التربية والتراث)

(2) تفسير ابن أبي حاتم (6/ 1829-1830 رقم 10047 ت أسعد محمد الطيب)

(3) جامع البيان (14/ 333 رقم 16912 ط دار التربية والتراث)

(4) تفسير ابن أبي حاتم (6/ 1829-1830 رقم 10047 ت أسعد محمد الطيب)

(5) جامع البيان (14/ 332 رقم 16911 ط دار التربية والتراث)

«ضعيف»، لكن قال أبو داود فيه قولًا خاصًا مهمًا: «هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم».[1] وهذا التخصيص معتبر هنا؛ لأن الحديث من رواية هشام عن زيد نفسه، وهشام كان كثير الرواية عنه ملازمًا له، فلا يصح أن يعامل تفرده عنه معاملة سائر أوهامه عن غيره.

وله شاهد من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، رواه الطبراني،[2] من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، عن عبد الله بن عمر بن أبان، عن عمرو بن محمد العَنْقَزي، عن خَلَّاد الصفار، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه. وفيه أن نفرًا قالوا: «والله إنهم أرغبنا بطونًا، وأخشانا عند اللقاء، وأضعفنا قلوبًا»، وأن النبي ﷺ أرسل إليهم عمار بن ياسر، ونزل قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾. وإسناده صالح للاعتبار، بل حسنه الوادعي، وخَلَّاد الصفار قال فيه ابن معين: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «حديثه متقارب».[3] فهذا شاهد مستقل لأصل القصة وبعض ألفاظها.

ورواه الطبري من طريق أبي معشر نجيح السندي، عن محمد بن كعب القرظي وغيره مرسلًا، وفيه: «ما أرى قراءنا هؤلاء إلا أرغبنا بطونًا، وأكذبنا ألسنةً، وأجبننا عند اللقاء»، ثم مجيء الرجل معتذرًا وقوله: «إنما كنا نخوض ونلعب».[4] وهذا الطريق لا يعتمد عليه منفردًا؛ لأجل أبي معشر، وهو ضعيف، مع إرساله، لكنه يوافق الطريق الموصول في أصل القصة واللفظ.

(1) تهذيب الكمال (30/ 205-208 ت بشار)

(2) المعجم الكبير (19/ 85 رقم 173 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) الجرح والتعديل (3/ 367 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) جامع البيان (14/ 335 رقم 16916 ط دار التربية والتراث)

ورواه الطبري من طريق معمر، عن قتادة مرسلًا، لكن بلفظ آخر؛ أن المنافقين قالوا: «يظن هذا أن يفتح قصور الروم وحصونها»، فدعاهم النبي ﷺ فقالوا: «ما كنا إلا نخوض ونلعب».[1] وهذا يثبت وقوع الاستهزاء من المنافقين في غزوة تبوك، لكنه ليس شاهدًا للفظ «أرغب بطونًا...»؛ لاختلاف المقالة، ويحتمل تعدد الوقائع، فلا ينبغي دمج الروايتين وجعلهما واقعة واحدة من غير دليل.

وجاء طريق من رواية مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه تسمية الرجل عبد الله بن أُبي، رواه العقيلي من طريق إسماعيل بن داود بن مِخراق، ثم قال العقيلي: «ليس له أصل من حديث مالك».[2] وإسماعيل بن داود قال فيه البخاري: «منكر الحديث»؛ فلا يصلح هذا الطريق متابعة، ولا تصح تسمية المستهزئ فيه بعبد الله بن أُبي، فضلًا عن أن عبد الله بن أُبي لم يشهد تبوك.

وأما تسمية القائل بوَدِيعة بن ثابت فقد جاءت في رواية ابن إسحاق بلاغًا، وليست في الطريق الموصول عن ابن عمر.[3] وكذلك تسمية الرجل الذي أنكر عليه بعوف بن مالك ثابتة في طريق زيد بن أسلم عند الطبري، لكنها ليست مصرحًا بها في رواية ابن وهب التامة؛ فلا ينبغي إدخال هذه الأسماء في متن حديث ابن عمر إلا مع بيان أنها من طرق أخرى.

فالحديث يدور في طريقه الأصل على هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر،

(1) جامع البيان (14/ 335 رقم 16915 ط دار التربية (2) الضعفاء الكبير (1/ 93 ت عبد المعطي أمين قلعجي والتراث)

(3) جامع البيان (14/ 331 رقم 16910 ط دار التربية والتراث)

وهشام وإن كان قد تكلم النقاد في حفظه مطلقًا، فقد خص أبو داود روايته عن زيد بن أسلم بقوله: «أثبت الناس في زيد بن أسلم»، وقد رواه عنه ابن وهب والليث بن سعد، ولم يظهر في هذا الخبر ما يدل على وهمه أو مخالفته، بل وافقه أصل القصة من حديث كعب بن مالك، ومن المرسل عن محمد بن كعب. ولهذا فضعف هشام العام لا يكفي لإسقاط هذه الرواية الخاصة، ولا حاجة إلى رفعها إلى مرتبة الصحيح بمجرد كثرة الشواهد؛ فالراجح أن حديث ابن عمر بهذا السياق مرفوع حسن، وأصل سبب النزول ثابت.

شرح الحديث: (قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ) أي قال هذه المقالة أثناء خروج المسلمين إلى غزوة تبوك، والرواية الصحيحة عن ابن عمر لم تسم الرجل، فلا يجزم باسمه من الطرق الضعيفة أو المرسلة. **(مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ)** أراد بالقراء أهل القرآن والعلم من أصحاب النبي ﷺ، وجاء في بعض الروايات المجمعة أنهم أرادوا النبي ﷺ وأصحابه القراء. **(أَرْغَبَ بُطُونًا)** أي أشد رغبة في الطعام وأحرص عليه، وهو طعن وتهكم. **(وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا)** أي اتهمهم بالكذب، وهي فرية على أهل الإيمان. **(وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ)** أي وصفهم بالجبن عند مواجهة العدو. **(فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ)** أنكر عليه مقالته، وعرف أن مثل هذا الطعن ليس مزاحًا بريئًا، وجاء في أحد طرق الطبري أن المنكر عليه عوف بن مالك رضي الله عنه. **(لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ)** أي ليبلغ النبي ﷺ بما قيل؛ لما في المقالة من الطعن في الدين وأهله. **(فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ)** أي سبقه الوحي بالحكم في مقالتهم، فنزل قول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾. **(مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ**

ﷺ) الحَقَب حبل يشد به الرحل إلى بطن البعير، أي كان الرجل متعلقًا بناقة النبي ﷺ يلتمس قبول عذره. **(تَنْكُبُهُ الْحِجَارَةُ)** أي تصيب رجليه وتؤذيه وهو يسير متعلقًا بالناقة. **(إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ)** أي اعتذر بأن الكلام صدر على جهة المزاح وتمضية الحديث لا على جهة الجد. **(أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ)** إنكار عليهم؛ لأن المزاح لا يكون عذرًا في الاستهزاء بالله أو آياته أو رسوله ﷺ. **(لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)** أي لم يقبل الله عذر الخوض واللعب في هذا الباب؛ لأن نفس الاستهزاء بما ذكره الله كفر، وليس كل طعن في شخص قارئ أو عالم كفرًا بمجرده، وإنما الحكم بحسب متعلق الاستهزاء وسببه ومقصوده.

فوائد الحديث: بدأت بكلمةٍ يضحكون بها في مجلس، وانتهت بصاحبها متعلقًا بناقة النبي ﷺ، والحجارة تنكبه، يعتذر بقوله: «إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ»! فما كل ضحكٍ بريء، ولا كل مزاحٍ معفوٌّ عنه؛ فقد يضحك الرجل بكلمةٍ تُخرجه من دينه! والاستهزاء بشريعة الله لا يصير مباحًا لأن صاحبه سماه مزاحًا؛ فحرمة الدين لا تسقط بضحك الجالسين، ولا يُمحى جرم اللسان بدعوى اللعب! ومن هانت عليه حرمات الله حتى جعلها مادةً للسخرية، فقد كشف بلسانه ما استقر في قلبه من قلة التعظيم؛ فاللسان يضحك لحظة، وقد يجر على صاحبه حسرةً لا تنتهي.

2131 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ۝ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: {الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ}**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الحشر

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».[3]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[4] من طريق محمد بن يوسف الفِرْيابي، عن سفيان الثوري، عن المُغيرة بن النعمان النَّخعي، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا

(1) صحيح البخاري (4/ 168 رقم 3447 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 2194 رقم 2860 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (رقم 2423 ت بشار)

(4) صحيح البخاري (4/ 168 رقم 3447 ط السلطانية)

باللفظ المذكور، وفيه: «ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ».

ورواه الترمذي،[1] من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن المُغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، بنحو لفظ البخاري، وفيه كذلك: «وَيُؤْخَذُ مِنْ أَصْحَابِي بِرِجَالٍ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ»، ثم رواه من طريق محمد بن جعفر غُندر، عن شعبة، عن المُغيرة بن النعمان، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

ورواه مسلم،[2] وأحمد،[3] من طرق عن شعبة، عن المُغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مرفوعًا بالسياق المطول، ولفظه عند مسلم: «أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي»، ثم ذكر أنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقهم. وعند أحمد قال وكيع: «ثُمَّ يُؤْخَذُ بِقَوْمٍ مِنْكُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ»، وقال محمد بن جعفر: «وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ».[4]

فالسياق المطول يدور على المُغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وحمله عن المُغيرة إمامان حافظان: سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج؛ فرواية سفيان فيها «ذات اليمين وذات الشمال»، ورواية شعبة المشهورة فيها الاقتصار على «ذات الشمال»، وكلا الوجهين ثابت، ولا يقدح اختلاف اللفظ في أصل الحديث.

(1) سنن الترمذي (رقم 2423 ت بشار)

(2) صحيح مسلم (4/ 2194 رقم 2860 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) مسند أحمد (4/ 9 رقم 2096 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (4/ 9 رقم 2096 ط الرسالة)

وروى مسلم أصل الحشر من طريق مستقل عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه سمع النبي ﷺ يخطب فقال: «إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللهِ مُشَاةً حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا».[1] فثبت أصل قوله: «حفاة عراة غرلا» عن سعيد بن جبير من غير طريق المُغيرة بن النعمان أيضًا.

وأما قول عقب رواية البخاري: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: ذُكِرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: هُمُ الْمُرْتَدُّونَ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَاتَلَهُمْ أَبُ بَكْرٍ رضي الله عنه»، فليس من كلام النبي ﷺ، ولا من كلام ابن عباس، وإنما «محمد بن يوسف» هنا هو محمد بن يوسف الفِرَبْري راوي «الصحيح» عن البخاري، وليس محمد بن يوسف الفِرْيابي شيخ البخاري المذكور في أول الإسناد، و«أبو عبد الله» هو الإمام البخاري، و«قبيصة» هو قبيصة بن عُقبة السُّوائي أحد شيوخه. وبيّن ابن حجر أن قبيصة حمل قوله: «من أصحابي» على من كانوا كذلك قبل ردتهم، وذكر أن الإسماعيلي وصل رواية الحديث من طريق قبيصة عن سفيان الثوري.[2]

وهذا التفسير يوافق ظاهر قوله في هذه الرواية: «لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ»، فلا يصح حمل الحديث على عموم أصحاب النبي ﷺ، وإنما هو في طائفة مخصوصة بدلت بعده، وفسرها قبيصة بمن ارتد من الأعراب في زمن أبي بكر رضي الله عنه. وقد جاءت أحاديث الحوض الأخرى بألفاظ: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»، فهي أعم من هذا اللفظ، ولا يلزم أن يكون كل من ورد في أخبار الحوض من جنس واحد.

(1) صحيح مسلم (4/ 2194 رقم 2860 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) فتح الباري (6/ 566 ط السلفية)

فالحديث صحيح ثابت بلا علة؛ أخرجه البخاري ومسلم من طريق المُغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وحمله عنه سفيان الثوري وشعبة، وثبت أصل الحشر أيضًا من طريق عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير. والاختلاف في بعض الألفاظ كـ«أصحابي» و«أمتي»، وذكر «ذات اليمين وذات الشمال» في رواية سفيان، والاقتصار على «ذات الشمال» في رواية شعبة، اختلاف تنوع في روايات صحيحة لا يقدح في أصل الخبر. وأما تفسير قبيصة للمرتدين فهو تفسير موقوف عليه، وليس من متن الحديث المرفوع.

شرح الحديث: (تُحْشَرُونَ) أي تجمعون وتبعثون يوم القيامة وتساقون إلى موقف الحساب **(حُفَاةً)** أي بلا نعال في أقدامكم **(عُرَاةً)** أي بلا ثياب **(غُرْلًا)** جمع أغرل، وهو غير المختون، أي يعاد الإنسان كما خلقه الله أول مرة كامل الأعضاء **(ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾)** أي كما أن الله أنشأ الخلق ابتداءً من العدم فإنه يعيدهم بعد الموت على الهيئة التي شاءها للبعث، وهذا وعد لا يتخلف **(فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ)** أي أول من يلبس الثياب من الخلائق يوم القيامة إبراهيم الخليل عليه السلام، وهي فضيلة خصه الله بها، ولا يلزم منها تفضيله على نبينا ﷺ من كل وجه **(ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ)** أي يؤخذ بطائفة ممن عرفهم النبي ﷺ في حياته، وجاء في الروايات الأخرى الاقتصار على أخذ طائفة ذات الشمال **(فَأَقُولُ: أَصْحَابِي)** أي أقول ذلك لما أعرفه من سابق صحبتهم واتصالهم بي في الدنيا **(فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ)** أي رجعوا عن الدين بعد وفاة النبي ﷺ، وقد فسر قبيصة هؤلاء بالمرتدين الذين قاتلهم أبو بكر رضي الله عنه، فلا تعلق للحديث بجمهور الصحابة الذين ثبتوا على الإسلام وماتوا عليه **(فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ**

مَرْيَمَ) أي يتبرأ النبي ﷺ من فعلهم بعد قيام الحجة كما تبرأ عيسى عليه السلام ممن بدل بعده **(﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾)** أي كنت أعلم ظاهر أحوالهم حال وجودي بينهم، فلما قبضتني انفردت أنت سبحانه بالإحاطة بأعمالهم وما أحدثوه **(﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾)** أي الأمر كله لله، يحكم في عباده بعدله وحكمته، فلا معقب لحكمه.

فوائد الحديث: يُحشر الناس يوم القيامة حفاةً عراةً، فلا ثوب يستر جسدًا، ولا دعوى تستر باطلًا! ويُذاد رجالٌ عن النبي ﷺ بعدما انتسبوا إلى صحبته؛ لأنهم ارتدوا بعده! فما أشد الحسرة أن تعرف رسول الله ﷺ في الدنيا، ثم يُحال بينك وبينه في الآخرة! فالانتساب إلى الحق لا يُغني عن الثبات عليه، والقرب من الصالحين لا ينفع من انقلب على دينه. وأعظم الخذلان أن تبدأ الطريق مع النبي ﷺ، ثم تنتهي إلى غير ما جاء به؛ فالعبرة ليست بشرف البداية، وإنما بصدق الاتباع وحسن الخاتمة.

2132 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ: لَا إِلَهَ غَيْرُكَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الدعاء، الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وأصلحه أبو داود،[3] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي ﷺ».[4] وأورده ابن

(1) صحيح البخاري (2/ 48 رقم 1120 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 532 رقم 769 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (1/ 205 رقم 771 ت محيي الدين عبد الحميد)

(4) سنن الترمذي (5/ 481 رقم 3418 ت بشار)

خزيمة في «صحيحه»،[1] وابن حبان في «صحيحه».[2]

لكن زيادة عبد الكريم أبي أمية: «ولا حول ولا قوة إلا بالله» ليست من رواية سليمان الأحول؛ فقد روى الحميدي الحديث عن سفيان بن عيينة، فذكر أن عبد الكريم زادها، وقال سفيان: «ولم يقلها سليمان»، ونقل ابن حجر من طريق أبي نعيم عن علي بن المديني، عن سفيان أنه قال: «ليس هو في حديث سليمان»، ثم قال ابن حجر: «وقد وهم بعض أصحاب سفيان فأدرجها في حديث سليمان».[3]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[4] والنسائي،[5] وابن خزيمة،[6] وابن حبان،[7] من طرق عن سفيان بن عيينة، عن سليمان بن أبي مسلم الأحول، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا. وصرح سليمان بسماعه من طاووس، وصرح طاووس بسماعه من ابن عباس في بعض طرق سفيان، فالإسناد متصل صحيح.

وهذا هو الطريق الذي جاء فيه اللفظ المذكور قريبًا من سياقه التام، وفيه «قَيِّمُ السماوات والأرض»، و«النبيون حق، ومحمد ﷺ حق»، و«أنت المقدم وأنت المؤخر»، وشك سفيان

(1) صحيح ابن خزيمة (2/ 184 رقم 1151 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(2) صحيح ابن حبان (6/ 332 رقم 2597 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) فتح الباري (3/ 6 ط السلفية)

(4) صحيح البخاري (2/ 48 رقم 1120 ط السلطانية)

(5) سنن النسائي (3/ 209 رقم 1619 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(6) صحيح ابن خزيمة (2/ 184 رقم 1151 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(7) صحيح ابن حبان (6/ 332 رقم 2597 ت شعيب الأرناؤوط)

في آخره: «لا إله إلا أنت، أو: لا إله غيرك».[1]

ورواه مسلم،[2] وأبو داود،[3] والترمذي،[4] وابن حبان،[5] من طريق مالك بن أنس، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس، عن طاووس، عن ابن عباس، مرفوعًا بنحوه. ولفظه عند مسلم: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ...».[6] فهذه طريق صحيحة مستقلة عن سليمان الأحول، وليس فيها زيادة «ولا حول ولا قوة إلا بالله».

ورواه مسلم أيضًا،[7] وأبو داود،[8] وابن خزيمة،[9] من طريق عمران بن مسلم، عن قيس بن سعد، عن طاووس، عن ابن عباس، مرفوعًا بنحوه. وجاء في هذه الطريق عند أبي داود التصريح بموضع هذا الدعاء فقال: «كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر، ثم ذكر معناه».[10] فدل على أنه من دعاء استفتاح صلاة الليل.

(1) صحيح البخاري (2/ 48 رقم 1120 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 532 رقم 769 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (1/ 205 رقم 771 ت محيي الدين عبد الحميد)

(4) سنن الترمذي (5/ 481 رقم 3418 ت بشار)

(5) صحيح ابن حبان (6/ 334 رقم 2598 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) صحيح مسلم (1/ 532 رقم 769 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) صحيح مسلم (1/ 532 رقم 769 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) سنن أبي داود (1/ 205 رقم 772 ت محيي الدين عبد الحميد)

(9) صحيح ابن خزيمة (2/ 184 رقم 1152 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(10) سنن أبي داود (1/ 205 رقم 772 ت محيي الدين عبد الحميد)

فالحديث محفوظ عن طاووس، عن ابن عباس، من غير وجه صحيح؛ رواه عنه سليمان الأحول، وأبو الزبير، وقيس بن سعد، ولذلك قال الترمذي: «قد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي ﷺ».[1] فلا إشكال في ثبوت أصل الحديث.

واختلفت ألفاظ الثقات في بعض كلماته؛ ففي طريق سليمان الأحول: «قَيِّمُ السماوات والأرض»، وفي طريق أبي الزبير: «قِيَامُ السماوات والأرض»، وجاء في بعض الألفاظ: «ملك السماوات والأرض»، وفي بعضها: «رب السماوات والأرض ومن فيهن»، كما اشتملت بعض الروايات على «النبيون حق، ومحمد حق» دون بعض. وهذا اختلاف ألفاظ محفوظة في حديث طويل روي بالمعنى في بعض طرقه، ولا يقدح في أصله، ولا يلزم تركيب جميع الألفاظ في رواية واحدة.

وأما قول سفيان عقب الحديث: «وزاد عبد الكريم أبو أمية: ولا حول ولا قوة إلا بالله»، فعبد الكريم هو ابن أبي المُخَارِق، أبو أمية البصري، وهذه الجملة لم يسندها سفيان عن سليمان الأحول، بل ميزها من حديثه. وقد نقل ابن حجر رواية الحميدي عن سفيان وفيها بعد ذكر الزيادة: «ولم يقلها سليمان»، ونقل من طريق أبي نعيم عن علي بن المديني، عن سفيان أنه كان إذا بلغ عند عبد الكريم آخر حديث سليمان فقال: «ولا إله غيرك»، قال عبد الكريم: «ولا حول ولا قوة إلا بالله»، فقال سفيان: «ليس هو في حديث سليمان».[2]

وقد وقع الإدراج في بعض الروايات؛ فرواية قتيبة عن سفيان عند النسائي أدرجت في آخر

(1) سنن الترمذي (5/ 481 رقم 3418 ت بشار)

(2) فتح الباري (3/ 6 ط السلفية)

المتن: «ولا حول ولا قوة إلا بالله».[1] لكن تصريح سفيان نفسه بالتفريق بين حديث سليمان وزيادة عبد الكريم مقدم في تحرير الرواية، ولهذا قال ابن حجر: «وقد وهم بعض أصحاب سفيان فأدرجها في حديث سليمان».[2]

ويؤكد ذلك أن الطريقين الصحيحين المستقلين عن طاووس، طريق أبي الزبير وطريق قيس بن سعد، ليس فيهما ذكر «ولا حول ولا قوة إلا بالله».رواه مسلم،[3] وأبو داود.[4] فلا يصح جعلها جزءًا محفوظًا من هذا الدعاء بسبب ورودها مدرجة في بعض طرق سفيان.

ولا يعني ذلك ضعف جملة «لا حول ولا قوة إلا بالله» في نفسها؛ فهي ثابتة صحيحة في أحاديث أخرى، وإنما الكلام في ثبوتها جزءًا من دعاء ابن عباس هذا، وبين الأمرين فرق.

فالحديث صحيح ثابت عن ابن عباس من طرق متعددة صحيحة عن طاووس، وألفاظه وقع فيها اختلاف محفوظ لا يضر أصل الخبر. وأما زيادة «ولا حول ولا قوة إلا بالله» فقد ميزها سفيان بن عيينة نفسه من حديث سليمان، وصرح بأنها ليست فيه، وأدرجها بعض أصحابه في المتن، كما نبه ابن حجر؛ فالمحفوظ أن هذه الزيادة ليست من حديث سليمان الأحول، ولا تثبت جزءًا من هذا الدعاء بمجرد الروايات التي أدرجتها.

شرح الحديث: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ) أي إذا قام لصلاة الليل بعد نوم،

(1) سنن النسائي (3/ 209 رقم 1619 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) فتح الباري (3/ 6 ط السلفية)

(3) صحيح مسلم (1/ 532 رقم 769 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) سنن أبي داود (1/ 205 رقم 772 ت محيي الدين عبد الحميد)

والتهجد صلاة الليل، وقد بينت رواية قيس بن سعد أن هذا الدعاء كان يقوله بعد التكبير. **(اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ)** أي لك وحدك الحمد الكامل على ذاتك وصفاتك وأفعالك ونعمتك. **(أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ)** أي القائم على خلقك بالحفظ والتدبير والإقامة، فلا قيام لهم ولا بقاء إلا بك، وجاء في الرواية الأخرى «قيام السماوات والأرض» والمعنى متقارب. **(وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ)** أي الملك كله لله خلقًا وتصرفًا وتدبيرًا، لا يخرج شيء عن سلطانه. **(وَلَكَ الْحَمْدُ، نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)** أي بنوره سبحانه يستنير الوجود ويهتدي أهل السماوات والأرض، وهو سبحانه نور السماوات والأرض كما وصف نفسه. **(وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ)** أي الثابت وجوده وألوهيته وربوبيته وصفاته، الذي لا شك فيه ولا بطلان. **(وَوَعْدُكَ الْحَقُّ)** أي ما وعد الله به عباده واقع لا يتخلف. **(وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ)** أي لقاء العباد ربهم بعد البعث والحساب ثابت واقع. **(وَقَوْلُكَ حَقٌّ)** أي خبر الله وحكمه كله صدق وعدل لا يأتيه الباطل. **(وَالْجَنَّةُ حَقٌّ)** أي موجودة ثابتة وهي دار أوليائه. **(وَالنَّارُ حَقٌّ)** أي ثابتة موجودة وهي دار العذاب لمن شاء الله تعذيبه. **(وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ)** أي إرسال الله أنبياءه إلى عباده حق، وما جاءوا به من عنده حق. **(وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ)** أي رسالته ونبوته وما جاء به من عند الله حق. **(وَالسَّاعَةُ حَقٌّ)** أي قيام القيامة والبعث والحساب حق لا ريب فيه. **(اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ)** أي انقدت لك ظاهرًا وباطنًا وفوضت أمري إليك. **(وَبِكَ آمَنْتُ)** أي صدقت بك وبما أخبرت به إيمانًا جازمًا. **(وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ)** أي اعتمدت عليك وفوضت إليك أمري مع فعل الأسباب المشروعة. **(وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ)** أي رجعت إليك بالطاعة والتوبة والقلب. **(وَبِكَ خَاصَمْتُ)** أي بما أعطيتني من حجتك وبيانك وعونك خاصمت من خالف الحق. **(وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ)** أي جعلت حكمك وشرعك المرجع فيما يقع فيه النزاع. **(فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ)** أي اغفر لي ما سبق من ذنبي وما تأخر،

وهو من كمال عبودية النبي ﷺ واستغفاره مع مغفرة الله له. **(وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ)** أي ما وقع مني في الخفاء وما ظهر للخلق. **(أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ)** أي تقدم من تشاء بفضلك وحكمتك وتؤخر من تشاء بعدلك وحكمتك، والأمر كله إليك. **(لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ: لَا إِلَهَ غَيْرُكَ)** أي لا معبود بحق سواك، والشك في اللفظ من سفيان، والمعنى واحد. **(وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)** هذه حكاية من سفيان عن زيادة عبد الكريم وليست من المتن المحفوظ عن سليمان الأحول، ومعناها في نفسها صحيح: لا تحول للعبد من حال إلى حال ولا قوة له على طاعة أو دفع شر إلا بإعانة الله وتوفيقه، لكن لا تثبت بهذه الرواية جزءًا من هذا الدعاء.

فوائد الحديث: كان النبي ﷺ يقوم من الليل، فيُقرُّ بأن الجنة حق، والنار حق، والساعة حق، ثم يسأل الله أن يغفر له ما أسرَّ وما أعلن! فإذا كان خير الخلق يقوم خاشعًا يسأل المغفرة، فكيف يأمن الحساب من امتلأ ليله بالمعاصي، ونهاره بالغفلة؟! ليست حقيقة الإيمان بالآخرة أن تقول: «الساعة حق»، ثم تعيش كأنها لن تقوم؛ وإنما أن تستحضر الحساب حتى في خلواتك! وأعظم الغفلة أن تؤمن بأن الله يعلم سرك، ثم تجعل خلواتك به أهون عليك من حضور الناس.

2133 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: **«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الفضائل، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».[1] وصححه الألباني بمجموع الشواهد، مع تصريحه بأن إسناد جابر نفسه ضعيف فقال: «إسناده ضعيف وله شاهد فهو به صحيح».[2]

لكن قال الطبراني عقب حديث جابر: «لم يرو هذا الحديث عن جعفر بن محمد إلا زيد بن الحسن الأنماطي».[3] وقال صدر الدين المناوي في طريق جابر: «في سنده زيد بن الحسن الأنماطي، قال الذهبي: ضعيف».[4] وأعل أحمد بن حنبل طريق أبي سعيد الذي يستشهد به لهذا الباب؛ فلما حدث بحديث عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطية، عن أبي سعيد: «إني قد تركت فيكم الثقلين» قال: «أحاديث الكوفيين هذه مناكير».[5] وضعفه

(1) سنن الترمذي (6/ 124 رقم 3786 ت بشار)

(2) هداية الرواة (رقم 6100)

(3) المعجم الأوسط (5/ 89 رقم 4757 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(4) كشف المناهج والتناقيح (5/ 309 ت محمد إسحاق محمد إبراهيم)

(5) المنتخب من علل الخلال (1/ 206 رقم 117)

العدوي مع بعض الباحثين.[1]

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[2] والطبرانيفي الكبير،[3] وفي الأوسط،[4] من طريق نصر بن عبد الرحمن الوشَّاء، عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه محمد بن علي الباقر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، مرفوعًا.

وقال الطبراني بعد إخراجه: «لم يرو هذا الحديث عن جعفر بن محمد إلا زيد بن الحسن الأنماطي».[5] فمدار هذا اللفظ عن جابر على زيد بن الحسن، وتعدد الترمذي والطبراني والحكيم الترمذي لا يعد تعددًا لمخارج الحديث؛ إذ ترجع طرقهم إلى زيد عن جعفر.

وزيد هو ابن الحسن القرشي الكوفي، أبو الحسين، صاحب الأنماط. روى عن جعفر بن محمد، ومعروف بن خَرَّبُوذ وغيرهما، وروى عنه سعيد بن سليمان الواسطي، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، ونصر بن عبد الرحمن الوشاء. وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»،[6] لكن قال أبو حاتم: «كوفي، قدم بغداد، منكر الحديث».[7] ونقل المزي القولين في ترجمته.[8] وضعفه الذهبي وابن حجر. فمثل هذا لا يحتمل تفرده عن إمام كجعفر

(1) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (9/ 192)

(2) سنن الترمذي (6/ 124 رقم 3786 ت بشار)

(3) المعجم الكبير (3/ 66 رقم 2680 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) المعجم الأوسط (5/ 89 رقم 4757 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(5) المعجم الأوسط (5/ 89 رقم 4757 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(6) الثقات لابن حبان (8/ 250 ط دائرة المعارف العثمانية)

(7) الجرح والتعديل (3/ 560 رقم 2533 ط دائرة المعارف العثمانية)

(8) تهذيب الكمال (10/ 51 ت بشار)

بن محمد بلفظ عظيم في أصل الهداية وعدم الضلال، ولا سيما مع تصريح الطبراني بالتفرد.

وأما قول الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه»، فهو حكم معتبر، وقد أشار بعده إلى أن زيدًا قد روى عنه سعيد بن سليمان وغير واحد من أهل العلم.[1] لكن مجرد تعدد من روى عن زيد لا يرفع عنه جرح أبي حاتم الخاص بأنه «منكر الحديث»، ولا يزيل تفرده بهذا الحديث عن جعفر بن محمد، ولهذا فإسناد جابر في نفسه لا ينهض إلى الحسن على طريقة التشدد في الأفراد.

وأصل الوصية بكتاب الله وأهل البيت ثابت من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه؛ فقد احتج به مسلم من طريق أبي حيان التيمي، عن يزيد بن حيان، عن زيد، وفيه أن النبي ﷺ قال: «وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ»، ثم قال: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي» ثلاثًا.[2] فهذا أصح ما في الباب، ويثبت الحث على التمسك بكتاب الله والوصية بحق أهل البيت، لكنه لا يحتوي على لفظ حديث جابر: «ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي».

وروي عن زيد بن أرقم بلفظ أقرب إلى حديث جابر؛ رواه الترمذي من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، وعن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم، مرفوعًا: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي...

(1) سنن الترمذي (6/ 124 رقم 3786 ت بشار)

(2) صحيح مسلم (4/ 1873 رقم 2408 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

كِتَابُ اللهِ... وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي».[1] وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».[2] إلا أن طريق حبيب عن زيد لا يخلو من انقطاع؛ فقد نقل عن علي بن المديني أن حبيب بن أبي ثابت لقي ابن عباس وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من الصحابة، وحبيب معروف بالتدليس. وروي الحديث عن حبيب بواسطة أبي الطفيل عن زيد من طريق أبي عوانة عن الأعمش،[3] لكن لفظه: «إني قد تركت فيكم الثقلين... كتاب الله وعترتي أهل بيتي... فإنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض»، وليس فيه جملة «ما إن تمسكتم به لن تضلوا» على هذا الوجه المحفوظ.

وروي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ رواه أحمد،[4] وأبو يعلى،[5] من طرق عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، مرفوعًا في الثقلين وكتاب الله والعترة. وعطية ضعيف، وقد ضعف حديثه أحمد ويحيى وغيرهما، بل حدث أحمد بحديث عبد الملك بن أبي سليمان عنه في هذا الباب ثم قال: «أحاديث الكوفيين هذه مناكير».[6] فليس هذا من الشواهد التي تدفع تفرد زيد بن الحسن بقوة.

وروي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه بلفظ: «إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله... وعترتي أهل بيتي»، رواه أحمد وغيره من طريق شريك بن عبد الله، عن الرُّكَيْن بن الربيع، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت.[7] وإسناده ضعيف؛ شريك سيئ الحفظ، والقاسم بن حسان

(1) سنن الترمذي (6/ 125 رقم 3788 ت بشار)

(2) سنن الترمذي (6/ 125 رقم 3788 ت بشار)

(3) السنن الكبرى للنسائي (7/ 310 رقم 8148 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (17/ 169 رقم 11104 ط الرسالة)

(5) مسند أبي يعلى (2/ 297 رقم 1021)

(6) المنتخب من علل الخلال (1/ 206 رقم 117)

(7) مسند أحمد (35/ 456 رقم 21578 ط الرسالة)

مجهول الحال، وقد نقل في شأنه أن حديثه منكر ولا يعرف، فلا يصلح هذا الطريق وحده لرفع حديث جابر إلى الصحة.

وأما حديث حذيفة بن أُسيد رضي الله عنه في الثقلين فرواه الطبراني من طريق زيد بن الحسن الأنماطي نفسه، عن معروف بن خَرَّبُوذ، عن أبي الطفيل، عن حذيفة.[1] فليس شاهدًا مستقلًا من جهة مدار العلة؛ لأنه يرجع إلى زيد بن الحسن أيضًا، وفوق ذلك معروف بن خَرَّبُوذ مختلف فيه وقد ضعفه ابن معين.

فالطرق الصحيحة تثبت أصلين لا إشكال فيهما: وجوب الأخذ بكتاب الله، وحق أهل بيت النبي ﷺ في المحبة والرعاية والوصية بهم. أما جمع الأمرين في صيغة: «ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي» فإن طريق جابر تفرد به زيد بن الحسن الأنماطي، وهو منكر الحديث عند أبي حاتم، وأقرب الشواهد إلى لفظه إما ضعيف أو معلول أو لا يحمل جملة عدم الضلال نفسها. ولهذا لا يظهر على منهج أئمة العلل أن تلك الطرق ترفع لفظ جابر بعينه إلى الصحة، وإن حسنه الترمذي وصححه بعض المتأخرين بمجموع الشواهد.

فالراجح أن حديث جابر بهذا السياق مرفوع ضعيف، وأما أصل الوصية بكتاب الله وأهل البيت فصحيح ثابت بحديث زيد بن أرقم في «صحيح مسلم». وينبغي التفريق بين الأمرين؛ فصحة أصل فضيلة العترة والوصية بهم لا تستلزم صحة كل لفظ روي في جعل التمسك بهم مقرونًا بعدم الضلال.

(1) المعجم الكبير (3/ 180 رقم 3052 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

شرح الحديث: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ) أي تزعم هذه الرواية أن جابرًا شهد النبي ﷺ في حجة الوداع وهو واقف بعرفة، وهذا الموضع من القصة تابع لثبوت الإسناد الذي تقدم ضعفه. **(وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ يَخْطُبُ)** القصواء اسم ناقته ﷺ، والمعنى أنه كان يخاطب الناس وهو عليها. **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ)** نداء عام للحاضرين تنبيهًا إلى أهمية ما بعده. **(إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ)** أي أبقيت بينكم بعد وفاتي ما تنتفعون به في أمر الدين. **(مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا)** أي ما تزعم هذه الرواية أن الأخذ به سبب للعصمة من الضلال، وهذه الجملة هي من الألفاظ التي تحتاج إلى ثبوت خاص ولا يكفي في إثباتها صحة أصل الوصية بأهل البيت. **(كِتَابَ اللهِ)** أي القرآن الكريم، والأمر بالأخذ به والاستمساك به ثابت صحيح من حديث زيد بن أرقم وغيره. **(وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي)** العترة قرابة الرجل وأهل بيته، والوصية بأهل بيت النبي ﷺ ومحبتهم ورعاية حقهم ثابتة في «صحيح مسلم»، وأما جعل هذا اللفظ بعينه مقرونًا بوعد عدم الضلال فمداره هنا على الطرق المتقدمة وفيها مقال.

2134 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ: آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً، قَصَمَتْهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأنبياء والرسل، التوحيد

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجا للصَّقْعَب بن زهير، فإنه ثقة قليل الحديث».[1] وقال الهيثمي: «رجال أحمد ثقات».[2] وصححه الألباني،[3] ومحققو المسند.[4]

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 337 ط الرسالة)

(2) مجمع الزوائد (4/ 222 ت حسام الدين القدسي)

(3) السلسلة الصحيحة (رقم 134 ط مكتبة المعارف)

(4) مسند أحمد (11/ 150 رقم 6583 ط الرسالة)

تخريج الحديث: رواه البخاري في «الأدب المفرد»،[1] وأحمد،[2] والطبراني،[3] والحاكم،[4] من طرق عن حماد بن زيد، عن الصَّقْعَب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، مرفوعًا. وفي رواية حماد عند أحمد قال زيد بن أسلم - أو قال حماد في وصله -: «أظنه عن عطاء بن يسار»، وفي «الأدب المفرد»: «لا أعلمه إلا عن عطاء بن يسار»، فوقع في هذا الطريق شيء من التردد في ذكر عطاء، لا جزم بإسقاطه.

ورواه أحمد من طريق وهب بن جرير، عن أبيه جرير بن حازم، قال: «سمعت الصَّقْعَب بن زهير يحدث، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو»، فوصله جرير بلا تردد، ولفظه: «إِنَّ نُوحًا عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا ابْنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ...» وذكر «لا إله إلا الله» و«سبحان الله وبحمده» والنهي عن الشرك والكبر.[5] وهذه الطريق هي التي ترفع الاحتمال الواقع في رواية حماد؛ فجرير بن حازم حمل الحديث عن الصَّقْعَب نفسه، وصرح الصَّقْعَب فيه بعطاء بن يسار.

ورواه الحاكم من الوجهين جميعًا؛ فرواه من طريق أبي الربيع الزهراني وأحمد بن إبراهيم، عن حماد بن زيد، عن الصَّقْعَب، ورواه من طريق أبي قدامة، عن وهب بن جرير، عن أبيه جرير بن حازم، قال: سمعت الصَّقْعَب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو. ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجا للصَّقْعَب بن زهير، فإنه ثقة قليل الحديث»، ونقل عن أبي زرعة قوله في الصَّقْعَب: «ثقة»، ثم تعرض صراحة

(1) الأدب المفرد (ص192 رقم 548 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) مسند أحمد (11/ 150 رقم 6583 ط الرسالة)

(3) المعجم الكبير (13/ 660 رقم 14585 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 337 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (11/ 670 رقم 7101 ط الرسالة)

لاختلاف الوصل والإرسال فقال: «وهذا من الجنس الذي نقول: إن الثقة إذا وصله لم يضره إرسال غيره».[1] فالحاكم لم يَخْفَ عليه الوجه المرسل، بل رآه ورجح الموصول عليه.

والصَّقْعَب بن زهير الأزدي الكوفي هو مدار الطريق الصحيح عن زيد بن أسلم. قال أبو زرعة: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «شيخ ليس بالمشهور»، وذكره ابن حبان في «الثقات».[2] وروى عنه جماعة، منهم حماد بن زيد وجرير بن حازم وعباد بن عباد، فليس مجهول العين، وتوثيق أبي زرعة فيه صريح، وإن كان قول أبي حاتم يفيد قلة شهرته.[3]

وروي الحديث مرسلًا؛ رواه أحمد في «الزهد» من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عبد الرحمن بن المُجَبَّر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال نوح عليه السلام لابنه...».[4] ومحمد بن عبد الرحمن بن المُجَبَّر ضعيف، بل قال فيه يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «واه»، وقال النسائي وجماعة: «متروك».[5] فلا يصلح هذا الطريق لمعارضة الرواية الموصولة التي رواها حماد بن زيد وجرير بن حازم عن الصَّقْعَب، ولهذا كان ترجيح الحاكم للوصل متجهًا.

وجاء عن زيد بن أسلم أيضًا من طريق هشام بن سعد، عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو موصولًا، رواه الطبراني،[6] وذكره ابن عساكر من طرق.[7] إلا أن الطرق إلى

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 337 ط الرسالة)
(2) تهذيب الكمال (13/ 219 ت بشار)
(3) تهذيب الكمال (13/ 219 ت بشار)
(4) الزهد لأحمد (ص45 رقم 282)
(5) ميزان الاعتدال (3/ 621 ط دار المعرفة)
(6) الدعاء (ص488 رقم 1714)
(7) تاريخ دمشق (62/ 283 ت عمرو بن غرامة العمروي)

هشام لا تخلو من مقال، فلا يحتاج إليها في أصل التصحيح بعد ثبوت طريق الصَّقْعَب.[1]

وجاء الحديث من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، واختلف عنه في تعيين الصحابي؛ فرواه عبد الرحيم بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، مرفوعًا. أخرجه الطبراني.[2] وخالفه أبو معاوية الضرير، فرواه عن ابن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، مرفوعًا. أخرجه البزار [3] من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي معاوية. وقال البزار: «لا نعلم أحدًا رواه عن عمرو، عن ابن عمر، إلا ابن إسحاق، ولا نعلم حدث به عن أبي معاوية إلا إبراهيم بن سعيد».

وقد رجح ابن كثير[4] أن الصواب عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال: «والظاهر أنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، كما رواه أحمد والطبراني». وأصل الحديث أخرجه أحمد[5] من طريق حماد بن زيد، عن الصقعب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو، وهو طريق مستقل عن ابن إسحاق. فلا يُعد طريق ابن عمر شاهدًا مستقلًا؛ لأن الاختلاف وقع في تعيين الصحابي مع اتحاد مدار الرواية على محمد بن إسحاق.

واختلف لفظ الرواية في «ابنه» و«ابنيه»؛ فرواية حماد بن زيد عن الصَّقْعَب فيها: «قال لابنه»، [6] ورواية جرير بن حازم عن الصَّقْعَب فيها: «دعا ابنيه».[7] وكذلك وقع الاختلاف في

(1) تاريخ دمشق (62/ 283-286 ت عمرو بن غرامة العمروي)

(2) المعجم الكبير (رقم 14326 ت فريق من الباحثين بإشراف سعد الحميد وخالد الجريسي)

(3) كشف الأستار (4/ 7 رقم 3069 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(4) البداية والنهاية (1/ 136 ت علي شيري)

(5) مسند أحمد (11/ 150 رقم 6583 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (11/ 150 رقم 6583 ط الرسالة)

(7) مسند أحمد (11/ 670 رقم 7101 ط الرسالة)

«قاصٌّ عليك الوصية» و«قاصرٌ عليكما الوصية»، وفي «قصمتهن» و«لفصمتها أو لقصمتها». وهذا اختلاف في اللفظ لا يقدح في أصل الخبر، ولا يصح طمسه عند إثبات المتن.

فالحديث يدور في أصح طرقه على الصَّقْعَب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو. وتردد حماد بن زيد في ذكر عطاء لا يعل الحديث؛ لأن جرير بن حازم رواه عن الصَّقْعَب نفسه موصولًا بلا تردد، وقد وثق أبا زرعة الصَّقْعَب، وروى عنه جماعة. وأما الوجه المرسل عن عطاء فطريقه ضعيف بمحمد بن عبد الرحمن بن المُجَبَّر، فلا يقاوم الموصول، وقد تنبه الحاكم نفسه إلى الاختلاف ورجح الوصل. فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، مع إثبات اختلاف الروايات في «ابنه/ابنيه» وبعض ألفاظ الوصية.

شرح الحديث: (إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ) أي لما ظهرت أمارات موته وقرب انتقاله من الدنيا. **(قَالَ لِابْنِهِ)** وفي الطريق الآخر: «دَعَا ابْنَيْهِ»، وقد اختلف اللفظ في ذلك كما تقدم. **(إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ)** أي أختصرها وأجمعها لك في كلمات قليلة تحفظها، وجاء في الرواية الأخرى: «قاصرٌ عليكما الوصية» أي مقتصر بها عليكما وموجزها لكما. **(آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ)** أي جمع له أصول الخير فيما أمر به، وأصول الشر فيما نهاه عنه. **(آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** أي بلزوم كلمة التوحيد وما تدل عليه من إفراد الله بالعبادة ونفيها عما سواه، لا مجرد التلفظ بها دون تحقيق معناها. **(فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** بيان لعظم كلمة التوحيد وثقلها في الميزان، لما اشتملت عليه من أعظم حق لله تعالى. **(وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً)** أي حلقة مغلقة محكمة لا فرجة فيها. **(قَصَمَتْهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** أي كسرتها وفصلتها لشدة ما

لهذه الكلمة من قدر وعظمة، وجاء في الطريق الآخر: «لفصمتها أو لقصمتها». **(وَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ)** أي أنزه الله عن كل نقص تنزيهًا مقرونًا بحمده وإثبات كماله. **(فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ)** أي تسبيح المخلوقات وعبادتها لله تعالى، ويشهد لأصل ذلك قول الله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾. **(وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ)** أي جعل الله تسبيح مخلوقاته وحمدها من أسباب ما يجريه عليها من رزقه وفضله، وهذا خبر غيبي يثبت بهذا الحديث. **(وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ)** أي عن صرف شيء من العبادة لغير الله، وهو أعظم الذنوب. **(وَالْكِبْرِ)** وهو التعاظم المذموم الذي فسّره النبي ﷺ في تمام الرواية بقوله: «سَفَهُ الْحَقِّ وَغَمْصُ النَّاسِ»، أي رد الحق واحتقار الخلق.[1]

فوائد الحديث: لو وُضعت السماوات السبع والأرضون السبع في كفة، و«لا إله إلا الله» في كفة، رجحت بهن كلمة التوحيد! ثم يأتي الإنسان، وهو أضعف من أن يدفع عن نفسه الموت، فيتكبر على الخلق ويشرك بالخالق! وما أعجب قلبًا يعترف بأن الله وحده المستحق للعبادة، ثم ينازع الناس في عظمةٍ لا يملكها! لقد جمع نوحٌ عليه السلام في وصيته بين النهي عن الشرك والكبر؛ فالمشرك لم يعرف قدر ربه، والمتكبر لم يعرف قدر نفسه. ومن عرف عظمة الله صغرت في عينه الدنيا، ومن جهل قدر نفسه عظمت في عينه حتى رأى أنه فوق الناس.

(1) مسند أحمد (11/ 150 رقم 6583 ط الرسالة)

2135 - عَنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: **«كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: صلاة الضحى

أحكام المحدثين: احتج به مسلم.[1]

لكن قال ابن عبد البر: «منكر ... وهذا عندي غيرُ صحيحٍ، وهو مردودٌ بحديثِ ابنِ شهابٍ المذكورِ في هذا الباب». [2]

تخريج الحديث: رواه مسلم،[3] وابن ماجه،[4] من طريق شعبة، عن يَزِيد الرِّشْك، عن مُعاذة العَدَويّة، عن عائشة رضي الله عنها. ورواه مسلم أيضًا من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن يَزِيد الرِّشْك، عن معاذة، عن عائشة، ولفظه: «كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ»، وقال شعبة في روايته: «وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ».[5]

(1) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 719 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) التمهيد - ابن عبد البر (5/ 450 ت بشار)

(3) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 719 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) سنن ابن ماجه (1/ 439 رقم 1381 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 719 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

ورواه مسلم،[1] والنسائي،[2] وأحمد،[3] والبيهقي،[4] من طرق عن قَتادة، عن مُعاذة، عن عائشة، مرفوعًا. فرواه عن قتادة سعيد بن أبي عَروبة، وهِشام الدَّستوائي، وهَمَّام بن يحيى، وغيرهم، بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ».

ورواه عبد الرزاق،[5] وأحمد،[6] والبيهقي،[7] من طريق مَعْمَر، عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة، باللفظ نفسه.

فالحديث لم يتفرد به مَعْمَر عن قتادة، بل رواه عن قتادة جماعة من أصحابه، منهم سعيد بن أبي عَروبة، وهِشام الدَّستوائي، وهَمَّام بن يحيى، ومَعْمَر، كما جاء أيضًا من طريق آخر مستقل عن معاذة، وهو يَزِيد الرِّشْك، ورواه عنه شعبة وعبد الوارث. فالحديث ثابت عن معاذة من وجهين معروفين، ولا تقوم علة في إسناده.

لكن النسائي لما أخرج رواية قتادة عن معاذة قال عقبها: «خَالَفَهَا عُرْوَةُ»، ثم روى من طريق مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا...».[8] وهذه الرواية صحيحة أيضًا؛ فقد احتج

(1) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 719 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) السنن الكبرى للنسائي (1/ 266 رقم 481 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) مسند أحمد (41/ 182 رقم 24638 ط الرسالة)

(4) السنن الكبير للبيهقي (5/ 477 رقم 4962 ت عبد الله التركي)

(5) مصنف عبد الرزاق (3/ 74 رقم 4853 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(6) مسند أحمد (42/ 213 رقم 25348 ط الرسالة)

(7) السنن الكبير للبيهقي (5/ 477 رقم 4962 ت عبد الله التركي)

(8) السنن الكبرى للنسائي (1/ 266 رقم 481-482 ت حسن عبد المنعم شلبي)

بها البخاري،[1] ومسلم.[2]

وجاء عن عائشة وجه ثالث يوضح بعض المراد؛ فعن عبد الله بن شَقيق قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: «لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ».[3] ورواه النسائي أيضًا.[4]

وهذا الاختلاف هو الذي حمل ابن عبد البر على إنكار حديث معاذة وترجيح رواية الزهري عن عروة، فقال عن حديث معاذة: «حديث منكر»، وقال: «هذا عندي غير صحيح، وهو مردود بحديث ابن شهاب المذكور في هذا الباب».[5] إلا أن التعليل بالمخالفة لا يقتضي رد حديث معاذة؛ لأن الإسناد إليها محفوظ قوي من طريقين مستقلين، وليس من أفراد مَعْمَر ولا من أفراد قتادة، وقد احتج به مسلم.

كما أن الروايات لا يلزم بينها تعارض لا يمكن الجمع معه؛ فقول عائشة: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى» إخبار عما رأته بنفسها، ولا يلزم منه نفي وقوع الصلاة مطلقًا، وقد تكون أخبرت معاذة بما ثبت عندها من فعله ﷺ وإن لم تشهده في جميع أحواله. ويدل على عدم المداومة قولها الآخر: «لا، إلا أن يجيء من مغيبه». وقد حمل البيهقي نفيها على نفي المداومة، وهو جمع ممكن؛ لأن عائشة نفسها عللت ترك النبي ﷺ لبعض الأعمال

(1) صحيح البخاري (2/ 58 رقم 1177 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 718 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (1/ 496 رقم 717 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) السنن الكبرى للنسائي (1/ 266 رقم 483 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(5) التمهيد - ابن عبد البر (5/ 450 ت بشار)

التي يحبها بخشية أن يعمل بها الناس فتفرض عليهم.

ولا يصح جعل رواية عروة علة إسنادية في حديث معاذة؛ فالاختلاف هنا ليس اختلاف أصحاب راوٍ واحد في سند الحديث حتى يرجح أحد الوجهين ويطرح الآخر، وإنما هما تابعيان ثقتان، عروة ومعاذة، رويا عن عائشة خبرين مختلفين في الظاهر، وكلا الإسنادين ثابت. فالمسألة من باب الجمع بين الأخبار الثابتة، لا من باب إسقاط طريق معاذة لمخالفة عروة.

وأما طريق أم ذَرَّة عن عائشة بلفظ: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلا أربع ركعات»، فرواه أحمد،[1] وفي إسناده ضعف، فلا يحتاج إليه في إثبات حديث معاذة، ولا يصلح أن يكون أصل الترجيح.

فالحديث ثابت عن معاذة العدوية عن عائشة من طريق يَزِيد الرِّشْك ومن طريق قتادة، وعن كل منهما رواه جماعة من الثقات، وقد احتج به مسلم. وإن كان ابن عبد البر قد أنكره لمعارضته رواية عروة، فإن هذه المعارضة يمكن الجمع بينها، ولا يظهر فيها ما يقدح في ثبوت طريق معاذة؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، وأن النبي ﷺ صلى الضحى أربع ركعات وزاد عليها في بعض الأحيان، ولم يكن ذلك دالًا على المواظبة عليها كل يوم.

شرح الحديث: (أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها) السائلة هي مُعاذة العَدَويّة، وهي تابعية ثقة من أهل البصرة، سألت أم المؤمنين عن صفة صلاة النبي ﷺ. **(كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟)** أي عن عدد الركعات التي ثبت أنه كان يصليها في وقت

(1) مسند أحمد (41/ 265 رقم 24745 ط الرسالة)

الضحى، وليس في السؤال ما يقتضي أنه كان يداوم عليها كل يوم. **(أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)** أي ثبت عنه ﷺ أنه صلى الضحى أربعًا، ولا يدل هذا اللفظ وحده على كيفية الفصل بين هذه الركعات وتسليماتها. **(وَيَزِيدُ مَا شَاءَ)** أي يزيد على الأربع بحسب ما يسره الله له، وفي الرواية الأخرى: «ما شاء الله»، فالحديث يدل على أن فعله ﷺ لم يكن منحصرًا في أربع ركعات.

فوائد الحديث: كان النبي ﷺ يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما شاء؛ وفي الوقت الذي يتسابق فيه الناس على أرزاقهم، كان يجعل من نهاره نصيبًا لمناجاة رازقه! وأعجب من ذلك أن العبد يجد لدنياه ساعاتٍ لا يملها، ثم يستثقل على نفسه ركعاتٍ لا تستغرق إلا دقائق! فليس الفقر أن تضيق عليك أسباب الرزق، وإنما أن يتسع وقتك لكل شيء، ثم يضيق عن عبادة ربك. والنوافل تكشف من محبة العبد لربه ما لا تكشفه الفرائض وحدها؛ فالفرض يؤديه امتثالًا، والنافلة يتقرب بها ابتغاء المزيد من رضاه.

2136 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، التوحيد

أحكام المحدثين: قال البخاري بعد ذكر الاختلاف على عَمرو بن مَيمون في صحابي الحديث: «والأول أشبه»، يعني رواية محمد بن السائب بن بَرَكة، عن عمرو بن ميمون، عن أبي ذر.[1] وقال أبو حاتم في المفاضلة بين طريق شعبة عن أبي بَلْج عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة، وطريق ابن عيينة عن محمد بن السائب عن عمرو عن أبي ذر: «حديث ابن عيينة أصح».[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3] وقال محققو المسند في طريق ابن عيينة: «إسناده صحيح»،[4] وقالوا في الطريق الآخر عن الأعمش: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».[5] وصححه الألباني.[6]

(1) التاريخ الكبير (1/ 100 رقم 280 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) علل ابن أبي حاتم (2/ 169 رقم 2000 ط الفاروق)

(3) صحيح ابن حبان (3/ 101 رقم 820 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (35/ 264 رقم 21336 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (35/ 309 رقم 21387 ط الرسالة)

(6) صحيح الجامع الصغير (رقم 7820)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والنسائي،[2] وابن حبان،[3] من طرق عن سفيان بن عُيَيْنة، عن محمد بن السائب بن بَرَكة، عن عَمرو بن مَيمون الأَوْدي، عن أبي ذر رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ أحمد: «كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ».[4]

وهذا الطريق متصل محفوظ؛ فقد روى البخاري عن الحميدي، عن ابن عيينة، قال: «حدثنا محمد، سمع عمرو بن ميمون، سمع أبا ذر»، فصرح بالسماع في موضعي الإسناد.[5] وهذه فائدة مهمة؛ إذ لا يبقى في هذا الطريق احتمال انقطاع بين محمد بن السائب وعمرو، ولا بين عمرو وأبي ذر.

وقد وقع الاختلاف على عمرو بن ميمون؛ فرواه محمد بن السائب بن بَرَكة عنه عن أبي ذر كما تقدم، ورواه شعبة عن أبي بَلْج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، ورواه حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بَلْج، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن عمرو. وقد جمع البخاري هذه الوجوه ثم رجح طريق أبي ذر بقوله: «والأول أشبه».[6] ووافقه أبو حاتم فقال: «حديث ابن عيينة أصح».[7] وأما أبو زرعة فتوقف، فقال عن طريق أبي هريرة: «غامض»، ثم لما سئل

(1) مسند أحمد (35/ 264 رقم 21336 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى للنسائي (9/ 11 رقم 9758 ط الرسالة)

(3) صحيح ابن حبان (3/ 101 رقم 820 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (35/ 264 رقم 21336 ط الرسالة)

(5) التاريخ الكبير (1/ 100 رقم 280 ط دائرة المعارف العثمانية)

(6) التاريخ الكبير (1/ 100 رقم 280 ط دائرة المعارف العثمانية)

(7) علل ابن أبي حاتم (2/ 169 رقم 2000 ط الفاروق)

أيهما أصح قال: «في هذا نظر».[1]

وذكر الدارقطني هذا الاختلاف أيضًا، فقال: «حدث به محمد بن السائب بن بركة، عن عمرو بن ميمون، عن أبي ذر. واختلف عن عمرو بن ميمون؛ فرواه حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن عمرو. ورواه شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة. والله أعلم بالصواب».[2] فلم يجزم الدارقطني بأحد الوجوه هنا، لكن ترجيح البخاري وأبي حاتم لطريق أبي ذر ظاهر، ويؤيده أن الاختلاف إنما جاء في رواية أبي بلج، أما محمد بن السائب فرواه عن عمرو بن ميمون عن أبي ذر بسند مصرح بالسماع.

وللحديث عن أبي ذر طريق آخر مستقل؛ رواه أحمد،[3] وابن ماجه،[4] والنسائي،[5] من طرق عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ النسائي هو نفس اللفظ المختصر: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ».[6] ورواه أحمد أيضًا من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، عن الأعمش بهذا الإسناد.[7] فطريق الأعمش محفوظ عنه من غير وجه.

ويشهد للحديث شاهد صحيح مستقل من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن

(1) علل ابن أبي حاتم (2/ 169 رقم 2000 ط الفاروق)

(2) علل الدارقطني (3/ 183 رقم 1114 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(3) مسند أحمد (35/ 223 رقم 21298 ط الرسالة)

(4) سنن ابن ماجه (2/ 1256 رقم 3825 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) السنن الكبرى للنسائي (9/ 24 رقم 9788 ط الرسالة)

(6) السنن الكبرى للنسائي (9/ 24 رقم 9788 ط الرسالة)

(7) مسند أحمد (35/ 309 رقم 21387 ط الرسالة)

رسول الله ﷺ قال له: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فقال: بلى، فقال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»؛ احتج به مسلم.[1] وقد جاء عنه من طرق متعددة في الصحيح.[2]

فالحديث ثابت عن أبي ذر من طريقين مشهورين: طريق محمد بن السائب بن بَرَكة، عن عمرو بن ميمون، وهو الطريق الذي رجحه البخاري بقوله: «والأول أشبه»، وأبو حاتم بقوله: «حديث ابن عيينة أصح»، وطريق الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر. ومع ذلك فقد ثبت المتن نفسه ثبوتًا لا إشكال فيه من حديث أبي موسى الأشعري في «صحيح مسلم». فالراجح أن حديث أبي ذر مرفوع صحيح، وليس تصحيحه قائمًا على الشاهد وحده، بل له عن أبي ذر نفسه طريق محفوظ رجحه أئمة العلل، وطريق آخر يقويه.

شرح الحديث: (لَا حَوْلَ) أي لا تحول للعبد من حال إلى حال، ولا حيلة له ولا قدرة مستقلة على دفع شر أو تحصيل خير. **(وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)** أي لا قدرة للعبد على طاعة ولا ترك معصية ولا تحصيل منفعة ولا دفع مضرة إلا بإعانة الله وتوفيقه، فهي كلمة افتقار واستعانة وتفويض، وليست نفيًا لقدرة العبد التي خلقها الله فيه، وإنما نفي لاستقلاله بها عن ربه. **(كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ)** أي أن ثواب هذه الكلمة نفيس عظيم مدخر لصاحبها في الجنة، فشبه بالكنز لنفاسته وادخاره.

فوائد الحديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله» كنزٌ من كنوز الجنة؛ لأن أعظم ما يملكه العبد

(1) صحيح مسلم (4/ 2076 رقم 2704 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (4/ 2076 رقم 2704 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

أن يعرف أنه لا يملك شيئًا إلا بالله! قد يملك الإنسان المال والسلطان والقوة، ثم يعجز عن قهر شهوةٍ في نفسه، أو دفع بلاءٍ عن جسده! فليس الضعيف من قلّت أسبابه، وإنما من اتكل عليها ونسي ربها؛ وليس القوي من اغتر بقدرته، وإنما من استعان بقدرة الله على عجزه! وما أعجب عبدًا يفتقر إلى ربه في كل نَفَس، ثم يغتر بنفسه كأنه يملك أمرها؛ فمن عرف عجزه عرف عظمة ربه، ومن جهل عجزه اغتر بقوةٍ لا يملك بقاءها.

2137 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: العلم، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال المنذري بعد عزوه للطبراني: «فيه شهر بن حوشب».[1] وقال العراقي: «الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف».[2] وقال الهيثمي: «فيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف وقد وثق».[3] وقال أحمد بن الصديق الغماري: «وسنده ضعيف كما هو ظاهر».[4] وضعفه الألباني.[5]

تخريج الحديث: رواه الطبراني،[6] والقضاعي،[7] من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحِمصي، عن شَهْر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، مرفوعًا. ولفظ الطبراني أتم: «رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ

(1) الترغيب والترهيب (1/ 102 ت إبراهيم شمس الدين)

(2) المغني عن حمل الأسفار (ص223 ط دار ابن حزم)

(3) مجمع الزوائد (1/ 189 ت حسام الدين القدسي)

(4) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (2/ 96 ط دار الكتبي)

(5) السلسلة الضعيفة (رقم 2524 ط مكتبة المعارف)

(6) المعجم الكبير (13/ 622 رقم 14543 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(7) مسند الشهاب (1/ 245 رقم 392 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ»، واقتصر القضاعي على الجملتين الأخيرتين.

ورواه ابن عبد البر من الطريق نفسه عن إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن شَهْر، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا، واقتصر على قوله: «رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ فِقْهُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ».[1]

فالطرق المرفوعة عن عبد الله بن عمرو ترجع إلى إسناد واحد: إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن شَهْر بن حوشب. والعلة الأشد في هذا الطريق ليست شَهْرًا وحده، بل عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحِمصي، وقد اشتد كلام النقاد فيه؛ فقال يحيى بن معين: «ضعيف، لم يحدث عنه إلا إسماعيل بن عياش»، وقال أبو زرعة: «مضطرب الحديث، واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «عجيب، ضعيف، منكر الحديث... يروي أحاديث مناكير»، وقال الجوزجاني: «غير محمود في الحديث»، وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه».[2] وقال الدارقطني فيه: «متروك». فمثل هذا لا يصلح تفرده لحديث مرفوع، ولا ينجبر بمجرد وجود شَهْر فوقه أو شهرة معنى الخبر.

وأما إسماعيل بن عياش فروايته هنا عن شامي حِمصي، فلا يجعل ضعف الحديث من جهته أصلًا؛ وإنما الآفة في شيخه عبد العزيز نفسه، وهو ضعيف عند أئمة الشأن. وشَهْر بن حوشب مختلف فيه أيضًا، وفي حفظه مقال، فيزداد الإسناد ضعفًا به، لكن الاقتصار

(1) جامع بيان العلم وفضله (1/ 190 رقم 200)

(2) تهذيب الكمال (18/ 171-172 ت بشار)

على قول: «فيه شهر» كما وقع في بعض كتب التخريج لا يكشف العلة الأشد في الطريق.

وروي قوله: «اقرأ القرآن ما نهاك، فإذا لم ينهك فلست تقرؤه» مرفوعًا من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه؛ من طريق محمد بن كثير الكوفي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن النعمان. ولما ذكر ابن الجنيد ليحيى بن معين أن محمد بن كثير روى هذا الحديث ضمن أحاديث منكرة وسأله عنه، استنكر يحيى روايته أشد الاستنكار، حتى قال فيمن رواها عنه ما يدل على اتهامه إن كان هو الذي حدث بها.[1] ورواه الخطيب بهذا السياق.[2] وقال الدارقطني إن محمد بن كثير الكوفي تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد.[3] فهذه الطريق منكرة، ولا تصلح لتقوية حديث عبد الله بن عمرو.

واللافت أن نفس اللفظ روي من كلام مكحول الشامي، لا مرفوعًا؛ رواه أبو نعيم،[4] من طريق عمر بن أيوب الموصلي، عن مُغيرة بن زياد، عن مكحول قال: «مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ». وهذا اللفظ مطابق تقريبًا للحديث المرفوع.

ومُغيرة بن زياد مختلف فيه، إلا أن هذا الطريق إلى مكحول أقوى بكثير من الطريق المرفوع الذي فيه عبد العزيز بن عبيد الله؛ فمُغيرة قال فيه ابن معين في رواية: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «شيخ، صالح، صدوق، ليس بذاك القوي»، وتكلم فيه أحمد من جهة مناكيره، ولا سيما ما

(1) سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين (ص489 رقم 887 ت أحمد محمد نور سيف)

(2) تاريخ بغداد (4/ 314 ت بشار)

(3) أطراف الغرائب والأفراد (2/ 151)

(4) حلية الأولياء (5/ 178 ط دار الكتاب العربي)

يرفعه. وهذا هنا من كلام مكحول لا من مرفوعات مُغيرة، فيبقى صالحًا في الجملة لإثبات اشتهار هذا المعنى عن مكحول.

ونبّه أحمد بن الصديق الغماري إلى أنه ورد كذلك من قول الحسن البصري، وساق طريق الدولابي عن عبد الله بن شُبْرُمة، عن الحسن بلفظ: «اقرأ القرآن ما نهاك، فإذا لم ينهك فلست تقرؤه، رب حامل فقه غير فقيه، ومن لم ينفعه علمه ضره جهله».[1] ثم ذكر الطريق المرفوع عن النعمان بن بشير وما وقع فيه من نكارة.

وأما صدر رواية الطبراني: «رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ»، فأصل هذا المعنى ثابت من أحاديث صحيحة مستقلة في حديث «نضَّر الله امرأً سمع منا حديثًا...» وغيره، لكن صحة هذه الجملة من طرق أخرى لا تصحح ما عطف عليها في هذا الإسناد من قوله: «ومن لم ينفعه علمه...» و«اقرأ القرآن ما نهاك».

فالحديث المرفوع عن عبد الله بن عمرو مداره على عبد العزيز بن عبيد الله الحِمصي، وقد تفرد عنه إسماعيل بن عياش، وعبد العزيز شديد الضعف عند النقاد؛ قال أبو داود: «ليس بشيء»، والنسائي: «ليس بثقة ولا يكتب حديثه»، وأبو حاتم: «منكر الحديث»، والدارقطني: «متروك». ولم نجد للمرفوع طريقًا صالحًا ينجبر به؛ فالطريق عن النعمان بن بشير منكر أنكره يحيى بن معين، ولا يصلح شاهدًا. وفي المقابل ثبت اشتهار هذه الكلمات من كلام مكحول، ورويت من كلام الحسن البصري أيضًا؛ ولذلك فالراجح أن نسبة هذا السياق إلى النبي ﷺ شديدة الضعف، وأن له أصلًا باعتباره حكمة مأثورة عن بعض السلف، لا حديثًا مرفوعًا ثابتًا.

(1) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (2/ 96 ط دار الكتبي)

شرح الحديث: (مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ) أي من تعلم العلم ثم لم ينتفع به عملًا واهتداءً بقيت فيه آفة الجهل مع قيام الحجة عليه بما علم، وهذا معنى صحيح في الجملة وإن لم يثبت هذا اللفظ مرفوعًا. **(اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ)** أي تكون قراءتك نافعةً لك ما دام القرآن يزجرك عن معصية الله ويحملك على امتثال أمره؛ فالمقصود أثر التلاوة في القلب والعمل، لا مجرد تحريك اللسان. **(فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ)** أي لم تحقق المقصود الأعظم من القراءة وهو الاتعاظ والانقياد، وليس المراد نفي حقيقة القراءة شرعًا عمن عصى وهو يتلو القرآن؛ وهذه عبارة زجر ومبالغة في الحث على العمل، وهي مع ذلك لم تثبت عن النبي ﷺ بهذا الإسناد.

2138 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيف: فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال ابن عبد البر: «هذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ»، وقال عن طريق عبد الرحيم بن زيد: «وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد الرحيم بن زيد... والكلام أيضًا منكر عن النبي ﷺ».[1] وقال ابن عبد البر في طريق جابر: «هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول».[2] وقال البيهقي: «هذا حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة، لم يثبت في هذا إسناد».[3] وقال ابن حزم: «هذه رواية ساقطة»، ثم قال: «هذا منها بلا شك»، وحكم على الخبر بأنه مكذوب موضوع باطل.[4] وقال ابن الملقن بعد استقصاء طرقه: «فتلخص ضعف جميع هذه الطرق».[5] وقال العلائي في طريق جابر: «الحديث شاذ بمرة».[6] وقال ابن القيم: «مشهور روي من طرق ولا يثبت منها شيء».[7] وحكم الألباني

(1) جامع بيان العلم وفضله (2/ 923-924 ت أبي الأشبال الزهيري)

(2) جامع بيان العلم وفضله (2/ 925 رقم 1760 ت أبي الأشبال الزهيري)

(3) المدخل إلى السنن الكبرى (ص164 رقم 154 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(4) الإحكام في أصول الأحكام (6/ 82-83 ت أحمد شاكر)

(5) البدر المنير (9/ 587 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(6) إجمال الإصابة (ص59)

(7) إعلام الموقعين (2/ 133)

عليه بالوضع.[1]

تخريج الحديث: رواه عبد بن حميد،[2] من طريق أحمد بن يونس، عن أبي شهاب الحنَّاط، عن حمزة بن أبي حمزة الجَزَري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا بلفظ: «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهَا، فَأَيُّهُمْ أَخَذْتُمْ بِقَوْلِهِ اهْتَدَيْتُمْ». وهذا طريق تالف؛ فإن حمزة بن أبي حمزة النصيبي شديد الضعف، قال ابن معين: «لا يساوي فلسًا»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن عدي: «عامة مروياته موضوعة»، وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالموضوعات.[3] فهذه الطريق لا تصلح للاعتبار أصلًا.

ورواه الدارقطني،[4] وابن عبد البر،[5] من طريق عبد الله بن روح، عن سلَّام بن سليمان، عن الحارث بن غُصين، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعًا: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ». ووقع في مطبوعة «المؤتلف والمختلف»: «سلَّام بن الحارث»، والصواب سلَّام بن سليمان أو سلَّام بن سليم كما جاءت الرواية من طريق الدارقطني عند ابن حزم وابن عبد البر وغيرهما.[6]

---

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (1/ 144 رقم 58 ط مكتبة المعارف)

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص250 رقم 783 ت صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي)

(3) البدر المنير (9/ 585 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(4) المؤتلف والمختلف (4/ 1778 ت موفق بن عبد الله بن عبد القادر)

(5) جامع بيان العلم وفضله (2/ 925 رقم 1760 ت أبي الأشبال الزهيري)

(6) الإحكام في أصول الأحكام (6/ 82-83 ت أحمد شاكر)

وقد أعل ابن عبد البر هذه الطريق بالحارث بن غصين فقال: «هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول».[1] لكن علة الطريق أشد من ذلك؛ فإن سلام بن سليمان هذا شديد الضعف، وقد قال ابن حزم: «سلام بن سليمان يروي الأحاديث الموضوعة، وهذا منها بلا شك».[2] فهذه الطريق لا تصلح لتقوية غيرها.

ورواه القضاعي،[3] من طريق جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا: «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ، مَنِ اقْتَدَى بِشَيْءٍ مِنْهَا اهْتَدَى». وهذه الطريق موضوعة أو قريبة من ذلك؛ فإن جعفر بن عبد الواحد قال فيه الدارقطني: «يضع الحديث»، وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها، وقال ابن عدي: كان يتهم بوضع الحديث ويسرقه، وقال الذهبي عن هذا الخبر بعينه: «هذا من بلايا جعفر».[4]

وجاء عن جابر أيضًا من طريق مالك؛ رواه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق جميل بن يزيد، وقيل: جميل بن زيد، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وفيه: «فَبِأَيِّ قَوْلِ أَصْحَابِي أَخَذْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ، إِنَّمَا مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ، مَنْ أَخَذَ بِنَجْمٍ مِنْهَا اهْتَدَى».[5] وقال الدارقطني: «لا يثبت عن مالك»، ورواته دون مالك مجهولون، وقال ابن

(1) جامع بيان العلم وفضله (2/ 925 رقم 1760 ت أبي الأشبال الزهيري)

(2) الإحكام في أصول الأحكام (6/ 82-83 ت أحمد شاكر)

(3) مسند الشهاب (2/ 275 رقم 1346 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) البدر المنير (9/ 585 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(5) البدر المنير (9/ 585-586 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

الملقن في جميل: «لا أعرفه».[1] فلا يصح هذا الوجه عن مالك، ولا يقوي الطريق الآخر عن جابر.

ورواه البيهقي،[2] من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن جُوَيْبِر، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا ضمن حديث: «إِنَّ أَصْحَابِي بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، فَأَيَّمَا أَخَذْتُمْ بِهِ اهْتَدَيْتُمْ، وَاخْتِلَافُ أَصْحَابِي لَكُمْ رَحْمَةٌ». وهذه طريق شديدة الضعف؛ سليمان بن أبي كريمة ضعيف، وجوير متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس، فهي منقطعة فوق شدة ضعف رجالها.[3] ولهذا قال البيهقي بعد جمع هذه الأخبار: «هذا حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة، لم يثبت في هذا إسناد».[4]

وروي مرسلًا عن الضحاك بن مزاحم بلفظ: «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ الْمِلْحِ... وَمَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ... فَبِأَيِّ قَوْلِ أَصْحَابِي أَخَذْتُمْ بِهِ اهْتَدَيْتُمْ»، من طريق مندل بن علي، عن جويبر، عن الضحاك.[5] وهذا أشد ضعفًا؛ فمَنْدَل واه، وجويبر متروك، والضحاك تابعي، فالخبر مع ذلك مرسل.[6]

(1) البدر المنير (9/ 585-586 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(2) المدخل إلى السنن الكبرى (ص162 رقم 152 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(3) المدخل إلى السنن الكبرى (ص162 رقم 152 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(4) المدخل إلى السنن الكبرى (ص164 رقم 154 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(5) البدر المنير (9/ 586 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(6) البدر المنير (9/ 586 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

وروى البيهقي،[1] من طريق نعيم بن حماد، عن عبد الرحيم بن زيد العَمِّي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعًا: «سَأَلْتُ رَبِّي عز وجل فِيمَا يَخْتَلِفُ فِيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي... فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدًى». وهذا طريق تالف؛ عبد الرحيم بن زيد العمي قال فيه ابن معين: «كذاب ليس بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وهو مع ذلك منقطع بين سعيد بن المسيب وعمر.[2]

وروي من حديث أنس رضي الله عنه أيضًا، وفي طريقه بشر بن الحسين، وهو متهم، ولذلك عد ابن حجر هذا الطريق مع الطرق الواهية، وعد ابن الملقن جميع طرق الحديث ضعيفة.[3]

فهذه الطرق ليست من جنس الضعف اليسير الذي يجبر بعضه بعضًا؛ فأكثرها يدور على متروكين أو متهمين بالوضع، كحمزة بن أبي حمزة، وعبد الرحيم بن زيد العمي، وجعفر بن عبد الواحد، وجويبر، وبعضها منقطع أو مجهول مع غرابته. ولذلك لم يعتبر البزار كثرة هذه المخارج، بل قال: «هذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ»، وقال البيهقي بعد معرفته بتعدد الأسانيد: «لم يثبت في هذا إسناد»، وقال ابن الملقن بعد استقصائها: «فتلخص ضعف جميع هذه الطرق». فالكثرة هنا لا تفيد تقوية؛ لأنها كثرة طرق شديدة الضعف، وبعضها متهم بالوضع.

وأما حديث أبي موسى رضي الله عنه في صحيح مسلم: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ... وَأَصْحَابِي

(1) المدخل إلى السنن الكبرى (ص162 رقم 151 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(2) البدر المنير (9/ 586-587 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(3) البدر المنير (9/ 586-587 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي...». رواه مسلم.[1] لكنه لا يشهد للفظ «بأيهم اقتديتم اهتديتم»؛ لأن تشبيه الصحابة بالنجوم من جهة كونهم أمنة للأمة معنى غير الحكم بأن كل قول يصدر عن أي صحابي في موطن اختلاف يكون هدى. وقد نبه البيهقي إلى أن الحديث الصحيح يؤدي بعض معنى التشبيه، ولم يجعله مصححًا لهذا اللفظ.[2] ونبه ابن الملقن إلى الفرق نفسه.[3]

فالحديث مشهور على الألسنة، لكن الشهرة لا تصححه. وجميع طرقه التي وقفت عليها معلولة عللًا شديدة، وليس بينها إسناد صالح للاعتبار ينجبر به غيره؛ بل في جملة منها كذابون ومتروكون، وقد اتفق نقد البزار والبيهقي وابن عبد البر وابن الملقن ومن بعدهم على عدم ثبوت شيء من طرقه، وزاد ابن حزم فحكم عليه بالوضع. فالراجح أن قوله: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» باطل لا يصح مرفوعًا إلى النبي ﷺ، ولا تصلح طرقه للتقوية.

شرح الحديث: (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ) أي يشبه الصحابة بالنجوم التي يهتدي بها الناس، وهذا التشبيه بهذا السياق لا يثبت عن النبي ﷺ، وإن ثبتت فضائل الصحابة ومكانتهم بأدلة صحيحة كثيرة، وثبت في صحيح مسلم وصفهم بأنهم أمنة للأمة. **(بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ)** ظاهره أن الاقتداء بأي صحابي في كل ما يقوله موجب للهداية، ولو اختلف الصحابة في المسألة، وهذا العموم لا يثبت؛ فإن الصحابة أنفسهم كانوا يرد بعضهم على بعض، ويرجع أحدهم إلى قول صاحبه إذا ظهر له الدليل، وإنما الواجب اتباع الحق الذي دل عليه الكتاب والسنة، مع حفظ فضل الصحابة ومعرفة قدرهم.

(1) صحيح مسلم (7/ 183 رقم 2531)

(2) الاعتقاد للبيهقي (ص438-439)

(3) البدر المنير (9/ 587-588 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

2139 - يروى عن النبي ﷺ قوله: «يس لِمَا قُرِئَتْ لَهُ».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

أحكام المحدثين: قال السخاوي: «لا أصل له بهذا اللفظ».[1] وقال محمد بن محمد الغزي: «ليس بحديث».[2] وقال محمد عمرو عبد اللطيف: «حديث باطل لا أصل له عن النبي ﷺ».[3]

تخريج الحديث: لم أقف على إسناد لهذه العبارة عن النبي ﷺ، ولا على صحابي تروى عنه، ولا على مصنف حديثي مسند أخرجها. وإنما اشتهرت على الألسنة بلفظ: «يس لما قرئت له»، ثم أدرجها أهل المصنفات في الأحاديث المشتهرة للتنبيه على أنها لا أصل لها.

وقد قال السخاوي: «لا أصل له بهذا اللفظ»، ثم ذكر أنها كانت عند جماعة الشيخ إسماعيل الجبرتي باليمن أمرًا مقطوعًا به عندهم بالتجربة.[4] ففرق السخاوي بين اشتهار العمل بها عند بعض الناس وبين ثبوتها حديثًا؛ والتجربة لا تنشئ إسنادًا ولا تجعل الكلام حديثًا نبويًا.

وكذلك ما ذكره ابن كثير بقوله: «قال بعض العلماء: من خصائص هذه السورة أنها لا تقرأ عند أمر عسير إلا يسره الله تعالى» ليس حديثًا عن النبي ﷺ، وإنما حكاه عن «بعض العلماء» ولم يسنده إلى رسول الله ﷺ.[5] فلا يجوز تحويل هذا القول إلى الصيغة النبوية المشهورة:

(1) المقاصد الحسنة (ص741 رقم 1432 ت محمد عثمان الخشت)

(2) إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (2/ 723 ت خليل محمد العربي)

(3) أحاديث ومرويات في الميزان 1 - حديث قلب القرآن يس (ص99)

(4) المقاصد الحسنة (ص741 رقم 1432 ت محمد عثمان الخشت)

(5) تفسير ابن كثير - ط ابن الجوزي (6/ 326)

«يس لما قرئت له».

وورد نحوه عن أبي قلابة: «من حفظ عشر آيات من الكهف عصم من فتنة الدجال، ومن قرأ الكهف في يوم الجمعة حفظ من الجمعة إلى الجمعة، وإذا أدرك الدجال لم يضره، وجاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر، ومن قرأ يس غفر له ومن قرأها وهو جائع شبع ومن قرأها وهو ضال هدي، ومن قرأها وله ضالة وجدها، ومن قرأها عند طعام خاف قلته كفاه، ومن قرأها عند ميت هون عليه، ومن قرأها عند امرأة عسر عليها ولدها يسر عليها، ومن قرأها فكأنما قرأ القرآن إحدى عشرة مرة، ولكل شيء قلب وقلب القرآن يس». رواه البيهقي[1] من طريق أبي الحسين بن بشران، عن إسماعيل بن محمد الصفار، عن سعدان بن نصر، عن معمّر بن سليمان الرقي، عن الخليل بن مرة، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، به.

وهذا إسناد منكر، علته الخليل بن مرة الضبعي، فقد ضعفه يحيى بن معين والنسائي، وقال فيه البخاري: «فيه نظر»، وقال أيضًا: «منكر الحديث»[2] وقال أبو حاتم: «ليس بقوي في الحديث، هو رجل صالح».[3]

وقد اختلف النقاد في الخليل، فوثقه أحمد بن صالح المصري، ورأى ابن عدي أنه ممن يُكتب حديثه، ولم يجعله متروكًا. لكن توثيق بعضهم له لا يقتضي قبول تفرده بمثل هذا المتن، ولا سيما مع مخالفته في روايته عن أيوب لمن هو أحفظ منه.

(1) شعب الإيمان (2/ 481 رقم 2467)

(2) سنن الترمذي (401/4 رقم 2666 ت بشار)

(3) الجرح والتعديل (3/ 381)

فقد رواه ابن الضريس[1] من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن وهيب بن خالد، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، قال: «من قرأ عشر آيات من سورة الكهف، قال أيوب: لا أدري من أولها أو من آخرها، لم تضره فتنة الدجال».

وهذا إسناد صحيح إلى أبي قلابة، ووهيب بن خالد ثقة ثبت، وقد اقتصر على ذكر آيات الكهف والوقاية من فتنة الدجال، ولم يذكر شيئًا من الفضائل العديدة المتعلقة بسورة يس.

وورد نحوه من حديث علي، رواه الحارث بن أبي أسامة،[2] قال: حدثنا عبد الرحيم بن واقد، حدثنا حماد بن عمرو، عن السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفيه: «يا علي واقرأ سورة يس فإن في يس عشر بركات ، ما قرأها جائع إلا شبع ، ولا ظمآن إلا روي ، ولا عار إلا كسي ، ولا عزب إلا تزوج ، ولا خائف إلا أمن ، ولا مسجون إلا خرج ، ولا مسافر إلا أعين على سفره ، ولا من ضلت له ضالة إلا وجدها ، ولا مريض إلا برئ ، ولا قرئت عند ميت إلا خفف عنه».

والحديث موضوع، وإسناده مشتمل على علل متعددة:

الأولى: حماد بن عمرو النصيبي، وهو أشد رجال الإسناد ضعفًا. قال يحيى بن معين: «ممن يكذب ويضع الحديث». ونقل البيهقي عن الحاكم أنه «يروي عن جماعة من الثقات

(1) فضائل القرآن (ص97 رقم 201)

(2) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (1/ 526 رقم 469 ت حسين أحمد صالح الباكري)

أحاديث موضوعة، وهو ساقط بمرة».[1] وقال النسائي: «متروك الحديث».[2]

الثانية: السري بن خالد بن شداد، وهو مجهول الحال، لم تثبت عدالته ولا ضبطه. ذكره ابن أبي حاتم.[3] ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال الذهبي في ترجمته: «لا أعرفه».[4]

الثالثة: عبد الرحيم بن واقد الخراساني، وفي حديثه ضعف وغرائب، وقد تكلم فيه أهل العلم، إلا أن وجود حماد بن عمرو في الإسناد يغني عن التوسع في بيان أثر ضعفه على هذا الخبر.

الرابعة: الانقطاع بين علي بن الحسين زين العابدين وجده علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ فإن جعفر بن محمد يرويه عن أبيه محمد الباقر، عن جده علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب، ولم يثبت لعلي بن الحسين سماع من جده علي رضي الله عنه.

ووردت أحاديث أخرى في فضائل سورة يس، مثل حديث «اقرؤوا يس على موتاكم»، وحديث «إن لكل شيء قلبًا وقلب القرآن يس»، وغيرها، ولم يصح منها شيء، لكنها على اختلاف درجتها لا تتضمن عبارة «يس لما قرئت له»، فلا تصلح طرقًا لها، ولا يجوز أن يقال إن للفظ أصلًا بمجرد ورود أحاديث أخرى في فضائل السورة.

فالعبارة لا تعرف بإسناد مرفوع، ولا بصحابي، ولا بطريق ضعيف يمكن دراسته أصلًا، وإنما اشتهرت بين الناس ثم نص الحفاظ على عدم أصلها. لذلك فالحكم الأدق ليس «ضعيف» ولا «ضعيف جدًا»، بل: «لا أصل له بهذا اللفظ». ولا يصح تخصيص سورة يس بقراءة

(1) دلائل النبوة (7/ 229)
(2) الضعفاء والمتروكون (رقم 136)
(3) الجرح والتعديل (4/ 284 رقم 1221)
(4) ميزان الاعتدال (2/ 118)

لقضاء حاجة أو غرض مخصوص اعتمادًا على هذه العبارة؛ لأن التخصيص التعبدي يحتاج إلى دليل ثابت.

2140 - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: «**أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ أَقُومُ، فَقَالَ: مَكَانَكِ، فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ؟. إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وأصلحه أبو داود،[3] وقال الترمذي في طريق ابن عون: «هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عون، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن علي».[4] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[5]

(1) صحيح البخاري (5/ 19 رقم 3705 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 2091 رقم 2727 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (4/ 315 رقم 5062 ت محيي الدين عبد الحميد)

(4) سنن الترمذي (5/ 412 رقم 3408 ت بشار)

(5) صحيح ابن حبان (12/ 333 رقم 5524 ت شعيب الأرناؤوط)

لكن أعل البخاري طريق ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي، فقال: «يقولون هو في كتاب أزهر، عن ابن عون، عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسل».[1] وقال الدارقطني في الطريق نفسه: رواه أزهر السمان عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي موصولًا، وخالفه معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث وأشهل بن حاتم فرووه مرسلًا، ثم قال: «وهو المحفوظ عن ابن عون».[2] وهذا التعليل خاص بطريق ابن عون، ولا يقدح في أصل الحديث؛ فإنه ثابت من طرق صحيحة أخرى عن علي رضي الله عنه.

تخريج الحديث: رواه البخاري،[3] ومسلم،[4] وأبو داود،[5] وأحمد،[6] وابن حبان،[7] من طرق عن شعبة بن الحجاج، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه، مرفوعًا.

ورواه البخاري أيضًا من طريق سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن مجاهد بن جبر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه، وفيه: «تُسَبِّحِينَ اللهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ»، ثم قال سفيان: «إحداهن أربع وثلاثون»، وقال علي: «فما تركتها بعد»، فقيل: ولا ليلة صفين؟. قال: «ولا

(1) العلل الكبير للترمذي (ص362 ت صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

(2) علل الدارقطني (4/ 29-30 رقم 417 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(3) صحيح البخاري (5/ 19 رقم 3705 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (4/ 2091 رقم 2727 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) سنن أبي داود (4/ 315 رقم 5062 ت محيي الدين عبد الحميد)

(6) مسند أحمد (2/ 354 رقم 1141 ط الرسالة)

(7) صحيح ابن حبان (12/ 333 رقم 5524 ت شعيب الأرناؤوط)

ليلة صفين».[1] فهذا طريق صحيح آخر مستقل يثبت أصل القصة والعدد مائة.

ورواه الترمذي،[2] من طريق أزهر بن سعد السمان، عن عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عَبِيدة بن عمرو السَّلماني، عن علي رضي الله عنه، وفيه: «ثلاثًا وثلاثين، وثلاثًا وثلاثين، وأربعًا وثلاثين من تحميد وتسبيح وتكبير». لكن هذا الوجه الموصول عن ابن عون معلول؛ فقد سأل الترمذي البخاري عنه، فأشار إلى أن المحفوظ في كتاب أزهر الإرسال، [3] وبيّن الدارقطني أن معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث وأشهل بن حاتم خالفوا أزهر، فرووه عن ابن عون مرسلًا، وقال: «وهو المحفوظ عن ابن عون».[4] فلا يعتمد على طريق ابن عون في إثبات أصل الحديث، وإن كان الحديث ثابتًا من غيره.

وأما اللفظ الذي أورده البخاري في كتاب الدعوات من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، ففيه: «فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»، ثم قال البخاري: «وعن شعبة، عن خالد، عن ابن سيرين، قال: التسبيح أربع وثلاثون».[5]

وقول ابن سيرين: «التسبيح أربع وثلاثون» ليس حديثًا مرفوعًا من طريقه عن علي، بل هو موقوف على محمد بن سيرين؛ قال ابن حجر: «هذا موقوف على ابن سيرين»، وذكر أن بعضهم ظنه من روايته عن عبيدة عن علي، ثم بيّن أن القاضي يوسف رواه عن سليمان

(1) صحيح البخاري (7/ 65 رقم 5362 ط السلطانية)

(2) سنن الترمذي (5/ 412 رقم 3408 ت بشار)

(3) العلل الكبير للترمذي (ص362 ت صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

(4) علل الدارقطني (4/ 29-30 رقم 417 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(5) صحيح البخاري (8/ 70 رقم 6318 ط السلطانية)

بن حرب بهذا الإسناد إلى ابن سيرين من قوله، وقال: «واتفاق الرواة على أن الأربع للتكبير أرجح».[1]

ولهذا فلفظ البخاري في الموضع المذكور الذي جعل الثلاثة كلها ثلاثًا وثلاثين لا يحمل على أنه هو المحفوظ في العدد؛ فقد جاءت الطرق الصحيحة الكثيرة عن علي بأن مجموع الذكر مائة: التكبير أربع وثلاثون، والتسبيح والتحميد كل منهما ثلاث وثلاثون، وهو لفظ مسلم وأبي داود وأحمد وابن حبان، وجاء كذلك في مواضع أخرى من صحيح البخاري نفسه. أما ما روي من جعل التسبيح أو التحميد أربعًا وثلاثين فمرجوح، وما جاء في بعض الطرق من ثلاثة وثلاثين في الجميع مخالف للروايات الأثبت والأكثر.

فالحديث ثابت صحيح من طرق متعددة عن علي رضي الله عنه، وأقوى طرقه طريق الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه، وقد احتج به الشيخان. وأما طريق ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي فالمحفوظ فيه الإرسال كما قال البخاري والدارقطني، فلا يُجعل من طرق التصحيح، ولا حاجة إليه أصلًا. وأما العدد المحفوظ في الذكر عند النوم فهو مائة: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة. وقول ابن سيرين: «التسبيح أربع وثلاثون» رأي موقوف عليه، وليس زيادة مرفوعة إلى النبي ﷺ.

شرح الحديث: (أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى) أي أخبرت بما أصاب يديها من أثر طحن الحب بالرحى وشدة العمل، وقد جاء في بعض الروايات أن يدها مجلت، أي غلظ جلدها وتأثر من كثرة العمل. **(فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا)** أي لما بلغها أنه أُتي بسبي أرادت أن يعطيها من يقوم ببعض ما يشق عليها من خدمة البيت.

(1) فتح الباري (11/ 126 ط السلفية)

(فَلَمْ تَجِدْهُ) أي لم تجده في منزله حين أتته. **(فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ)** أي أخبرتها بسبب مجيئها وحاجتها. **(فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ)** أي أخبرت عائشة النبي ﷺ بمجيء فاطمة وحاجتها. **(فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا)** أي أتى عليًا وفاطمة وقد اضطجعا للنوم. **(فَذَهَبْتُ أَقُومُ، فَقَالَ: مَكَانَكِ)** أي أراد علي القيام إكرامًا له ﷺ فأمره أن يبقى في موضعه. **(فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي)** فيه شدة قربه ﷺ منهما وملاطفته لهما وتعليمهما وهما في مضجعهما. **(أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ)** أي أعلمكما ذكرًا يكون نفعه وثوابه وخيره أعظم لكما من قضاء الحاجة الدنيوية بخادم. **(إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا)** أي إذا أويتما إلى فراشكما للنوم. **(فَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ)** أي قولا: «الله أكبر» أربعًا وثلاثين مرة. **(وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)** أي قولا: «سبحان الله» ثلاثًا وثلاثين مرة. **(وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)** أي قولا: «الحمد لله» ثلاثًا وثلاثين مرة، فيكون مجموعها مائة. **(فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ)** أي هذا الذكر خير لهما في الأجر والبركة والاستعانة بالله من حصول خادم، وليس معناه أن اتخاذ الخادم ممنوع. وأما **(التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ)** فهي كلمة لمحمد بن سيرين وليست من كلام النبي ﷺ، والمحفوظ في المرفوع أن التكبير هو الذي يكون أربعًا وثلاثين.

فوائد الحديث: الذكر ليس زادًا للآخرة وحدها، بل عونٌ على مشاق الدنيا؛ فالأسباب تُعين الجوارح، وذكر الله يُقوّي القلوب. ومن طلب القوة من الأسباب ونسي مُسبِّبها، فقد تعلّق بالأضعف وترك الأقوى.

2141 - يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «**خَيْرُ الْكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ، وَلَمْ يَطُلْ فَيُمَلَّ**».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: آفات اللسان، الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: قال الرُّوياني بعد أن نسبه إلى علي بن أبي طالب والحسن بن علي رضي الله عنهم: «ويروى هذا مرفوعًا إلى النبي ﷺ وفيه نظر».[1]

تخريج الحديث: لم أقف على هذا اللفظ مسندًا إلى النبي ﷺ في دواوين السنة، ولا على إسناد يمكن دراسته والحكم عليه، وإنما هو متداول في كتب الفقه والأصول والآداب منسوبًا إلى علي بن أبي طالب أو إلى الحسن بن علي رضي الله عنهم من غير إسناد.

ذكره الماوردي فقال: «وقال الحسن بن علي عليه السلام: خير الكلام ما قل ودل ولم يطل فيمل».[2] ولم يسق له إسنادًا.

وذكره الرُّوياني فقال: «وقال علي بن أبي طالب، والحسن بن علي رضي الله عنهما: خير الكلام ما قل ودل، ولم يطل فيمل»، ثم قال: «ويروى هذا مرفوعًا إلى النبي ﷺ وفيه نظر».[3] ولم يذكر للمرفوع ولا للموقوف إسنادًا.

ونسبه أمير بادشاه إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال: «وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما: خير الكلام ما قل ودل ولم يطل فيمل».[4] وليس فيه إسناد كذلك.

---

(1) بحر المذهب (1/ 27 ت طارق فتحي السيد)

(2) الحاوي الكبير (1/ 7 ت علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)

(3) بحر المذهب (1/ 27 ت طارق فتحي السيد)

(4) تيسير التحرير (1/ 7 ط مصطفى البابي الحلبي)

وهذا الاضطراب في نسبة العبارة إلى علي تارة، وإلى الحسن تارة، وإليهما معًا تارة، مع عدم وجود إسناد في هذه المصادر، يدل على أنها حكمة مشهورة تداولها الفقهاء، ولا يصح جعل مجرد هذه النسب طريقًا لإثباتها عن أحد منهما.

أما رفعها إلى النبي ﷺ فأبعد؛ إذ لم نقف لها على إسناد أصلًا، والروياني - وهو من أقدم من نبه إلى رفعها- قال فيه: «وفيه نظر». ولم أجد في كتب الحديث المسندة طريقًا يمكن أن يكون أصلًا لهذا المرفوع.

ومعنى العبارة في الجملة صحيح من حيث مدح الإيجاز النافع، وقد ثبتت السنة بمعانٍ صحيحة في هذا الباب، كقوله ﷺ: «فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»، وثبت وصفه ﷺ بأنه أوتي جوامع الكلم، لكن صحة هذا المعنى لا تجعل عبارة «خير الكلام ما قل ودل» حديثًا نبويًا.

2142 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«يَعْجَبُ رَبُّكَ عز وجل مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ عز وجل: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ لِلصَّلَاةِ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذان والإقامة، الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[2] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[3] وسكت عنه ابن حجر في «هداية الرواة»، فهو حسن عنده بحسب شرطه.[4] وقال الألباني: «إسناده صحيح».[5] وقال محققو المسند: «إسناده صحيح».[6] وصححه آل عيد،[7] والعدوي،[8] وضياء الرحمن،[9] والوادعي.[10]

(1) سنن أبي داود (2/ 4 رقم 1203 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) صحيح ابن حبان (4/ 545 رقم 1660 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) الترغيب والترهيب (1/ 148 ت إبراهيم شمس الدين)

(4) هداية الرواة (1/ 318 ت علي بن حسن الحلبي)

(5) السلسلة الصحيحة (رقم 41 ط مكتبة المعارف)

(6) مسند أحمد (28/ 649 رقم 17443 ط الرسالة)

(7) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (13/ 21)

(8) الصحيح المسند من الأحاديث القدسية (ص180 رقم 116)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (2/ 428)

(10) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (2/ 27 رقم 929)

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[1] والنسائي،[2] وأحمد،[3] وابن حبان،[4] من طرق عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن أبا عُشَّانة المُعافري حدثه، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ النسائي: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ لِلصَّلَاةِ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ».

ورواه أحمد أيضًا من طريق الحسن بن موسى، عن عبد الله بن لَهِيعة، عن أبي عُشَّانة، عن عقبة بن عامر، مرفوعًا، ولفظه: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ، يَخَافُ شَيْئًا؟ قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ».[5] فرواه عن أبي عُشَّانة عمرو بن الحارث، وهو ثقة ثبت، وتابعه ابن لهيعة، وإن لم تكن روايته هي العمدة في التصحيح.[6]

ومدار الحديث على أبي عُشَّانة المُعافري، واسمه حَيُّ بن يُؤْمِن بن حُجَيْل بن حُدَيْج بن أسعد المصري. روى عن عقبة بن عامر، وروى عنه عمرو بن الحارث وابن لهيعة والليث بن سعد وغيرهم. وقال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فيه: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح

(1) سنن أبي داود (2/ 4 رقم 1203 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) السنن الكبرى للنسائي (2/ 247 رقم 1642 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) مسند أحمد (28/ 649 رقم 17443 ط الرسالة)

(4) صحيح ابن حبان (4/ 545 رقم 1660 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) مسند أحمد (28/ 649 رقم 17442 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (28/ 649 رقم 17442-17443 ط الرسالة)

الحديث».[1] وذكر البخاري أنه سمع عقبة بن عامر، وأن عمرو بن الحارث سمع منه؛ فلا إشكال في اتصال هذا الإسناد.[2]

وعمرو بن الحارث المصري ثقة حافظ، وعبد الله بن وهب إمام ثقة حافظ، وقد جاء في رواية ابن حبان تصريح ابن وهب بقوله: «أخبرني عمرو بن الحارث»، وفي رواية أبي داود والنسائي: «أن أبا عشانة المعافري حدثه»، فالسند محفوظ متصل، وليس فيه راو مختلف فيه بما يؤثر في صحة الحديث.

وقد اختلفت ألفاظ الروايات اختلافًا يسيرًا لا يؤثر في أصل الخبر؛ ففي بعضها: «يعجب ربك»، وفي أبي داود: «يعجب ربكم»، وفي بعضها: «في رأس شظية بجبل»، وفي أخرى: «في رأس الشظية للجبل»، وجاء في بعض روايات أحمد: «يخاف شيئًا؟» بدل «يخاف مني»، وفي طريق ابن وهب: «قد غفرت له فأدخلته الجنة»؛ وكلها ترجع إلى معنى واحد، وأصل الحديث محفوظ من الطريق الصحيح عن عمرو بن الحارث.

ولا يحتاج الحديث في تصحيحه إلى طريق ابن لهيعة ولا إلى شاهد خارجي؛ فإن طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عُشَّانة، عن عقبة صحيح بنفسه. وطريق ابن لهيعة إنما يزيد في ثبوت أن الحديث معروف عن أبي عُشَّانة، ولا يكون ضعف ابن لهيعة مؤثرًا بعد ثبوت الطريق الصحيح عنه من رواية عمرو بن الحارث.

فالحديث يدور على أبي عُشَّانة حَيّ بن يُؤْمِن، وهو ثقة وثقه أحمد ويحيى بن معين، وثبت

(1) تهذيب الكمال (7/ 486-487 ت بشار)

(2) التاريخ الكبير (ترجمة رقم 398 ط دائرة المعارف العثمانية)

سماعه من عقبة بن عامر، وحمل الحديث عنه عمرو بن الحارث الثقة، ورواه عنه عبد الله بن وهب، وتتابع أصحاب ابن وهب على روايته. ولم يظهر في الطريق اختلاف في الرفع أو الوقف، ولا وصل أو إرسال، ولا علة مؤثرة؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح.

شرح الحديث: (يَعْجَبُ رَبُّكَ عز وجل) أي ثبت لله تعالى العجب على الوجه اللائق بجلاله، من غير تشبيه بعجب المخلوق ولا تكييف، وهو من صفاته الفعلية الثابتة بالنص. **(مِنْ رَاعِي غَنَمٍ)** أي من عبد انفرد برعي غنمه بعيدًا عن الناس، وليس حوله من يراه أو يمدحه على عبادته. **(فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ)** الشَّظِيَّة: القطعة المرتفعة من الجبل أو الصخرة الخارجة منه، والمعنى أنه في موضع مرتفع ناءٍ عن الناس. **(يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ)** أي إذا دخل وقت الصلاة أتى بالأذان مع كونه منفردًا، تعظيمًا لشعيرة الصلاة وذكر الله. **(وَيُصَلِّي)** أي يؤدي الصلاة في وقتها ولم يحمله انفراده وبعده عن الناس على تضييعها. **(فَيَقُولُ اللهُ عز وجل: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا)** إظهار لفضله عند الملائكة وتعظيم لشأن عبادته في الخلوة. **(يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ لِلصَّلَاةِ)** أي يحافظ على شعائرها وآدابها مع عدم وجود الناس حوله. **(يَخَافُ مِنِّي)** أي الذي حمله على ذلك خوف الله ومراقبته، لا نظر الناس إليه؛ فاستوت عنده العبادة في الخلوة والعلانية. **(قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي)** أي ستر الله ذنبه وتجاوز عنه فضلًا منه. **(وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ)** أي وعده الله بالجنة جزاءً على إيمانه وخوفه ومحافظته على الصلاة، وهذا من عظيم فضل الله على عباده.

فوائد الحديث: العبادة لا يعظم قدرها بكثرة الناظرين إليها، وإنما بصدق القلب الذي يؤديها؛ وقد يبلغ المجهول عند الله منزلةً لا يبلغها المشهور بين الناس.

2143 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **«قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا، وَزَهِدْنَا فِي الدُّنْيَا، وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ فَآنَسْنَا أَهَالِينَا وَشَمَمْنَا أَوْلَادَنَا أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي كُنْتُمْ عَلَى حَالِكُمْ ذَلِكَ لَزَارَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ كَيْ يُذْنِبُوا فَيَغْفِرَ لَهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ قَالَ: مِنَ الْمَاءِ. قُلْتُ: الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ دَخَلَهَا يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ، وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ. ثُمَّ قَالَ: ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ؛ الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عز وجل: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه» من طريق أبي مُدِلَّة بالسياق الطويل،[1] وقال

(1) صحيح ابن حبان (16/ 396 رقم 7387 ت شعيب الأرناؤوط)

الدارقطني بعد ذكر الاختلاف على أبي مجاهد سعد الطائي: «والحديث محفوظ».[1] وحسن الترمذي حديث أبي مُدِلَّة في آخر هذا السياق، وقال: «هذا حديث حسن»، ونبه إلى أن الحديث يروى عنه «أطول من هذا وأتم».[2] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[3] وصحح ابن الملقن حديث «ثلاثة لا ترد دعوتهم» من هذا الطريق،[4] وقال أحمد شاكر في الطريق المطول: «إسناده صحيح».[5] وقال محققو المسند: «حديث صحيح بطرقه وشواهده».[6]

لكن قال الترمذي في طريق محمد بن فضيل، عن حمزة الزيات، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل».[7] وقال محققو المسند في إسناد أبي مُدِلَّة نفسه: «وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي المدلة»، وإن صححوا الحديث بطرقه وشواهده.[8] واستثنى الألباني من تصحيحه لرواية الترمذي قوله: «مِمَّ خُلِقَ الخلق؟»، إلا أن هذه الجملة جاءت من الطريق المحفوظ عن أبي مُدِلَّة عند إسحاق بن راهويه، وثبت أصلها من طريق مستقل صحيح عن أبي هريرة كما سيأتي.

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[9] من طريق أبي كريب، عن محمد بن فضيل، عن حمزة الزيات، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه بالسياق المذكور كاملًا، ثم قال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل، وقد روي هذا

(1) علل الدارقطني (11/ 235 رقم 2258 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(2) سنن الترمذي (5/ 548 رقم 3598 ت بشار)

(3) الترغيب والترهيب (4/ 371 ت إبراهيم شمس الدين)

(4) البدر المنير (5/ 152)

(5) مسند أحمد (15/ 189 رقم 8030 ت أحمد شاكر)

(6) مسند أحمد (13/ 410 رقم 8043 ط الرسالة)

(7) سنن الترمذي (4/ 293 رقم 2526 ت بشار)

(8) مسند أحمد (13/ 410 رقم 8043 ط الرسالة)

(9) سنن الترمذي (4/ 293 رقم 2526 ت بشار)

الحديث بإسناد آخر عن أبي مُدِلَّة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».[1] وزياد الطائي مجهول، وهذه الطريق ليست هي المحفوظة عن حمزة الزيات.

وخالف محمدَ بن فضيل في روايته عن حمزة أبو معاوية محمد بن خازم؛ فرواه إسحاق بن راهويه،[2] عن أبي معاوية، عن حمزة الزيات، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، وفيه أصل السياق نفسه: تغير حالهم بعد مفارقة النبي ﷺ، ومصافحة الملائكة لهم لو داموا على تلك الحال، وقوله: «ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم»، ثم قال أبو هريرة: «يا رسول الله، أخبرني مِمَّ خُلِقَ الخلق؟ فقال: مِنَ الماء»، ثم سأله عن بناء الجنة، فأحال إسحاق بقيته على الحديث السابق الذي ساق فيه وصف الجنة و«ثلاث لا ترد دعوتهم».[3] فهذه الطريق مهمة؛ لأنها تثبت أن جملة «مِنَ الماء» ليست من تفرد زياد الطائي، بل رواها حمزة نفسه من الوجه المحفوظ عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة.

ورواه الطيالسي،[4] وأحمد،[5] وابن حبان،[6] من طريق زهير بن معاوية، عن سعد الطائي أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة مولى أم المؤمنين، عن أبي هريرة، بالسياق الطويل في رقة القلوب، ومصافحة الملائكة، والمغفرة، ووصف بناء الجنة ودوام نعيم أهلها، ثم حديث «ثلاث لا

(1) سنن الترمذي (4/ 293 رقم 2526 ت بشار)

(2) مسند إسحاق بن راهويه (1/ 318 رقم 301 ت عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)

(3) مسند إسحاق بن راهويه (1/ 318 رقم 300-301 ت عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 308 رقم 2706)

(5) مسند أحمد (13/ 410 رقم 8043 ط الرسالة)

(6) صحيح ابن حبان (16/ 396 رقم 7387 ت شعيب الأرناؤوط)

ترد دعوتهم»، وليس في رواية زهير سؤال «مِمَّ خُلِقَ الخلق؟».

وروى إسحاق بن راهويه أيضًا،[1] من طريق عيسى بن يونس، عن سعدان الجهني، عن سعد أبي مجاهد الطائي، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، وصف بناء الجنة وقوله: «ثلاث لا يرد لهم دعوة...»، ثم رواه من طريق وكيع، عن سعدان، عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة مختصرًا في الإمام العادل والصائم.[2]

وروى ابن خزيمة،[3] من طريق عمرو بن قيس المُلائي، عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَإِمَامٌ عَدْلٌ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ...».[4] ورواه الترمذي،[5] من طريق عبد الله بن نمير، عن سعدان القُبِّي، عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، وحسنه.[6] فظهر أن أبا مجاهد لم ينفرد عنه زهير بن معاوية، بل حمل هذا الحديث عنه جماعة بألفاظه المختلفة.

وقد سئل الدارقطني عن الحديث، فبيّن اختلاف الرواة على أبي مجاهد سعد الطائي، فقال: «يرويه أبو مجاهد سعد بن يزيد الطائي، واختلف عنه؛ فرواه زهير بن معاوية وعمرو بن قيس الملائي وسعدان بن بشر الجهني عن سعد أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، ورواه حمزة الزيات عن سعد الطائي أبي مجاهد وقال: عن رجل، عن أبي هريرة، وأحسبه

(1) مسند إسحاق بن راهويه (1/ 318 رقم 300 ت عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)

(2) مسند إسحاق بن راهويه (1/ 318 رقم 302-303 ت عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)

(3) صحيح ابن خزيمة ط 3 (2/ 917 رقم 1901)

(4) صحيح ابن خزيمة ط 3 (2/ 917 رقم 1901)

(5) سنن الترمذي (5/ 548 رقم 3598 ت بشار)

(6) سنن الترمذي (5/ 548 رقم 3598 ت بشار)

لم يحفظ كنيته، فقال: عن رجل، وأراد أبا مُدِلَّة، والله أعلم، والحديث محفوظ».[1] فهذا نص مهم؛ إذ رجح الدارقطني أن أصل الطريق محفوظ عن أبي مجاهد، عن أبي مُدِلَّة، وأن إبهام حمزة لشيخه لا يعل أصل الخبر.

وعلى هذا يظهر أن رواية محمد بن فضيل عن حمزة الزيات: «عن زياد الطائي، عن أبي هريرة» مرجوحة بالنسبة إلى الرواية المحفوظة؛ إذ رواه أبو معاوية عن حمزة، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، وهو الموافق لما رواه زهير وعمرو بن قيس وسعدان بن بشر عن أبي مجاهد. فلا يصح جعل حكم الترمذي بالضعف والانقطاع على طريق زياد حكمًا على جميع طرق الحديث؛ فالترمذي نفسه نبه بعده مباشرة إلى طريق أبي مُدِلَّة.

وأبو مُدِلَّة يُضبط بضم الميم وكسر الدال وتشديد اللام، مولى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقيل اسمه عبيد الله بن عبد الله. وقد قال علي بن المديني: إنه مجهول لم يرو عنه غير أبي مجاهد، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «مدني ثقة»، ووقع في رواية ابن ماجه وصفه بالثقة، وقال الذهبي: «لا يكاد يعرف»، وقال ابن حجر: «مقبول».[2] [3] فالرجل قليل الرواية، ولا يرتفع إسناده بمجرده إلى أعلى مراتب الصحة، لكن جهالته ليست علة تقتضي نكارة الخبر بعد تصريح الدارقطني بأن الحديث محفوظ، وقبول الترمذي لبعض حديثه،

(1) علل الدارقطني (11/ 235 رقم 2258 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(2) الثقات لابن حبان (5/ 72)

(3) تقريب التهذيب (ص671)

وإيراد ابن خزيمة وابن حبان له في صحيحيهما.

وأما قوله ﷺ في تغير حال القلوب عند مفارقة مجلس النبي ﷺ، وأن دوامهم على تلك الحال موجب لمصافحة الملائكة، فله شاهد صحيح صريح من حديث حنظلة الأُسيدي رضي الله عنه، وفيه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً».[1]

وقوله: «وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ كَيْ يُذْنِبُوا فَيَغْفِرَ لَهُمْ» ثابت من حديث أبي هريرة نفسه بلفظ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ».[2]

وقوله: «مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ قَالَ: مِنَ الْمَاءِ» لم ينفرد به الطريق المختلف فيه؛ فقد رواه أحمد،[3] وابن حبان،[4] من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ»، وهو إسناد صحيح، وقد صححه ابن حجر.[5] وجاء أيضًا من طريق أبي مُدِلَّة عند إسحاق كما تقدم؛ فاستثناء هذه الجملة من أصل الحديث لا يظهر بعد جمع طرقها.

وقوله في بناء الجنة: «لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ» ثابت من طريق مستقل؛ رواه أحمد من

(1) صحيح مسلم (4/ 2106 رقم 2750 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (4/ 2106 رقم 2749 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) مسند أحمد (13/ 314 رقم 7932 ط الرسالة)

(4) صحيح ابن حبان (6/ 299 رقم 2559 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) فتح الباري (5/ 36 ط السلفية)

طريق عمران القطان، عن قتادة، عن العلاء بن زياد العدوي، عن أبي هريرة مرفوعًا.[1]

وقوله: «مَنْ دَخَلَهَا يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ... لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ» ثابت مستقلًا عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ».[2]

وأما آخر الحديث: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمُ...» فقد سبق تخريجه في «ديوان الحديث» مستقلًا برقم 912، وحكمه فيه: حسن؛ وهو من حديث أبي مُدِلَّة نفسه، وقد قال الدارقطني فيه: «الحديث محفوظ».[3] وحسنه الترمذي.[4]

واختلف لفظ الصائم؛ ففي رواية زهير عند ابن حبان: «وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ»،[5] وفي روايات أخرى عن أبي مجاهد: «وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ»،[6] فلا ينبغي إلغاء أحد اللفظين؛ فكلاهما مروي في الطرق، وإن كان «حتى يفطر» أشهر في الطريق المختصر.

فالحديث له طريقان في الظاهر عن حمزة الزيات: طريق محمد بن فضيل، عنه، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة، وهو الذي ضعفه الترمذي وحكم بعدم اتصاله؛ وطريق أبي معاوية، عنه، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن أبي مُدِلَّة، عن أبي هريرة، وهو الموافق للطريق المحفوظ الذي رواه زهير بن معاوية وعمرو بن قيس المُلائي وسعدان الجهني عن أبي

(1) مسند أحمد (14/ 359 رقم 8747 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (4/ 2181 رقم 2836 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) علل الدارقطني (11/ 235 رقم 2258 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(4) سنن الترمذي (5/ 548 رقم 3598 ت بشار)

(5) صحيح ابن حبان (16/ 396 رقم 7387 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) سنن الترمذي (5/ 548 رقم 3598 ت بشار)

مجاهد. وقد نص الدارقطني بعد جمع الاختلاف على أن «الحديث محفوظ». وأبو مُدِلَّة وإن كان قليل الرواية وفيه جهالة عند بعض النقاد، فإن حديثه هنا تلقاه جماعة بالقبول، وأورده ابن حبان في صحيحه، وحسن الترمذي بعضه، مع شواهد صحيحة مستقلة لأكثر فقراته، بل إن جملة «من الماء» التي لم ترد في رواية زهير ثبتت من طريق أبي معاوية عن حمزة عن أبي مجاهد عند إسحاق، وثبت معناها بإسناد صحيح مستقل عن أبي هريرة؛ فالراجح أن الحديث مرفوع حسن، وأصول ألفاظه ثابتة بأحاديث صحيحة، ولا يصح رد السياق كله بحكم الترمذي على طريق زياد الطائي خاصة.

شرح الحديث: (مَا لَنَا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا) أي لانت وخشعت وتأثرت بالموعظة لقوة حضور الإيمان والآخرة عند مجالسة النبي ﷺ. **(وَزَهِدْنَا فِي الدُّنْيَا، وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ)** أي قل تعلقهم بالدنيا وعظمت رغبتهم في الآخرة حين سماع الوحي والموعظة، وليس المراد أنهم صاروا من أهل الآخرة حقيقة، وإنما غلب على قلوبهم ذكرها والاستعداد لها. **(فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَكَ فَانَسْنَا أَهَالِينَا وَشَمَمْنَا أَوْلَادَنَا أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا)** أي لما رجعوا إلى مخالطة الأهل والأولاد ومباشرة شؤون الدنيا وجدوا من أنفسهم فتورًا عن الحال العالية التي كانوا عليها، فاستعظموا تغير القلب. **(لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي كُنْتُمْ عَلَى حَالِكُمْ ذَلِكَ لَزَارَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي بُيُوتِكُمْ)** أي لو دام لكم من كمال حضور القلب والخشوع ما يحصل عند الموعظة لبلغتم منزلة ظاهرة من الصفاء حتى تزوركم الملائكة وتصافحكم كما جاء في الروايات الأخرى، لكن طبيعة الإنسان تتغير أحوالها بحسب ما يلابسه من مباحات الدنيا. **(وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ كَيْ يُذْنِبُوا فَيَغْفِرَ لَهُمْ)** ليس فيه حث على المعصية، وإنما بيان أن الله خلق بني آدم وفيهم الضعف، وأن من أسمائه الغفور والتواب،

وأن المطلوب من المذنب أن يستغفر ويتوب، لا أن يعجب بعمله أو يقنط بسبب ذنبه. **(مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ قَالَ: مِنَ الْمَاءِ)** أي أن الماء أصل عظيم في خلق الأحياء، وقد قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾، ولا يدل اللفظ على أن كل مخلوق بلا استثناء مادته الماء؛ فإن النصوص دلت على خلق الملائكة من نور والجان من نار وآدم من تراب، وإنما يحمل اللفظ على ما يناسب سياقه ويجمع بين الأدلة. **(الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ)** أي أن بناءها على غاية من الحسن والنفاسة، واللبنة هي القطعة التي يبنى بها. **(وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ)** المِلاط ما يجعل بين اللبن من مادة البناء، والأذفر شديد طيب الرائحة. **(وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ)** أي الحصى الصغار في أرضها من هذه الجواهر النفيسة. **(وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ)** أي ترابها في طيبه وحسنه كالزعفران. **(مَنْ دَخَلَهَا يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ)** أي يكون في نعيم دائم لا يصيبه بؤس ولا شقاء، وجاء في بعض نسخ اللفظ «لا ييأس»، والمحفوظ في الطرق الصحيحة «لا يبأس» أو «لا يبؤس». **(وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ)** أي حياته فيها أبدية لا يلحقها موت. **(لَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ)** أي لا يلحق لباسهم فناء ولا قدم. **(وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ)** أي يبقون على شبابهم وكمال قوتهم ولا يدركهم هرم. **(ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمُ)** أي أن دعاء هؤلاء حري بالإجابة لعظيم منزلتهم أو شدة افتقارهم. **(الْإِمَامُ الْعَادِلُ)** أي ولي الأمر الذي قام بحقوق الرعية وعدل فيهم. **(وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ)** وجاء «حتى يفطر»، أي للصائم مزية في إجابة الدعاء مدة صيامه، وفي رواية «حين يفطر» تخصيص لحال الإفطار. **(وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ)** أي دعاؤه على من ظلمه أو طلبه رفع الظلم عنه. **(يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ)** تصوير لعظيم قبولها وسرعة صعودها وعدم وجود حجاب يحول بينها وبين الإجابة. **(وَيَقُولُ الرَّبُّ عز وجل: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ)** أي أقسم الله بعزته أن ينصر المظلوم، وإن تأخر ظهور النصر لحكمة، فالتأخير ليس

إهمالًا ولا ضياعًا للحق.

فوائد الحديث: ليس من شرط صدق الإيمان أن يبقى القلب على حال واحدة، ولكن من علامات حياته أن يشعر بفتوره ويخشى قسوته؛ فقد كان الصحابة يخافون تغيّر قلوبهم بعد مجالسة النبي ﷺ، وأصبح كثير من الناس يخاف نقص دنياه ولا يخاف ذهاب دينه. وما شرع الله التوبة إلا لعلمه بضعف عباده، فلا تجعل ذنبك سببًا للقنوط، ولا تجعل سعة رحمته ذريعة للتمادي. ومن عرف رحمة الله لم ييأس من مغفرته، ومن عرف عدله لم يأمن عقوبته؛ فقد يُمهل الله الظالم حتى يظن أنه نجا، ويؤخر نصرة المظلوم حتى يظن أنه نُسي، ولكن وعد الله لا يسقط بالتأخير، ولا تضيع عنده دمعة مظلوم، وإن طال الانتظار.

2144 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكَنَّى أَبَا مُعَلَّقٍ، وَكَانَ تَاجِرًا يَتَّجِرُ بِمَالٍ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، يَضْرِبُ بِهِ فِي الْآفَاقِ، وَكَانَ نَاسِكًا وَرِعًا، فَخَرَجَ مَرَّةً فَلَقِيَهُ لِصٌّ مُقَنَّعٌ فِي السِّلَاحِ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ مَا مَعَكَ فَإِنِّي قَاتِلُكَ. قَالَ: مَا تُرِيدُ إِلَى دَمِي؟. شَأْنُكَ بِالْمَالِ. قَالَ: أَمَّا الْمَالُ فَلِي، وَلَسْتُ أُرِيدُ إِلَّا دَمَكَ. قَالَ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ، فَذَرْنِي أُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. قَالَ: صَلِّ مَا بَدَا لَكَ. فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ أَنْ قَالَ: يَا وَدُودُ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ، يَا فَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَمُلْكِكَ الَّذِي لَا يُضَامُ، وَبِنُورِكَ الَّذِي مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِكَ، أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ هَذَا اللِّصِّ، يَا مُغِيثُ أَغِثْنِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ أَقْبَلَ، بِيَدِهِ حَرْبَةٌ وَاضِعُهَا بَيْنَ أُذُنَيْ فَرَسِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ اللِّصُّ أَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قُمْ. قَالَ: مَنْ أَنْتَ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟. فَقَدْ أَغَاثَنِي اللهُ بِكَ الْيَوْمَ. قَالَ: أَنَا مَلَكٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الْأَوَّلِ فَسَمِعْتُ لِأَبْوَابِ السَّمَاءِ قَعْقَعَةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّانِي فَسَمِعْتُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ضَجَّةً، ثُمَّ دَعَوْتَ بِدُعَائِكَ الثَّالِثِ فَقِيلَ لِي: دُعَاءُ مَكْرُوبٍ، فَسَأَلْتُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُوَلِّيَنِي قَتْلَهُ. قَالَ أَنَسٌ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَوَضَّأَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، اسْتُجِيبَ لَهُ، مَكْرُوبًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَكْرُوبٍ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الدعاء، الملائكة

أحكام المحدثين: قال الذهبي في أبي مُعَلَّق: «له حديث عجيب، لكن في سنده الكلبي، وليس بثقة، وهو في كتاب مجابي الدعوة».[1] وقال الألباني: «موضوع، لوائح الوضع والصنع عليه ظاهرة»، وقال عن إسناده: «هذا إسناد مظلم»، ثم ذكر أن الآفة إما من الكلبي وإما ممن دونه، وأن الحسن البصري مدلس وقد عنعن.[2]

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا،[3] واللالكائي،[4] وابن بشكوال،[5] وعبد الغني المقدسي،[6] من طريق عيسى بن عبد الله التميمي، عن فُهَيْر بن زياد الأسدي، عن موسى بن وَرْدان، عن الكلبي -وليس بصاحب التفسير-، عن الحسن البصري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه بالقصة.

وقد اختلف في بعض أسماء رجال هذا الطريق؛ فجاء عند ابن حجر: «عيسى بن عبد الله النَّهْمي، عن فِهْر بن زياد الأسدي»، بينما رواية اللالكائي وعبد الغني وغيرهما: «عيسى بن

(1) تجريد أسماء الصحابة (2/ 204 ط دار المعرفة)

(2) السلسلة الضعيفة (رقم 5737 ط مكتبة المعارف)

(3) مجابو الدعوة (ص27-28 رقم 23 ت مجدي السيد إبراهيم)

(4) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (5/ 166 رقم 111 ت أحمد بن سعد حمدان الغامدي)

(5) المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات (ص11 رقم 3 ت مانويلا مارين)

(6) الترغيب في الدعاء والحث عليه (رقم 61 ت فواز أحمد زمرلي)

عبد الله التميمي، عن فُهَيْر بن زياد الأسدي».[1] والأقرب أن فُهَيْرًا هو لقب يحيى بن زياد بن أبي داود الأسدي الرَّقِّي، وقد روى عن موسى بن وردان، وذكره ابن حبان في الثقات، ووصفه الذهبي بأنه ثقة عابد، وابن حجر بأنه صدوق عابد.[2] فلا يظهر أن فُهَيْرًا هو علة الخبر الأصلية.

وأما عيسى بن عبد الله التميمي فلم أقف بعد البحث على توثيق معتبر له، وأما الكلبي فقد جاء في الرواية التصريح بأنه «ليس بصاحب التفسير»، فإن كان غير محمد بن السائب الكلبي المشهور فهو مجهول لا تعرف حاله، وإن كان هو صاحب التفسير فقد اشتد كلام النقاد فيه؛ ولهذا قال الذهبي في هذه القصة نفسها: «في سنده الكلبي وليس بثقة».[3] فالطريق ساقط على الحالين: إما مجهول، وإما راو متروك عند النقاد.

وأما موسى بن وَرْدان العامري المصري فليس بمتروك، ولكنه مختلف فيه؛ قال أحمد: «لا أعلم إلا خيرًا»، وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»، وقال أبو داود في رواية: «ثقة»، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، لكن قال ابن معين في رواية: «ضعيف»، وفي أخرى: «ليس بالقوي»، وفي ثالثة: «صالح»، وقال ابن حبان: «فحش خطؤه» وروى المناكير عن المشاهير.[4] فمثله يصلح في الجملة للاعتبار، وليس هو وحده سبب سقوط هذه القصة.

وفي الطريق أيضًا الحسن البصري عن أنس بالعنعنة، والحسن معروف بالتدليس؛ فلو سلم

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (12/ 615-617 رقم 10667 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

(2) تهذيب الكمال (31/ 316-317 ت بشار)

(3) تجريد أسماء الصحابة (2/ 204 ط دار المعرفة)

(4) تهذيب الكمال (29/ 163-167 ت بشار)

الإسناد ممن قبله لبقي النظر في اتصال روايته هنا.

وقد وقع في القصة اختلاف أقوى من مجرد حال الرجال؛ فأبو موسى المديني أخرجها من طريق ابن الكلبي، عن الحسن، عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه، لا عن أنس. ونقل ابن حجر هذا الوجه في ترجمة أبي مُعَلَّق، ثم ذكر رواية ابن أبي الدنيا عن الحسن عن أنس.[1]

وجاء عند ابن الأثير وجه ثالث: من طريق موسى بن وردان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن أنس، بالقصة.[2] فمرة يجعل الكلبي شيخه الحسن ويرويه عن أنس، ومرة عن الحسن عن أُبيّ، ومرة عن أبي صالح عن أنس؛ وهذا اضطراب شديد في خبر لا يحتمل رواته مثله، ولا تصلح هذه الوجوه أن يقوي بعضها بعضًا؛ لأنها ترجع إلى موضع العلة نفسه.

ورويت القصة من طريق آخر لا يمر بالكلبي؛ رواها القشيري،[3] من طريق محمد بن عبد ربه الحضرمي، عن بِشر بن عبد الملك، عن موسى بن الحجاج، قال: قال مالك بن دينار: حدثنا الحسن، عن أنس. وفيها قصة قريبة: تاجر بين الشام والمدينة اعترضه لص، فصلى أربع ركعات ودعا بنحو الدعاء، فجاء ملك فقتل اللص، لكنها تختلف عن رواية ابن أبي الدنيا في ألفاظ كثيرة؛ ففيها أن الملك من السماء الثالثة لا الرابعة، وزيادات أخرى، وفي آخرها أن الرجل أخبر النبي ﷺ فقال له: «لقد لقنك الله أسماءه الحسنى التي إذا دعي بها أجاب، وإذا سئل بها أعطى».

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (12/ 615-617 رقم 10667 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

(2) أسد الغابة (6/ 289 ت علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)

(3) الرسالة القشيرية (2/ 85-86 ت عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف)

وهذه الطريق لا تصلح متابعة؛ فإن محمد بن عبد ربه الحضرمي لم أقف له على توثيق، ووقع في اسم شيخه «بشر بن عبد الملك»، ويحتمل أن يكون «بِشران بن عبد الملك» الذي ذكر ابن ماكولا أنه يروي عن موسى بن الحجاج عن مالك بن دينار، لكن هذا لا يرفع جهالة الطريق، فضلًا عن اختلاف سياق القصة اختلافًا بينًا.[1] ولذلك لا يصح جعل طريق القشيري عاضدًا يرفع رواية ابن أبي الدنيا، بل اختلاف الروايتين في تفاصيل الخبر الغيبي يزيد التوقف فيه.

وأما مجرد إيراد اللالكائي للقصة في باب «كرامات أبي مُعَلَّق»، أو ذكر ابن القيم لها في أول «الداء والدواء»، فليس تصحيحًا لها؛ فلم ينص واحد منهما في الموضع على صحة الإسناد، ولا يصح تحويل مجرد الإيراد إلى حكم بالقبول.

وأبو مُعَلَّق نفسه لا يعرف له فيما وقفت عليه خبر يعتمد عليه غير هذه القصة، وإنما أدخله بعض المصنفين في الصحابة بسببها؛ ولهذا وصف الذهبي خبره بأنه «عجيب»، وتوقف النقاد في أصل الطريق الذي تثبت به قصته.[2]

فالخبر في أشهر طرقه يدور على عيسى بن عبد الله، عن فُهَيْر، عن موسى بن وردان، عن الكلبي، عن الحسن، عن أنس، وفيه جهالة عيسى والكلبي على أقل الأحوال، وعنعنة الحسن، مع اضطراب شديد على الكلبي بين الحسن عن أنس، والحسن عن أُبيّ، وأبي صالح عن أنس. والطريق الآخر عن مالك بن دينار لا ينهض للمتابعة؛ ففي إسناده من لم

(1) الإكمال لابن ماكولا (5/ 101)

(2) تجريد أسماء الصحابة (2/ 204 ط دار المعرفة)

تثبت عدالته، وسياقه مخالف في جملة من التفاصيل الغيبية. فلا يوجد للخبر طريق سالم يصلح أن يكون أصلًا يقوى به غيره.

فالقصة عن أنس شديدة الضعف منكرة، ولا تثبت صحبة أبي مُعَلَّق بها، ولا تثبت خصوصية صلاة أربع ركعات بهذا الدعاء، ولا الوعد بأن من فعل ذلك «استجيب له مكروبًا كان أو غير مكروب». وأما حكم الألباني عليها بالوضع فله وجه من جهة ظلمة الإسناد ونكارة السياق، لكن الوقوف عند «شديد الضعف، منكر» أحوط؛ إذ لم أقف على إمام متقدم جزم بوضعها، وإنما غاية ما قال الذهبي في خبرها إنه «عجيب» وإن في سنده من ليس بثقة.

شرح الحديث: (كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكَنَّى أَبَا مُعَلَّقٍ) أي تزعم الرواية أن أبا مُعَلَّق رجل من الصحابة الأنصار، ولا تثبت صحبته بهذا الطريق الضعيف. **(وَكَانَ تَاجِرًا يَتَّجِرُ بِمَالٍ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، يَضْرِبُ بِهِ فِي الْآفَاقِ)** أي يسافر للتجارة بماله وبأموال غيره، والضرب في الأرض هو السفر فيها. **(وَكَانَ نَاسِكًا وَرِعًا)** أي كثير العبادة متحرزًا عن الحرام والشبهات. **(فَلَقِيَهُ لِصٌّ مُقَنَّعٌ فِي السِّلَاحِ)** أي مستتر الوجه متأهب بالسلاح للقتل والسلب. **(فَذَرْنِي أُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ)** أي طلب منه إمهاله حتى يصلي، لكن تخصيص أربع ركعات عند هذه الشدة لا يثبت سنة بهذه القصة. **(يَا وَدُودُ)** أي يا من له الود الكامل لعباده المؤمنين، وهو اسم ثابت لله تعالى. **(يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ)** أي يا صاحب العرش العظيم ذي المجد، وأصل وصف العرش بالمجد ثابت في القرآن. **(يَا فَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ)** أي لا يعجزه شيء، فما أراده سبحانه كان على وفق حكمته وقدرته. **(أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ الَّذِي لَا يُرَامُ)** أي بعزتك التي لا يبلغها غالب ولا يقدر أحد على منازعتها. **(وَمُلْكِكَ الَّذِي لَا يُضَامُ)** أي ملكك الذي لا ينقصه أحد ولا يقهر صاحبه. **(وَبِنُورِكَ الَّذِي مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِكَ)** هذا

اللفظ من نفس الخبر الضعيف، فلا يثبت به وصف تفصيلي مستقل في باب الصفات. **(أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ هَذَا اللِّصِّ، يَا مُغِيثُ أَغِثْنِي)** أي يسأل الله دفع شر عدوه وكشف كربه، وأصل الاستغاثة بالله مشروع. **(أَنَا مَلَكٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ)** خبر عن الغيب لا يجوز الجزم بوقوعه اعتمادًا على هذه الرواية الواهية، وقد خالفته رواية القشيري فجعلت الملك من السماء الثالثة. **(فَسَمِعْتُ لِأَبْوَابِ السَّمَاءِ قَعْقَعَةً... وَلِأَهْلِ السَّمَاءِ ضَجَّةً)** هذا أيضًا من تفاصيل الغيب التي لم تثبت بسند يحتج به. **(مَنْ تَوَضَّأَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، اسْتُجِيبَ لَهُ)** هذا من كلام أنس في الرواية، لا من كلام النبي ﷺ في الطريق المشهور، ومع ذلك فالإسناد إلى أنس لا يثبت، فلا تشرع صلاة مخصوصة من أربع ركعات بهذا الوعد اعتمادًا عليه.

2145 - عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ: **«أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا أَلْقَى اللهُ عز وجل فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِيُبَايِعَنِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى يُغْفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي. قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ»**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: احتج مسلم بأصله بلفظ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ»،[1] وقال الألباني في طريق لفظ «الإسلام يجب ما قبله»: «صحيح».[2] وصححه محققو المسند.[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] والطحاوي،[5] من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن راشد مولى حبيب بن أبي أوس الثقفي، عن حبيب بن أبي أوس، قال: حدثني عمرو بن العاص من فيه، فذكر قصة إسلامه، وفيها أن عمرو قال للنبي ﷺ: أبايعك على أن يغفر لي ما تقدم، فقال ﷺ: «يَا عَمْرُو، بَايِعْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهَا». وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، فلا مدخل لتدليسه في هذا الطريق.

---

(1) صحيح مسلم (1/ 112 رقم 121 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) إرواء الغليل (5/ 121-122 رقم 1280)

(3) مسند أحمد (29/ 312 رقم 17777 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (29/ 312 رقم 17777 ط الرسالة)

(5) شرح مشكل الآثار (1/ 442 رقم 507 ت شعيب الأرناؤوط)

ورواه أحمد من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شَمَاسَة المَهْري، عن عمرو بن العاص، في قصة إسلامه، وفيه بمعناه.[1]

واحتج مسلم بهذا الوجه من طريق حَيْوَة بن شُرَيح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماسة المهري، عن عمرو بن العاص، وفيه أن النبي ﷺ قال له: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ».[2] فلفظ «يجب» ثابت من طريق أحمد والطحاوي، ولفظ «يهدم» ثابت في صحيح مسلم، والمعنى واحد: أن الإسلام يقطع ويمحو ما سبقه من الكفر والذنوب.

أما لفظ: «الإسلام يجب ما قبله ما لم يغرغر، أو يعاين العذاب، أو تطلع الشمس من مغربها». فلم يرد بهذا السياق.

فقوله: «ما لم يغرغر» ليس من حديث عمرو، وإنما هو حديث مستقل عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ». رواه أحمد،[3] والترمذي،[4] وابن حبان،[5] من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبير بن نُفير، عن ابن عمر، مرفوعًا. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».[6] وقد تكلم في عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وفي عنعنة مكحول.

(1) مسند أحمد (29/ 360 رقم 17827 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (1/ 112 رقم 121 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) مسند أحمد (10/ 300 رقم 6160 ط الرسالة)

(4) سنن الترمذي (5/ 507 رقم 3537 ت بشار)

(5) صحيح ابن حبان (2/ 394 رقم 628 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) سنن الترمذي (5/ 507 رقم 3537 ت بشار)

وأما «معاينة العذاب» فليست حديثا، وإنما أصلها صريح القرآن، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ۝ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ﴾، وقال في فرعون لما أدركه الغرق: ﴿آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾. فالإيمان بعد حلول العذاب ومعاينته لا ينفع.

وأما قوله: «أو تطلع الشمس من مغربها» فهو أيضًا من حديث مستقل، رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللهُ عَلَيْهِ».[1] وروي من طرق متعددة صحيحة عن محمد بن سيرين وغيره عن أبي هريرة.

فالعبارة المتداولة جمعت أحكامًا صحيحة في الجملة، لكنها ليست حديثًا واحدًا. والمحفوظ عن النبي ﷺ في حديث عمرو: «الإسلام يجب ما كان قبله» أو «الإسلام يهدم ما كان قبله». وأما انتهاء زمن قبول التوبة عند الغرغرة فدليله حديث ابن عمر، وانتهاء قبول التوبة العامة عند طلوع الشمس من مغربها فدليله حديث أبي هريرة، وعدم نفع الإيمان بعد معاينة العذاب ثابت بالقرآن.

شرح الحديث: (لَمَّا أَلْقَى الله عز وجل فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ) لما شرح الله صدر عمرو بن العاص رضي الله عنه للإسلام وهداه إلى قبوله بعد أن كان من أشد الناس عداوة للنبي ﷺ **(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِيُبَايِعَنِي)** جاءه ليعقد معه بيعة الإسلام والطاعة **(فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ)** مد النبي ﷺ

(1) صحيح مسلم (4/ 2076 رقم 2703 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

يده ليبايعه **(فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى يُغْفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي)** لم يطلب من النبي ﷺ أن يغفر له بنفسه؛ فمغفرة الذنوب لله وحده، وإنما أراد أن يطمئن إلى أن دخوله في الإسلام سبب لمغفرة ما سلف من ذنوبه، فكأنه اشترط على نفسه ألا تتم البيعة حتى يعلم أن الله يغفر له ماضيه، لشدة خوفه مما سبق منه قبل الإسلام **(يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ)** الهجرة إلى الله ورسوله بإخلاص تمحو ما قبلها من الذنوب، و«تجب» بمعنى تقطع وتمحو أثر ما سبق **(يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ)** من دخل الإسلام صادقًا غفر الله له ما كان منه حال كفره، فالإسلام يهدم ما قبله من الذنوب ويبدأ به العبد صفحة جديدة. وفي الحديث أن صدق التوبة والدخول في الإسلام يمحوان الماضي، فلا ينبغي لمن تاب أن يبقى أسير ذنب قد محاه الله؛ فالندم يدفع إلى التوبة، فإذا صحت التوبة لم يجز أن يتحول الندم إلى يأس.

فوائد الحديث: ورد عند الإمام أحمد في المسند هكذا «تَغْفِرَ لِي» والصواب ما أثبتناه في المتن وهو لفظ الطحاوي: «(يُغفَرَ لي» وهو الموافق لرواية مسلم وفيها: «أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟ قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي». [1]

(1) صحيح مسلم (1/ 78)

2146 - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: «كُنْتُ أُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا عَدِيٌّ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَلَوْ أَتَيْتُهُ، فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُ عَنْكَ حَدِيثًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْكَ. قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللهُ عز وجل النَّبِيَّ ﷺ فَرَرْتُ مِنْهُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَقْصَى أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا يَلِي الرُّومَ، قَالَ: فَكَرِهْتُ مَكَانِي الَّذِي أَنَا فِيهِ حَتَّى كُنْتُ لَهُ أَشَدَّ كَرَاهِيَةً لَهُ مِنِّي مِنْ حَيْثُ جِئْتُ، قَالَ: قُلْتُ: لَآتِيَنَّ هَذَا الرَّجُلَ، فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَأَسْمَعَنَّ مِنْهُ، وَلَئِنْ كَانَ كَاذِبًا مَا هُوَ بِضَائِرِي. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، وَاسْتَشْرَفَنِي النَّاسُ، وَقَالُوا: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ! قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ ثَلَاثَ مِرَارٍ. قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا عَدِيُّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينٍ. قَالَ: يَا عَدِيُّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينٍ. قَالَهَا ثَلَاثًا. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ. قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مِنِّي؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَيْسَ تَرْأَسُ قَوْمَكَ؟. قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَذَكَرَ مُحَمَّدٌ الرَّكُوسِيَّةَ، قَالَ كَلِمَةً الْتَمَسَهَا يُقِيمُهَا فَتَرَكَهَا. قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ فِي دِينِكَ الْمِرْبَاعُ. قَالَ: فَلَمَّا قَالَهَا تَوَاضَعَتْ مِنِّي هُنَيَّةٌ. قَالَ: وَقَالَ: إِنِّي قَدْ أَرَى أَنَّ مِمَّا يَمْنَعُكَ خَصَاصَةً تَرَاهَا بِمَنْ حَوْلِي، وَأَنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبٌ وَاحِدٌ. هَلْ تَعْلَمُ مَكَانَ الْحِيرَةِ؟. قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ بِهَا وَلَمْ آتِهَا. قَالَ: لَتُوشِكَنَّ الظَّعِينَةُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ،

وَلَتُوشِكَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ أَنْ تُفْتَحَ. قَالَ: قُلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ؟. قَالَ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ يَبْتَغِيَ مَنْ يَقْبَلُ مَالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً، فَلَا يَجِدُ. قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ ثِنْتَيْنِ: قَدْ رَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَخْرُجُ مِنَ الْحِيرَةِ بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَكُنْتُ فِي الْخَيْلِ الَّتِي غَارَتْ عَلَى الْمَدَائِنِ، وَايْمُ اللهِ لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق، وبعضه صحيح من طرق أخرى.

أحكام المحدثين: احتج البخاري بأصل النبوءات الثلاث من حديث عدي بن حاتم بطريق مستقل،[1] وأورده ابن حبان بهذا السياق في «صحيحه»،[2] وقال الدارقطني في الطريق المختصر: «كلهم ثقات».[3] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».[4] وحسنه الشثري، وعلل ذلك بأن أبا عبيدة بن حذيفة صدوق، وأن أصل الحديث عند البخاري.[5] وقال شعيب الأرناؤوط في طريق ابن حبان: «إسناده قوي».[6]

(1) صحيح البخاري (4/ 197 رقم 3595 ط السلطانية)

(2) صحيح ابن حبان (15/ 71 رقم 6679 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) سنن الدارقطني (3/ 224 رقم 2437 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

(4) المستدرك على الصحيحين (رقم 8629 ط الرسالة)

(5) مصنف ابن أبي شيبة (رقم 39366 ت سعد بن ناصر الشثري)

(6) صحيح ابن حبان (15/ 71 رقم 6679 ت شعيب الأرناؤوط)

لكن قال محققو «مسند أحمد» في هذا السياق: «بعضه صحيح»،[1] وهو احتراز وجيه؛ لأن أصل النبوءات الثلاث صحيح مستقلًا، أما جميع تفاصيل قصة الإسلام فقد وقع في إسنادها اختلاف في الواسطة بين أبي عبيدة وعدي.

تخريج الحديث: رواه أحمد،[2] من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن ابن حذيفة، قال: «كنت أحدث حديثًا عن عدي بن حاتم...» فساق الحديث، وفي هذه الرواية جعل أبا عبيدة بن حذيفة هو الذي أتى عديًا وسمع منه مباشرة.

ورواه ابن حبان،[3] من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، قال: «كنت أسأل عن حديث عدي بن حاتم وهو إلى جنبي...» فساق القصة، ولم يذكر بين أبي عبيدة وعدي رجلًا آخر. وهذه الطريق هي التي قال شعيب الأرناؤوط فيها: «إسناده قوي».

ورواه الحاكم من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، قال: «كنت أسأل الناس عن حديث عدي بن حاتم...» وساق أصل القصة والنبوءات، وصححه.[4] لكن قوله: «على شرط الشيخين» فيه نظر؛ لأن أبا عبيدة بن حذيفة لم يخرج له الشيخان، وإنما أخرج له النسائي وابن ماجه، فغاية هذا الطريق أن ينظر في حال أبي عبيدة نفسه، لا

(1) مسند أحمد (32/ 119 رقم 19378 ط الرسالة)
(2) مسند أحمد (32/ 119 رقم 19378 ط الرسالة)
(3) صحيح ابن حبان (15/ 71 رقم 6679 ت شعيب الأرناؤوط)
(4) المستدرك على الصحيحين (رقم 8629 ط الرسالة)

أن يجعل على شرطهما.

وخالف هذه الرواياتِ جماعةٌ فأثبتوا بين أبي عبيدة وعدي رجلًا مبهمًا؛ فرواه أحمد،[1] من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن رجل، قال: قلت لعدي بن حاتم: «حديث بلغني عنك أحب أن أسمعه منك»، ثم ساق القصة.[2]

ورواه أحمد أيضًا،[3] من طريق حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، أن رجلًا قال: «قلت: أسأل عن حديث عدي بن حاتم...» وذكر فيه صراحة قوله ﷺ: «أَلَسْتَ رَكُوسِيًّا؟ ... أَوَلَسْتَ تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ؟ ... ذَاكَ لَا يَحِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ».[4]

ورواه ابن أبي شيبة،[5] من طريق حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، أن رجلًا قال: «قلت: أسأل عن حديث عدي بن حاتم...» وساق الحديث مطولًا.

ورواه الدارقطني،[6] من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، قال: قال أبو عبيدة بن حذيفة: «قال رجل: كنت أسأل الناس عن حديث عدي

(1) مسند أحمد (30/ 196 رقم 18260 ط الرسالة)
(2) مسند أحمد (30/ 196 رقم 18260 ط الرسالة)
(3) مسند أحمد (32/ 131 رقم 19389 ط الرسالة)
(4) مسند أحمد (32/ 131 رقم 19389 ط الرسالة)
(5) مصنف ابن أبي شيبة (رقم 39366 ت سعد بن ناصر الشثري)
(6) سنن الدارقطني (3/ 224 رقم 2437 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

بن حاتم...» فذكر مختصره، ثم قال الدارقطني: «كلهم ثقات».[1] وهذا أيضًا يثبت الرجل المبهم في هذا الوجه.

وكذلك رواه البيهقي من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، قال رجل: «كنت أسأل الناس عن حديث عدي...»[2] فاتفقت رواية جرير بن حازم ورواية من أثبت هذا اللفظ عن أيوب على وجود الرجل المبهم.

وقد جمع ابن سعد أوجه الاختلاف على ابن سيرين، فروى عن عوف ويزيد بن إبراهيم عنه عن عدي مباشرة، وروى عن حماد بن زيد، عن أيوب وهشام، عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل، ثم بيّن أن هشامًا رُوي عنه أيضًا أن أبا عبيدة نفسه هو القائل: «كنت أسأل الناس عن حديث عدي». فهذا يدل على أن الاختلاف قديم في تعيين صاحب القصة: أهو أبو عبيدة نفسه، أم رجل يرويه أبو عبيدة عنه.[3]

وأبو عبيدة هو ابن حذيفة بن اليمان العبسي الكوفي. وثقه العجلي فقال: «كوفي تابعي ثقة»،[4] وذكره ابن حبان في «الثقات»،[5] وقال ابن حجر: «مقبول».[6] وقد روى عنه محمد بن سيرين وحصين بن عبد الرحمن وغيرهما، فليس مجهول العين.

---

(1) سنن الدارقطني (3/ 224 رقم 2437 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

(2) دلائل النبوة (5/ 342)

(3) الطبقات الكبرى (10/ 517 ط دار صادر)

(4) معرفة الثقات (2/ 413 رقم 2199 ت عبد العليم عبد العظيم البستوي)

(5) الثقات (5/ 590 ط دائرة المعارف العثمانية)

(6) تقريب التهذيب (رقم 8229 ط دار العاصمة)

غير أن الإشكال هنا ليس في أبي عبيدة وحده، بل في اختلاف أصحابه على ابن سيرين: هل القصة من سماع أبي عبيدة نفسه من عدي، أم بينهما رجل لم يسم. ورواية إثبات الرجل جاءت من أوجه قوية؛ من طريق جرير بن حازم، ووقعت في رواية أيوب، وفي بعض روايات هشام. وفي المقابل جاءت رواية الإسقاط عن ابن عون، وعن هشام في وجه، وعن أيوب في بعض الطرق. ولذلك لا ينبغي أن يقال إن اتصال هذا السياق الطويل لا إشكال فيه.

أما أصل النبوءات الثلاث: أمن الطريق حتى تسير الظعينة من الحيرة إلى مكة، وفتح كنوز كسرى، وفيضان المال حتى لا يوجد من يقبل الصدقة، فهي ثابتة ثبوتًا صحيحًا مستقلًا من حديث عدي نفسه؛ رواها البخاري من طريق مَجِلّ بن خليفة، عن عدي بن حاتم، وفيه قوله ﷺ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللهَ»، ثم ذكر فتح كنوز كسرى وفيضان المال.[1]

وهذا الشاهد الصحيح لا يحل إشكال كل لفظ في قصة إسلام عدي، لكنه يثبت القسم الأعظم من آخر الحديث ثبوتًا صحيحًا، ويمنع رد السياق كله بسبب الاختلاف في الواسطة.

وأما قول النبي ﷺ لعدي: «أَسْلِمْ تَسْلَمْ»، وقوله: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ»، وذكر الركوسية والمرباع، فهي محفوظة في طرق قصة إسلامه من طريق ابن سيرين، وقد تعددت الروايات بها، وإن كان أصل الطريق مختلفًا في الواسطة كما تقدم.

(1) صحيح البخاري (4/ 197 رقم 3595 ط السلطانية)

فالحديث بهذا السياق الطويل يدور على محمد بن سيرين، واختلف عليه: فرواه ابن عون وهشام في بعض الروايات عن أبي عبيدة بن حذيفة عن عدي مباشرة، وأثبت أيوب وجرير بن حازم، وهشام في وجه آخر، رجلًا مبهمًا بين أبي عبيدة وعدي. وأبو عبيدة في نفسه مقبول الحديث، بل وثقه العجلي، لكن ثبوت الواسطة المبهمة في عدة طرق يمنع الجزم بصحة جميع ألفاظ السياق من هذا الطريق وحده. غير أن أصل قصة إسلام عدي مشهور، والنبوءات الثلاث في آخره صحيحة مستقلة في «صحيح البخاري».

شرح الحديث: (كُنْتُ أُحَدَّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ) أي كان الخبر يبلغ الراوي عن عدي بواسطة غيره فأحب أن يسمعه منه مباشرة، وفي بعض الطرق أن القائل رجل مبهم لا أبو عبيدة نفسه. **(فَرَرْتُ مِنْهُ)** أي خرج عدي هاربًا من النبي ﷺ ومن دعوته؛ لأنه كان حينئذ على دينه القديم ولم يكن قد أسلم. **(اسْتَشْرَفَنِي النَّاسُ)** أي رفعوا أبصارهم إليه وتطلعوا لرؤيته؛ لشهرته ورئاسته في قومه. **(يَا عَدِيُّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ)** أي ادخل في الإسلام تسلم من الكفر وعاقبته وتفوز بالنجاة. **(إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينٍ)** أي إن لي دينًا أدين به ولست بلا دين. **(أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ)** أي أعلم بما في الدين الذي تنتسب إليه وما يلزم أتباعه، ولذلك احتج عليه بما كان يفعله مما لا يقره دينه. **(أَلَيْسَ تَرْأَسُ قَوْمَكَ؟)** أي ألست سيدًا ورئيسًا عليهم. **(الرَّكُوسِيَّة)** اسم لطائفة كان عدي ينتسب إليها، وقيل هي صنف من النصرانية، وقد اختلف في تحديدها. **(الْمِرْبَاع)** هو ربع الغنيمة أو المال الذي كان رئيس القوم يأخذه لنفسه في الجاهلية. **(فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ فِي دِينِكَ الْمِرْبَاعُ)** أي إن ما تفعله مخالف حتى للدين الذي تحتج ببقائك عليه، فكانت هذه حجة على عدي من داخل ما يعتقده. **(تَوَاضَعَتْ مِنِّي هُنَيَّةٌ)** أي انكسرت نفسه وخف استعلاؤها حين رأى علم النبي ﷺ بأمر خفي من

دينه وحاله. **(خَصَاصَةً تَرَاهَا بِمَنْ حَوْلِي)** أي فقرًا وحاجة تراها في أصحاب النبي ﷺ، فكان عدي يظن أن فقر أتباعه وضعفهم دليل على عدم ظهور أمره. **(وَأَنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبٌ وَاحِدٌ)** أي مجتمعون متحزبون على عداوتنا. **(الْحِيرَة)** بلد معروف بالعراق قريب من الكوفة. **(الظَّعِينَة)** المرأة المسافرة، وأصلها المرأة في الهودج. **(بِغَيْرِ جِوَارٍ)** أي من غير أن تحتاج إلى من يجيرها ويحميها في الطريق، إخبارًا عن شدة الأمن بعد ظهور الإسلام، وجاء في بعض الروايات «جَواز» بدل «جوار». **(كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ)** أي أموال ملك الفرس وخزائنه، وقد وقع فتحها في زمن الصحابة وشهد عدي بعض ذلك. **(وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ يَبْتَغِيَ مَنْ يَقْبَلُ مَالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً فَلَا يَجِدُ)** أي سيكثر المال ويعم الغنى حتى يعسر على صاحب الصدقة العثور على محتاج يقبلها. **(فَلَقَدْ رَأَيْتُ ثِنْتَيْنِ)** أي رأى عدي تحقق اثنتين من العلامات التي أخبره بها النبي ﷺ: الأمن وفتح كنوز كسرى. **(وَايْمُ اللهِ لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ)** أي أقسم عدي ثقة بخبر النبي ﷺ أن الثالثة ستقع كما وقعت الأوليان.

2147 - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ وَيَرْفَعُ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: القراءة في الصلاة، الوتر

أحكام المحدثين: قال الحاكم في طريق شعبة عن سَلَمة بن كُهَيْل وزُبَيْد: «هذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».[1] وتعقبه الذهبي مؤيدًا فقال: «صح أن ابن أبزى صلى مع المصطفى ﷺ، والحديث صحيح».[2] وقال ابن الملقن: «إسناده جيد».[3] وصحح الألباني اللفظ الذي فيه: «يمد صوته في الثالثة ويرفع».[4] وقال شعيب الأرناؤوط في طريق عبد الرحمن بن أبزى: «إسناده صحيح».[5] وصححه الإثيوبي،[6] والوادعي.[7]

تخريج الحديث: رواه النسائي،[8] من طريق جَرِير بن حازم، عن زُبَيْد بن الحارث اليَامي، عن ذَرّ بن عبد الله الهَمْداني، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبزى، مرفوعًا، باللفظ المذكور: «فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَمُدُّ

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 406 رقم 1009 ط الرسالة)

(2) تلخيص المستدرك مع المستدرك (1/ 406 ط الرسالة)

(3) البدر المنير (4/ 339 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(4) صحيح سنن النسائي (رقم 1752)

(5) تخريج شرح السنة (رقم 972)

(6) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (18/ 132)

(7) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 34)

(8) السنن الكبرى للنسائي (2/ 174 رقم 1452 ت حسن عبد المنعم شلبي)

صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ وَيَرْفَعُ». وهذا هو أتم ألفاظ الحديث في بيان الجمع بين مد الصوت ورفعه في الثالثة.

ورواه أحمد،[1] من طريق شعبة، عن سَلَمة بن كُهَيْل وزُبَيْد اليَامي، عن ذَرّ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، مرفوعًا، وفيه أنه قال: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثلاثًا «وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ». ورواه أحمد أيضًا،[2] من طريق عفان، عن شعبة، عن سَلَمة وزُبَيْد، وقد صرحا بسماعهما من ذَرّ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، وفيه: «ثَلَاثًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْآخِرَةِ». فهذا يثبت رفع الصوت في الثالثة من طريق شعبة عن اثنين من أصحاب ذَرّ.

ورواه البيهقي،[3] من طريق سفيان الثوري، عن زُبَيْد، عن ذَرّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، مرفوعًا، وفيه: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ».[4] ورواه البيهقي كذلك من طريق شعبة عن سَلَمة وزُبَيْد، عن ذَرّ، بنحوه.[5] فلفظ رفع الصوت في الثالثة لم يتفرد به جرير بن حازم، بل رواه شعبة وسفيان عن هذا الحديث بمعناه.

وروي عن زُبَيْد على وجه آخر بإسقاط ذَرّ؛ فرواه النسائي من طريق محمد بن جُحادة، عن زُبَيْد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، وفيه الذكر ثلاث مرات،[6] ورواه عبد

(1) مسند أحمد (24/ 72 رقم 15354 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (24/ 76 رقم 15358 ط الرسالة)

(3) الدعوات الكبير (2/ 5 رقم 435 ت بدر بن عبد الله البدر)

(4) الدعوات الكبير (2/ 5 رقم 435 ت بدر بن عبد الله البدر)

(5) السنن الكبير للبيهقي (5/ 461 رقم 4931 ت عبد الله التركي)

(6) السنن الكبرى للنسائي (2/ 168 رقم 1438 ت حسن عبد المنعم شلبي)

الملك بن أبي سليمان عن زُبَيْد كذلك من غير ذكر ذَرّ.[1] ونبّه النسائي إلى الاختلاف فقال عقب رواية محمد بن جحادة: «شعبة أدخل بين زبيد وبين سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ذَرًّا».[2]

لكن ذكر ذَرّ محفوظ من غير طريق شعبة أيضًا؛ فرواه جَرِير بن حازم عن زُبَيْد عن ذَرّ كما تقدم،[3] ورواه سفيان الثوري عن زُبَيْد عن ذَرّ،[4] ورواه محمد بن طلحة عن زُبَيْد عن ذَرّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، وفيه: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثًا، يَمُدُّ صَوْتَهُ بِالثَّالِثَةِ».[5] فليس ذكر ذَرّ وهمًا انفرد به شعبة، بل تابعه عليه جماعة، والاختلاف في ذكره أو إسقاطه لا يقدح في أصل الحديث.

وللحديث طريق مستقل عن طريق زُبَيْد؛ رواه أحمد،[6] من طريق هَمَّام بن يحيى، عن قَتادة بن دِعامة، عن عَزْرَة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، مرفوعًا، وفيه قراءة السور الثلاث وقوله بعد السلام: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثلاثًا. ورواه أحمد من طريق شعبة، عن قتادة، عن عَزْرَة، عن سعيد، عن أبيه، بنحوه.[7]

وجاء عن شعبة، عن قتادة، من وجه آخر: عن زُرارة بن أوفى، عن عبد الرحمن بن أبزى، مرفوعًا، وفيه أصل القراءة، وروى النسائي من هذا الوجه: «فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ

(1) السنن الكبرى للنسائي (2/ 167 رقم 1437 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(2) السنن الكبرى للنسائي (2/ 168 رقم 1438 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) السنن الكبرى للنسائي (2/ 174 رقم 1452 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(4) الدعوات الكبير (2/ 5 رقم 435 ت بدر بن عبد الله البدر)

(5) شرح معاني الآثار (1/ 292)

(6) مسند أحمد (24/ 74 رقم 15355 ط الرسالة)

(7) مسند أحمد (24/ 77 رقم 15359 ط الرسالة)

الْقُدُّوسِ ثَلَاثًا، وَيَمُدُّهَا فِي الثَّالِثَةِ».[1] فمد الصوت في الثالثة لم يأت من طريق زُبَيْد وحده، بل جاء أيضًا من طريق قتادة.

واختلف في الحديث أيضًا في ذكر أُبي بن كعب رضي الله عنه؛ فروي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أُبي بن كعب، عن النبي ﷺ. وأصل هذا الوجه رواه أبو داود والنسائي وابن حبان وغيرهم، وأورده ابن حبان في «صحيحه».[2] وجاء من هذا الوجه أيضًا أنه يقول «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات ويطيل في الأخيرة، وروي بلفظ: «مرتين يسرهما والثالثة يجهر بها ويمد بها صوته».[3]

وهذا الاختلاف في ذكر أُبي بن كعب لا يقدح في صحة أصل الحديث؛ لأن عبد الرحمن بن أبزى قد اختلف في صحبته، غير أن البخاري قال فيه: «له صحبة»، وقال أبو حاتم: «أدرك النبي ﷺ، وصلى خلفه»، وجزم بصحبته خليفة بن خياط ويعقوب بن سفيان والترمذي وغيرهم.[4] وهو الراجح. وعلى هذا فروايته عن النبي ﷺ متصلة، ولا يمتنع أن يكون قد سمع بعض الخبر من النبي ﷺ، ورواه أيضًا عن أُبي، أو يقع اختلاف الرواة في ذكر الصحابي الواسطة؛ وعلى فرض رجحان رواية أُبي في بعض الطرق، فإسقاط الصحابي لا يقدح في صحة الخبر، مع ثبوت الوجه الموصول عن أُبي من طرق أخرى.

وأما خصوص قراءة ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾

(1) السنن الكبرى للنسائي (2/ 173 رقم 1451 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(2) صحيح ابن حبان (6/ 202 رقم 2450 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) سنن الدارقطني (2/ 354 رقم 1659 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

(4) تهذيب الكمال (16/ 502-503 ت بشار)

في الوتر فلها شاهد مستقل من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقد سبق تخريجه في «ديوان الحديث» برقم:1318. وحُكم عليه بالصحة. لكن هذا الشاهد إنما يشهد لقراءة السور الثلاث، ولا يثبت بمفرده ذكر «سبحان الملك القدوس» ولا مد الصوت ورفعه؛ وإنما تثبت هذه الزيادة من طرق حديث عبد الرحمن بن أبزى وأُبي بن كعب المتقدمة.

فالحديث ثابت من وجوه متعددة: طريق زُبَيْد عن ذَرّ عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه، وقد رواه عن زُبَيْد جرير بن حازم وشعبة وسفيان وغيرهم، وطريق قتادة عن عَزْرَة عن سعيد عن أبيه، وجاء عن قتادة أيضًا عن زُرارة عن عبد الرحمن بن أبزى. وأما اختلاف أصحاب زُبَيْد في ذكر ذَرّ فلا يضر بعد ثبوت ذكره عن جماعة من الثقات، مع وجود الطريق المستقل عن قتادة، كما أن الاختلاف في ذكر أُبي بن كعب لا يقدح بعد ثبوت صحبة عبد الرحمن بن أبزى وثبوت الحديث عن أُبي كذلك. وخصوص قوله: «يمد صوته في الثالثة ويرفع» محفوظ؛ فالمد جاء من طريق جرير عن زُبَيْد، وجاء من طريق قتادة، ورفع الصوت في الثالثة رواه شعبة وسفيان وغيرهما. فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح بهذا اللفظ، وليس مد الصوت ورفعه زيادة شاذة.

شرح الحديث: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) أي كان من هديه ﷺ أن يقرأ في ركعات الوتر الثلاث سورة الأعلى في الأولى، وسورة الكافرون في الثانية، وسورة الإخلاص في الثالثة، كما صرحت بذلك الروايات الأخرى، وهذا بيان لما يستحب من القراءة في الوتر لا أنه لا تجزئ غير هذه السور، **(فَإِذَا سَلَّمَ)** أي بعد فراغه من صلاة الوتر وتسليمه منها، **(قَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ)** أي أنزه الله تعالى، الملك المتصرف في ملكه، القدوس المنزه عن كل نقص وعيب، **(ثَلَاثَ**

مَرَّاتٍ) أي يكرر هذا الذكر ثلاثًا بعد السلام من الوتر، **(يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ)** أي يطيل التلفظ بالتسبيحة الثالثة أكثر من الأوليين، وقد جاء في بعض الروايات: «يطيل في آخرهن»، **(وَيَرْفَعُ)** أي ويرفع صوته في الثالثة، وقد فسرت الروايات الأخرى هذا اللفظ صراحة بقولها: «يرفع صوته بالثالثة» و«يرفع بها صوته في الثالثة»، فلا المراد رفع اليدين ولا غير ذلك، وإنما رفع الصوت بالذكر.

فوائد الحديث: الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية الذكر الجماعي بصوت واحد استدلال في غير موضعه؛ فإن الحديث إنما يدل على أن النبي ﷺ كان يرفع صوته بالتسبيحة الثالثة بعد الوتر، ولا يدل على أن الصحابة كانوا يرددون خلفه بصوت واحد، أو أنه كان يجمعهم على ذكر يردده ويرددونه بعده.

ويحتمل أن يكون رفع النبي ﷺ صوته من باب التعليم، ليسمع الصحابة هذا الذكر ويتعلموه، كما كان يجهر ببعض الأذكار ليعلمهم إياها، فلا يصح اتخاذ ذلك دليلًا على استحباب الاجتماع على الذكر بصوت واحد.

وفرق بين رفع الصوت بالذكر، وبين الذكر الجماعي بصوت واحد؛ فالأول قد ثبتت مشروعيته في مواضع، والثاني هيئة زائدة تحتاج إلى دليل.

وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» [1] . فهذا دليل على مشروعية الجهر بالذكر بعد الصلاة، وليس فيه أنهم كانوا يذكرون بصوت واحد يتبع بعضهم بعضًا.

(1) صحيح البخاري (841)، صحيح مسلم (583)

وحديث عبد الرحمن بن أبزى أخص من ذلك؛ فقد قال: «يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ وَيَرْفَعُ» [1] ، فنقل صفة ذكر مخصوص بعد الوتر، ولم ينقل اجتماع الصحابة عليه بصوت واحد.

وعليه، فلا يصح إنكار الجهر بالذكر مطلقًا، كما لا يصح اتخاذ الجهر دليلًا على مشروعية الذكر الجماعي المنظم بصوت واحد.

فليس كل ما شُرع فعله شُرعت كل هيئة يُفعل عليها، والعبادات مبناها على الاتباع لا الابتداع.

ومن أراد الاستدلال بالسنة فليثبت الهيئة التي يدعو إليها، لا مجرد أصل الذكر؛ فإن النزاع في الكيفية لا في مشروعية التسبيح.

(1) سنن النسائي (1753)

2148 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العلم

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن».[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه»[3] ثم أورد شاهده من حديث عبد الله بن عمرو وقال في ترجمته: «ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه».[4] وقال العقيلي عن أصل حديث أبي هريرة: «بإسناد صالح».[5] وقال أبو نعيم بعد إعلاله طريق أنس: «وقد ثبت عن النبي ﷺ هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد».[6] وقال البغوي: «هذا حديث حسن».[7] وقال المنذري عن طريق أبي داود: «طريق حسن».[8] وصحح الحاكم طريق عبد الله بن عمرو، وقال: «هذا إسناد صحيح من حديث المصريين على شرط الشيخين وليس له علة».[9] وقال الهيثمي في طريق عبد الله بن عمرو: «رجاله موثقون».[10] وصححه الألباني،[11] والحويني،[12] والغماري

(1) سنن أبي داود (5/ 499-500 رقم 3658 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) سنن الترمذي (رقم 2649 ت بشار)

(3) صحيح ابن حبان (1/ 297 رقم 95 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) صحيح ابن حبان (1/ 298 رقم 96 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) الضعفاء الكبير (1/ 74)

(6) حلية الأولياء (2/ 355 ط السعادة)

(7) شرح السنة (1/ 301 رقم 140)

(8) مختصر سنن أبي داود (2/ 534)

(9) المستدرك على الصحيحين (1/ 182 رقم 346)

(10) مجمع الزوائد (1/ 168 ت حسام الدين القدسي)

(11) صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1077 رقم 284)

(12) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (2/ 415)

في راسلة خاصة،[1] والعصيمي في رسالة له بنفس اسم رسالة الغماري.[2] بل ذكره محمد بن جعفر الكتاني في الأحاديث التي يُحتمل تواترها، فقال بعد ذكر طرقه: «ومن أجل هذا يشبه أن يعد في الأحاديث المتواترة، وإن لم أر الآن من عده منها».[3]

لكن نقل ابن الجوزي عن أحمد قوله: «لا يصح في هذا شيء»[4] وقال أبو علي النيسابوري في طرق عطاء عن أبي هريرة: «لا» لما سأله الحاكم: «هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟»، وعلل ذلك بقوله: «لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة».[5] وقال الخليلي: «حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: من كتم علمًا ألجم يوم القيامة بلجام من نار، معلول لم يتفقوا عليه»، ثم قال: «والمحفوظ من حديث أبي هريرة موقوف».[6] وأعل ابن القطان الطريق المرفوع باختلاف عبد الوارث بن سعيد فيه وإدخاله رجلًا في الإسناد.[7] وضعف مصطفى العدوي الحديث، وقال: «حديث ضعيف من كل طرقه».[8]

(1) رفع المنار لطرق حديث: من سئل عن علم فكتمه، ألجم بلجام من نار (ط مكتبة طبرية)

(2) رفع المنار لطرق حديث: من سئل عن علم فكتمه، ألجم بلجام من نار (ط طريق أهل الحديث)

(3) نظم المتناثر (ص 38 ط دار الكتب السلفية، الثانية، ت شرف حجازي)

(4) العلل المتناهية (1/ 107)

(5) المستدرك على الصحيحين (1/ 182)

(6) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/ 321 ت محمد سعيد عمر إدريس)

(7) بيان الوهم والإيهام (5/ 218)

(8) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (10/ 219)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] وأبو داود،[2] وابن حبان،[3] من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم البُناني، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، مرفوعًا. وهذا أشهر أوجه الحديث عن أبي هريرة.

ورواه الترمذي،[4] وابن ماجه،[5] من طريق عُمارة بن زاذان، عن علي بن الحكم، قال: حدثنا عطاء، عن أبي هريرة، مرفوعًا. وعُمارة بن زاذان فيه لين، لكنه لم ينفرد بأصل الطريق؛ فقد تابعه حماد بن سلمة عن علي بن الحكم كما تقدم.

وتوبع علي بن الحكم على روايته عن عطاء؛ فرواه البغوي من طريق إبراهيم بن طهمان، عن سِماك بن حرب، عن عطاء، عن أبي هريرة، مرفوعًا، وقال: «هذا حديث حسن».[6] ورواه الطبراني من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، عن عطاء، عن أبي هريرة، مرفوعًا، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا ابنه، تفرد به ابن أبي السري».[7] إلا أن محمد بن المتوكل ابن أبي السري كثير الوهم، فلا يستقل هذا الوجه بإثبات الرفع.

ورواه ابن ماجه من وجه آخر،[8] من طريق إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعًا. وقد استنكر معاذ بن معاذ هذا الحديث من حديث ابن عون حين سئل عنه، ثم قيل له إن إسماعيل الكرابيسي حدث به فقال: «ثقة»،

(1) مسند أحمد (13/ 17 رقم 7571 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (5/ 499-500 رقم 3658 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) صحيح ابن حبان (1/ 297 رقم 95 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) سنن الترمذي (رقم 2649 ت بشار)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 96 رقم 261)

(6) شرح السنة (1/ 301 رقم 140)

(7) المعجم الأوسط (3/ 335 رقم 3322)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 98 رقم 266)

وهذه الطريق مع ذلك غريبة لا يعارض بها المحفوظ عن أصحاب ابن عون.[1]

لكن الحديث روي عن أبي هريرة موقوفًا من أوجه؛ فرواه البيهقي من طريق سعيد، عن قتادة، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».[2] ورواه ابن أبي شيبة من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفًا، كما روي موقوفًا من طريق ليث عن عطاء.[3] وهذه الطرق هي التي يفسر بها قول الخليلي: «والمحفوظ من حديث أبي هريرة موقوف»؛ فهو لم يكتف بإعلال طريق مفرد، بل عرف اختلاف أصحاب عطاء ورجح الوقف بعد جمع طرقه.

وقد وقع اختلاف آخر في طريق علي بن الحكم؛ فرواه عبد الوارث بن سعيد عنه على وجه فيه واسطة مبهمة. فروي: عن علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، وروي: عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة. وقد ذكر الحاكم هذه العلة ومناقشته فيها مع شيخه أبي علي النيسابوري، وكان أبو علي يرى أن عطاء لم يسمع الحديث من أبي هريرة.[4] وأعل ابن القطان الطريق بهذه المخالفة.[5] غير أن الحاكم دفع الانقطاع بطرق أخرى، ولم يسلم له الخليلي ذلك، فبقي ترجيح الخليلي للوقف أقوى من جهة نقد خصوص حديث أبي هريرة.

وجاء الحديث منسوبًا إلى جابر رضي الله عنه، لكن هذا ليس شاهدًا مستقلًا محفوظًا؛

(1) أمالي ابن سمعون (ص120 رقم 58)

(2) المدخل إلى السنن الكبرى (ص346 رقم 572 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (13/ 467 رقم 26984 ط القبلة)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 182 رقم 345)

(5) بيان الوهم والإيهام (5/ 218)

فقد سئل الدارقطني عن حديث عطاء عن جابر فقال: «يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه؛ فرواه مفضل بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عطاء، عن جابر، وخالفه إبراهيم بن طهمان، رواه عن سماك، عن عطاء، عن أبي هريرة، ورواه عِسْل بن سفيان، عن عطاء، عن جابر»، ثم حكم فقال: «والصحيح عن أبي هريرة».[1] فطريق جابر يرجع عند الدارقطني إلى حديث أبي هريرة، ولا يجوز عده شاهدًا مستقلًا له.

أما أقوى ما يستقل عن حديث أبي هريرة فهو حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما؛ رواه ابن حبان،[2] والحاكم،[3] والطبراني،[4] من طريق عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن عياش بن عباس القِتباني، عن أبيه، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَلْجَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

وهذا إسناد لا يبلغ الصحة التي ادعاها الحاكم؛ لأن عبد الله بن عياش القِتباني مختلف فيه، قال أبو حاتم: «ليس بالمتين، صدوق، يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة» [5] . وضعفه أبو داود والنسائي [6] . وقال ابن حجر: «صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد» [7] .

فهو ممن يصلح حديثه للاعتبار، ولا سيما في مثل هذا الباب، لكنه ليس على شرط الشيخين كما ادعى الحاكم؛ فإن البخاري لم يخرج له، وإنما أخرج له مسلم حديثًا واحدًا

(1) علل الدارقطني (13/ 385 رقم 3277)

(2) صحيح ابن حبان (1/ 298 رقم 96 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) المستدرك على الصحيحين (1/ 182 رقم 346)

(4) المعجم الكبير (13/ 20 رقم 33)

(5) الجرح والتعديل (5/ 126 رقم 580 ط دائرة المعارف العثمانية)

(6) تهذيب الكمال (15/ 411 رقم 3472 ت بشار عواد معروف)

(7) تقريب التهذيب (رقم 3546 ت محمد عوامة)

في الشواهد لا في الأصول، كما نص عليه ابن حجر [1] .

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما؛ رواه أبو يعلى من طريق أبي عوانة، عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مرفوعًا: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ...».[2] لكن عبد الأعلى بن عامر ضعيف؛ قال أحمد: «ضعيف الحديث»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث، ربما رفع الحديث وربما وقفه»، وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بالقوي».[3] فهو صالح في الجملة لأن يذكر في الشواهد، ولا يستقل بتصحيح الحديث.

وروي أيضًا عن أنس رضي الله عنه، رواه ابن ماجه من طريق يوسف بن إبراهيم التيمي، عن أنس.[4] وهذه طريق شديدة الضعف؛ قال العقيلي في يوسف وشيخه عمر بن سليم: «غير مشهورين بالنقل، ويحدثان بمناكير»، وقال ابن حبان في يوسف: يروي عن أنس ما ليس من حديثه.[5] فلا يصلح هذا الطريق في التقوية.[6]

وروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من طريق محمد بن داب، وهو متهم بالكذب، فلا يصلح للاعتبار. وروي عن طلق بن علي رضي الله عنه من طريق حماد بن محمد الفزاري، عن أيوب بن عتبة، فقال العقيلي: «ليس له أصل من حديث قيس بن طلق، ولا

(1) تهذيب التهذيب (5/ 307 ط دائرة المعارف النظامية)
(2) مسند أبي يعلى (رقم 2585)
(3) تهذيب الكمال (16/ 355 ت بشار)
(4) سنن ابن ماجه (1/ 97 رقم 264)
(5) الضعفاء الكبير (3/ 168)
(6) سنن ابن ماجه (1/ 97 رقم 264)

جاء به إلا هذا الشيخ».[1] وقال ابن عدي: «بهذا الإسناد غريب جدًا».[2] فهذه الطرق الواهية لا مدخل لها في تحسين الحديث.

وقد جمع أحمد بن الصديق الغماري طرق الحديث في جزء مستقل سماه «رفع المنار لطرق حديث: من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار»، وفيه فائدة في استيعاب مخارج الخبر، ومنها طريق سماك عن عطاء.[3] لكن كثرة الطرق لا تكفي وحدها في الحكم؛ إذ ينبغي رد طريق جابر إلى أبي هريرة كما فعل الدارقطني، وإسقاط الطرق شديدة الضعف، ومراعاة ترجيح الخليلي للوقف في حديث أبي هريرة. وقد أفرد صالح العصيمي الحديث أيضًا بجزء يحمل العنوان نفسه.

فالحديث من جهة أبي هريرة مختلف فيه اختلافًا قويًا؛ فقد رفعه جماعة عن عطاء، وقبله الترمذي والبغوي والمنذري وغيرهم، لكن الخليلي، وهو من أئمة العلل، نص بعد معرفته بكثرة طرقه على أنه معلول وأن المحفوظ عن أبي هريرة موقوف، ويؤيد ذلك وجود روايات الوقف عن عطاء. وطريق جابر لا يستقل؛ لأن الدارقطني رجح أنه وهم، والصحيح فيه أبو هريرة. وأما طريق عبد الله بن عمرو فمستقل، وفيه عبد الله بن عياش القِتباني، وهو ضعيف الحفظ لكنه ليس متروكًا، ويصلح للاعتبار، ويعضده طريق ابن عباس الذي ضعفه محتمل من جهة عبد الأعلى الثعلبي. أما طرق أنس وأبي سعيد وطلق ونحوها فلا تصلح أو لا يعتمد عليها.

(1) الضعفاء الكبير (1/ 313)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 353)

(3) رفع المنار لطرق حديث من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار (ص14 ط مكتبة طبرية)

ولهذا لا أرى تصحيح حديث أبي هريرة مرفوعًا بعد تصريح الخليلي بأن المحفوظ عنه الوقف، كما لا أرى إسقاط أصل الحديث المرفوع مطلقًا كما ذهب إليه مصطفى العدوي؛ لأن حديث عبد الله بن عمرو مستقل، وضعفه محتمل، ومعه حديث ابن عباس وغيره. فالراجح أن أصل الوعيد مرفوع حسن لغيره بمجموع الطرق المستقلة الصالحة للاعتبار، وأما إسناده المشهور عن أبي هريرة فمعلول، والمحفوظ عنه موقوف.

شرح الحديث: (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ) أي سئل عن علم يحتاج السائل إلى بيانه، ولا سيما علم الدين الذي يتعين على العالم بيانه عند الحاجة، وليس المراد كل مسألة من دقائق العلم التي قد توجد مصلحة شرعية في عدم نشرها لكل أحد، قال الخطابي: الوعيد في العلم الذي يلزمه تعليمه ويتعين فرضه عليه.[1] **(فَكَتَمَهُ)** أي امتنع من بيان ما وجب عليه بيانه مع علمه به وقدرته على إيصاله إلى من يحتاج إليه، لا من سكت لعدم علمه أو لخوف فتنة معتبرة أو لأن السائل ليس من أهل ما يسأل عنه. **(أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ)** اللجام ما يجعل في فم الدابة، والمعنى أنه لما أمسك لسانه عن بيان الحق الذي تعين عليه بيانه عوقب من جنس فعله بلجام من نار. **(يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** أي أن هذا الوعيد من عقوبات الآخرة، وفيه شدة جرم كتمان العلم النافع الذي يجب إظهاره.

فوائد الحديث: من أعظم خيانة العلم أن يعرف صاحبه الحق ثم يكتمه خوفًا على جاهه، أو طمعًا في مال، أو مداراةً لصاحب سلطان؛ فإن الله لم يرفع العلماء ليكونوا حراسًا لمصالح الناس، وإنما ليكونوا شهودًا على الحق. ومن كتم العلم حين وجب بيانه، عُوقب من جنس عمله؛ فقد أغلق فمه عن الحق في الدنيا، فجاء الوعيد بلجام من نار في الآخرة. وليس العالم

(1) معالم السنن، في شرح حديث أبي داود رقم 3658

من كثر محفوظُه، وإنما من صدق في تبليغ ما علم؛ فقد يحمل الرجل علمًا ينفع به غيره، ويكون عليه وبالًا إذا خان أمانته. وأشد الناس خسرانًا من باع دينه ليحفظ دنياه، فلا حفظ ما باع دينه لأجله، ولا نجا مما باع دينه به.

2149 - عنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، وَقَالَ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. ثَلَاثًا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيف: الأذكار والأدعية

ملاحظات على الحكم: حسن، وزيادة «ثلاثًا» حسنة على الراجح.

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وقال ابن حجر: «هذا حديث حسن».[2] وقال في موضع آخر في حديث البراء: «وسنده صحيح، وأخرجه أيضًا بسند صحيح عن حفصة، وزاد: يقول ذلك ثلاثًا».[3] وقال محققو المسند: «صحيح لغيره».[4] وصححه آل عيد.[5]

لكن قال الألباني في زيادة «ثلاث مرات»: «في النفس من ثبوت هذه الزيادة شيء»،[6] وحكم على أصل الحديث بالصحة دون قوله: «ثلاث مرار».[7] وكذلك قال السناري.[8]

(1) سنن أبي داود (4/ 310 رقم 5045 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) نتائج الأفكار (3/ 49 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) فتح الباري (11/ 119 ط السلفية)

(4) مسند أحمد (44/ 63 رقم 26462 ط الرسالة)

(5) الذكر والدعاء والعلاج بالرقى من الكتاب والسنة - ت ياسر فتحي (1/ 310)

(6) السلسلة الصحيحة (6/ 587 رقم 2754 ط مكتبة المعارف)

(7) صحيح أبي داود (رقم 5045)

(8) مسند أبي يعلى - ت السناري (9/ 461 رقم 7058)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والنسائي،[2] من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن سَوَاءٍ الخزاعي، عن حفصة رضي الله عنها، مرفوعًا، وفيه: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثلاثًا.

ورواه أحمد أيضًا عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سواء، عن حفصة، وفيه الدعاء ثلاث مرات، مع جملة أخرى في استعمال اليمين والشمال.[3] فثبت ذكر «ثلاثًا» عن حماد بن سلمة من غير وجه.[4]

ورواه أبو داود،[5] وأحمد،[6] والنسائي،[7] من طريق أبان بن يزيد العطار، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن مَعْبَد بن خالد، عن سواء الخزاعي، عن حفصة رضي الله عنها، مرفوعًا، وفيه كذلك: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثلاث مرات. وهذا الوجه مهم؛ لأن أبان بن يزيد ثقة، وقد حفظ الواسطة بين عاصم وسواء، وهي معبد بن خالد.[8]

وخالفهم سفيان الثوري فرواه عن عاصم، عن المُسَيَّب بن رافع، عن سواء الخزاعي، عن حفصة، واقتصر على قوله: «كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت

(1) مسند أحمد (44/ 63 رقم 26462 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى للنسائي (9/ 279 رقم 10529 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) مسند أحمد (44/ 65 رقم 26464 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (44/ 65 رقم 26464 ط الرسالة)

(5) سنن أبي داود (4/ 310 رقم 5045 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(6) مسند أحمد (44/ 65 رقم 26465 ط الرسالة)

(7) السنن الكبرى للنسائي (9/ 280 رقم 10530 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(8) سنن أبي داود (4/ 310 رقم 5045 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

خده الأيمن»، ولم يذكر الدعاء ولا «ثلاثًا».[1]

ورواه زائدة بن قدامة، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن حفصة، فأسقط سواء، واقتصر كذلك على وضع الكف اليمنى تحت الخد.[2] وهذا اختلاف آخر على عاصم، إلا أنه ليس في لفظ الدعاء نفسه، وإنما في الخبر الذي كان يرويه عاصم وفيه عدة أحوال للنبي ﷺ عند النوم والصيام واستعمال اليمين.[3]

وقد جمع الدارقطني اختلاف أصحاب عاصم؛ فذكر رواية حماد عنه عن سواء، ورواية الثوري ومن وافقه عن عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء، ورواية أبان عن عاصم عن معبد بن خالد عن سواء، ثم قال: «ويشبه أن يكون عاصم سمعه من ابن المسيب ومن معبد جميعًا».[4] وهذا يدل على أن اختلاف إدخال معبد والمسيب لا يلزم منه عند الدارقطني رد أصل الرواية، بل احتمل أن يكون عاصم حمل الخبر عنهما جميعًا.[5]

ومدار طريق حفصة في النهاية على سَوَاءٍ الخزاعي، أخي مُغيث، روى عن حفصة وأم سلمة وعائشة، وروى عنه عاصم بن بهدلة، والمسيب بن رافع، ومعبد بن خالد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج ابن خزيمة حديثه في «صحيحه»، ولم يثبت فيه جرح عن متقدم.[6]

(1) السنن الكبرى للنسائي (9/ 280 رقم 10531 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(2) السنن الكبرى للنسائي (9/ 280 رقم 10532 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) السنن الكبرى للنسائي (9/ 280 رقم 10532 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(4) علل الدارقطني (15/ 199-200 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(5) علل الدارقطني (15/ 199-200 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(6) تهذيب الكمال (12/ 230-231 ت بشار)

لكن ابن حجر قال فيه: «مقبول».[1] فليس هو من المشاهير المتقنين الذين يحتمل تفردهم بما لا أصل له، لكنه أيضًا ليس مجهول العين؛ فقد روى عنه أكثر من واحد، وقبله ابن حبان وابن خزيمة في بعض حديثه.[2]

وأما عاصم بن أبي النَّجود، فهو صدوق حسن الحديث في الجملة، وقد تكلم في حفظه، لكن طريق أبان عنه أقوى من جهة ضبط الإسناد؛ إذ أدخل معبد بن خالد بينه وبين سواء، ومعبد ثقة، وهو أحد الوجهين اللذين مال الدارقطني إلى أن عاصم سمع الخبر من أصحابهما.

وأصل الدعاء ووضع اليد تحت الخد ثابت من غير طريق حفصة. فرواه الترمذي من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وضع يده تحت رأسه ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ - أَوْ تَبْعَثُ - عِبَادَكَ»، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».[3] فهذا شاهد صحيح لأصل الدعاء عند النوم، وليس فيه ذكر التثليث.[4]

ورواه أحمد من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء، أن النبي ﷺ «كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده وقال: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، أو تجمع عبادك».[5] وهذا إسناد صحيح، وصححه ابن حجر أيضًا.[6] وهو شاهد قوي لأصل الحديث وهيئة وضع اليد والدعاء، لكنه

(1) تهذيب التهذيب (2/ 130)
(2) تهذيب الكمال (12/ 230-231 ت بشار)
(3) سنن الترمذي (5/ 471 رقم 3398 ت بشار)
(4) سنن الترمذي (5/ 471 رقم 3398 ت بشار)
(5) مسند أحمد (30/ 613 رقم 18672 ط الرسالة)
(6) فتح الباري (11/ 119 ط السلفية)

كذلك لا يشهد لعدد الثلاث.[1]

فأصل الحديث، وهو وضع النبي ﷺ يده اليمنى تحت خده عند النوم وقوله: «رب قني عذابك يوم تبعث عبادك»، صحيح بلا إشكال؛ لشواهده الصحيحة من حديث حذيفة والبراء.

وأما زيادة «ثلاثًا»، فليست موجودة في الشواهد الصحيحة، ولذلك توقف الألباني فيها، واحتج أيضًا بحال سواء الخزاعي وبالاختلاف على عاصم وبأن بعض الروايات اختصرت الحديث فلم تذكر التثليث.[2] وهذا نقد معتبر، فلا يصح أن يقال إن الشواهد الصحيحة تثبت «ثلاثًا»؛ فإنها لا تذكرها.

إلا أن زيادة التثليث لم تأت من وجه عارض واحد؛ فقد رواها حماد بن سلمة عن عاصم عن سواء، ورواها أبان بن يزيد عن عاصم عن معبد بن خالد عن سواء، ورواها عن حماد أكثر من راو، وهي في رواية أبي داود التي أصلحها بسكوته، وحسن ابن حجر حديث حفصة بهذا اللفظ، بل وصف إسناده في «فتح الباري» بالصحة. كما أن الدارقطني لم يجعل الاختلاف على عاصم علة مسقطة، بل رأى أنه يحتمل أن يكون سمعه من معبد والمسيب جميعًا. وحال سواء دون مرتبة الثقات المشاهير، لكنه لم يتفرد عنه راو واحد، ولم يجرحه ناقد، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج ابن خزيمة بعض حديثه في صحيحه.

فالراجح أن طريق حفصة في نفسه لا يبلغ درجة الصحيح القوي بسبب حال سواء

(1) مسند أحمد (30/ 613 رقم 18672 ط الرسالة)

(2) السلسلة الصحيحة (6/ 587 رقم 2754 ط مكتبة المعارف)

والاختلاف على عاصم، لكنه صالح للتحسين، ويقويه ثبوت أصل الحديث من حديث البراء وحذيفة. وأما «ثلاثًا» فلا نقويها بالشواهد؛ لأنها خالية منها، وإنما مدار قبولها على طريق حفصة نفسه، وقد حفظها أبان وحماد عن عاصم، وحسن ابن حجر الحديث بها؛ فالأقرب ثبوتها على جهة الحسن، مع بقاء قول من توقف فيها معتبرًا. ومن ثم فالحكم الأدق: الحديث مرفوع حسن من طريق حفصة، وأصله صحيح بالشواهد، وزيادة «ثلاثًا» حسنة على الراجح، وليست صحيحة بالشواهد.

شرح الحديث: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ) أي إذا قصد فراشه للنوم واستقر فيه **(وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ)** أي جعل كفه اليمنى تحت خده الأيمن، وقد جاءت تسمية الخد الأيمن صريحة في بعض طرق الحديث، وهذه هيئة ثابتة عنه ﷺ عند النوم **(وَقَالَ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ)** أي احفظني واصرف عني عذابك، والوقاية هي الحفظ مما يخاف ضرره **(يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ)** أي يوم تخرج الخلق من قبورهم أحياء للحساب والجزاء، وهو يوم القيامة **(ثَلَاثًا)** أي كان يكرر هذا الدعاء ثلاث مرات، وهذه الزيادة محل خلاف من جهة ثبوتها، والأقرب قبولها من طريق حفصة كما تقدم.

فوائد الحديث: كان النبي ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، إذا أوى إلى فراشه سأل ربه ثلاثًا أن يقيه عذاب يوم البعث؛ فكيف بمن أثقلته الذنوب، وألهته الدنيا، يضع رأسه على وسادته آمنًا كأن الحساب لغيره؟! إن من أعظم الغفلة أن يخاف المرء ما يفوته من دنياه، ولا يخاف ما ينتظره في آخرته. والنوم يقطع العبد عن دنياه ساعات، والموت يقطعه عنها إلى يوم البعث؛ فطوبى لمن نام وقلبه متعلق بالآخرة، ولم تجعله راحة الجسد ينسى وقوفه بين يدي الله.

2150 - عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **«كُنَّ إِمَاءُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخْدِمْنَنَا كَاشِفَاتٍ عَنْ شُعُورِهِنَّ، تَضْرِبُ ثُدِيُّهُنَّ».**

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيف: اللباس والزينة

أحكام المحدثين: أورده البيهقي، ثم قال عقبه: «والآثار عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك صحيحة».[1] وقال الألباني: «إسناده جيد، رجاله كلهم ثقات غير شيخ البيهقي أبي القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحَرْفي، وهو صدوق».[2]

تخريج الحديث: رواه البيهقي،[3] من طريق أبي القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحَرْفي، عن علي بن محمد بن الزبير الكوفي، عن الحسن بن علي بن عفان، عن زيد بن الحُباب، عن حماد بن سلمة، قال: حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن جده أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كُنَّ إِمَاءُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخْدِمْنَنَا كَاشِفَاتٍ عَنْ شُعُورِهِنَّ، تَضْرِبُ ثُدِيُّهُنَّ». وهذا هو اللفظ المثبت في متن الطبعة، إلا أن في هامشها عن نسخة رمز إليها بـ«ن»: «تضطرب» بدل «تضرب».[4] فاختلاف اللفظ قديم في نسخ الكتاب.

ورواه يحيى بن سلام،[5] فقال: «حدثني حماد ونصر بن طريف، عن ثمامة بن أنس بن

(1) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 227 رقم 3347 ط دائرة المعارف)

(2) إرواء الغليل (6/ 204 ط المكتب الإسلامي)

(3) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 227 رقم 3347 ط دائرة المعارف)

(4) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 227 رقم 3347 ط دائرة المعارف)

(5) تفسير يحيى بن سلام (1/ 441 ت هند شلبي)

مالك، عن أنس بن مالك قال: كن جواري عمر يخدمننا كاشفات الرؤوس، تضطرب ثديهن، بادية خدامهن». ولفظ «ثمامة بن أنس» والمقصود ثمامة بن عبد الله بن أنس. وفي هذه الرواية ثلاثة اختلافات عن رواية البيهقي: «كاشفات الرؤوس» بدل «كاشفات عن شعورهن»، و«تضطرب» بدل «تضرب»، وزيادة «بادية خدامهن»، والخِدام: الخلاخيل.[1]

ولا يصح رد لفظ يحيى بن سلام بمجرد أن في إسناده نصر بن طريف؛ لأن يحيى لم يقل: حدثني نصر وحده، وإنما قال: «حدثني حماد ونصر بن طريف»، فذكر المتابعة.

فالعلة في هذا الوجه ليست مجرد وجود نصر، وإنما أن يحيى بن سلام نفسه دون زيد بن الحُباب في الضبط؛ قال أبو حاتم فيه: «صدوق»، وقال ابن عدي: «يكتب حديثه مع ضعفه»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي».[2] ولهذا فروايته تصلح لإثبات أن أصل الخبر كان معروفًا عن حماد، لكنها لا تقاوم رواية زيد بن الحُباب عند الاختلاف في ضبط لفظه.

فمدار الأثر على حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس. وثمامة بن عبد الله بن أنس الأنصاري البصري ثقة؛ قال أحمد والنسائي: «ثقة»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به... وهو صالح فيما يرويه عن أنس عندي».[3] وقد صحب جده أنسًا مدة طويلة، فلا إشكال في اتصاله به.

وأما ما نقل عن ابن معين مما قد يوهم تضعيف ثمامة، فلا يصح إطلاقه في جميع روايته؛ فإن نص ابن معين إنما جاء عند سؤاله عن حديث ثمامة في كتاب الصدقات، فقال: «وجد كتابًا في الصدقات... لا يصح وليس بشيء»، فالكلام منصب على طريق تحمُّل

(1) تفسير يحيى بن سلام (1/ 441 ت هند شلبي)

(2) سير أعلام النبلاء (9/ 397 ط الرسالة)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 108 ط دار الفكر)

ذلك الكتاب خاصة، لا على أن ثمامة ضعيف مطلقًا.[1] وقد احتج أصحاب الكتب الستة بثمامة، ووثقه أحمد والنسائي والعجلي كما تقدم. فلا وجه لتعليل أثرنا بضعف ثمامة.

وأما زيد بن الحُباب بن الرَّيَّان العُكْلي، أبو الحسين الكوفي، فقد وثقه ابن معين وعلي بن المديني وأبو حاتم، وقال أحمد: كان صدوقًا مع وقوع الخطأ له، وأشهر ما تكلم فيه روايته عن سفيان الثوري؛ ولهذا قال ابن حجر: «صدوق يخطئ في حديث الثوري».[2] وأثرنا ليس من روايته عن الثوري، وإنما عن حماد بن سلمة، فلا يصح جر الجرح الخاص بروايته عن الثوري إلى هذا الطريق.

ويبقى موضع النظر الحقيقي: حماد بن سلمة، فهو إمام ثقة، قال أحمد: «حماد بن سلمة عندنا من الثقات، ما نزداد فيه كل يوم إلا بصيرة»، إلا أن النقاد عرفوا له أوهامًا، ولا سيما في حديثه عن غير بعض شيوخه الذين أتقن حديثهم؛ فقال مسلم في «التمييز» في حديثه عن غير ثابت وأمثاله: «فإنه يخطئ في حديثهم كثيرًا».[3] ومثله لا يحتمل التفرد، وخاصة لمخالفة لورايته للأصول، قال ابن حبان:«وأما من كثر خطؤه ولم يغلب على صوابه فهو مقبول الرواية فيما لم يخطئ فيه واستحق مجانبة ما أخطأ فيه فقط. مثل شريك وهشيم وأبي بكر بن عياش وأضرابهم كانوا يخطئون فيكثرون فروى عنهم واحتج بهم في كتابه. وحماد واحد من هؤلاء».[4] ومثله لا يحتمل مثل هذا المتن.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 108 ط دار الفكر)
(2) تقريب التهذيب (ص222 ت محمد عوامة)
(3) التمييز (ص218 ت محمد مصطفى الأعظمي)
(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 110)

وروى يحيى بن سلام،[1] من طريق سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن عمر بن الخطاب رأى أمة عليها قناع فضربها بالدرة، وفي الرواية: «اكشفي رأسك، ولا تشبهي بالحرائر».[2] وليس فيه دليل على كشف الشعر، وإنما غاية ما فيه نهيه لها عن **(التقنع)** وهو تغطية الوجه.

وأما الاختلاف بين «تضرب» و«تضطرب» فلا ينبغي التساهل فيه؛ لأنهما لفظان مختلفان في المعنى. فرواية زيد بن الحُباب عن حماد عند البيهقي في أصل المتن: «تضرب ثديهن»، ومعناها الأقرب أن شعورهن كانت تبلغ ثديهن أو تضربها؛ فالفاعل مفهوم من قوله قبلها «شعورهن». ورواية يحيى بن سلام عن حماد ونصر: «تضطرب ثديهن»، أي تتحرك ثديهن، وهو لفظ آخر. كما أن نسخة من «سنن البيهقي» جاءت هي أيضًا بـ«تضطرب»، مما يدل على أن الاختلاف ليس أمرًا حادثًا في النقل المعاصر.[3]

شرح الحديث: (كُنَّ إِمَاءُ عُمَرَ رضي الله عنه) أي النساء المملوكات لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك العصر **(يَخْدِمْنَنَا)** أي يقمن بخدمة الحاضرين وما جرت به عادة الخدمة **(كَاشِفَاتٍ عَنْ شُعُورِهِنَّ)** أي غير متخمرات، وشعر رؤوسهن ظاهر **(تَضْرِبُ ثُدِيُّهُنَّ)** أي كانت شعورهن تمتد حتى تبلغ موضع الثدي وتضربه، فاللفظ لا يقول إن صدورهن كانت مكشوفة، وإنما ذكر الشعر أولًا ثم أخبر بأنه يضرب الثدي. وجاء في رواية أخرى: **(تَضْطَرِبُ ثُدِيُّهُنَّ)** أي تتحرك، وهذا لفظ مختلف في ثبوته كما تقدم، فلا يفسر أحد اللفظين بالآخر

(1) تفسير يحيى بن سلام (1/ 441 ت هند شلبي)
(2) تفسير يحيى بن سلام (1/ 441 ت هند شلبي)
(3) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 227 رقم 3347 ط دائرة المعارف)

ولا يطمس اختلاف الروايات. وكل هذا لا يصح كما سبق.

2151 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: **«كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، اللَّهُمَّ إِنْ تَوَفَّيْتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِهِ: أَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ هَذَا؟. قَالَ: بَلْ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ كَانَ يَقُولُهُ، قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: احتج به مسلم،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه»،[2] وقال ابن حجر عن رواية ابن عمر: «له شاهد».[3] وصححه الألباني.[4]

تخريج الحديث: رواه مسلم،[5] من طريق محمد بن جعفر غُندَر، عن شعبة، عن خالد الحَذاء، قال: سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه أمر رجلًا إذا أخذ مضجعه أن يقول: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ» فقال له رجل: «أسمعت هذا من عمر؟» فقال: «مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ». وهذه رواية صريحة في رفع

(1) صحيح مسلم (4/ 2083 رقم 2712 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح ابن حبان (12/ 351 رقم 5541 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) نتائج الأفكار (3/ 71)

(4) صحيح الجامع (رقم 1270)

(5) صحيح مسلم (4/ 2083 رقم 2712 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

الحديث إلى النبي ﷺ، وليست بمجرد الظن. وقد نبه مسلم إلى أن أبا بكر بن نافع رواه كذلك عن غُندَر، لكنه لم يذكر في إسناده قول خالد: «سمعت عبد الله بن الحارث»، ولم يختلف عنه في رفع المتن.[1]

ورواه أحمد[2] من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، قال: حدثنا عبد الله بن الحارث، عن ابن عمر، وفي آخره أن الرجل قال له: «سمعت هذا من عمر؟» فقال: «ممن خير من عمر، من رسول الله ﷺ» وهو موافق لرواية مسلم في الرفع الصريح.

ورواه النسائي،[3] والبزار،[4] والطبراني،[5] من طريق بشر بن المفضل، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عمر، بنحو الدعاء، وفي آخره: «بل خير من عمر كان يقول هذا»، ولم يسم النبي ﷺ في هذا الوجه. وقال البزار: «ولا نعلم أسند عبد الله بن الحارث عن ابن عمر غير هذا الحديث، وعبد الله بن الحارث هو السِّيرِينِي».[6] والسيريني نسبة إلى إلى ابن سيرين.[7] وقد كان صهر محمد بن سيرين، تزوج أخته، كما ذكر المزي.[8] .

(1) صحيح مسلم (4/ 2083 رقم 2712 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) مسند أحمد (9/ 359 رقم 5502 ط الرسالة)

(3) السنن الكبرى للنسائي (6/ 199 رقم 10633 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(4) البحر الزخار (12/ 311 رقم 6168 ط مكتبة العلوم والحكم)

(5) المعجم الكبير (13/ 300 رقم 14080 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(6) البحر الزخار (12/ 311-312 رقم 6168 ط مكتبة العلوم والحكم)

(7) الإكمال لابن ماكولا (4/ 486)

(8) تهذيب الكمال (14/ 401 رقم 3217 ت بشار عواد معروف)

ورواه أبو يعلى،[1] وابن حبان،[2] من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عمر، وفيه: «بل خير من عمر كان يقوله»، ثم قال عبد الله بن الحارث: «فظننا أنه عن النبي ﷺ».

فالاختلاف وقع على خالد الحذاء في كيفية حكاية آخر الخبر: فرواه شعبة عنه بالرفع الصريح عن ابن عمر: «من رسول الله ﷺ»، ورواه بشر بن المفضل عنه مختصرًا: «بل خير من عمر»، ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة عنه وفيه تفسير عبد الله بن الحارث لذلك بقوله: «فظننا أنه عن النبي ﷺ».

ولا تعارض مؤثر بين هذه الروايات؛ لأن رواية بشر إنما اختصرت تعيين «خير من عمر»، ورواية ابن عُلَيَّة حكت فهم عبد الله بن الحارث من كلام ابن عمر، بينما حفظ شعبة لفظ ابن عمر نفسه مصرحًا بقوله: «من رسول الله ﷺ». وشعبة إمام حافظ، وقد رواه عنه محمد بن جعفر غندر، وهو من أثبت الناس فيه، واحتج مسلم بهذا الوجه في «صحيحه». فلا وجه لجعل الحديث موقوفًا أو مترددًا في رفعه بسبب رواية «فظننا» بعد ثبوت الرفع الصريح من الطريق نفسه.

وعبد الله بن الحارث هو أبو الوليد الأنصاري البصري، نسيب ابن سيرين، وهو ثقة؛ وثقه أبو زرعة والنسائي، وروى له أصحاب الكتب الستة.[3] وقد نص البزار على أنه هو الراوي في

(1) مسند أبي يعلى (10/ 45 رقم 5676 ت حسين سليم أسد)

(2) صحيح ابن حبان (12/ 351 رقم 5541 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) تهذيب التهذيب (5/ 183)

هذا الحديث.[1]

وأصل الإسناد واحد يدور على خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عمر، وإنما اختلف أصحاب خالد في مقدار ما حفظوه من آخر القصة. وأصحها وأصرحها رواية شعبة، وفيها الرفع المباشر إلى النبي ﷺ، وهي التي أخرجها مسلم وأحمد.

شرح الحديث: (كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ) إذا قصد النوم واستقر في مضجعه، وكان يقول هذا الدعاء اتباعًا لما سمعه من رسول الله ﷺ **(اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا)** أي أنت الذي أوجدتها وأنت وحدك الذي تقبضها بالموت، كما تتوفاها عند النوم توفيًا أصغر **(لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا)** أي موتها وحياتها بيدك وتحت تدبيرك، لا يملكهما غيرك **(اللَّهُمَّ إِنْ تَوَفَّيْتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا)** أي إن قبضت روحي بالموت في نومي فاغفر لي ذنوبي **(وَإِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا)** أي إن رددت إلي الروح وأبقيتني حيًا فاحفظ نفسي من الشر والفتن والمعاصي **(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ)** أي أسألك السلامة في الدين والبدن والدنيا والآخرة **(أَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ هَذَا؟)** أي سأل الرجل ابن عمر هل تلقى هذا الدعاء عن أبيه عمر رضي الله عنه **(مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** أي لم آخذه من عمر، وإنما أخذته ممن هو أفضل منه، وهو رسول الله ﷺ، وهذه الرواية الصحيحة الصريحة تفسر الروايات الأخرى التي جاء فيها: «بل خير من عمر» أو «فظننا أنه عن النبي ﷺ».

فوائد الحديث: هكذا يكون قلب المؤمن معلقًا بالله عند نومه ويقظته؛ لا يغتر بصحته، ولا يأمن على نفسه الموت. وكم من إنسان أحكم إغلاق أبواب بيته، ونسي أن الموت لا تمنعه الأبواب! وكم من نائم رتّب أمر غده، ولم يُكتب له أن يدرك صباحه! فالعاقل من جعل آخر

(1) البحر الزخار (12/ 312 رقم 6168 ط مكتبة العلوم والحكم)

عهده بيومه ذكر الله والاستغفار، فإن الناس ينامون على أمل الاستيقاظ، ولا يدري أحد أيفتح عينيه على الدنيا أم على الآخرة.

2152 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: **«أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، حِينَ قَدِمَ الشَّامَ قَالَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى مَنْزِلِكَ. قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِمَنْزِلِي؟. قَالَ: اذْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ. قَالَ: مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَعْصُرَ عَيْنَيْكَ عَلَيَّ. فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: أَيْنَ مَتَاعُكَ؟. فَإِنِّي لَا أَرَى إِلَّا لِبَدًا وَشَنًّا وَصَحْفَةً وَأَنْتَ أَمِيرٌ، أَعِنْدَكَ طَعَامٌ. فَقَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى جَوْنَةٍ فَأَخَذَ مِنْهَا كُسَيْرَاتٍ، فَبَكَى عُمَرُ. فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَدْ قُلْتُ لَكَ إِنَّكَ سَتَعْصُرُ عَيْنَيْكَ عَلَيَّ. يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَكْفِيكَ مِنَ الدُّنْيَا مَا بَلَّغَكَ الْمَقِيلَ. قَالَ عُمَرُ: غَيَّرَتْنَا الدُّنْيَا كُلَّنَا غَيْرَكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ».**

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: الزهد والرقائق، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف».[1] وضعفه محققا «الزهد» لأبي داود من جهة عبد الله بن عمر العُمري.[2]

تخريج الحديث: رواه أبو داود في الزهد،[3] وابن عساكر،[4] من طريق أحمد بن عمرو بن السَّرْح، عن عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن عمر العُمري، عن نافع، عن عبد الله بن

(1) سير أعلام النبلاء (1/ 17 ط الرسالة)

(2) الزهد لأبي داود (ص126-127 رقم 115 ت ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس)

(3) الزهد لأبي داود (ص126-127 رقم 115 ت ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس)

(4) تاريخ دمشق (25/ 481 ت عمرو بن غرامة العمروي)

عمر، أن عمر بن الخطاب حين قدم الشام، فذكر القصة بتمامها، وفي آخرها: «غَيَّرَتْنَا الدُّنْيَا كُلَّنَا غَيْرَكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ». وطريق ابن عساكر يبين أيضًا أن أبا سعيد ابن الأعرابي رواه عن أبي داود، فهو من رواية ابن الأعرابي لكتاب أبي داود.[1]

ومدار هذا السياق التام على عبد الله بن عمر بن حفص العُمري، وهو أخو عبيد الله بن عمر، وقد اختلف فيه. قال أحمد: «صالح لا بأس به، قد روي عنه، ولكن ليس مثل عبيد الله».[2] وقال يحيى بن معين في روايته عن نافع: «صالح».[3] وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به».[4] لكن ضعفه يحيى بن معين في رواية أخرى، وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال علي بن المديني: «ضعيف».[5]

وتحتاج عبارة ابن معين إلى ضبط؛ فقد وقع في بعض نسخ «الكامل»: «صالح ثقة»، والصواب في «تاريخ الدارمي»: «صالح» فقط، ثم قال ابن معين في الليث بعده: «صالح ثقة»، ويظهر أن زيادة «ثقة» انتقلت من الترجمة التالية.[6]

فعبد الله العُمري ليس متروكًا، وضعفه محتمل، بل خص ابن معين روايته عن نافع بقوله: «صالح»، لكن أبا حاتم نص على أنه لا يحتج به، ولذلك فالإسناد لا يبلغ الصحة بنفسه.

---

(1) تاريخ دمشق (25/ 481 ت عمرو بن غرامة العمروي)

(2) الجرح والتعديل (5/ 109-110 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص150 رقم 523 ت أحمد محمد نور سيف)

(4) الجرح والتعديل (5/ 110 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 233-234 ط الكتب العلمية)

(6) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص150 رقم 523-524 ت أحمد محمد نور سيف)

وللقصة أصل من وجه آخر؛ رواه عبد الرزاق،[1] وأحمد،[2] وابن المبارك،[3] وابن أبي الدنيا،[4] والبيهقي،[5] من طريق مَعمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، قال: قدم عمر الشام، فتلقاه عظماء أهل الأرض وأمراء الأجناد، ثم ذكر مجيء أبي عبيدة على ناقة مخطومة بحبل، ودخول عمر منزله، وأنه لم يجد فيه إلا سيفه وترسه ورحله، فقال أبو عبيدة: «يا أمير المؤمنين، إن هذا سيبلغنا المقيل».[6]

وهذا الإسناد صحيح إلى عروة، لكن عروة لم يدرك هذه القصة عن عمر إدراك رواية؛ فهو منقطع، ولذلك لا يصح وصفه بأنه «إسناد صحيح» إلى عمر، وإنما يقال: إسناده صحيح إلى عروة، وهو مرسل أو منقطع.

والطريق المرسل يشهد لأصل زيارة عمر لأبي عبيدة، وشدة زهده وقلة متاعه، وقوله: «إن هذا سيبلغنا المقيل»، لكنه لا يحتوي على جميع تفاصيل طريق ابن عمر، ولا سيما قول عمر في آخره: «غيرتنا الدنيا كلنا غيرك يا أبا عبيدة». فلا يصح أن نجعل الطريق المرسل مصححًا لكل ألفاظ الطريق الموصول.

(1) مصنف عبد الرزاق (11/ 311 رقم 20628 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(2) الزهد لأحمد (ص152 رقم 1029)

(3) الزهد والرقائق (ص207 رقم 586 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(4) الزهد (ص66 رقم 116)

(5) شعب الإيمان (7/ 372 رقم 10627)

(6) مصنف عبد الرزاق (11/ 311 رقم 20628 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

وأما قول الذهبي: «أخرجه أبو داود في سننه من طريق ابن الأعرابي»[1] فهذا وهم وإنما هو في «الزهد» لأبي داود لا في «السنن» المتداولة، وقد رواه ابن عساكر بإسناده من طريق أبي سعيد ابن الأعرابي، عن أبي داود.[2] فالظاهر أن مراد النسبة رواية ابن الأعرابي عن أبي داود، أما تسمية الكتاب بـ«السنن» فلا توافق المصدر الموجود بين أيدينا.

فالأثر بهذا السياق الطويل يدور على عبد الله بن عمر العُمري، وهو ضعيف عند جماعة من النقاد، وإن كان ضعفه غير شديد، وقول ابن معين فيه خاصة في نافع: «صالح» يمنع من طرح حديثه.

ويشهد لأصل القصة طريق معمر عن هشام بن عروة عن أبيه، وهو صحيح إلى عروة لكنه منقطع، ولا يتضمن جميع ألفاظ الرواية الموصولة. فالراجح أن أصل قصة دخول عمر على أبي عبيدة ورؤيته زهده ثابت من حيث المعنى بمجموع الطريقين، أما السياق التام، وخصوصًا قوله: «غيرتنا الدنيا كلنا غيرك يا أبا عبيدة»، فإسناده ضعيف، ولا أجزم بثبوته.

شرح الحديث: (مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَعْصُرَ عَيْنَيْكَ عَلَيَّ) أي إنك إن دخلت منزلي ورأيت شدة تقللي من الدنيا رققت لي وبكيت، فكأنه يعصر عينيه ليستخرج دمعهما **(لِبَدًا)** كساءً أو فراشًا من صوف متلبد **(وَشَنًّا)** الشَّنُّ القربة القديمة البالية التي يستقى أو يحفظ فيها الماء **(وَصَحْفَةً)** إناء يؤكل فيه **(جَوْنَةٍ)** وعاء أو سلة يجعل فيها الطعام والمتاع **(كُسَيْرَاتٍ)** قطعًا قليلة من الخبز **(يَكْفِيكَ مِنَ الدُّنْيَا مَا بَلَّغَكَ الْمَقِيلَ)** أي يكفي الإنسان من متاع الدنيا ما يبلغه منزل راحته ونهاية سفره، والمراد أن الدنيا مرحلة عابرة لا تستحق التوسع الذي يشغل

(1) سير أعلام النبلاء (1/ 17 ط الرسالة)

(2) تاريخ دمشق (25/ 481 ت عمرو بن غرامة العمروي)

عن الآخرة **(غَيَّرَتْنَا الدُّنْيَا كُلَّنَا غَيْرَكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ)** أي دخل على غيره شيء من التوسع في الدنيا بعد الفتوح، بينما بقي أبو عبيدة على شدة زهده وتقلله، وهذه الجملة خاصة لا تثبت بثبوت الطريق المرسل المختصر.

2153 - يروى: «**أن رَجُلَيْنِ كَانَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا بَيَّاعًا، فَإِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، فَإِنْ كَانَ الْمِيزَانُ بِيَدِهِ طَرَحَهُ وَلَا يَضَعُهُ وَضْعًا، وَإِنْ كَانَ بِالْأَرْضِ لَمْ يَرْفَعْهُ، وَكَانَ الْآخَرُ قَيْنًا يَعْمَلُ السُّيُوفَ لِلتِّجَارَةِ، فَكَانَ إِذَا كَانَتْ مِطْرَقَتُهُ عَلَى السِّنْدَانِ أَبْقَاهَا مَوْضُوعَةً، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَفَعَهَا أَلْقَاهَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذَا ثَنَاءً عَلَيْهِمَا وَعَلَى كُلِّ مَنِ اقْتَدَى بِهِمَا**».

الحكم: موقوف – لا أصل له

التصنيفات: الأذان والإقامة، الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: لم أقف على حكم لمحدث متقدم على هذه القصة بعينها؛ وإنما أوردها القرطبي بصيغة التمريض فقال: «وقيل: إن رجلين كانا في عهد النبي ﷺ...» ولم يذكر لها إسنادًا ولا من رواها.[1]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[2] والحاكم،[3] من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، باللفظ المذكور.

ورواه أبو بكر المروذي،[4] من طريق أبي أسامة، قال: ذكر هشام بن عروة، عن أبيه،

(1) الجامع لأحكام القرآن (12/ 279-280 ت أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)

(2) مسند أحمد (42/ 440–441 رقم 25660 ط الرسالة)

(3) المستدرك على الصحيحين (3/ 63 رقم 4402 ط العلمية)

(4) الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (ص176 رقم 97 ت خالد السبيت)

عن عائشة، قالت: «كُنْتُ أَدْخُلُ الْبَيْتَ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي، وَأَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ، وَاللَّهِ مَا دَخَلْتُهُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي حَيَاءً مِنْ عُمَرَ».

ورواه الحاكم من طريق أخرى إلى أبي أسامة،[1] عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مختصرًا، وفيه: «كُنْتُ أَدْخُلُ الْبَيْتَ الَّذِي دُفِنَ مَعَهُمَا عُمَرُ، وَاللَّهِ مَا دَخَلْتُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودٌ عَلَيَّ ثِيَابِي حَيَاءً مِنْ عُمَرَ».

وهذه الروايات كلها ترجع إلى أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فلا تعد طرقًا مستقلة عن هشام، وإنما هي متابعات فيمن دونه. وإسناد أبي أسامة صحيح؛ فهو ثقة ثبت، وهشام بن عروة ثقة، وأبوه عروة من كبار التابعين، وهو من أعلم الناس بحديث خالته عائشة، وقد ثبت سماعه منها، ولم أقف في هذا الإسناد على علة قادحة.

وله طريق آخر عن عائشة؛ رواه ابن سعد،[2] وعمر بن شبة،[3] من طريق إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما، عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية، عن عائشة، قالت: «مَا زِلْتُ أَضَعُ خِمَارِي وَأَتَفَضَّلُ فِي ثِيَابِي فِي بَيْتِي حَتَّى دُفِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِيهِ، فَلَمْ أَزَلْ مُتَحَفِّظَةً فِي ثِيَابِي حَتَّى بَنَيْتُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْقُبُورِ جِدَارًا، فَتَفَضَّلْتُ بَعْدُ».

وهذا طريق مستقل عن هشام بن عروة، تدور روايته على عمرة بنت عبد الرحمن، وهي ثقة

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 8 رقم 6721 ط العلمية) (2) الطبقات الكبرى (3/ 337 ط الخانجي)

(3) تاريخ المدينة (3/ 945)

حجة، ومن أوثق الناس في حديث عائشة. وقد رواه عنها يحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله بن أبي بكر بن حزم، وهما ثقتان، لكن فيمن دونهما أبو أويس وابنه إسماعيل، وفيهما كلام، فلا يبلغ هذا الإسناد قوة طريق أبي أسامة، وإن كان موافقًا له في أصل الخبر، وزاد ذكر بناء الجدار.

ورواه البلاذري،[1] عن محمد بن سعد، عن إسماعيل بن أبي أويس، بإسناده المتقدم إلى عمرة، فلا يعد طريقًا جديدًا.

وجاء ما يوافق أصل القصة عن مالك بن أنس؛ رواه ابن سعد،[2] من طريق موسى بن داود، قال: سمعت مالك بن أنس يقول: «قُسِمَ بَيْتُ عَائِشَةَ بِاثْنَيْنِ: قِسْمٌ كَانَ فِيهِ الْقَبْرُ، وَقِسْمٌ كَانَتْ تَكُونُ فِيهِ عَائِشَةُ، وَبَيْنَهُمَا حَائِطٌ، فَكَانَتْ عَائِشَةُ رُبَّمَا دَخَلَتْ حَيْثُ الْقَبْرُ فُضُلًا، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ لَمْ تَدْخُلْهُ إِلَّا وَهِيَ جَامِعَةٌ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا».

ورواه أبو ذر الهروي،[3] من طريق عبد الرحمن بن أبي حاتم، عن أحمد بن سنان، عن موسى بن داود، قال: سمعت مالك بن أنس يقول: «قُسِمَ بَيْتُ عَائِشَةَ قِسْمَيْنِ»، فذكره بنحوه.

وهذا إسناد متصل إلى مالك، لكنه بلاغ منه عن شأن عائشة، وليس إسنادًا متصلًا إليها. فهو يؤيد شهرة أصل الخبر، ولا يُجعل في مرتبة الطريق الصحيح عن عروة.

ورواه ابن سعد أيضًا،[4] من طريق سعيد بن سليمان، عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم،

(1) أنساب الأشراف (10/ 438)

(2) الطبقات الكبرى (2/ 256 ط الخانجي)

(3) فوائد أبي ذر الهروي (ص116 رقم 18)

(4) الطبقات الكبرى (2/ 256 ط الخانجي)

قال: سمعت أبي يذكر، قال: «كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْشِفُ قِنَاعَهَا حَيْثُ دُفِنَ أَبُوهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ تَقَنَّعَتْ فَلَمْ تَطْرَحِ الْقِنَاعَ».

فتبين أن للخبر أصلين مسندين عن عائشة: أحدهما عن عروة بن الزبير، وهو الصحيح المحفوظ من رواية أبي أسامة عن هشام بن عروة، والآخر عن عمرة بنت عبد الرحمن، وفيه ضعف دونها، لكنه يوافق الأول في أصل القصة. ووردت حكايات أخرى من طريق مالك وغيره تؤيد شهرة الخبر، ولا ترفع درجته بذاتها.

فالراجح أن الأثر صحيح موقوف على عائشة رضي الله عنها، محفوظ من طريق عروة بن الزبير، وتؤيده رواية عمرة بنت عبد الرحمن،.

شرح الحديث: (كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِيَ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي) تخبر عائشة رضي الله عنها عن دخولها الموضع الذي دُفن فيه زوجها النبي ﷺ وأبوها أبو بكر الصديق رضي الله عنه، **(فَأَضَعُ ثَوْبِي)** كانت تتخفف من بعض ثيابها المعتادة داخل بيتها، وليس في اللفظ أنها كانت تتجرد من جميع ثيابها، وقد فسرت الرواية الأخرى ذلك بقولها: «أضع خماري وأتفضل في ثيابي»، **(إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي)** كانت ترى أنها في موضع زوجها ومحرمها، فلا تتحرج من التخفف من لباسها المعتاد، **(فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ)** لما دُفن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى جانب النبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه، **(مَا دَخَلْتُهُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي حَيَاءً مِنْ عُمَرَ)** كانت تتحفظ في لباسها عند دخول موضع القبور، تعظيمًا للحياء ومراعاةً لحرمة عمر رضي الله عنه، مع أنه كان قد مات. وفي رواية عمرة أنها استمرت على ذلك حتى بنت جدارًا بينها وبين القبور، فعادت بعده إلى التخفف من ثيابها. والأثر يدل على شدة حيائها وورعها.

2154 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم أَنَّهُمَا: **«سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، صلاة الجمعة

ملاحظات على الحكم: المحفوظ: «الْجُمُعَاتِ»، وأما «الْجَمَاعَاتِ» في رواية ابن ماجه فغير محفوظ، والظاهر أنه تصحيف.

أحكام المحدثين: احتج مسلم بأصل الحديث من حديث عبد الله بن عمر وأبي هريرة،[1] وأورده ابن حبان من حديث ابن عمر وابن عباس في «صحيحه»[2] وقال محققو المسند في طريق عفان عن أبان: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[3] وصححه الألباني.[4]

لكن أعل النقاد بعض طرقه؛ فقال المزي بعد ذكر اختلاف رواياته: «وقد اختلف فيه على الحكم بن ميناء، وعلى يحيى بن أبي كثير».[5] وأعل أبو حاتم الوجه الذي أُدخل فيه الحضرمي بن لاحق، ورجح أن الوهم وقع في سياقه.[6] وفصل الدارقطني الاختلاف على

(1) صحيح مسلم (2/ 591 رقم 865 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح ابن حبان (7/ 25 رقم 2785 ت شعيب (3) مسند أحمد (4/ 142 رقم 2290 ط الرسالة الأرناؤوط)

(4) السلسلة الصحيحة (6/ 1135 رقم 2967 ط مكتبة (5) تهذيب الكمال (7/ 146 ت بشار المعارف)

(6) علل ابن أبي حاتم (رقم 596)

يحيى بن أبي كثير، فبيّن أن التصريح بسماعه من أبي سلام وهم، وقال: «ويحيى لم يسمعه من أبي سلام» وأن حِبَّان بن هلال تفرد بإدخال الحضرمي بن لاحق بين يحيى وزيد بن سلام، فقال: «ولم يتابع على ذلك».[1] وهذه العلل متوجهة إلى بعض صور الإسناد، لا إلى أصل الحديث الذي ثبت بطريق صحيح مستقل عند مسلم.

تخريج الحديث: رواه أحمد،[2] وابن حبان،[3] وأبو يعلى،[4] من طريق يزيد بن هارون، عن هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام مَمْطور الحبشي، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم، مرفوعًا بلفظ «الْجُمُعَاتِ».[5] وقد رواه عن هشام بهذا الوجه جماعة غير يزيد؛ فذكر الدارقطني وَهْب بن جرير، وأبا بحر البَكْراوي، وعبد العزيز بن أبان، وهَيَّاجًا، كلهم عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلام، عن الحكم، عن ابن عمر وابن عباس.[6]

وخالفهم أبو أسامة حماد بن أسامة؛ فرواه عن هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحكم بن ميناء مباشرة، عن ابن عباس وابن عمر، وأسقط أبا سلام، ووقع في متنه: «عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ»، رواه ابن ماجه.[7]

---

(1) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(2) مسند أحمد (4/ 36 رقم 2132 ط الرسالة)

(3) صحيح ابن حبان (7/ 25 رقم 2785 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أبي يعلى (10/ 110 رقم 5742 ت حسين سليم أسد)

(5) مسند أحمد (4/ 36 رقم 2132 ط الرسالة)

(6) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(7) سنن ابن ماجه (1/ 260 رقم 794 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

وهذه الصورة مخالفة لرواية الجماعة عن هشام؛ فإن الدارقطني ذكر خمسة من أصحابه يثبتون أبا سلام بين يحيى والحكم، ولهذا لا تكون رواية أبي أسامة هي المحفوظة في إسناد هشام.[1]

ثم إن رواية هشام عن يحيى عن أبي سلام نفسها ليست على ظاهر الاتصال؛ فقد قال الدارقطني: «ويحيى لم يسمعه من أبي سلام»، وبيّن أن عثمان بن الهيثم لما قال في روايته عن هشام: «حدثني أبو سلام» وهم في التصريح بالسماع.[2] وقد ثبت عن يحيى بن أبي كثير نفسه أنه قال عن مروياته عن أبي سلام: إنها من كتاب، ولذلك احتاج النقاد إلى البحث عن الواسطة بينهما.

ورواه أحمد من وجه أكمل عن يحيى؛ فقال: حدثنا عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عباس وابن عمر، مرفوعًا: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ...».[3] ورواه همام بن يحيى كذلك عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، كما حكاه الدارقطني.[4] فثبت ذكر زيد بين يحيى وأبي سلام من غير وجه عن يحيى.

وقد اختلف النقاد في سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام؛ فنفاه يحيى بن معين، وقال: لم يلقه، وإن يحيى أخذ كتاب زيد من أخيه معاوية بن سلام، بينما أثبت أبو حاتم

(1) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(2) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(3) مسند أحمد (4/ 142 رقم 2290 ط الرسالة)

(4) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

السماع، ونقل عن يحيى قوله: «قد كان أخوك يجيئنا فنسمع منه». وأما أحمد فقال لما سئل عن سماعه من زيد: «ما أشبهه».[1] فليس الانقطاع بين يحيى وزيد أمرًا متفقًا عليه.

ورواه النسائي،[2] من طريق حِبَّان بن هلال، عن أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عباس وابن عمر، مرفوعًا بلفظ «الْجُمُعَاتِ».[3]

وخالف حِبَّانَ بن هلال عفانُ بن مسلم في روايته عن أبان؛ فرواه عفان عن أبان، عن يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، من غير ذكر الحضرمي.[4] وقال الدارقطني في رواية حبان بإدخال الحضرمي: «ولم يتابع على ذلك».[5] وأعل أبو حاتم هذا الوجه أيضًا، وقال إن رواية أبي سلام عن الحضرمي لا معنى لها، ورجح وقوع الوهم في ترتيب الإسناد.[6] فزيادة الحضرمي في هذا الموضع غير محفوظة.

وقد وقع في بعض ألفاظ «علل ابن أبي حاتم» عند ذكر رواية معاوية بن سلام: «عن ابن عمر وابن عباس» لكن الطريق المحفوظ عن معاوية بن سلام في «صحيح مسلم» وغيره هو: معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن

(1) تهذيب الكمال (10/ 78-79 ت بشار)
(2) سنن النسائي (3/ 88 رقم 1370 ت عبد الفتاح أبو غدة)
(3) سنن النسائي (3/ 88 رقم 1370 ت عبد الفتاح أبو غدة)
(4) مسند أحمد (4/ 142 رقم 2290 ط الرسالة)
(5) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)
(6) علل ابن أبي حاتم (رقم 596)

عبد الله بن عمر وأبي هريرة، لا ابن عباس.[1] وكذلك حكاه الدارقطني بهذا الوجه.[2] فذكر ابن عباس في هذا الموضع من نقل «العلل» يحتاج إلى مراجعة النسخ، ولا يعارض الطريق المحفوظ في «صحيح مسلم».

وأصل الحديث محفوظ من طريق لا مدخل ليحيى بن أبي كثير في اختلافه؛ فرواه مسلم،[3] والدارمي،[4] والطبراني،[5] من طريق معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، أنه سمع جده أبا سلام، قال: حدثني الحكم بن ميناء، أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة رضي الله عنهم حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».[6] وهذه أصح طرق الحديث؛ رجالها ثقات، وسماع بعضهم من بعض مصرح به، وهي سالمة من الاختلاف الواقع على يحيى بن أبي كثير.

وأما لفظ «الْجَمَاعَاتِ» الواقع في «سنن ابن ماجه» فمخالف لروايات الحديث المحفوظة؛

(1) صحيح مسلم (2/ 591 رقم 865 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) علل الدارقطني (13/ 152-154 رقم 3032 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(3) صحيح مسلم (2/ 591 رقم 865 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) مسند الدارمي (2/ 979 رقم 1611 ت حسين سليم أسد)

(5) المعجم الأوسط (1/ 129 رقم 406 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(6) صحيح مسلم (2/ 591 رقم 865 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

فروايات أحمد المتعددة،[1] والنسائي،[2] وابن حبان،[3] ومسلم من طريق ابن عمر وأبي هريرة،[4] كلها على «الْجُمُعَاتِ»، وهي الموافقة لسياق الوعيد في ترك صلاة الجمعة. وقد نبه المزي عند ذكر رواية ابن ماجه فقال: «وقال: الجماعات»، ثم عقب بذكر الاختلاف في الحديث.[5] فالأظهر أن «الجماعات» تصحيف عن «الجُمُعات»، ولا يجوز بناء حكم صلاة الجماعة على هذا اللفظ المصحف.

فالحديث صحيح بلا ريب من حديث عبد الله بن عمر وأبي هريرة بطريق مسلم، وثابت المتن بلفظ «الْجُمُعَاتِ». وأما طريق ابن عمر وابن عباس فقد وقع فيه اختلاف كثير على يحيى بن أبي كثير: فرُوي عنه عن الحكم مباشرة، وعن أبي سلام عن الحكم، وعن زيد عن أبي سلام عن الحكم، وزيد الحضرمي بن لاحق في بعض الطرق؛ وقد بين أبو حاتم والدارقطني أوهام بعض هذه الوجوه. وأقوى وجوه طريق ابن عباس ما رواه عفان عن أبان، عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم، مع بقاء الخلاف في سماع يحيى من زيد. لكن هذا الاختلاف لا يقدح في أصل الحديث؛ لأن الطريق الصحيح عند مسلم مستقل عنه. والمحفوظ في المتن «عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ»، وأما «الجماعات» فغير محفوظ.

(1) مسند أحمد (4/ 36 رقم 2132، 4/ 142 رقم 2290، 5/ 214 رقم 3099 ط الرسالة)

(2) سنن النسائي (3/ 88 رقم 1370 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(3) صحيح ابن حبان (7/ 25 رقم 2785 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) صحيح مسلم (2/ 591 رقم 865 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) تهذيب الكمال (7/ 146 ت بشار)

شرح الحديث: (أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ) قال النبي ﷺ هذا الوعيد وهو على منبره يخطب الناس، والأعواد هي خشب المنبر. **(لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ)** ليكفَّن أقوام ويتركن ما هم عليه، واللام والنون للتوكيد الشديد **(عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ)** أي عن تركهم صلاة الجمعة والتخلف عنها من غير عذر؛ فـ«الوَدْع» بمعنى الترك، والمحفوظ «الجُمُعات» لا «الجماعات». **(أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ)** أي إن لم ينتهوا عن التهاون بالجمعة عوقبوا بالطبع على القلوب حتى يقسو القلب ويُحرم من الانتفاع بالموعظة والإقبال على الطاعة **(ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ)** يصيرون بسبب إصرارهم وعقوبة الختم ممن استولت عليهم الغفلة عن الله وطاعته، وهذا من أشد الوعيد؛ إذ تبدأ العقوبة بترك الطاعة وتنتهي بفساد القلب وغفلته.

فوائد الحديث: ما توعّد النبي ﷺ تارك الجمعة بالختم على قلبه إلا لعظيم خطرها؛ فإن من اعتاد ترك الجمعة بغير عذر، عرّض قلبه لعقوبة أعظم من فوات الصلاة، وهي الغفلة عن الله. والقلب إذا أُغلق عن الموعظة لم تنفعه كثرة المواعظ، وإذا استحكمت فيه الغفلة استثقل الطاعة واستلذ المعصية.

ومن أعظم المصائب أن يُعاقب العبد في دينه وهو لا يشعر، فيظن أنه بخير ما دامت دنياه بخير. وقد يخرج الرجل من بيته حريصًا على رزق يخشى فواته، ويترك الجمعة التي جعلها الله سببًا لحياة قلبه؛ وما علم أن خسارة الدين أعظم من خسارة الدنيا. ومن هانت عليه فرائض الله، هان عليه ما بعدها، حتى يُحرم لذة الطاعة فلا يشعر بحرمانه.

2155 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ عز وجل هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟. قَالَ: أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه»[1] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه؛ فإنه مختلف في سماعه عن أبيه».[2] وصححه ابن القيم.[3] وقال ابن حجر: «حديث ابن مسعود أثبت سندًا وأشهر رجالًا، وهو حديث حسن، وقد صححه بعض الأئمة».[4] وصححه الألباني.[5]

(1) صحيح ابن حبان (3/ 253 رقم 972 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) المستدرك على الصحيحين (1/ 690 رقم 1877)

(3) الصواعق المرسلة (3/ 913)

(4) نتائج الأفكار (4/ 98 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(5) السلسلة الصحيحة (1/ 386-387 رقم 199 ط مكتبة المعارف)

لكن قال الدارقطني بعد ذكر الاختلاف على القاسم بن عبد الرحمن: «وإسناده ليس بالقوي».[1] وقال المنذري: إن الحديث لم يسلم من الكلام في الإرسال، ونبه على أبي سلمة الجهني.[2] وقال الذهبي في أبي سلمة الجهني: «لا يدرى من هو».[3] وقال ابن حجر: «والحق أنه مجهول الحال».[4] ورجح محققو المسند على الإسناد بالضعف، وصرحوا بأن حمل أبي سلمة الجهني على موسى الجهني كان خطأ، وأنهما راويان مختلفان.[5] وضعفه السناري.[6]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[7] وأبو يعلى،[8] وابن حبان،[9] من طريق يزيد بن هارون، عن فُضَيْل بن مَرْزوق، عن أبي سلمة الجُهَني، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعًا. وهو أشهر طرق الحديث ومداره في هذا الوجه على أبي سلمة الجهني، عن القاسم.

وجاء في رواية أحمد: «وَنُورَ صَدْرِي»،[10] وجاء عند ابن حبان: «وَنُورَ بَصَرِي».[11] وكذلك

(1) علل الدارقطني (5/ 200 رقم 819 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(2) الترغيب والترهيب (3/ 57)

(3) ميزان الاعتدال (4/ 533 ت علي محمد البجاوي)

(4) لسان الميزان (9/ 84 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(5) مسند أحمد (6/ 247 رقم 3712 ط الرسالة)

(6) مسند أبي يعلى - ت السناري (7/ 411 رقم 5297)

(7) مسند أحمد (6/ 247 رقم 3712 ط الرسالة)

(8) مسند أبي يعلى - ت السناري (7/ 412)

(9) صحيح ابن حبان (3/ 253 رقم 972 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) مسند أحمد (6/ 247 رقم 3712 ط الرسالة)

(11) صحيح ابن حبان (3/ 253 رقم 972 ت شعيب الأرناؤوط)

وقع اختلاف يسير في قوله: «هم أو حزن» و«هم وحزن» وفي آخره بين «فرحًا» و«فرجًا»، وهذه اختلافات في اللفظ لا تغير أصل مدار الحديث.

وأبو سلمة الجهني هو موضع العلة في هذا الطريق؛ فلا يصح الجزم بأنه موسى الجهني الثقة. فقد فرّق أهل التراجم بينهما، وذكر الذهبي[1] أبا سلمة فقال: «حدث عنه فضيل بن مرزوق، لا يدرى من هو» ثم قال ابن حجر بعد ذكر الاحتمالات في تعيينه: «والحق أنه مجهول الحال».[2] ولم يعرف له راو في هذا الباب سوى فضيل بن مرزوق، وذكر ابن حبان له في «الثقات» لا يرفع جهالته على طريقة النقاد؛ ولهذا رجع شعيب الأرناؤوط عما كان قرره في تحقيق صحيح ابن حبان من أن أبا سلمة هو موسى الجهني، وحكم على إسناد أحمد بالضعف.[3]

ورواه البزار،[4] من طريق إسحاق بن عيسى، عن محمد بن صالح الثقفي، عن عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبي شيبة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، مرفوعًا، وفيه: «نَافِذٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ» بدل «عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ» و«ذَهَابَ غَمِّي» بدل «ذَهَابَ هَمِّي».

وهذه الطريق لا تصلح لتقوية الطريق الأولى؛ فإن عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعيف، قال أحمد: «ليس بشيء، منكر الحديث». وقال ابن معين: «ضعيف ليس بشيء». وقال

(1) ميزان الاعتدال (4/ 533 ت علي محمد البجاوي)

(2) لسان الميزان (9/ 84 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(3) مسند أحمد (6/ 247 رقم 3712 ط الرسالة)

(4) البحر الزخار (5/ 363 رقم 1994 ط مكتبة العلوم والحكم)

أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به». وقال أبو زرعة: «ليس بقوي».[1] كما أن محمد بن صالح الثقفي مجهول كما قال أبو حاتم.[2]

واختلف على عبد الرحمن بن إسحاق في وصل الإسناد؛ فروي عنه عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود، كما تقدم، وخالف علي بن مُسْهِر فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن مسعود مرسلًا، بإسقاط عبد الرحمن والد القاسم. وروي كذلك من طريق محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن مسعود بلا ذكر أبيه. وقد جمع الدارقطني هذا الاختلاف فقال: «يرويه القاسم بن عبد الرحمن، واختلف عنه؛ فرواه فضيل بن مرزوق، عن أبي سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود. وتابعه محمد بن صالح الواسطي؛ رواه عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود. وخالفهما علي بن مسهر؛ فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن مسعود مرسلًا، وإسناده ليس بالقوي».[3] فهذه الطريق نفسها مضطربة من جهة الوصل والإرسال، مع ضعف عبد الرحمن بن إسحاق، فلا تصلح أن تكون متابعة ترفع جهالة أبي سلمة.

وأما عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فقد وقع خلاف في سماعه من أبيه، ولذلك علق الحاكم تصحيحه بقوله: «إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه»؛ إلا أن هذه ليست أقوى علة في الحديث، فقد أثبت له بعض الأئمة أصل السماع من أبيه، والمشكلة

(1) الجرح والتعديل (5/ 213 رقم 1001 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) الجرح والتعديل (7/ 288 رقم 1561 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) علل الدارقطني (5/ 200 رقم 819 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

الأظهر قبل الوصول إليه هي جهالة أبي سلمة الجهني، ثم ضعف الطريق الآخر واختلافه.

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، رواه ابن السني،[1] من طريق مخلد بن يزيد، عن جعفر بن بُرْقان، عن فَيَّاض، عن عبد الله بن زُبيد، عن أبي موسى، مرفوعًا بنحو الحديث، وفيه: «أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ نُورَ صَدْرِي، وَرَبِيعَ قَلْبِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي وَغَمِّي». وقال الهيثمي في إسناده: «فيه من لم أعرفه».[2] وعبد الله بن زبيد مستور الحال، فلا ينهض هذا الشاهد وحده لجبر الطريق الأصلي، وإن رأى الألباني أنه يصلح للاستشهاد.[3]

وقد نبّه ابن حجر إلى أن حديث ابن مسعود أقوى من حديث أبي موسى فقال: «حديث ابن مسعود أثبت سندًا وأشهر رجالًا، وهو حديث حسن، وقد صححه بعض الأئمة».[4] وهذا تحسين معتبر، إلا أن تحرير أبي سلمة الجهني على أنه مجهول الحال، وعدم صلاح طريق عبد الرحمن بن إسحاق للمتابعة، وضعف شاهد أبي موسى، يجعل التوقف عند حكم الدارقطني أقرب إلى طريقة المتقدمين.

فالحديث يدور على القاسم بن عبد الرحمن، وأشهر وجوهه عنه طريق أبي سلمة الجهني عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود، وأبو سلمة مجهول الحال. وجاءت متابعة من طريق عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف منكر الحديث، مع وقوع الاختلاف عليه بين الوصل والإرسال، حتى قال الدارقطني: «وإسناده ليس بالقوي». وأما شاهد أبي موسى

(1) عمل اليوم والليلة (ص300 رقم 339)
(2) مجمع الزوائد (10/ 139 ت حسام الدين القدسي)
(3) السلسلة الصحيحة (1/ 386 ط مكتبة المعارف)
(4) نتائج الأفكار (4/ 98 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

ففي إسناده من لا تعرف حاله معرفة تصلح بها المتابعة القوية.
لذلك فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف، وإن حسنه أو صححه جماعة من المتأخرين.
ولا يصح أن يقال إن جهالة أبي سلمة زالت بمجرد حمله على موسى الجهني؛ فقد فرّق النقاد بينهما.

شرح الحديث: (مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ) الهم ما يشغل القلب مما يخشى وقوعه أو يتوقعه الإنسان، والحزن ألم القلب على ما وقع أو فات، والحديث يذكر دعاء يقوله العبد عند نزول ذلك به **(اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ)** إقرار بالعبودية لله تعالى، وأن العبد وآباءه وأمهاته كلهم مملوكون لله خاضعون له **(نَاصِيَتِي بِيَدِكَ)** أي أنا تحت سلطانك وتصرفك، لا أخرج عن قدرتك ومشيئتك **(مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ)** نافذ فيَّ حكمك الكوني، فما شئته كان ولا راد له **(عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ)** جميع ما تقضيه على عبدك قائم على العدل والحكمة، فلا يظلم الله أحدًا **(أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ)** توسل إلى الله تعالى بأسمائه، وهو من أجل أنواع التوسل المشروع **(سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ)** من الأسماء التي أخبر الله بها عن نفسه **(أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ)** مما عرّف الله به عباده في كتبه المنزلة. **(أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ)** أي مما أطلع عليه بعض خلقه من الأنبياء والملائكة وغيرهم ممن شاء **(أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ)** انفرد الله بعلمه فلم يطلع عليه أحدًا من خلقه؛ وعلى ثبوت الحديث يكون فيه أن أسماء الله ليست محصورة فيما علمه الخلق **(أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي)** أي سبب حياة القلب ونمائه وبهجته، كما تحيا الأرض وتزهو بالربيع **(وَنُورَ صَدْرِي)** أي ما ينير القلب والصدر بالهدى والعلم والإيمان **(وَجِلَاءَ حُزْنِي)** أي ما يكشف الحزن ويمحوه، فالجلاء الإزالة والكشف **(وَذَهَابَ هَمِّي)** أي سببًا لزوال ما يشغل القلب ويثقله **(إِلَّا أَذْهَبَ**

اللهُ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا) هذا هو الوعد الخاص المذكور في الخبر لمن دعا بهذه الكلمات، وثبوته تابع لثبوت الحديث، وقد تقدم أن الإسناد لا يثبت عند الترجيح. **(يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟)** أي لما اشتملت عليه من المعاني العظيمة سأل الصحابة عن حفظها وتعلمها. **(أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ)** أي في سياق الخبر حث على تعلم هذا الدعاء وحفظه، غير أن هذا الحث المرفوع بهذا اللفظ تابع كذلك لثبوت الإسناد.

2156 - عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: **«كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ وَضَعْتُ جَنْبِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».[2] وحسن إسناده النووي،[3] وابن حجر،[4] وصححه الألباني،[5] وضياء الرحمن.[6]

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[7] والطحاوي،[8] والطبراني،[9] من طرق عن يحيى بن حمزة الحضرمي، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعدان، عن أبي الأزهر الأنماري، مرفوعًا.

فرواه أبو داود عن يحيى بن حسان، عن يحيى بن حمزة، بلفظ الحديث المذكور، ورواه

(1) سنن أبي داود (7/ 394 رقم 5054 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 846 رقم 2035 ط الرسالة)

(3) الأذكار (ص181 ت محيي الدين مستو)

(4) نتائج الأفكار (3/ 60 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(5) صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 851 رقم 4649)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 642)

(7) سنن أبي داود (7/ 394 رقم 5054 ت شعيب الأرناؤوط)

(8) شرح مشكل الآثار (1/ 104 رقم 112 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) المعجم الكبير (22/ 298 رقم 759 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

الطحاوي[1] عن أبي مُسْهِر عبد الأعلى بن مسهر، عن يحيى بن حمزة، وزاد فيه: «وَثَقِّلْ مِيزَانِي»، ورواه الطبراني عن عبد الله بن يوسف التِّنِّيسي، عن يحيى بن حمزة، بهذه الزيادة أيضًا.[2]

فزيادة «وَثَقِّلْ مِيزَانِي» محفوظة عن يحيى بن حمزة، وليست من أفراد الطريق الآخر؛ فقد رواها عنه أبو مسهر وعبد الله بن يوسف، وإنما سقطت من رواية يحيى بن حسان عند أبي داود. فلا وجه لردها لمجرد عدم ورودها في لفظ أبي داود.

وخالف يحيى بن حمزة في كنية الصحابي أبو همام محمد بن الزِّبْرِقان الأهوازي، فرواه عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي زهير الأنماري. وقد أشار أبو داود نفسه إلى هذا الاختلاف فقال: «رواه أبو همام الأهوازي، عن ثور، قال: أبو زهير الأنماري».[3]

ورواه الطبراني،[4] من طريق محمد بن الزِّبْرِقان أبي همام، عن ثور، عن خالد، عن أبي زهير الأنماري، وفيه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَاخْزِ الشَّيْطَانَ، وَفُكَّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدَى الْأَعْلَى». ورواه الحاكم من طريق أبي همام كذلك، عن ثور، عن خالد، عن زهير الأنماري، وفيه: «وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى».[5] والظاهر أن سقوط «أبي» من «أبي زهير» في رواية الحاكم اختلاف نسخ أو تصحيف، لا أنه صحابي آخر؛ لأن الطريق

(1) شرح مشكل الآثار (1/ 104 رقم 112 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) المعجم الكبير (22/ 298 رقم 759 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) سنن أبي داود (7/ 394 رقم 5054 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي)

(4) المعجم الكبير (22/ 298 رقم 758 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 846 رقم 2035 ط الرسالة)

نفسه طريق أبي همام عن ثور.[1]

وتابع أبا همام على تسمية الصحابي «أبا زهير» صدقة بن عبد الله، فرواه عن ثور، عن خالد، عن أبي زهير الأنماري.[2] وصدقة بن عبد الله ضعيف، فلا يحتاج الحديث إليه في التقوية، وإنما تفيد روايته في إثبات أن تسمية «أبي زهير» لم ينفرد بها أبو همام. وقد نص المزي على ذلك فقال بعد ذكر رواية أبي همام: «وكذلك رواه صدقة بن عبد الله، عن ثور بن يزيد، عن خالد، عن أبي زهير الأنماري».[3]

وأبو الأزهر هو نفسه أبو زهير الأنماري على الراجح، لا رجلان. قال المزي: «أبو الأزهر، ويقال أبو زهير الأنماري... له صحبة، كان يسكن الشام».[4] ونقل عن أبي زرعة أنه لما ذكر له أبو زهير الأنماري قال: «لا يسمى، وهو من أصحاب النبي ﷺ».[5] وقد قال ابن حجر في أبي الأزهر: «ويقال أبو زهير». ووصف إسناد أبي داود بأنه «سند جيد شامي». وأما ما وقع في بعض المصادر من «أبي رهم الأنماري» فحكم ابن حجر بأنه «خطأ نشأ عن تحريف وتصحيف». وأن الصواب أبو زهير الأنماري.

وقد توقف البغوي في صحبة أبي الأزهر الأنماري فقال: «أبو الأزهر الأنماري لم ينسب، لا أدري له صحبة أم لا».[6] لكن نص أبو زرعة الرازي على صحبته، فقال في أبي زهير

(1) المعجم الكبير (22/ 298 رقم 758 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(2) المعجم الكبير (22/ 298 رقم 758 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) تهذيب الكمال (33/ 24 ت بشار)

(4) تهذيب الكمال (33/ 23 ت بشار)

(5) تهذيب الكمال (33/ 24 ت بشار)

(6) الإصابة في تمييز الصحابة (7/ 10 رقم 9519 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

الأنماري: «لا يسمى، وهو من أصحاب النبي ﷺ، روى عن النبي ﷺ ثلاثة أحاديث، كان يسكن الشام».[1]

وأثبت صحبته المزي، فقال: «أبو الأزهر، ويقال: أبو زهير الأنماري، ويقال: النميري، له صحبة».[2] وقال ابن حجر: «صحابي، سكن الشام، لا يعرف اسمه».[3]

ويؤيد ذلك رواية ربيعة بن يزيد الدمشقي، قال: «حدثني أبو الأزهر الأنماري، وواثلة بن الأسقع، صاحبا رسول الله ﷺ».[4]

فقول أبي زرعة بإثبات صحبته أرجح من توقف البغوي، ولا سيما مع التصريح بها في الرواية، فلا يظهر أن هذا الاختلاف يعل الإسناد.

ومدار الحديث على ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي الأزهر -وهو أبو زهير- الأنماري. وقد رواه عن ثور يحيى بن حمزة وهو ثقة، وأبو همام محمد بن الزِّبْرِقان وهو صدوق، وصدقة بن عبد الله وهو ضعيف. فالحديث لم ينفرد به أبو همام، بل الطريق الأقوى هو طريق يحيى بن حمزة، وقد حمله عنه جماعة.

وخالد بن معدان ثقة إمام، وقد وصف بالإرسال والتدليس، إلا أن ابن حجر جعله في المرتبة الثانية من المدلسين، وهم من احتمل الأئمة عنعنتهم لقلة تدليسهم وإمامتهم، ولم أقف

(1) الجرح والتعديل (9/ 374 رقم 1727 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) تهذيب الكمال (33/ 23 رقم 7201 ت بشار عواد معروف)

(3) تقريب التهذيب (رقم 7931 ت محمد عوامة)

(4) الإصابة في تمييز الصحابة (7/ 10 رقم 9519 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

على إمام من المتقدمين أعل هذا الخبر بانقطاع خالد عن أبي الأزهر.

وأما قول أبي نعيم في طريق أبي همام: «غريب من حديث ثور، تفرد به أبو همام».[1] فلا يصح حمله على أصل الحديث؛ لأن طريق يحيى بن حمزة عن ثور ثابت عند أبي داود والطحاوي والطبراني، فلعل مراده خصوص سياق أبي همام أو الوجه الذي ساقه، ولا يصلح هذا الإطلاق لإعلال أصل الخبر.

فالحديث يدور على ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن صحابي أنماري اختلف في كنيته بين «أبي الأزهر» و«أبي زهير»، والراجح أنه رجل واحد كما قرره أهل التراجم، وأما «أبو رهم» فتصحيف. وقد رواه عن ثور ثقتان على الأقل: يحيى بن حمزة وأبو همام محمد بن الزبرقان، وطريق يحيى صحيح الرجال، ولم تظهر فيه علة مؤثرة، وقد قبله الحفاظ وصححه جماعة؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح. وزيادة «وَثَقِّلْ مِيزَانِي» محفوظة أيضًا، فقد رواها أبو مُسهر وعبد الله بن يوسف عن يحيى بن حمزة، ورواها أبو همام عن ثور، فهي زيادة ثابتة، وإن لم تقع في لفظ أبي داود.

شرح الحديث: (كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ) إذا أراد النوم واضطجع في فراشه ليلًا، وهذا يدل على أن الدعاء من أذكار النوم **(بِاسْمِ اللهِ وَضَعْتُ جَنْبِي)** أي مستعينًا بالله، مستصحبًا ذكر اسمه وحفظه عند اضطجاعي **(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي)** سؤال الله ستر الذنب والتجاوز عنه، وفيه دوام افتقار العبد إلى المغفرة **(وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي)** أي اطرده وأبعده عني ذليلًا؛

(1) حلية الأولياء (6/ 98 ط السعادة)

والخسء الطرد والإبعاد مع الذلة **(وَفُكَّ رِهَانِي)** أي خلصني مما حبستني به ذنوبي وتبعات عملي؛ فإن الرهن أصله الحبس، والنفس مرهونة بعملها **(وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى)** النَّدِيُّ هو المجلس الذي يجتمع فيه القوم، والمراد هنا الملأ الأعلى من الملائكة، كما فسره الخطابي. وأما الزيادة الثابتة: **(وَثَقِّلْ مِيزَانِي)** أي اجعل حسناتي راجحة ثقيلة في ميزان الأعمال يوم القيامة.

فوائد الحديث: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه سأل ربه مغفرة الذنب، وقهر الشيطان، وفكاك الرهان، واللحاق بالملأ الأعلى؛ فجمع في دعائه ما يصلح به أمر الدنيا والآخرة. وفي هذا تعليم للمؤمن أن يختم يومه بمحاسبة نفسه، لا بمجرد إراحة جسده؛ فإن النوم راحة للأبدان، ولا راحة للقلوب إلا بمغفرة الرحمن. وكم من إنسان يخشى أن ينام وماله غير محفوظ، ولا يخشى أن ينام وذنوبه غير مغفورة! ويُحكم إغلاق أبواب بيته خوفًا من اللصوص، ويترك أبواب قلبه مفتوحة للشيطان بالشهوات والغفلة.

ومن أعظم الحرمان أن يبيت العبد آمنًا على دنياه، غافلًا عن آخرته؛ فإن العاقل لا يسأل ربه سلامة فراشه فحسب، بل يسأله سلامة مصيره، فما كل من أغمض عينيه ليلًا كُتب له أن يفتحهما صباحًا.

2157 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الْأَرْضِ، الْيَوْمُ مِنْهَا كَالسَّنَةِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالشَّهْرِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ، وَلَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ، عَرْضُ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ -ك ف ر مُهَجَّاةٌ- يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرُ كَاتِبٍ، يَرِدُ كُلَّ مَاءٍ وَمَنْهَلٍ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، حَرَّمَهُمَا اللهُ عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا، وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ إِلَّا مَنْ تَبِعَهُ، وَمَعَهُ نَهَرَانِ أَنَا أَعْلَمُ بِهِمَا مِنْهُ، نَهَرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهَرٌ يَقُولُ: النَّارُ، فَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجَنَّةَ فَهُوَ النَّارُ، وَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّارَ فَهُوَ الْجَنَّةُ، قَالَ: وَيَبْعَثُ اللهُ مَعَهُ شَيَاطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ، وَمَعَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، يَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، وَيَقْتُلُ نَفْسًا ثُمَّ يُحْيِيهَا فِيمَا يَرَى النَّاسُ، لَا يُسَلَّطُ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الرَّبُّ؟. قَالَ: فَيَفِرُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جَبَلِ الدُّخَانِ بِالشَّامِ، فَيَأْتِيهِمْ فَيُحَاصِرُهُمْ، فَيَشْتَدُّ حِصَارُهُمْ وَيُجْهِدُهُمْ جَهْدًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ، فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكَذَّابِ الْخَبِيثِ؟. فَيَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جِنِّيٌّ، فَيَنْطَلِقُونَ، فَإِذَا هُمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَيُقَالُ لَهُ: تَقَدَّمْ يَا رُوحَ اللهِ، فَيَقُولُ:

لِيَتَقَدَّمْ إِمَامُكُمْ فَلْيُصَلِّ بِكُمْ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَحِينَ يَرَى الْكَذَّابُ يَنْمَاثُ كَمَا يَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمْشِي إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي: يَا رُوحَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ، فَلَا يَتْرُكُ مِمَّنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الفتن وأشراط الساعة، المسيح الدجال

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق، وأكثر معانيه ثابتة بأحاديث صحيحة.

أحكام المحدثين: احتج به ابن خزيمة في «التوحيد»،[1] وسكت عنه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى»، وسكوته عما لا علة فيه دليل على صحته عنده،[2] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».[3] وقال الهيثمي: «رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح».[4] وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيق «شرح مشكل الآثار»: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[5]

لكن قال محققو «المسند»: «إسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من

(1) التوحيد وإثبات صفات الرب (1/ 102 ت عبد العزيز الشهوان)

(2) الأحكام الوسطى (4/ 378 ت حمدي السلفي وصبحي السامرائي)

(3) المستدرك على الصحيحين (8/ 333 رقم 8838 ط الرسالة)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 346 ت حسام الدين القدسي)

(5) شرح مشكل الآثار (14/ 381 رقم 5694 ت شعيب الأرناؤوط)

جابر».[1] وقال الألباني: «ضعيف»، وعلته عنده أن أبا الزبير مدلس وقد عنعن.[2]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[3] والطحاوي،[4] من طريق محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طَهمان، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، مرفوعًا بالسياق الطويل.

ورواه ابن خزيمة،[5] من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العَقَدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، وذكر الحديث بطوله، وفي أوله عنده: «يخرج الدجال في خفة من الزمان».

ورواه الحاكم،[6] من طريق حفص بن عبد الله السلمي، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعًا، واقتصر على صدره إلى ذكر تحريم مكة والمدينة عليه وقيام الملائكة بأبوابهما، ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

فثبت الحديث عن إبراهيم بن طهمان من رواية محمد بن سابق، وأبي عامر العَقَدي، وحفص بن عبد الله السلمي، فلا علة من جهة إبراهيم ولا من جهة من دونه؛ وإنما مدار الإسناد على أبي الزبير عن جابر، ولم أقف في شيء من طرق هذا الحديث على تصريح

(1) مسند أحمد (23/ 210 رقم 14954 ط الرسالة)

(2) السلسلة الضعيفة (4/ 439-440 رقم 1969 ط مكتبة المعارف)

(3) مسند أحمد (23/ 210 رقم 14954 ط الرسالة)

(4) شرح مشكل الآثار (14/ 381 رقم 5694 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) التوحيد وإثبات صفات الرب (1/ 102 ت عبد العزيز الشهوان)

(6) المستدرك على الصحيحين (8/ 333 رقم 8838 ط الرسالة)

أبي الزبير بالسماع من جابر. وأبو الزبير ثقة في نفسه، لكنه مشهور بالتدليس، وهذه الرواية ليست من طريق الليث بن سعد عنه حتى يقال إن الليث انتقى من حديثه ما تحقق سماعه، ولذلك فموضع العلة هو عنعنته هنا.

وأما قول الهيثمي: «رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح». ففي إطلاقه نظر؛ لأن الطريق الآخر عند أحمد إنما يروي بعض الحديث، وهو قوله في الدجال: «مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن» من طريق حسين بن واقد، عن أبي الزبير، وفيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، فلا يكون إسنادًا ثانيًا للسياق الطويل كله.

وقد اختلف لفظ الطريق في مواضع؛ ففي رواية أحمد: «فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ» وفي بعض الروايات: «في خفة من الدين» وعند ابن خزيمة: «في خفة من الزمان». وعند أحمد[1] «فيفر المسلمون إلى جبل الدخان بالشام» بينما رواية الطحاوي: «إلى جبل النار بالشام». [2]

وأما أصل كثير من ألفاظ الحديث فثابت من طرق أخرى صحيحة؛ فمدة مكث الدجال أربعين يومًا، وأن يومًا منها كسنة ويومًا كشهر ويومًا كجمعة، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام وقتله الدجال، ثابت من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه.[3]

وقوله في الدجال إنه أعور وإن الله ليس بأعور، وأن بين عينيه «كافر» يقرؤه المؤمن، ثابت في

(1) مسند أحمد (23/ 210 رقم 14954 ط الرسالة)

(2) شرح مشكل الآثار (14/ 381 رقم 5694 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) صحيح مسلم (4/ 2250-2254 رقم 2937 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

الصحيح من حديث أنس وغيره.[1]

وقوله إن معه ما يراه الناس جنة ونار ثابت من حديث حذيفة رضي الله عنه: «مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ».[2]

وقوله في الطعام والخبز له أصل صحيح؛ فقد قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه للنبي ﷺ: إنهم يقولون إن معه جبالًا من خبز ولحم ونهرًا من ماء، فقال ﷺ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ».[3] وثبتت روايات أخرى في جبال الخبز والأنهار.

وقوله إنه لا يدخل مكة والمدينة وأن الملائكة تحرسهما ثابت في الصحيح من غير هذا الطريق.[4]

وكذلك أصل قتله رجلًا ثم إظهاره حيًا، ونزول عيسى عليه السلام، وذوبان الدجال عند رؤيته، وقتله، ثابت في أحاديث صحيحة مشهورة، وإن اختلفت تفاصيل الألفاظ والسياقات.

أما قوله: «وله حمار يركبه عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعًا» فلم أقف على شاهد صحيح مرفوع يثبت هذا المقدار بعينه. وقد استشهد عبد الله الدويش بآثار في ذكر حمار الدجال، منها أثر ابن مسعود في عظم أذنه، إلا أن ذلك لا يثبت لفظ الأربعين المرفوع نفسه.[5]

وكذلك قوله: «ويبعث الله معه شياطين تكلم الناس»، وتعيين «جبل الدخان» أو «جبل النار

(1) صحيح مسلم (4/ 2248 رقم 2933 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (4/ 2249 رقم 2934 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (4/ 2257 رقم 2939 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح مسلم (4/ 2263 رقم 2943 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) تنبيه القارئ على تقوية ما ضعفه الألباني (رقم 289)

بالشام» بهذا السياق، لم أقف على شاهد صحيح مرفوع يثبت هذه الألفاظ بعينها، فلا ينبغي أن تعطى حكم الألفاظ الثابتة في الصحيح لمجرد ورودها ضمن السياق نفسه.

وقد تعقب عبد الله الدويش تضعيف الألباني من جهة أن أكثر فقرات الحديث لها أصول صحيحة وشواهد، وهذا صحيح من جهة المعنى العام وكثير من الجمل، لكنه لا يرفع علة الإسناد الأصلي، ولا يثبت كل زيادة مفردة في هذا السياق؛ فصحة أكثر معاني الحديث شيء، وثبوت هذا المتن الطويل بإسناده شيء آخر.

فالحديث بهذا السياق الطويل يدور على إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، والطريق إلى إبراهيم محفوظ من غير وجه، لكن أبا الزبير عنعن عن جابر ولم يصرح بالسماع، وهو مشهور بالتدليس. ولم أقف على طريق آخر مستقل يثبت هذا السياق الطويل بجميع زياداته. وأما الشواهد الصحيحة فإنها تثبت أكثر أصول فتنة الدجال وصفاته ومكثه ونزول عيسى وقتله، لكنها لا تثبت جميع الألفاظ المفردة، خاصة وصف الحمار بهذا المقدار، والشياطين التي تكلم الناس، وتعيين جبل الدخان أو النار. فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف بهذا السياق، وأكثر معانيه ثابتة بأحاديث صحيحة مستقلة، ولا يصح جعل صحة تلك المعاني تصحيحًا لجميع ألفاظ رواية جابر.

شرح الحديث: (يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ) أي يخرج عند ضعف أمر الدين وقلة التمسك به، والخَفْقة مأخوذة من الضعف والاضطراب أو النعاس الخفيف، فكأن الدين حينئذ قد أصابه ضعف في الناس **(وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ)** نقص العلم وذهاب أهله وانتشار الجهل **(فَلَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الْأَرْضِ)** أي يمكث في الأرض أربعين يومًا متنقلًا فيها، وقد ثبت هذا من حديث النواس بن سمعان **(الْيَوْمُ مِنْهَا كَالسَّنَةِ... كَالشَّهْرِ... كَالْجُمُعَةِ)** أي

أن الأيام الثلاثة الأولى تطول على هذه المقادير حقيقة، ثم ترجع بقية الأيام إلى المقدار المعروف **(ثُمَّ سَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ)** كبقية الأيام المعتادة **(وَلَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ، عَرْضُ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا)** وصفٌ لمركوبه في هذه الرواية، وهذا المقدار بخصوصه لم يثبت عندنا بإسناد صحيح **(فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ)** يدعي الربوبية، وهو غاية كفره وفتنته **(وَهُوَ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ)** أي أن نقص الدجال الظاهر من أعظم الأدلة الحسية على بطلان دعواه، والله سبحانه منزه عن النقص **(مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ -ك ف ر مُهَجَّاةٌ-)** تظهر علامة كفره بين عينيه **(يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرُ كَاتِبٍ)** يدركها المؤمن ولو لم يكن ممن يعرف القراءة، وهذا ثابت في الصحيح **(يَرِدُ كُلَّ مَاءٍ وَمَنْهَلٍ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ)** أي يبلغ عامة المواضع ولا يستطيع دخول الحرمين **(حَرَّمَهُمَا اللهُ عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا)** يمنعه الله من دخولهما وتحرس الملائكة مداخلهما **(وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ إِلَّا مَنْ تَبِعَهُ)** تكون معه أسباب من الطعام والرزق تكون فتنة للناس زمن الشدة والجوع، فيغريهم بها على اتباعه **(وَمَعَهُ نَهَرَانِ... نَهَرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهَرٌ يَقُولُ: النَّارُ)** معه ما يظهر للناس في صورة نعيم وعذاب، والحقيقة خلاف ما يراه الناس، ولهذا أمر النبي ﷺ المؤمن أن يختار ما يظهر أنه نار؛ لأنه برد وسلام عليه بإذن الله **(وَيَبْعَثُ اللهُ مَعَهُ شَيَاطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ)** جاء في هذه الرواية أن من فتنته أن تصاحبه شياطين تخاطب الناس، وهذا اللفظ بعينه لم يثبت عندنا بطريق صحيح مستقل **(وَمَعَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ)** اختبارات وخوارق شديدة يفتن بها ضعفاء الإيمان **(يَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ)** يقع عند دعائه وأمره ما يكون فتنة للناس، ولا قدرة للدجال استقلالًا على شيء، وإنما الأمر كله لله **(وَيَقْتُلُ نَفْسًا ثُمَّ يُحْيِيهَا فِيمَا يَرَى النَّاسُ)** أي تقع له فتنة قتل الرجل ثم ظهوره حيًا بإذن الله تعالى امتحانًا للعباد، ولا يملك الدجال خَلقًا ولا إحياءً من نفسه **(لَا يُسَلَّطُ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ**

النَّاسِ) جاء في هذه الرواية أن هذا الفعل لا يتكرر له في غير ذلك الرجل **(هَلْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الرَّبُّ؟)** يريد بهذا تلبيس دعواه على الناس، مع أن هذه الخوارق نفسها لا تثبت له ربوبية، بل هي فتنة مأذون بوقوعها **(فَيَفِرُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جَبَلِ الدُّخَانِ بِالشَّامِ)** أي يلجأون في هذه الرواية إلى موضع بالشام، وجاء عند الطحاوي «جبل النار» فلا يجزم باسم المكان مع هذا الاختلاف **(فَيُحَاصِرُهُمْ... وَيُجْهِدُهُمْ جَهْدًا شَدِيدًا)** أي يضيق عليهم حتى تبلغ بهم الشدة مبلغًا عظيمًا **(ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ)** ينزل المسيح عيسى عليه السلام في آخر الزمان، وهذا متواتر المعنى **(فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ)** في آخر الليل قبيل الفجر **(مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكَذَّابِ الْخَبِيثِ؟)** أي يحث المسلمين على الخروج لقتال الدجال **(هَذَا رَجُلٌ جِنِّيٌّ)** يظنونه أول الأمر رجلًا من الجن لظهوره عليهم على غير انتظار **(فَإِذَا هُمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ)** يتبين لهم أنه عيسى عليه السلام **(فَتُقَامُ الصَّلَاةُ... فَيَقُولُ: لِيَتَقَدَّمْ إِمَامُكُمْ)** أي يأبى عيسى أن يتقدم إمام المسلمين في أول نزوله، إظهارًا لاتباعه شريعة محمد ﷺ، وأن هذه الأمة قائمة بدينها **(فَحِينَ يَرَى الْكَذَّابُ يَنْمَاثُ كَمَا يَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ)** أي يذوب ويضعف عند رؤية عيسى كما يذوب الملح في الماء **(فَيَمْشِي إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ)** أي يقتل عيسى عليه السلام الدجال، وقد ثبت قتله له عند باب لُدّ في الحديث الصحيح **(حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي... هَذَا يَهُودِيٌّ)** أي يُظهر الله مواضع أتباع الدجال من اليهود فلا تسترهم الجمادات **(فَلَا يَتْرُكُ مِمَّنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ)** أي يهزم عيسى والمؤمنون أتباع الدجال، ويزول أمر هذه الفتنة.

2158 - عَنْ عَابِسٍ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: إِمْرَةَ الصِّبْيَانِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَالرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَنَشْءٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ وَلَا أَعْلَمِهِمْ وَلَا بِأَفْضَلِهِمْ، يُغَنِّيهِمْ غِنَاءً».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الفتن وأشراط الساعة، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال ابن عبد البر: «هذا حديث مشهور، روي عن عبس الغفاري من طرق».[1] وقال الهيثمي في طريق موسى الجُهني: «أحد إسنادي رجاله رجال الصحيح».[2] وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح».[3] وصححه الألباني.[4]

لكن قال الجورقاني عن الطريق الذي فيه أبو اليقظان عثمان بن عُمير: «باطل».[5] وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح» ثم علله بقوله: «تفرد به أبو اليقظان، واسمه عثمان بن عمير الكوفي، وهو المتهم به».[6] وهذا الحكم إنما يتجه إلى طريق أبي اليقظان الذي ساقاه، أما أصل الحديث فقد ثبت من طريق آخر صحيح عن موسى الجُهني، عن زاذان،

(1) التمهيد (11/ 407 ت بشار)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 248 ت حسام الدين القدسي)

(3) شرح مشكل الآثار (4/ 6 رقم 1389 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) السلسلة الصحيحة (رقم 979 ط مكتبة المعارف)

(5) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (2/ 378 ت عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي)

(6) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 404 رقم 1482 ت إرشاد الحق الأثري)

عن عابس، فلا يصح تعميم الحكم بالبطلان على أصل الخبر.

تخريج الحديث: رواه الطبراني في الأوسط،[1] وفي الكبير،[2] من طريق علي بن خَشْرَم، عن عيسى بن يونس، عن موسى الجُهني، عن زاذان أبي عمر، عن عابس الغفاري رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ «الأوسط»: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: إِمْرَةُ الصِّبْيَانِ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ، وَالرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَاسْتِخْفَافٌ بِالدَّمِ، وَنَشْءٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ، وَلَا أَعْلَمِهِمْ، وَلَا بِأَفْضَلِهِمْ، يُغَنِّيهِمْ غِنَاءً». وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن موسى إلا عيسى».[3]

وهذا إسناد صحيح؛ فعلي بن خَشْرَم ثقة، وعيسى بن يونس ثقة حافظ، وموسى بن عبد الله الجُهني ثقة، وزاذان أبو عمر ثقة، وعابس الغفاري صحابي. والاتصال بين زاذان وعابس محفوظ؛ فقد ذكر البخاري في ترجمة عابس روايةً فيها تصريح زاذان بالسماع منه: «عن زاذان سمع عابسًا الغفاري».[4] وذكر أبو حاتم أن عابسًا «روى عنه زاذان أبو عمر».[5]

ورواه الطبراني أيضًا من طريق بكر بن يحيى بن زَبَّان، عن مَنْدَل بن علي، عن موسى الجُهني، عن زاذان، عن عابس، مرفوعًا بنحوه.[6] ومَنْدَل بن علي ضعيف، فلا يحتاج

(1) المعجم الأوسط (1/ 212 رقم 685 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(2) المعجم الكبير (18/ 37 رقم 62 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) المعجم الأوسط (1/ 212 رقم 685 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(4) التاريخ الكبير (7/ 19 رقم 366 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) [الجرح والتعديل - ابن أبي حاتم (7/ 35)

(6) المعجم الكبير (18/ 37 رقم 63 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

الحديث إليه مع ثبوت رواية عيسى بن يونس، وإنما يذكر متابعةً لموسى الجُهني. وهذا يرد كلام الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن موسى إلا عيسى».[1]

ورواه أحمد،[2] والطحاوي،[3] والحارث بن أبي أسامة،[4] من طريق يزيد بن هارون، عن شريك بن عبد الله النَّخعي، عن عثمان بن عُمير أبي اليقظان، عن زاذان أبي عمر، عن عُلَيْم، عن عابس الغفاري، وفيه: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا».[5] وهذه الطريق ضعيفة. راجع الحديث برقم: 2075.

وروي أصل الخصال الست من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه؛ رواه أحمد،[6] من طريق وكيع، عن النَّهَّاس بن قَهْم، عن شداد أبي عمار، عن عوف، فذكر: إمارة السفهاء، وبيع الحكم، وكثرة الشرط، وقطيعة الرحم، ونشئًا يتخذون القرآن مزامير، وسفك الدم. وجاء مرفوعًا عند الطبراني من طريق النضر بن شميل، عن النَّهَّاس، عن شداد، عن عوف.[7] والنَّهَّاس بن قَهْم ضعيف، ولذلك قال الهيثمي: «فيه النهاس بن قهم وهو ضعيف».[8] فهذا شاهد في المعنى، لكنه ليس عمدة التصحيح.

(1) المعجم الأوسط (1/ 212 رقم 685 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(2) مسند أحمد (25/ 427 رقم 16040 ط الرسالة)

(3) شرح مشكل الآثار (4/ 5 رقم 1389 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند الحارث كما في بغية الباحث (2/ 640 رقم 613)

(5) مسند أحمد (25/ 427 رقم 16040 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (39/ 391 رقم 23970 ط الرسالة)

(7) المعجم الكبير (18/ 57 رقم 105 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(8) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 248 ت حسام الدين القدسي)

وأما حكم الجورقاني بالبطلان، وابن الجوزي بعدم الصحة، فقد بنياه على طريق أبي اليقظان عثمان بن عُمير؛ قال ابن الجوزي صراحة: «تفرد به أبو اليقظان... وهو المتهم به».[1] لكن الحديث لم يتفرد به أبو اليقظان أصلًا؛ فقد رواه موسى الجُهني الثقة عن زاذان عن عابس بإسناد صحيح، بل روى ابن الجوزي نفسه طريق موسى الجُهني من رواية عيسى بن يونس في كتاب «القصاص والمذكرين».[2] ولذلك لا يصح حمل تضعيف طريق أبي اليقظان على أصل الحديث كله.

فالحديث محفوظ عن عابس الغفاري من طريق موسى الجُهني، عن زاذان، عنه، وإسناده صحيح متصل، وهو مستقل عن الطريق الضعيف الذي يدور على أبي اليقظان عثمان بن عُمير. وقد صرح زاذان بالسماع من عابس في بعض الروايات، وذكر البخاري روايته عنه، فلا إشكال معتبر في الاتصال. وأما طريق شريك عن أبي اليقظان ففيه ضعف واضطراب وزيادة عُلَيْم في السند، فلا يكون علة للطريق الصحيح. وشاهد عوف بن مالك ضعيف بمفرده، لكنه يؤكد شهرة أصل الخصال. فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، وخصوص لفظ «ونشء يتخذون القرآن مزامير، يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أعلمهم ولا بأفضلهم، يغنيهم غناء» ثابت من الطريق الصحيح عن عابس.

شرح الحديث: (يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ) أي يخشى ﷺ على أمته ظهور هذه الخصال لما يترتب عليها من فساد الدين والدنيا **(إِمْرَةُ الصِّبْيَانِ)** أي أن يلي أمر الناس من

(1) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 404 رقم 1482 ت إرشاد الحق الأثري)

(2) القصاص والمذكرين (ص332 ت محمد بن لطفي الصباغ)

لا يحسن سياسة الرعية ولا يقوم بالعدل، سواء كان صغير السن حقيقة أو كان في عقله وتدبيره بمنزلة الصبيان **(وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ)** كثرة أعوان السلطان الذين يُستعملون في تنفيذ أمره، والذم متوجه إلى ما يصحب كثرتهم من الظلم والتسلط لا إلى مجرد وجود من يحفظ الأمن ويقيم الحق **(وَالرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ)** أي بذل المال أو المنفعة لتغيير الحكم عن وجهه أو تحصيل ما لا يستحقه الإنسان **(وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ)** أي ترك صلة الأقارب والإحسان إليهم بحسب الاستطاعة والشرع **(وَاسْتِخْفَافٌ بِالدَّمِ)** أي التهاون بحرمة دم المسلم وكثرة القتل بغير حق. **(وَنَشْءٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ)** النشء هم الجيل الناشئ، ومعنى اتخاذ القرآن مزامير أن يجعل المقصود من القراءة التلحين والتطريب واستمالة الأسماع، حتى تغلب العناية بالنغم على التدبر والفقه وإقامة الحروف والمعاني؛ وليس المراد ذم تحسين الصوت بالقرآن المشروع في نفسه **(يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ وَلَا أَعْلَمِهِمْ وَلَا بِأَفْضَلِهِمْ)** يقدمونه للقراءة أو الإمامة أو مجالس القرآن مع وجود من هو أعلم وأفقه وأفضل منه، لا لعلمه ولا لفضله **(يُغَنِّيهِمْ غِنَاءً)** أي يجعل قراءته على هيئة يغلب عليها التطريب والألحان التي هي غرض القوم من تقديمه، وهذا آخر الحديث يفسر أوله؛ فالذم ليس لحسن الصوت، وإنما لتقديم حسن النغمة على العلم والفقه والفضل.

فوائد الحديث: إذا فسد الحكم بالرشوة، واستخف الناس بالدماء، وقُطعت الأرحام، ثم صار القرآن ميدانًا للتطريب والمفاخرة بالأصوات، فاعلم أن الخلل لم يقف عند فساد الدنيا، بل امتد إلى فساد الدين. ومن أعظم الفتن أن يُقدَّم الرجل لجمال صوته، ويُؤخَّر من هو أعلم منه بكتاب الله؛ حتى يصبح حظ الناس من القرآن لذة الأسماع، لا هداية القلوب. وليس الذم لحسن الصوت بالقرآن، وإنما لجعل الصوت غايةً والعلم تبعًا، حتى يُطلب من القارئ

ما يُطلب من المغني، ويُنسى أن القرآن نزل ليُتَّبع لا ليُطرب به الناس.

وإذا صار الجاهل مقدمًا لفصاحته، والعالم مؤخرًا لقلة شهرته، فقد انقلبت الموازين؛ وأشد البلاء أن يُعظَّم القرآن بالألسنة، وتُهجر أحكامه في الأعمال.

2159 - عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ قَرَنٍ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ مِنَ التَّابِعِينَ، فَخَرَجَ بِهِ وَضَحٌ، فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ عَنْهُ فَأَذْهَبَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مِنْهُ مَا أَذْكُرُ بِهِ نِعَمَكَ عَلَيَّ، فَتَرَكَ لَهُ مِنْهُ مَا يَذْكُرُ بِهِ نِعَمَهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا يَلْزَمُ الْمَسْجِدَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ يَلْزَمُ السُّلْطَانَ، يُولَعُ بِهِ، فَإِنْ رَآهُ مَعَ قَوْمٍ أَغْنِيَاءَ، قَالَ: مَا هُوَ إِلَّا يَسْتَأْكِلُهُمْ، وَإِنْ رَآهُ مَعَ قَوْمٍ فُقَرَاءَ، قَالَ: مَا هُوَ إِلَّا يَخْدَعُهُمْ، وَأُوَيْسٌ لَا يَقُولُ فِي ابْنِ عَمِّهِ إِلَّا خَيْرًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا مَرَّ بِهِ اسْتَتَرَ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَأْثَمَ فِي سَبِّهِ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْأَلُ الْوُفُودَ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ مِنَ الْكُوفَةِ: هَلْ تَعْرِفُونَ أُوَيْسَ بْنَ عَامِرٍ الْقَرَنِيَّ؟. فَيَقُولُونَ: لَا، فَقَدِمَ وَفْدٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فِيهِمُ ابْنُ عَمِّهِ ذَاكَ، فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُونَ أُوَيْسَ بْنَ عَامِرٍ الْقَرَنِيَّ؟. قَالَ ابْنُ عَمِّهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ ابْنُ عَمِّي، هُوَ رَجُلٌ نَذْلٌ فَاسِدٌ لَمْ يَبْلُغْ مَا إِنْ تَعْرِفُهُ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَيْلَكَ هَلَكْتَ، وَيْلَكَ هَلَكْتَ، إِذَا أَتَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَمُرْهُ فَلْيَفِدْ إِلَيَّ. فَقَدِمَ الْكُوفَةَ، فَلَمْ يَضَعْ ثِيَابَ سَفَرِهِ عَنْهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، قَالَ: فَرَأَى أُوَيْسًا فَلَمَّ بِهِ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا ابْنَ عَمِّي، قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا ابْنَ عَمٍّ، قَالَ: وَأَنْتَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُوَيْسُ بْنَ عَامِرٍ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ. قَالَ: وَمَنْ ذَكَرَنِي لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟. قَالَ: هُوَ ذَكَرَكَ وَأَمَرَنَا أَنْ نُبْلِغَكَ أَنْ تَفِدَ إِلَيْهِ. قَالَ: سَمْعٌ وَطَاعَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَفَدَ إِلَيْهِ،

حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتَ الَّذِي خَرَجَ بِكَ وَضَحٌ فَدَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ عَنْكَ فَأَذْهَبَهُ؟. فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مِنْهُ مَا أَذْكُرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ. فَتَرَكَ لَكَ فِي جَسَدِكَ مَا تَذْكُرُ بِهِ نِعَمَهُ عَلَيْكَ. قَالَ: وَمَا أَدْرَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟. فَوَاللَّهِ مَا اطَّلَعَ عَلَى هَذَا بَشَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرَنٍ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، يَخْرُجُ بِهِ وَضَحٌ فَيَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ عَنْهُ، فَيُذْهِبَهُ، فَيَقُولَ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مَا أَذْكُرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ، فَيَدَعُ لَهُ مِنْهُ مَا يَذْكُرُ بِهِ نِعَمَهُ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ. فَاسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ بْنَ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: وَأَنْتَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُوَيْسُ بْنَ عَامِرٍ. قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا عُمَرَ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ. وَقَالَ آخَرُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ، فَلَمَّا كَثُرُوا عَلَيْهِ انْسَابَ فَذَهَبَ، فَمَا رُئِيَ حَتَّى السَّاعَةِ».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الفضائل، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: نقل العقيلي عن البخاري في طرق خبر أُويس قوله: «ليس منهم أحد تبين

سماعًا من عمر».[1] وقال ابن منده في الطريق عن مروان الأصفر: «هذا حديث غريب من حديث مروان الأصفر».[2] وقال ابن كثير عن طريق أبي الأصفر: «وهذا إسناد حسن، إلا أن أبا الأصفر هذا لا أعرفه».[3] وقال الذهبي: «هذا حديث غريب، تفرد به مبارك بن فضالة، عن أبي الأصفر، وأبو الأصفر ليس بمعروف».[4] وحكم عليه السناري بالنكارة.[5]

تخريج الحديث: رواه أحمد في «الزهد»،[6] وأبو يعلى،[7] وابن حبان في «المجروحين»،[8] والعقيلي،[9] وأبو نعيم،[10] والبيهقي،[11] من طريق هُدْبَة بن خالد، عن مُبارك بن فَضالة، قال: حدثني أبو الأصفر، عن صَعْصَعَة بن معاوية، فذكره. ولفظ أبي يعلى هو السياق المطول المذكور.

ومبارك بن فَضالة صدوق يدلس، إلا أن التدليس غير مؤثر هنا؛ لأنه صرح بقوله: «حدثني أبو الأصفر». فالعلة ليست من مبارك من هذه الجهة، وإنما النظر في أبي الأصفر، وفي اتصال صَعْصَعَة بعمر، وفي الاختلاف على مبارك في اسم شيخه.

وأبو الأصفر لا يعرف اسمه، ولم أقف له على راوٍ عنه غير مبارك بن فضالة، ولا على توثيق متقدم صريح. قال ابن حبان: «شيخ يروي عن صعصعة بن معاوية، روى عنه المبارك بن

(1) الضعفاء الكبير (1/ 137 ت عبد المعطي أمين قلعجي)
(2) تاريخ دمشق (9/ 419 ت عمرو بن غرامة العمروي)
(3) مسند الفاروق (2/ 686)
(4) سير أعلام النبلاء (4/ 25-26 ط الرسالة)
(5) مسند أبي يعلى - ت السناري (1/ 243 رقم 212)
(6) الزهد لأحمد (رقم 2011 ط دار ابن رجب)
(7) مسند أبي يعلى (1/ 187 رقم 212 ت حسين سليم أسد)
(8) المجروحين (2/ 506-507)
(9) الضعفاء الكبير (1/ 137 ت عبد المعطي أمين قلعجي)
(10) معرفة الصحابة (1/ 317 رقم 1006)
(11) دلائل النبوة (6/ 378 ت عبد المعطي قلعجي)

فضالة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».[1] وقال الذهبي في الحديث نفسه: «أبو الأصفر ليس بمعروف».[2] لكن الذهبي[3] نفسه قال في «الميزان» إن ابن حبان تكلم فيه «بلا حجة»، وتابعه ابن حجر على ذلك.[4] فالراجح أن الرجل مجهول الحال أو مستور لا تثبت عدالته بما يحتمل معه هذا التفرد الطويل، وإن كان إطلاق الجرح الشديد فيه لا دليل عليه.

وخالف هُدْبَةَ بن خالد سعدُ بن الصَّلْت، فرواه عن مبارك بن فضالة، عن مروان الأصفر، عن صَعْصَعَة بن معاوية، أخرجه ابن منده كما رواه ابن عساكر، وفيه نحو القصة.[5] وقال ابن منده: «هذا حديث غريب من حديث مروان الأصفر». ومروان الأصفر، أبو خلف البصري، ثقة، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي، وروى عن صعصعة بن معاوية، وروى عنه مبارك بن فضالة.

وهذه المخالفة مهمة؛ لأن رواية مروان الأصفر لو ثبتت لزالت علة جهالة أبي الأصفر. لكن الراوي عن مبارك في هذا الوجه سعد بن الصَّلْت، ولم يوثقه ابن أبي حاتم، وإنما ذكر روايته وشيوخه.[6] وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «ربما أغرب».[7] وقد رويت عنه غرائب. أما هُدْبَة بن خالد فهو ثقة معروف، وروايته عن مبارك هي التي عليها عامة من أخرج هذا الخبر بهذا الإسناد؛ فالمحفوظ عنه فيما يظهر: «عن أبي الأصفر»، وأما تسمية الشيخ بمروان الأصفر ففيها احتمال، ولا تنهض وحدها لإسقاط علة الطريق.

(1) المجروحين (2/ 506-507)

(2) سير أعلام النبلاء (4/ 26 ط الرسالة)

(3) ميزان الاعتدال (4/ 492 ت علي محمد البجاوي)

(4) لسان الميزان، في ترجمة أبي الأصفر

(5) تاريخ دمشق (9/ 419 ت عمرو بن غرامة العمروي)

(6) الجرح والتعديل (4/ 86 ط دائرة المعارف العثمانية)

(7) الثقات (6/ 378 ط دائرة المعارف العثمانية)

وصَعْصَعَة بن معاوية التميمي السعدي، عم الأحنف بن قيس، ثقة، وقد اختلف في صحبته؛ قال المزي: «له صحبة». وروى عن عمر وأبي ذر وأبي هريرة وعائشة، وقال النسائي: «ثقة».[1] وقال ابن حجر: «له صحبة، وقيل إنه مخضرم».[2] لكن نقل العقيلي عن البخاري في طرق خبر أُويس: «ليس منهم أحد تبين سماعًا من عمر».[3] فيبقى إثبات السماع من عمر في هذا الخبر محل نظر على طريقة البخاري، وإن كان أهل التراجم يذكرون روايته عنه.

وهذا التفصيل يخالف ما رواه مسلم من طريق سليمان بن المغيرة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة، عن أُسَيْر بن جابر: أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر، وفيهم رجل ممن كان يسخر بأُويس، فقال عمر إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ... قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».[4] فهذا يثبت بياض أُويس وبرأه منه بدعائه، وبقاء موضع يسير، وطلب عمر الاستغفار منه، ووجود رجل من أهل الكوفة كان يسخر به.

ورواه مسلم أيضًا من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أُسَيْر بن جابر، وفيه أن عمر كان يسأل أمداد أهل اليمن عن أُويس حتى لقيه، وسأله عن نسبه، وعن البرص الذي برئ منه إلا موضع درهم، وعن والدته، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ... كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ

(1) تهذيب الكمال (13/ 171-172 ت بشار)
(2) تقريب التهذيب (ص437)
(3) الضعفاء الكبير (1/ 137 ت عبد المعطي أمين قلعجي)
(4) صحيح مسلم (4/ 1968 رقم 2542 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

فَافْعَلْ».[1] فهذا أصل صحيح ثابت.

وعليه فإن الشاهد الصحيح لا يصحح جميع تفاصيل رواية أبي الأصفر؛ فهو يثبت أصلًا كبيرًا منها، لكنه لا يثبت خصوص كون الذي سخر بأُويس ابنَ عمه، ولا أنه كان «يلزم السلطان»، ولا ألفاظ ذمه لأُويس، ولا قول عمر له: «ويلك هلكت» بهذا السياق، ولا أن أُويس استتر منه لهذا السبب، ولا أمر عمر ابن عمه أن يقرئه السلام ويأمره بالوفود، ولا قوله: «والله ما اطلع على هذا بشر»، ولا اجتماع الناس عليه في آخر القصة، ولا قوله: «فما رؤي حتى الساعة». فهذه زيادات طريق أبي الأصفر، ولا تعطى حكم صحيح مسلم بمجرد موافقتها لأصل القصة.

وروي أصل القصة أيضًا عند أحمد من طريق صحيح أو قوي عن أُسَيْر بن جابر، وهو تابع لطريق مسلم في المعنى، لا لطريق أبي الأصفر.[2] ولذلك فليس في كثرة مصادر رواية صَعْصَعَة تقوية مستقلة؛ لأن أكثرها ترجع إلى الإسناد نفسه.

فالخبر بهذا السياق الطويل مداره المحفوظ على مُبارك بن فَضالة، عن أبي الأصفر، عن صَعْصَعَة بن معاوية، وأبو الأصفر غير معروف بما تقوم به الحجة عند التفرد، وقد نص الذهبي على غرابة الخبر وتفرد مبارك به عنه. وجاء عن مبارك وجه مخالف سُمّي فيه شيخه مروان الأصفر الثقة، لكن من طريق سعد بن الصَّلْت، وهو دون هُدْبَة بن خالد، فلا يكفي هذا الوجه لترجيح تسمية مروان وإسقاط رواية أبي الأصفر. ويضاف إلى ذلك كلام البخاري في

(1) صحيح مسلم (4/ 1969 رقم 2542 ت محمد فؤاد عبد الباقي) (2) مسند أحمد (1/ 38 رقم 266 ط الرسالة)

عدم تبين السماع من عمر في هذه الطرق. لذلك فالراجح أن هذا السياق الطويل منكر، ولا يصح تصحيح جميع تفاصيله.

شرح الحديث: (كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ رَجُلًا مِنْ قَرَنٍ) قَرَن بطن من مُراد من قبائل اليمن، وأُويس هو القرني المشهور من كبار التابعين. **(وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ)** أي صار مقامه بالكوفة. **(فَخَرَجَ بِهِ وَضَحٌ)** الوَضَح بياض يظهر في الجلد، والمراد هنا البرص، وقد ثبت أصل إصابته بالبياض وبرئه منه في صحيح مسلم. **(فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ عَنْهُ فَأَذْهَبَهُ)** أي سأل الله العافية فأجابه، وهذا الأصل ثابت صحيح. **(اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مِنْهُ مَا أَذْكُرُ بِهِ نِعَمَكَ عَلَيَّ)** أي أبق لي قدرًا يسيرًا منه يكون تذكيرًا دائمًا بنعمة العافية، وهذا اللفظ التفصيلي من طريق صَعْصَعَة الضعيف، وإن كان أصل بقاء موضع يسير ثابتًا في صحيح مسلم. **(يَلْزَمُ الْمَسْجِدَ)** أي يكثر المكث فيه للعبادة. **(يَلْزَمُ السُّلْطَانَ)** أي يكثر الدخول على أصحاب الولاية ومخالطتهم. **(يُولَعُ بِهِ)** أي يتعرض لأُويس بالذم والأذى ويكثر الوقيعة فيه. **(مَا هُوَ إِلَّا يَسْتَأْكِلُهُمْ)** أي يتقرب إلى الأغنياء ليأكل من أموالهم أو ينتفع بهم. **(مَا هُوَ إِلَّا يَخْدَعُهُمْ)** أي يتهمه بأنه يتقرب إلى الفقراء خداعًا ورياء. **(لَا يَقُولُ فِي ابْنِ عَمِّهِ إِلَّا خَيْرًا)** أي يقابل إساءته بالإحسان وحفظ اللسان، وهذه من خصوصيات السياق الضعيف فلا تثبت عنه بهذا الطريق. **(اسْتَتَرَ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَأْثَمَ فِي سَبِّهِ)** أي كان يبتعد عنه حتى لا يكون لقاؤهما سببًا في سب أو إثم. **(هُوَ رَجُلٌ نَذْلٌ فَاسِدٌ)** النَّذْل هو الخسيس المحتقر عند قائله، وهي كلمة ذم شديدة. **(لَمْ يَبْلُغْ مَا إِنْ تَعْرِفُهُ أَنْتَ)** أي هو في نظره أحقر من أن يبلغ خبره أمير المؤمنين. **(فَلَمَّ بِهِ)** أي دنا منه وأتاه. **(أَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ)** أي بلغه سلامي. **(فَلْيَفِدْ إِلَيَّ)** أي ليقدم علي ويأتني. **(سَمْعٌ وَطَاعَةٌ)** أي أسمع أمر أمير المؤمنين وأطيعه في المعروف. **(وَمَا**

أَدْرَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟) أي من أين عرفت هذا الأمر الخفي الذي وقع لي؟ **(مَا اطَّلَعَ عَلَى هَذَا بَشَرٌ)** أي لم أخبر أحدًا بتفصيله، وهذه الزيادة لا تثبت بالطريق الصحيح. **(فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ)** أي من لقي أُويسًا فليطلب منه أن يدعو له بالمغفرة؛ وقد ثبت أصل هذا المعنى في صحيح مسلم. **(انْسَابَ فَذَهَبَ)** أي خرج من بين الناس في خفاء ولطف حتى ابتعد عنهم. **(فَمَا رُئِيَ حَتَّى السَّاعَةِ)** أي لم يره أصحاب هذه القصة بعد ذلك فيما يحكيه الراوي، وهذه خاتمة من زيادات الطريق المنكر، فلا يجزم بها.

2160 - عَنْ أَبِي دُجَانَةَ رضي الله عنه قَالَ: «**شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي فِرَاشِي، إِذْ سَمِعْتُ فِي دَارِي صَرِيرًا كَصَرِيرِ الرَّحَى، وَدَوِيًّا كَدَوِيِّ النَّحْلِ، وَلَمْعًا كَلَمْعِ الْبَرْقِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَزِعًا مَرْعُوبًا، فَإِذَا أَنَا بِظِلٍّ أَسْوَدَ مَوْلًى يَعْلُو، وَيَطُولُ فِي صَحْنِ دَارِي، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهِ فَمَسَسْتُ جِلْدَهُ، فَإِذَا جِلْدُهُ كَجِلْدِ الْقُنْفُذِ، فَرَمَى فِي وَجْهِي مِثْلَ شَرَرِ النَّارِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَحْرَقَنِي، وَأَحْرَقَ دَارِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَامِرُكَ عَامِرُ سُوءٍ يَا أَبَا دُجَانَةَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَمِثْلُكَ يُؤْذَى يَا أَبَا دُجَانَةَ؟. ثُمَّ قَالَ: ائْتُونِي بِدَوَاةٍ وَقِرْطَاسٍ، فَأُتِيَ بِهِمَا فَنَاوَلَهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: اكْتُبْ يَا أَبَا الْحَسَنِ. فَقَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟. قَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﷺ، إِلَى مَنْ طَرَقَ الدَّارَ مِنَ الْعُمَّارِ وَالزُّوَّارِ وَالصَّالِحِينَ، إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ. أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ لَنَا وَلَكُمْ فِي الْحَقِّ سَعَةً، فَإِنْ تَكُ عَاشِقًا مُولَعًا، أَوْ فَاجِرًا مُقْتَحِمًا، أَوْ رَاغِبًا حَقًّا أَوْ مُبْطِلًا، هَذَا كِتَابُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْطِقُ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ، وَرُسُلُنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ، اتْرُكُوا صَاحِبَ كِتَابِي هَذَا، وَانْطَلِقُوا إِلَى عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ، وَإِلَى مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ، يُغْلَبُونَ، حم، لَا يُنْصَرُونَ، حم عسق، تُفَرِّقَ أَعْدَاءَ اللهِ، وَبَلَغَتْ حُجَّةُ اللهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا**

قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. قَالَ أَبُو دُجَانَةَ: فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ فَأَدْرَجْتُهُ وَحَمَلْتُهُ إِلَى دَارِي، وَجَعَلْتُهُ تَحْتَ رَأْسِي وَبِتُّ لَيْلَتِي، فَمَا انْتَبَهْتُ إِلَّا مِنْ صُرَاخِ صَارِخٍ يَقُولُ: يَا أَبَا دُجَانَةَ، أَحْرَقْتَنَا، وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، الْكَلِمَاتُ، بِحَقِّ صَاحِبِكَ لَمَا رَفَعْتَ عَنَّا هَذَا الْكِتَابَ، فَلَا عَوْدٌ لَنَا فِي دَارِكَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: فِي أَذَاكَ، وَلَا فِي جِوَارِكَ، وَلَا فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ فِيهِ هَذَا الْكِتَابُ. قَالَ أَبُو دُجَانَةَ: فَقُلْتُ: لَا، وَحَقِّ صَاحِبِي رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا أَرْفَعَنَّهُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. قَالَ أَبُو دُجَانَةَ: فَلَقَدْ طَالَتْ عَلَيَّ لَيْلَتِي بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَنِينِ الْجِنِّ وَصُرَاخِهِمْ وَبُكَائِهِمْ، حَتَّى أَصْبَحْتُ فَغَدَوْتُ، فَصَلَّيْتُ الصُّبْحَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنَ الْجِنِّ لَيْلَتِي، وَمَا قُلْتُ لَهُمْ. فَقَالَ لِي: يَا أَبَا دُجَانَةَ، ارْفَعْ عَنِ الْقَوْمِ، فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا إِنَّهُمْ لَيَجِدُونَ أَلَمَ الْعَذَابِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الطب والتداوي

أحكام المحدثين: قال البيهقي عقب روايته لهذا الخبر: «وقد روي في حرز أبي دجانة حديث طويل، وهو موضوع لا تحل روايته».[1] وظاهر كلامه أنه يشير إلى رواية أخرى في الحرز، فلا يصح الجزم بأنه حكم بالوضع على الإسناد الذي ساقه قبل ذلك. وقال ابن عبد البر: «وإسناد

(1) دلائل النبوة (7/ 120 ط دار الكتب العلمية)

حديثه في الحرز المنسوب إليه ضعيف».[1] وقال ابن الجوزي في الطريق الآخر للحرز: «هذا حديث موضوع بلا شك، وإسناده مقطوع، وليس في الصحابة من اسمه موسى أصلًا، وأكثر رجاله مجاهيل لا يعرفون».[2] وحكم الصَّغاني بوضع الحرز المنسوب إلى أبي دجانة، [3] وقال الذهبي: «وحرز أبي دجانة شيء لم يصح، ما أدري من وضعه».[4] وقال أيضًا في الطريق المروي عن غلام خليل: «وهو حرز مكذوب، كأنه من صنعة غلام خليل».[5] وقال ابن كثير: «وأما ما يروى عنه من ذكر الحرز المنسوب إلى أبي دجانة فإسناده ضعيف ولا يلتفت إليه».[6]

تخريج الحديث: رواه البيهقي،[7] من طريق أبي سهل محمد بن نَصْرَوَيْه المَرْوَزي، عن أبي أحمد علي بن محمد بن عبد الله الحَبِيبي المَرْوَزي، عن أبي دجانة محمد بن أحمد بن سلمة بن يحيى بن سلمة بن عبد الله بن زيد بن خالد بن أبي دجانة، قال: حدثني أبي أحمد بن سلمة، عن أبيه سلمة بن يحيى، عن أبيه يحيى بن سلمة، عن أبيه سلمة بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن زيد، عن أبيه زيد بن خالد، عن أبيه خالد بن أبي دجانة، عن أبيه أبي دجانة رضي الله عنه، فذكر القصة بتمامها.

فهذا الإسناد مسلسل برواية الأبناء عن الآباء، وينتهي إلى رجل سمى نفسه أبا دجانة محمد بن أحمد، وذكر أن له نسبًا متصلًا بالصحابي أبي دجانة الأنصاري، وأنه أملى الخبر بمكة سنة خمس وسبعين ومائتين.

(1) الاستيعاب (2/ 652 ط دار الجيل)

(2) الموضوعات (3/ 168–169)

(3) الموضوعات للصغاني (ص29)

(4) سير أعلام النبلاء (1/ 245 ط الرسالة)

(5) ميزان الاعتدال (4/ 429 ت علي محمد البجاوي)

(6) البداية والنهاية (6/ 337)

(7) دلائل النبوة (7/ 118–120 ط دار الكتب العلمية)

والعلة الأولى في هذا الطريق أبو أحمد علي بن محمد الحَبِيبي المَرْوَزي، وهو شيخ شيخ البيهقي، فقد قال فيه الحاكم: «يكذب مثل السكر».[1] ونقل الدارقطني أن الحَبِيبي وابن عمه يرويان نسخًا وأحاديث مناكير.[2] وقال الخليلي في الحَبِيبي إنه روى نسخًا وأحاديث مناكير لا يتابع عليها، ونقل عن الحاكم قوله فيه: «هو أشهر في اللين من أن تسألني عنه».[3]

وهذا جرح شديد، وهو مؤثر في مثل هذا الخبر؛ فإن الحَبِيبي ينقل نسخة طويلة منسوبة إلى رجل يزعم اتصال نسبه بالصحابي، وفيها قصة غريبة وكتاب مخصوص لدفع أذى الجن، ولا يُعرف هذا السياق من رواية الحفاظ المشهورين عن أبي دجانة.

غير أن البيهقي ذكر متابعة أبي بكر الإسماعيلي، فقال: «تابعه أبو بكر الإسماعيلي، عن أبي بكر محمد بن عمير الرازي الحافظ، عن أبي دجانة محمد بن أحمد هذا».[4]

وهذه المتابعة تستحق النظر؛ لأنها تتجاوز الحَبِيبي، فلا يصح جعل جميع الخبر قائمًا على روايته وحده. لكنها لا تثبت صحة الحديث؛ إذ ترجع إلى أبي دجانة محمد بن أحمد نفسه، وهو صاحب النسخة التي يدعي روايتها عن آبائه، فلا توجد متابعة مستقلة تتجاوز هذا الموضع.

وأبو دجانة محمد بن أحمد بن سلمة لم أقف له على توثيق معتبر يثبت ضبطه، وكذلك أكثر من سماهم في سلسلة آبائه لا تعرف لهم روايات مستقلة تقوم بها الحجة، ولا يكفي أن يروي الرجل عن آبائه حتى تصح روايته؛ فإن القرابة ليست تعديلًا، وتسلسل الإسناد بالأبناء

(1) سير أعلام النبلاء (16/ 48 ط الرسالة)
(2) المؤتلف والمختلف (2/ 957)
(3) الإرشاد (3/ 906)
(4) دلائل النبوة (7/ 120 ط دار الكتب العلمية)

والآباء لا يغني عن معرفة أحوال رجاله.

ورواه ابن الجوزي،[1] من طريق أبي يعلى حمزة بن محمد بن شهاب العُكْبَري، عن أبيه، عن إبراهيم بن مهدي الأَيْلي، عن عبد الله بن عبد الوهاب الخُوارَزمي، عن محمد بن بكر البصري، عن محمد بن أدهم القُرَشي، عن إبراهيم بن موسى الأنصاري، عن أبيه، قال: شكا أبو دجانة الأنصاري إلى النبي ﷺ، فذكر قصة قريبة من هذه القصة، وفيها رؤيته الشيطان عند رأسه، وأن جلده كجلد القنفذ، وأمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يكتب له كتابًا، ثم صراخ الجن عند وضعه، وطلبهم رفع الكتاب.

وقد حكم ابن الجوزي على هذا الطريق بالوضع، وعلله بانقطاع إسناده وكثرة المجاهيل فيه، وبأن موسى المذكور في آخر إسناده لا يعرف في الصحابة، فقال: «هذا حديث موضوع بلا شك، وإسناده مقطوع، وليس في الصحابة من اسمه موسى أصلًا، وأكثر رجاله مجاهيل لا يعرفون».[2]

فهذا الطريق لا يصلح لتقوية رواية البيهقي؛ لأن الضعف فيه شديد، والعلة ليست مجرد سوء حفظ راوٍ يمكن احتمال حديثه عند المتابعة، بل اجتمع فيه الانقطاع وجهالة جماعة من رجاله، حتى جزم ابن الجوزي بوضعه.

وتعقب السيوطي ابن الجوزي بأن البيهقي أخرج الخبر في «دلائل النبوة».[3] لكن مجرد وجود طريق آخر لا يدفع الحكم بالوضع ما لم يثبت سلامة ذلك الطريق. وقد بين ابن عراق

(1) الموضوعات (3/ 168–169)

(2) الموضوعات (3/ 169)

(3) النكت البديعات (ص279)

أن رواية البيهقي من طريق آخر مع اختلاف في الزيادة والنقص، ونقل كلام البيهقي في الحديث الموضوع المروي في الحرز.[1]

وقد ذكر الذهبي طريقًا آخر للحرز من رواية غلام خليل، واسمه أحمد بن محمد بن غالب الباهلي، عن يزيد بن صالح، وقال: «وهو حرز مكذوب، كأنه من صنعة غلام خليل».[2]

وغلام خليل متهم بالكذب ووضع الحديث، وقد قال فيه الدارقطني: «كذاب متروك».[3]

فلا يصلح ما يرويه شاهدًا لهذا الخبر. وقول الذهبي «كأنه من صنعة غلام خليل» يدل على اتهامه باختلاق هذا الحرز، لا على أنه جزم بتعيين واضعه من كل طريق.

ولم أقف على إسناد هذا الوجه كاملًا في مصدره الأصلي، وإنما ثبتت الإشارة إليه في كلام الذهبي، فلا يصح إكمال سنده بالتخمين أو عده متابعة مستقلة محفوظة.

ونُقل حرز أبي دجانة أيضًا عن الحافظ أبي نصر عبيد الله بن سعيد السِّجْزي الوائلي **(ت 444هـ)** في كتابه «الإبانة»، فقد قال القرطبي: «وذكر الوائلي الحافظ في كتاب الإبانة بإسناده عن أبي دجانة»، ثم ساق قصة الحرز [4] .

لكن القرطبي لم يسق إسناد السِّجْزي كاملًا، وإنما عزاه إليه بقوله «بإسناده»، ولم أقف على أصل كتاب «الإبانة» للوقوف على سنده ومقارنته بالطرق المتقدمة.

وأما متن الخبر، فقد اشتمل على أمور لا تثبت عن النبي ﷺ، منها نسبة كتاب مخصوص

(1) تنزيه الشريعة المرفوعة (2/ 324–325)

(2) ميزان الاعتدال (4/ 429 ت علي محمد البجاوي)

(3) سؤالات السلمي للدارقطني (ص127)

(4) التذكار في أفضل الأذكار (ص 223-224 ط دار الكتب العلمية، الأولى 1406هـ)

إليه لحماية المنزل من الجن، وأن الجن تصرخ وتحترق عند وضعه، وأن النبي ﷺ أمر أبا دجانة بإزالته رحمة بهم، وأخبر أنهم يجدون ألم العذاب إلى يوم القيامة.

وهذه دعاوى غيبية وخصائص تعبدية لا تثبت بالتجربة ولا بمجرد استحسان الألفاظ، وإنما تحتاج إلى نقل صحيح. وقد تضمنت الرسالة آيات قرآنية وجملًا أخرى، واجتماع بعض ألفاظ القرآن في نص لا يجعل سائر النص ثابتًا، ولا يجعل للكتاب المنسوب إلى النبي ﷺ فضيلة لم تثبت عنه.

فحرز أبي دجانة المنسوب إلى النبي ﷺ خبر موضوع، لا تثبت نسبته إليه، ولا يصح الاحتجاج به ولا اتخاذ الكتاب المذكور فيه حرزًا نبويًا لطرد الجن أو دفع أذاهم. وأما الطريق الذي ساقه البيهقي بخصوصه، ففيه متهم بالكذب ومجاهيل، ولا تنهض متابعة الإسماعيلي بإثباته؛ لأنها تعود إلى صاحب النسخة نفسه. والطريق الذي أورده ابن الجوزي موضوع بإسناده، وما ذكره الذهبي عن غلام خليل أشد ضعفًا، فلا ينجبر بعضها ببعض.

شرح الحديث: (شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي ذكر أبو دجانة، على ما تزعم الرواية، ما أصابه من الخوف والأذى في منزله **(صَرِيرًا كَصَرِيرِ الرَّحَى)** الصرير صوت الاحتكاك، والرَّحَى آلة طحن الحبوب، فشبه الصوت بما يسمع عند دورانها **(وَدَوِيًّا كَدَوِيِّ النَّحْلِ)** الدوي صوت متصل يشبه طنين النحل **(وَلَمْعًا كَلَمْعِ الْبَرْقِ)** أي ضوءًا يظهر سريعًا كوميض البرق **(بِظِلٍّ أَسْوَدَ مَوْلًى يَعْلُو)** المراد شيء مظلم يبدو آخذًا في الارتفاع والامتداد، على ما ورد في هذه القصة غير الثابتة **(فِي صَحْنِ دَارِي)** صحن الدار وسطها أو ساحتها المكشوفة **(فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهِ)** مددت يدي إليه مسرعًا **(كَجِلْدِ الْقُنْفُذِ)** تشبيه لخشونة جلده وشدة نتوئه بشوك القنفذ **(فَرَمَى فِي وَجْهِي مِثْلَ شَرَرِ النَّارِ)** الشرر أجزاء صغيرة متطايرة من النار **(عَامِرُكَ**

عَامِرُ سُوءٍ) العامر من الجن من يسكن المكان ويعمره، والمراد في الرواية أن ساكن داره من الجن مؤذٍ **(بِدَوَاةٍ وَقِرْطَاسٍ)** الدواة وعاء المداد، والقرطاس ما يكتب فيه **(إِلَى مَنْ طَرَقَ الدَّارَ مِنَ الْعُمَّارِ وَالزُّوَّارِ)** أي من جاء المنزل من الجن المقيمين فيه أو الواردين عليه **(إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ)** استثناء من يأتي بغير أذى **(عَاشِقًا مُولَعًا)** شديد التعلق والميل **(فَاجِرًا مُقْتَحِمًا)** متعديًا يقتحم المكان بغير حق **(إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)** اقتباس من القرآن الكريم، ومعناه كتابة أعمال العباد وضبطها **(وَرُسُلُنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ)** المراد رسل الله الذين يكتبون ما يفعله العباد، وقد ورد أصل هذه الجملة في القرآن **(اتْرُكُوا صَاحِبَ كِتَابِي هَذَا)** أي كفوا أذاكم عمن يحمل هذا الكتاب المزعوم **(وَانْطَلِقُوا إِلَى عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ)** أمر منسوب إلى النبي ﷺ بصرف الجن إلى غير صاحب الكتاب، وهو من الألفاظ المنكرة في هذه الرواية **(لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)** اقتباس من القرآن الكريم في تقرير توحيد الله وبقاء ملكه وسلطانه **(حم عسق)** من الحروف المقطعة في أوائل السور، وقد وضعت في سياق هذه الرسالة مع ألفاظ أخرى لم يثبت أنها رقية مخصوصة **(فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)** من القرآن الكريم، وفيه الوعد بكفاية الله نبيه شر مخالفيه **(فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ فَأَدْرَجْتُهُ)** أي طويته وجمعته **(وَجَعَلْتُهُ تَحْتَ رَأْسِي)** أي وضعه عند موضع نومه، على ما تحكيه الرواية **(أَحْرَقْتَنَا)** ادعاء الجن أنهم أصابهم الأذى من هذا الكتاب **(لَمَا رَفَعْتَ عَنَّا هَذَا الْكِتَابَ)** طلب رفعه وإبعاده عنهم **(حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ)** أي حتى أستأذنه وأطلب أمره **(إِنَّهُمْ لَيَجِدُونَ أَلَمَ الْعَذَابِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)** ادعاء استمرار عذاب الجن إلى يوم القيامة، وهو من الأخبار الغيبية التي لا تثبت بهذا الحديث الموضوع، فلا يجوز اعتقادها اعتمادًا عليه.

2161 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ: **«أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَعَضَّلَتْ بِالْمَلَكَيْنِ، فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِهَا، فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَا: يَا رَبَّنَا، إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا، قَالَ اللهُ عز وجل وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟. قَالَا: يَا رَبِّ، إِنَّهُ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَقَالَ اللهُ عز وجل لَهُمَا: اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي، حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ بِهَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذان والإقامة، الملائكة

أحكام المحدثين: قال المنذري: «إسناده متصل ورواته ثقات، إلا أنه لا يحضرني الآن في صدقة بن بشير مولى العمريين جرح ولا عدالة».[1] وقال الدمياطي: «إسناده حسن».[2] وقال أحمد شاكر: «إسناده جيد».[3]

لكن قال البوصيري: «هذا إسناد فيه مقال، قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وصدقة بن بشير لم أر من جرحه ولا من وثقه، وباقي رجال الإسناد ثقات».[4] وضعفه

(1) الترغيب والترهيب (2/ 362)

(2) المتجر الرابح (ص220)

(3) عمدة التفسير (1/ 62)

(4) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 129 رقم 1336 ت محمد المنتقى الكشناوي)

الألباني،[1] وأعله ضياء الرحمن.[2]

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه،[3] والخرائطي،[4] والطبراني،[5] من طرق عن إبراهيم بن المنذر الحِزامي، عن صَدَقة بن بَشير مولى العُمريين، عن قُدامة بن إبراهيم الجُمحي، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا. وجاء عند الخرائطي[6] بلفظ: «وَعَظِيمِ شَأْنِكَ» بدل «وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ»، واختصر بقية القصة.

ورواه الطبراني،[7] من طريق عبد الله بن حمزة الزبيري، عن صَدَقة بن بَشير، عن قُدامة بن إبراهيم، عن ابن عمر، به مختصرًا، ثم قال: «لا يُروى هذا الحديث عن عبد الله بن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به صدقة بن بشير».[8] فهذا نص مهم في بيان غرابة الحديث؛ فمداره على صَدَقة بن بَشير، عن قُدامة، ولا يعرف عن ابن عمر من طريق مستقل آخر.

وصَدَقة بن بَشير المدني، أبو محمد، مولى العُمريين، ليس مجهول العين؛ فقد روى عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي، وإسماعيل بن أبي أويس، وإبراهيم بن محمد بن عرعرة، وعبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة، وذكر المزي أنه روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا، وهو هذا

(1) ضعيف ابن ماجه (رقم 763)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 462)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 1249 رقم 3801 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) فضيلة الشكر لله (ص36 رقم 10 ت محمد مطيع الحافظ وعبد الكريم اليافي)

(5) المعجم الكبير (12/ 344 رقم 13297 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(6) فضيلة الشكر لله (ص36 رقم 10 ت محمد مطيع الحافظ وعبد الكريم اليافي)

(7) المعجم الأوسط (9/ 100 رقم 9249 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(8) المعجم الأوسط (9/ 100 رقم 9249 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

الحديث.[1]

وقد قال المنذري إنه لم يحضره فيه جرح ولا عدالة، وقال البوصيري نحو ذلك، لكن وقفنا على توثيق صريح له لم يذكراه؛ فقال ابن ماكولا: «وصدقة بن بشير مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثقة، روى عن قدامة بن إبراهيم عن ابن عمر».[2] فلا يصح بعد هذا إطلاق القول بأن صدقة مجهول أو لم يوثقه أحد.

لكن توثيق ابن ماكولا وحده لا يجعل الرجل من المشاهير المعروفين بالضبط والإتقان الذين يحتمل تفردهم بمثل هذا الخبر؛ فلم ينقل المزي فيه توثيقًا عن أئمة النقد المتقدمين، وحديثه عن قُدامة هذا هو الذي تفرد به عن ابن عمر كما نص الطبراني. ولهذا قال ابن حجر فيه: «مقبول»، وهي مرتبة لا يحتج بصاحبها عند التفرد على اصطلاحه، وإن كان توثيق ابن ماكولا يرفع عنه جهالة الحال المطلقة.

وأما قُدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجُمحي، فقد عرفه النقاد وروى عنه جماعة؛ قال أبو حاتم: «قدامة بن إبراهيم مديني... روى عنه الثوري وجرير بن عبد الحميد»،[3] وذكره ابن حبان في «الثقات»،[4] وقال ابن حجر: «مقبول».[5] فهو أيضًا ليس مجهول العين، لكن لم يظهر فيه من كلام المتقدمين توثيق قوي صريح يجعله في مرتبة الحفاظ الذين يعتمد على أفرادهم، وغاية ما اجتمع فيه أنه معروف الرواية وذكره ابن حبان في الثقات.

(1) تهذيب الكمال (13/ 127-128 ت بشار)

(2) الإكمال في رفع الارتياب (1/ 291 ط دار الكتب العلمية)

(3) الجرح والتعديل (7/ 129 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) الثقات (5/ 319 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) تقريب التهذيب (رقم 5560)

فموضع النظر أن الحديث فرد عن ابن عمر، حمله صَدَقة بن بَشير عن قُدامة، وكلاهما دون طبقة الحفاظ المشهورين، ولم نجد لهذا الخبر المرفوع بهذا المعنى طريقًا مستقلًا عن صحابي آخر يعضده.

وقد روي معنى قريب في أخبار غير مرفوعة إلى النبي ﷺ، فلا يصلح شاهدًا لهذا الخبر المرفوع، ولا يجوز تصحيح هذا الثواب الغيبي الخاص بمجرد صحة معنى الحمد والثناء على الله؛ فإن صحة الذكر في نفسه شيء، وثبوت أن الملكين عجزا عن كتابة ثوابه وأن الله قال: «حتى يلقاني فأجزيه بها» شيء آخر يحتاج إلى خبر ثابت.

شرح الحديث: (أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ قَالَ) أي إن رجلًا أثنى على الله بهذا الحمد، ولم يسم في الرواية. **(يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ)** أي لك الحمد اللائق بعظمة ذاتك وجلالك وكمال ملكك وسلطانك، ومعنى هذا الثناء صحيح في نفسه. **(فَعَضَّلَتْ بِالْمَلَكَيْنِ)** وفي بعض الروايات «فأعضلت»، أي اشتدت عليهما وأشكل عليهما أمرها؛ قال أبو عبيد فيما نقله الخرائطي: «هو من العضال، وهو الأمر الشديد الذي لا يقوم له صاحبه».[1] **(فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِهَا)** أي على معنى الرواية لم يعرفا كيف يكتبان ثواب هذا الحمد وما يقابله من الجزاء. **(فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ)** أي رجعا في شأن ذلك إلى أمر الله تعالى. **(إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا)** أي أشكل عليهما تقدير ما يكتب من جزائها. **(وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ)** بيان أن سؤال الله لهما ليس عن جهل، تعالى الله عن ذلك، وإنما هو إظهار للأمر وإقامة للحجة والتعليم **(مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟)** أي

(1) فضيلة الشكر لله (ص36 رقم 10 ت محمد مطيع الحافظ وعبد الكريم اليافي)

أخبرا بما صدر منه. **(اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي)** أثبتا نفس مقالته كما نطق بها **(حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ بِهَا)** يكون جزاؤها إلى الله تعالى، وهذا الثواب الخاص هو محل الضعف في الرواية، فلا يجزم بنسبته إلى النبي ﷺ.

2162 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: حقوق المسلم

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[2] وقال النووي: «إسناده جيد».[3] وقال ابن الملقن: «إسناده صحيح».[4] وقال ابن حجر عن حديث أبي هريرة: «رواه أبو داود والحاكم بسند صحيح».[5] وقال محققو المسند في طريق أبي سلمة عن أبي هريرة: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[6]

لكن قال أبو حاتم في طريق عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «أما حديث عاصم فالصحيح موقوف»، ورجح رواية سليمان بن حرب التي أوقفت حديث عاصم على أبي هريرة.[7] وهذه العلة خاصة بطريق عاصم، ولا تعل أصل الحديث عن أبي هريرة؛ فقد صح رفعه من طرق أخرى مستقلة عنه.[8]

(1) سنن أبي داود (5/ 577 رقم 3749 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) صحيح ابن حبان (12/ 92 رقم 5284 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) المجموع (9/ 58)

(4) البدر المنير (9/ 409)

(5) التلخيص الحبير (ص293)

(6) مسند أحمد (13/ 257 رقم 7873 ط الرسالة)

(7) علل ابن أبي حاتم (2/ 257 رقم 2265 ط الفاروق الحديثة)

(8) علل ابن أبي حاتم (2/ 257 رقم 2265 ط الفاروق الحديثة)

تخريج الحديث: رواه أحمد[1] من طريق روح بن عبادة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا باللفظ المذكور.

ورواه أحمد،[2] والطبراني،[3] من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ». وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا أبان».[4] وإسناد أحمد صحيح على شرط مسلم.[5]

ورواه ابن حبان،[6] من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا وَرَاءَهَا فَهُوَ صَدَقَةٌ». فهذه طريق أخرى عن أبي هريرة لا تدور على عاصم بن أبي النَّجود ولا أبي سلمة.

ورواه أبو داود،[7] وأحمد،[8] من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي صالح ذكوان السَّمَّان، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ». لكن هذا الطريق بعينه معلول عند أبي حاتم؛ فقد ذكر اختلاف الرواة فيه بين الوقف

(1) مسند أحمد (16/ 367 رقم 10628 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (13/ 257 رقم 7873 ط الرسالة)

(3) المعجم الأوسط (4/ 103 رقم 3714 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(4) المعجم الأوسط (4/ 103 رقم 3714 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(5) مسند أحمد (13/ 257 رقم 7873 ط الرسالة)

(6) صحيح ابن حبان (12/ 92 رقم 5284 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) سنن أبي داود (5/ 577 رقم 3749 ت شعيب الأرناؤوط)

(8) مسند أحمد (14/ 287 رقم 8645 ط الرسالة)

والرفع، ثم قال: «أما حديث عاصم فالصحيح موقوف».[1] ولذلك لا نعتمد طريق عاصم في إثبات الرفع، وإن كان المتن ثابتًا مرفوعًا من غير طريقه.

وجاء عن أبي هريرة أيضًا من طريق ليث بن أبي سليم، عن زياد بن أبي المغيرة، عنه، بلفظ: «لِلضَّيْفِ عَلَى مَنْ نَزَلَ بِهِ مِنَ الْحَقِّ ثَلَاثٌ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَعَلَى الضَّيْفِ أَنْ يَرْتَحِلَ لَا يُؤْثِمْ أَهْلَ مَنْزِلِهِ» رواه أبو يعلى.[2] وهذه الطريق ضعيفة؛ لأن ليث بن أبي سليم ضعيف مختلط، فلا حاجة إليها في تصحيح الحديث، وإنما تذكر في اختلاف ألفاظه.

وله شاهد صحيح مستقل من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ رواه أحمد،[3] من طريق حماد بن سلمة، عن سعيد الجُريري، عن أبي نَضرة المنذر بن مالك، عن أبي سعيد، مرفوعًا: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ». وقد نص أبو حاتم نفسه عند موازنته بين هذا الطريق وطريق عاصم عن أبي هريرة على أن حديث أبي نضرة «الصحيح مرفوع».[4] وروى ابن حبان[5] هذا الوجه من طريق يزيد بن هارون، عن الجُريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

وله شاهد أصح وأشهر من حديث أبي شُرَيح الكَعبي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

(1) علل ابن أبي حاتم (2/ 257 رقم 2265 ط الفاروق الحديثة)

(2) مسند أبي يعلى (10/ 516 رقم 6134 ت حسين سليم أسد)

(3) مسند أحمد (17/ 97 رقم 11045 ط الرسالة)

(4) علل ابن أبي حاتم (2/ 257 رقم 2265 ط الفاروق الحديثة)

(5) صحيح ابن حبان (12/ 87 رقم 5281 ت شعيب الأرناؤوط)

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ» رواه البخاري،[1] ومسلم.[2]

فالحديث عن أبي هريرة ثابت مرفوعًا؛ إذ لم يتفرد برفعه عاصم بن أبي النَّجود حتى يضر الحديثَ ترجيحُ أبي حاتم الوقفَ عليه، بل رواه عن أبي هريرة مرفوعًا محمد بن سيرين، وأبو سلمة بن عبد الرحمن من طريق صحيح، وسعيد المقبري من طريق آخر. فعلة أبي حاتم دقيقة، لكنها علة لطريق عاصم خاصة، ومن الخطأ نقلها إلى أصل حديث أبي هريرة. ثم يشهد للحديث حديث أبي سعيد الذي صحح أبو حاتم نفسه رفعه، وحديث أبي شريح المتفق على صحته؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح.

شرح الحديث: (حَقُّ الضِّيَافَةِ) أي ما ثبت للضيف من الإكرام والقِرى عند نزوله بالمضيف، والضيافة إطعام النازل وإكرامه بما جرى به المعروف.**(ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ)** أي أن مدة الضيافة التي جاءت بها السنة ثلاثة أيام، وقد فسرت الرواية الصحيحة عن أبي شريح ذلك بأن «جائزته يوم وليلة»، أي يكون في اليوم والليلة الأوليين مزيد إكرام واحتفاء، ثم تتم الضيافة إلى ثلاثة أيام.[3] **(فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ)** ما ناله الضيف من طعام وإكرام بعد انقضاء الأيام الثلاثة **(فَهُوَ صَدَقَةٌ)** إحسان زائد من المضيف، له فيه أجر الصدقة، وليس من حد الضيافة المذكور في الحديث، وأما الخلاف الفقهي في وجوب أصل الضيافة ومقدار الواجب منها فله أدلته وتفصيله، ولا يحمل هذا اللفظ وحده على جميع فروعه.

(1) صحيح البخاري (رقم 6135 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (5/ 138 رقم 48 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (5/ 138 رقم 48 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

فوائد الحديث: من كرم الإسلام أنه حفظ حق الضيف، ومن عدله أنه لم يجعل كرم المضيف بابًا لاستغلاله؛ فجعل للضيافة حدًّا، وما زاد عليه فهو صدقة وإحسان. فليس من المروءة أن يُكرمك الرجل فتُثقل عليه، ولا أن يفتح لك بيته فتظن أن ماله ووقته حقٌّ لك. ومن قلة الأدب أن يستحيي المضيف من الاعتذار، ولا يستحيي الضيف من الإقامة والإثقال. والكرم لا يكون بإضاعة حقوق الأهل، كما أن حسن الضيافة لا يُقابَل بسوء الاستغلال؛ فإن الشريعة كما أمرت ببذل المعروف، نهت عن الظلم والتكلف، وخير الضيوف من ترك في قلب مضيفه شوقًا إلى عودته، لا راحةً من رحيله.

2163 - عَنْ أبان بن عثمان قَالَ: **«خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ، قُلْتُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يَسْأَلُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ، جَمَعَ اللهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه»،[1] وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».[2] وقال العراقي: «إسناده جيد».[3] وقال محققو «المسند»: «إسناده صحيح».[4] وصححه الألباني،[5] والوادعي،[6] وضياء الرحمن.[7]

(1) صحيح ابن حبان (2/ 454 رقم 680 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 212 رقم 1454 ت محمد المنتقى الكشناوي)

(3) تخريج أحاديث الإحياء (4/ 271)

(4) مسند أحمد (35/ 467 رقم 21590 ط الرسالة)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 634 رقم 950)

(6) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 298)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 210)

تخريج الحديث: رواه أبو داود الطيالسي،[1] وأحمد،[2] وابن ماجه،[3] وابن حبان،[4] والبيهقي،[5] من طرق عن شعبة بن الحجاج، عن عُمَر بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه أبان بن عثمان، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، مرفوعًا. ورواه ابن ماجه مقتصرًا على اللفظ المذكور، وأما أحمد وابن حبان والبيهقي فرووه ضمن الحديث الطويل الذي أوله: «نضَّر الله امرأً سمع منا حديثًا...» ثم حديث الخصال الثلاث، ثم قوله: «من كان همه الآخرة...».

ورواه أحمد عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن عُمَر بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد، وفيه: «مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةَ، جَمَعَ اللهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا، فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ».[6]

ورواه ابن ماجه عن محمد بن بشار بُنْدار، عن محمد بن جعفر غُنْدَر، عن شعبة، بالسند نفسه، ولفظه هو المذكور هنا: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ...».[7] وفي هذه الرواية قال عُمَر بن سليمان: «سمعت عبد الرحمن بن أبان».

---

(1) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 504 رقم 617 ت محمد بن عبد المحسن التركي)

(2) مسند أحمد (35/ 467 رقم 21590 ط الرسالة)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 1375 رقم 4105 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح ابن حبان (2/ 454 رقم 680 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) الجامع لشعب الإيمان (3/ 246-247 رقم 1606 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(6) مسند أحمد (35/ 467 رقم 21590 ط الرسالة)

(7) سنن ابن ماجه (2/ 1375 رقم 4105 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

ورواه أبو داود الطيالسي[1] عن شعبة بالسند نفسه، واقتصر على هذا الفصل من الحديث، ولفظه: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَّقَ اللهُ عز وجل عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ...».

ورواه البيهقي[2] من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن عُمَر بن سليمان، بالسند الطويل، ثم أتبعه بطريق آخر فقال: حدثنا عُمَر بن يونس اليمامي، حدثنا جَهْضَم بن عبد الله، عن عُمَر بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ مثله. وهذه متابعة مهمة لشعبة عن عُمَر بن سليمان، فلا يصح إطلاق أن شعبة انفرد بهذا الحديث عنه بعد الوقوف عليها.

وجَهْضَم بن عبد الله بن أبي الطفيل القيسي اليمامي ثقة في نفسه؛ قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «هو ثقة، إلا أنه يحدث أحيانًا عن مجهول».[3] ولا تضر هذه الملاحظة هنا؛ لأن شيخه عُمَر بن سليمان معروف موثق، وليس مجهولًا.[4]

بل ذكر الشِّيروي أنه وقف على متابعة أخرى لعُمَر بن سليمان، فقال بعد أن نقل أن علي بن المديني حكم لشعبة بالتفرد وعد عُمَر في المجهولين: «وقد كتبناه من حديث إسماعيل ابن علية وجَهْضَم بن عبد الله اليمامي، عن عُمَر، فخرج عُمَر من عداد المجهولين».[5] فثبت أن عُمَر بن سليمان حمل عنه شعبة، وجَهْضَم، وإسماعيل بن عُلَيَّة، ولم يبق لتجهيله وجه

(1) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 504 رقم 617 ت محمد بن عبد المحسن التركي)

(2) شعب الإيمان (3/ 246-247 رقم 1606 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(3) الجرح والتعديل (2/ 534 رقم 2219 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) تهذيب الكمال (5/ 155-156 ت بشار)

(5) العوالي الصحاح والغرائب الحسان (رقم 39)

بعد ظهور هؤلاء الرواة عنه.

وعُمَر هو ابن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، ووقع في بعض المصادر «عَمْرو بن سليمان»، والمحفوظ المشهور «عُمَر». روى عن عبد الرحمن بن أبان، وروى عنه شعبة وإسماعيل بن عُلَيَّة وجَهْضَم بن عبد الله. وقال يحيى بن معين: «عمر بن سليمان صاحب حديث زيد بن ثابت ثقة». وقال النسائي: «ثقة». وقال أبو حاتم: «صالح».[1] وذكره ابن حبان في «الثقات».[2] فلا يصح بعد ذلك تضعيف الإسناد بجهالته.

وعبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان القرشي الأموي المدني ثقة؛ قال النسائي: «ثقة» وذكره ابن حبان في «الثقات»، وكان قليل الحديث.[3] وكونه مقلًا لا يضره بعد ثبوت توثيقه ومعرفة حديثه ورواية جماعة عنه.[4]

وأبوه أبان بن عثمان بن عفان من ثقات التابعين المعروفين، وقد أدرك زيد بن ثابت، والقصة نفسها تدل على مباشرته السؤال له؛ إذ قال: «فسألته»، فلا موضع لانقطاع بين أبان وزيد في هذا الخبر.

وروى أبو داود والترمذي صدر الحديث من الإسناد نفسه: شعبة، عن عُمَر بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد، بلفظ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا...»، وسكت

(1) تهذيب الكمال (21/ 380 ت بشار)

(2) الجرح والتعديل (6/ 112 رقم 598 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) تهذيب الكمال (16/ 492-493 ت بشار)

(4) تهذيب الكمال (16/ 492-495 ت بشار)

أبو داود عنه،[1] وقال الترمذي: «حديث زيد بن ثابت حديث حسن».[2] وهذا الحكم إنما هو على الفصل الذي أخرجه الترمذي، فلا ننسب إليه تحسين لفظ «من كانت الدنيا همه» نفسه، لكنه يفيد قبول أصل الإسناد عنده.[3]

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، رواه الترمذي[4] من طريق الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان الرَّقاشي، عن أنس، مرفوعًا: «مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ...».لكن إسناده ضعيف؛ فيه يزيد بن أبان الرَّقاشي، وهو ضعيف، ومعه الربيع بن صبيح وفي حفظه ضعف، فلا يكون هذا الشاهد عمدة في تصحيح حديث زيد، وإنما يذكر للاستئناس؛ لأن طريق زيد صحيح في نفسه.

فالحديث مداره على عُمَر بن سليمان العدوي، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت. وعُمَر ثقة عند ابن معين والنسائي، وصالح الحديث عند أبي حاتم، ولم ينفرد شعبة عنه، بل تابعه جَهْضَم بن عبد الله عند البيهقي، وذكر الشِّيروي متابعة إسماعيل بن عُلَيَّة أيضًا. وعبد الرحمن بن أبان ثقة عند النسائي، والإسناد متصل، ولا يظهر بعد جمع طرقه اختلاف قادح ولا علة مؤثرة.

شرح الحديث: (خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ) أي خرج زيد رضي الله عنه من عند مروان بن الحكم في وقت لم تجر العادة باستدعائه فيه، فوقع في نفس أبان

(1) سنن أبي داود (6/ 501 رقم 3660 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي)

(2) سنن الترمذي (5/ 33 رقم 2656 ت بشار)

(3) سنن الترمذي (5/ 33 رقم 2656 ت بشار)

(4) سنن الترمذي (4/ 252 رقم 2465 ت بشار)

أن استدعاءه إنما كان لمسألة مهمة. **(مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يَسْأَلُ عَنْهُ)** أي غلب على ظن أبان أن مروان إنما دعاه في ذلك الوقت ليطلب منه علمًا أو حديثًا. **(فَسَأَلْتُهُ)** أي سأل أبان زيدَ بن ثابت عما سأله عنه مروان. **(سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** أي سأله مروان عن جملة من الأحاديث التي حفظها زيد عن النبي ﷺ، وقد جاءت الرواية المطولة فذكرت منها حديث تبليغ العلم، والخصال الثلاث، وهذا الحديث، ومسألة الصلاة الوسطى. **(مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ)** أي من صارت الدنيا أكبر مقصوده، واستولى طلبها على قلبه حتى صارت غاية نيته وعمله، وليس المراد ذم طلب الرزق الحلال ولا القيام بمصالح الدنيا. **(فَرَّقَ اللهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ)** أي شتت عليه شأنه، فلا يزال ينتقل من هم إلى هم ومن طلب إلى طلب، ولا يجتمع قلبه على طمأنينة. **(وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ)** أي جعل خوف الفقر والحاجة ملازمًا لقلبه، فلا يرى نفسه مستغنيًا بما رزقه الله وإن كثر ماله؛ ففقره فقر قلب قبل أن يكون فقر يد. **(وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ)** أي إن شدة الحرص لا تستجلب للعبد رزقًا لم يقدره الله له، فما قدر له آتيه، وما لم يقدر له لا يدركه بحرصه. **(وَمَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ)** أي من جعل رضا الله والدار الآخرة غاية قصده، ولم يجعل الدنيا أكبر همه. **(جَمَعَ اللهُ لَهُ أَمْرَهُ)** أي جمع عليه شتات قلبه وهيأ له أمره، بخلاف من تفرقت همته في طلب الدنيا. **(وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ)** أي رزقه القناعة وغنى النفس، وهذا هو الغنى النافع؛ فإن من استغنى قلبه بالله لم تستعبده الدنيا. **(وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ)** أي جاءه ما كتب الله له من الدنيا وهو غير مستعبد لها ولا مذلول في طلبها، و«راغمة» أي ذليلة مقهورة، وليس معنى الحديث أن طالب الآخرة يعطى كل ما يشتهيه من الدنيا، وإنما يأتيه منها ما قدر الله له مع غنى القلب واجتماع الأمر.

فوائد الحديث: من جعل الدنيا أكبر همّه، لم يشبع منها وإن ملكها، ومن جعل الآخرة غايته، استغنى قلبه وإن قلّ ماله؛ فإن الغنى ليس بكثرة ما تجمع اليد، وإنما بقلة ما يتطلع إليه القلب. وقد يملك الرجل من الدنيا ما يكفي ألفًا، ويبقى قلبه فقيرًا يخشى فوات درهم، وقد لا يملك إلا قوت يومه، وهو أغنى الناس نفسًا. ومن أعظم عقوبات التعلق بالدنيا أن تتفرق الهموم على صاحبها، فلا يفرغ قلبه لطاعة، ولا يهنأ بما نال من رزق. والعاقل لا يترك دنياه، وإنما يجعلها طريقًا إلى آخرته؛ فإن من جعل الدنيا في يده ملكها، ومن جعلها في قلبه ملكته. وكل ما شغلك عن الله فهو خسارة، وإن سماه الناس نجاحًا.

2164 - عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: «**كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ. وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: احتج به مسلم،[1] وأصلحه أبو داود،[2] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».[3] وأورده ابن حبان في «صحيحه»[صحيح ابن حبان **(12/ 348 رقم 5537 ت شعيب الأرناؤوط)**

تخريج الحديث: رواه مسلم،[4] وابن حبان،[5] والنسائي في «الكبرى»، من طرق عن جرير بن عبد الحميد، عن سُهَيْل بن أبي صالح، قال: كان أبو صالح ذَكوان السَّمَّان يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقه الأيمن، ثم ذكر الدعاء، وقال في آخره: «وكان يروي

(1) صحيح مسلم (4/ 2084 رقم 2713 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) سنن أبي داود (7/ 392 رقم 5051 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) سنن الترمذي (5/ 406 رقم 3400 ت بشار)

(4) صحيح مسلم (4/ 2084 رقم 2713 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح ابن حبان (12/ 348 رقم 5537 ت شعيب الأرناؤوط)

ذلك عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». وقد احتج مسلم بهذا الطريق، وهو لفظ الحديث المذكور

ورواه مسلم أيضًا،[1] وأبو داود،[2] والترمذي،[3] من طريق خالد بن عبد الله الطَّحَّان، عن سُهَيْل، عن أبيه أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا، فجاء التصريح فيه برفع الحديث من أبي هريرة، ولفظ مسلم: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول بمثل حديث جرير».[4] وقال الترمذي بعد روايته: «هذا حديث حسن صحيح».[5]

ورواه أبو داود،[6] والنسائي،[7] من طريق وُهَيْب بن خالد، عن سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا، وفي لفظ أبي داود: «إذا أوى إلى فراشه»، وذكر الدعاء، وزاد وَهْب بن بَقِيَّة في روايته: «اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ».

ورواه أحمد،[8] من طريق حَمَّاد بن سلمة، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا بنحو الحديث. ورواه أحمد أيضًا من طريق إسماعيل بن عَيَّاش، عن سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة بنحو ذلك.[9]

---

(1) صحيح مسلم (4/ 2084 رقم 2713 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) سنن أبي داود (7/ 392 رقم 5051 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) سنن الترمذي (5/ 406 رقم 3400 ت بشار)

(4) صحيح مسلم (4/ 2084 رقم 2713 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) سنن الترمذي (5/ 406 رقم 3400 ت بشار)

(6) سنن أبي داود (7/ 392 رقم 5051 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) السنن الكبرى - النسائي - ط الرسالة (7/ 126 رقم 7621)

(8) مسند أحمد (16/ 539 رقم 10924 ط الرسالة)

(9) مسند أحمد (15/ 139 رقم 9247 ط الرسالة)

ورواه ابن ماجه من طريق عبد العزيز بن المختار، عن سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا بلفظ مقارب، وفيه: «إذا أوى إلى فراشه».[1] فثبت الحديث عن سُهَيْل من رواية جماعة من أصحابه: جرير بن عبد الحميد، وخالد الطحان، ووهيب بن خالد، وحماد بن سلمة، وعبد العزيز بن المختار، وغيرهم، وهذا يرفع احتمال التفرد أو الوهم عنه.

وللحديث طريق آخر مستقل؛ فرواه مسلم،[2] من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، ومن طريق أبي عبيدة بن معن عن أبيه، كلاهما عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: «أتت فاطمة النبي ﷺ تسأله خادمًا، فقال لها: قولي: اللهم رب السماوات السبع»، ثم ذكر بمثل حديث سُهَيْل عن أبيه. فهذا طريق صحيح آخر عن أبي صالح، يثبت أصل الدعاء من غير رواية ابنه سُهَيْل.

وقد اختلفت ألفاظ الروايات اختلافًا يسيرًا لا يقدح في أصل الحديث؛ ففي رواية مسلم من طريق جرير: «مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ»، وفي رواية أبي داود والترمذي: «مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ»، وفي بعض طرق النسائي: «القرآن والفرقان»، وجاء في بعض الروايات «رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ»، وفي بعضها «رَبَّ السَّمَاوَاتِ»، وفي بعضها «اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ»، وفي لفظ جرير عند مسلم: «اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ». وهذه اختلافات ألفاظ محفوظة عن الرواة، والمعنى متقارب، فلا ينبغي دمجها في لفظ واحد ثم نسبته إلى طريق بعينه.

وأما قوله في أول رواية جرير: «كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى

(1) سنن ابن ماجه (2/ 1274 رقم 3873)

(2) صحيح مسلم (4/ 2084 رقم 2713 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

شِقِّهِ الْأَيْمَنِ» فقد حكاه سُهَيْل عن أبيه، ثم قال: «وكان يروي ذلك عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ»، وجاء أصل الأمر النبوي بالدعاء عند أخذ المضجع صريحًا من طريق خالد الطحان عن سُهَيْل عن أبيه عن أبي هريرة، وجاء الاضطجاع على الشق الأيمن ثابتًا كذلك في أحاديث صحيحة أخرى، فلا إشكال في مشروعيته.

شرح الحديث: (كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ) أبو صالح هو ذَكوان السَّمَّان، وكان يعلم أبناءه ومن حوله هذا الذكر الذي رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ. **(أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ)** أي يجعل جنبه الأيمن على الفراش عند النوم، وهو من هدي النبي ﷺ. **(اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ)** أي يا خالق هذه المخلوقات ومالكها ومدبرها، وخص العرش بالذكر لعظم خلقه. **(رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ)** أي أنت ربنا ورب جميع الموجودات لا يخرج شيء عن ملكك وتدبيرك. **(فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى)** أي شاق الحب والنوى ومخرج النبات والشجر منهما بقدرته. **(وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ)** أي منزل الكتب على رسلك، والفرقان هو القرآن الذي فرق الله به بين الحق والباطل. **(أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ)** أي ألتجئ إليك وأعتصم بك من شر المخلوقات كلها. **(أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ)** أي جميع الخلق تحت قهرك وسلطانك وتصرفك، لا يخرج شيء منهم عن مشيئتك. **(اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ)** أي أنت الأول أزلًا، ولا شيء متقدم عليك. **(وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ)** أي لك البقاء المطلق، وكل مخلوق فانٍ. **(وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ)** أي العالي فوق خلقه، الذي لا شيء فوقه. **(وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ)** أي المحيط بكل شيء علمًا وقربًا، فلا يحجبه شيء عن خلقه ولا يخفى عليه شيء منهم. **(اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ)** أي يسر لنا أداء ما علينا من حقوق

العباد، وأعنا على التخلص منها. **(وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ)** أي ارزقنا من فضلك ما يغنينا عن سؤال الخلق والحاجة إليهم.

فوائد الحديث: من عرف أن الله هو الأول والآخر، والظاهر والباطن، وأن نواصي الخلق جميعًا بيده، لم يعلّق قلبه بمخلوق، ولم يخف من أحد خوفه من خالقه. وقد جمع النبي ﷺ في هذا الدعاء بين عظمة التوحيد وحاجة العبد إلى قضاء الدين والغنى من الفقر؛ ليعلم الناس أن من ملك خزائن السماوات والأرض لا يعجزه أن يقضي دين فقير، أو يكشف كربة مهموم. ومن أعظم ضعف اليقين أن يثق العبد بما في أيدي الناس أكثر مما يثق بما عند الله، فيذل نفسه للأسباب وينسى مسببها. فخذ بالأسباب، ولا تجعل قلبك أسيرًا لها؛ فإن الأسباب لا تملك نفعًا ولا ضرًّا إلا بإذن الله، ومن كان الله ملجأه لم تضق به الدنيا وإن ضاقت عليه أبوابها.

2165 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ : «**سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمٍ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى يَدْبُرَنَا - يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ- فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ، هَدَى اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَانِيَ اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ، فَقُومُوا فَبَايِعُوهُ، وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ: اصْعَدِ الْمِنْبَرَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً**».

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيفات: السياسة الشرعية، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[2]

(1) صحيح البخاري (9/ 81 رقم 7219 ط السلطانية)

(2) صحيح ابن حبان (15/ 296 رقم 6875 ت شعيب الأرناؤوط)

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق،[1] والبخاري،[2] وابن حبان،[3] من طرق عن مَعْمَر بن راشد، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري، قال: أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه سمع خطبة عمر رضي الله عنه. وإسناده في غاية الصحة.

ولفظ عبد الرزاق أتم في مواضع، وفيه: «فَإِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ: هَذَا كِتَابُ اللهِ، فَاعْتَصِمُوا بِهِ»، وفي آخره: «لَقَدْ رَأَيْتُ عُمَرَ يُزْعِجُ أَبَا بَكْرٍ إِلَى الْمِنْبَرِ إِزْعَاجًا».[4]

ورواه البخاري[5] أيضًا من طريق اللَّيث بن سعد، عن عُقَيْل بن خالد الأَيْلي، عن ابن شهاب الزهري، قال: أخبرني أنس بن مالك، أنه سمع عمر «الغد حين بايع المسلمون أبا بكر، واستوى على منبر رسول الله ﷺ، تشهد قبل أبي بكر». وفيه: «فَاخْتَارَ اللهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَإِنَّمَا هَدَى اللهُ بِهِ رَسُولَهُ». وهذه متابعة صحيحة قوية لمَعْمَر عن الزهري، وفيها التصريح بأن الذي استوى على المنبر أبو بكر رضي الله عنه، وأن عمر تشهد وتكلم قبله.

ورواه الطبراني من طريق بَقِيَّة بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن الوليد الزُّبَيْدي، عن الزهري، عن أنس بن مالك، بنحوه، وفيه صريحًا: «حين جلس أبو بكر على منبر رسول الله ﷺ»، ثم ذكر خطبة عمر، وفيها: «فَإِنَّ اللهَ عز وجل قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ كِتَابَهُ الَّذِي هَدَى بِهِ مُحَمَّدًا

(1) مصنف عبد الرزاق (5/ 438 رقم 9756 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(2) صحيح البخاري (9/ 81 رقم 7219 ط السلطانية)

(3) صحيح ابن حبان (15/ 296 رقم 6875 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مصنف عبد الرزاق (5/ 438 رقم 9756 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(5) صحيح البخاري (9/ 91 رقم 7269 ط السلطانية)

ﷺ، فَاعْتَصِمُوا بِهِ».[1]

وجاء من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس، بلفظ: «لما بويع أبو بكر في السقيفة وكان الغد جلس أبو بكر على المنبر، فقام عمر فتكلم قبل أبي بكر»، وفيه: «وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب رسول الله ﷺ، وثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه»؛ رواه الطبري من طريق محمد بن حميد، عن سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق.[2] وطريق الطبري هذا لا يحتاج إليه في إثبات الخبر؛ ففي إسناده من تكلم فيه، وإنما يذكر لموافقة لفظه للروايات الصحيحة في كون أبي بكر هو الجالس على المنبر وعمر هو المتكلم قبله.

وقد وقع في لفظ رواية معمر عند البخاري: «سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ»، وظاهر الضمير قد يوهم أن عمر هو الذي جلس على المنبر، لكن رواية عُقيل الصحيحة بينت أن أبا بكر «استوى على منبر رسول الله ﷺ»، ورواية الزُّبيدي قالت صراحة: «حين جلس أبو بكر على منبر رسول الله ﷺ»، ورواية ابن إسحاق كذلك؛ فالمحفوظ في تصوير المجلس أن أبا بكر صعد المنبر، وقام عمر فتكلم قبله، ثم دعا الناس إلى البيعة العامة له. وقد أشار ابن حجر إلى أن هذه الخطبة كانت بعد البيعة التي وقعت في السقيفة، وأن عمر دعا من لم يحضر إلى مبايعة أبي بكر علانية.[3]

(1) مسند الشاميين (3/ 9 رقم 1699 ت حمدي عبد المجيد السلفي) (2) تاريخ الطبري (3/ 210)

(3) فتح الباري (13/ 221-222 ط السلفية)

ولا تعارض بين قوله في رواية البخاري: «وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة»، وبين قوله: «فبايعه الناس عامة»؛ فالأولى بيعة السقيفة التي حضرها من حضر، والثانية البيعة العامة الأشهر على المنبر، ولذلك قال ابن حجر: «كانت البيعة الثانية أعم وأشهر وأكثر من المبايعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة».[1]

شرح الحديث: (سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ) أي الخطبة الثانية التي خطبها عمر بعد مقالته الأولى عند وفاة النبي ﷺ، حين غلب عليه هول المصيبة فأنكر موته أول الأمر، ثم رجع إلى الحق بعد أن تلا أبو بكر رضي الله عنه القرآن. **(وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمٍ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ)** أي في اليوم التالي لوفاته ﷺ، حين تمت البيعة العامة لأبي بكر. **(فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ)** أي افتتح عمر كلامه بالشهادة والثناء، وأبو بكر على المنبر لم يبدأ خطبته بعد. **(كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى يَدْبُرَنَا)** أي كنت أرجو أن يبقى بعدنا وأن يكون آخرنا وفاة، وقد فسره أنس بقوله: «يريد بذلك أن يكون آخرهم». **(فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ)** إقرار منه بعد رجوعه عن مقالته الأولى بأن النبي ﷺ قد مات. **(فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ)** المراد بالنور كتاب الله، وقد صرحت بذلك الروايات الأخرى: «هذا كتاب الله فاعتصموا به».[2] **(هَدَى اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ)** أي أن القرآن الذي بقي في الأمة هو الوحي الذي هدى الله به نبيه ﷺ، فمن تمسك به اهتدى. **(وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَانِيَ اثْنَيْنِ)** إشارة إلى قول الله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللهُ

(1) فتح الباري (13/ 222 ط السلفية)

(2) مصنف عبد الرزاق (5/ 438 رقم 9756 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [1] ، فاحتج عمر بخصوص صحبة أبي بكر للنبي ﷺ في الغار وسبقه وفضله. **(فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ)** أي أحق الموجودين يومئذ بتولي أمر المسلمين لما اجتمع فيه من السبق والفضل والصحبة. **(فَقُومُوا فَبَايِعُوهُ)** أي جددوا له البيعة العامة الظاهرة. **(وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ)** أي أن أصل عقد الخلافة وقع قبل هذه الخطبة في اجتماع السقيفة. **(وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ)** أي إن البيعة الثانية كانت أعم حضورًا وأظهر للناس. **(اصْعَدِ الْمِنْبَرَ)** أراد عمر أن يراه الناس جميعًا وتظهر بيعته العامة. **(فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً)** أي تمت له البيعة الظاهرة العامة بعد بيعة السقيفة.

فوائد الحديث: موت العظماء لا يُميت الحق الذي حملوه، وإنما يكشف من كان متعلقًا بالأشخاص ومن كان متعلقًا بالوحي. فقد مات رسول الله ﷺ وبقي القرآن الذي هداه الله به، فلم تنقطع الهداية بموته، كما لم تتوقف الأمة عن أداء واجبها. وفي مبادرة عمر رضي الله عنه إلى بيعة أبي بكر درس عظيم، أن الأمة لا تستقيم بالفوضى، وأن تقديم الأكفأ والأفضل في موضع الولاية من حفظ الدين وجمع الكلمة. وكان أبو بكر رضي الله عنه أسبق الصحابة فضلًا وأعظمهم صحبة، فلم يُقدَّم لعصبية ولا قرابة، وإنما لما اجتمع فيه من الإيمان والسابقة والأمانة. فالأمم التي تربط بقاء الحق بحياة الرجال تضعف بموتهم، وأما التي تبنيه على الوحي فإن الرجال يمضون ويبقى الحق الذي دعاهم إليه.

(1) التوبة: 40

2166 - عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْخَطَّابِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا رَآهُ أَنْ يَتَزَحْزَحَ لَهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال البيهقي بعد إخراجه من طريق الفِرْيَابِي، عن مُجَاهِد أبي الأسود، عن وَاثِلَة: «هكذا جاء منقطعًا».[1] وضعف إسناده المناوي،[2] وقال في موضع آخر معللًا إياه: «فيه إسماعيل بن عياش... ومجاهد بن فرقد... حديثه منكر تكلم فيه».[3] ونحوه قال الصنعاني،[4] وقال الألباني: «منكر».[5]

تخريج الحديث: رواه هناد بن السَّرِي،[6] وابن قانع،[7] وأبو الشيخ كما في «زهر الفردوس»،[8] والبيهقي،[9] من طرق عن إسماعيل بن عيَاش، عن مُجَاهِد بن فَرْقَد أبي الأسود الصنعاني، عن وَاثِلَة بن الخطاب، مرفوعًا. ولفظ هناد: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ

(1) الآداب للبيهقي (ص98 رقم 297 ت محمد عبد القادر عطا)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 338)

(3) فيض القدير (2/ 502 ط المكتبة التجارية الكبرى)

(4) التنوير شرح الجامع الصغير (4/ 73)

(5) السلسلة الضعيفة (رقم 7117 ط مكتبة المعارف)

(6) الزهد لهناد (2/ 498 رقم 1025 ت عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي)

(7) معجم الصحابة (3/ 182 ت صلاح بن سالم المصراتي)

(8) زهر الفردوس (4/ 153 رقم 1360 ط جمعية دار البر، دبي)

(9) شعب الإيمان (11/ 273 رقم 8534 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

وَحْدَهُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَزَحْزَحَ لَهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فِي الْمَكَانِ لَسَعَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْحَقِّ أَنْ إِذَا رَآهُ يَتَزَحْزَحَ لَهُ».

ورواه البيهقي من طريق أقوى من جهة ما دون مُجَاهِد؛ فقال: حدثنا محمد بن يوسف الفِرْيَابِي، حدثنا مُجَاهِد أبو الأسود، عن وَاثِلَة بن الخطاب، فذكر القصة، ثم قال البيهقي: «هكذا جاء منقطعًا».[1] وهذه الطريق مهمة؛ لأنها تبين أن علة الحديث ليست إسماعيل بن عياش؛ فقد تابعه عليه الفِرْيَابِي، وإنما العلة بين مُجَاهِد ووَاثِلَة.

وقد نص أبو حاتم على هذه العلة في ترجمة مُجَاهِد بن فَرْقَد فقال: «روى عن واثلة بن الخطاب وأبي منيب الجرشي مرسل».[2] فصرح بأن روايته عن وَاثِلَة مرسلة، وهذا يوافق حكم البيهقي على الطريق بالانقطاع.

ومُجَاهِد بن فَرْقَد الصَّنْعَانِي هو أبو الأسود، روى عن أبي مُنِيب الجُرَشِي وواثلة بن الخطاب، وروى عنه إسماعيل بن عَيَّاش ومحمد بن يوسف الفِرْيَابِي.[3] وقال الذهبي فيه: «حديثه منكر، تكلم فيه».[4]

ووقع عند ابن قانع في بعض الروايات: «عن مُجَاهِد بن رُومي»، ومُجَاهِد بن رُومي راو آخر ثقة، لكن هذا غير محفوظ في هذا الحديث؛ فقد حرر ابن حجر الاختلاف، وبين أن رواية

(1) الآداب للبيهقي (ص98 رقم 297 ت محمد عبد القادر عطا)

(2) الجرح والتعديل (8/ 321 رقم 1478 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) الجرح والتعديل (8/ 320 رقم 1478 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) ميزان الاعتدال (3/ 440 رقم 6686 ت علي محمد البجاوي)

هناد وغيره إنما هي عن «مُجَاهِد بن فَرْقَد»، كما أن طريق الفِرْيَابِي سماه «مُجَاهِد أبا الأسود»، وهي كنية ابن فَرْقَد.[1] فلا يصح حمل الطريق على مُجَاهِد بن رُومي ثم تصحيحه بتوثيقه.

ورواه الطبراني من طريق أبي عُمير بن النَّحَّاس، عن الفِرْيَابِي، عن أبي الأسود، عن وَاثِلَة، مختصرًا بلفظ: «إِنَّ لِلْمُسْلِمِ حَقًّا».[2] وقد وقع هذا الطريق في مسند وَاثِلَة بن الأَسْقَع عند الطبراني، وتبعه الهيثمي فقال: «وعن واثلة يعني ابن الأسقع».[3] لكن هذا ليس شاهدًا مستقلًا؛ فمداره هو نفسه على الفِرْيَابِي، عن أبي الأسود مُجَاهِد بن فَرْقَد، عن وَاثِلَة، والمحفوظ في الطرق المفصلة أنه وَاثِلَة بن الخطاب.

وقد ذكر ابن الأثير اختلافًا في إسناد الحديث على إسماعيل بن عَيَّاش، فقال: «وقد رُوي عن إسماعيل فقيل: عن مجاهد، عن رِبْعِي».[4] ولم أقف على إسناد هذا الوجه مفصلًا بما يُمكِّن من معرفة راويه عن إسماعيل، والحكم على ضبطه، وتحديد وجه الاختلاف، فلا يصح عده طريقًا مستقلًا صالحًا للاعتبار.

ووَاثِلَة بن الخطاب القرشي العدوي غير وَاثِلَة بن الأَسْقَع الليثي المشهور، ذكره أهل الصحابة، وقالوا إنه من رهط عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وسكن دمشق، وهذا الحديث هو الذي اشتهرت به ترجمته.[5]

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 463)

(2) المعجم الكبير (22/ 95 رقم 228 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(3) مجمع الزوائد (8/ 40 ت حسام الدين القدسي)

(4) أسد الغابة في معرفة الصحابة (5/ 400 ت علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)

(5) الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 463)

فالحديث مداره على مُجَاهِد بن فَرْقَد أبي الأسود، عن وَاثِلَة بن الخطاب، وقد نص أبو حاتم على أن روايته عن وَاثِلَة مرسلة، وحكم البيهقي على هذا الإسناد بعينه بأنه منقطع. ومتابعة الفِرْيَابِي لإسماعيل بن عيَاش تدفع أن تكون العلة من إسماعيل، لكنها لا تصل الانقطاع فوق مُجَاهِد، كما أن الطريق الذي أدرجه الطبراني في مسند وَاثِلَة بن الأَسْقَع هو الطريق نفسه، لا شاهد مستقل. وزاد الأمر ضعفًا أن الذهبي ذكر مُجَاهِد بن فَرْقَد في الضعفاء وقال: «حديثه منكر». فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف لانقطاعه، ولا يثبت بهذا الإسناد.

شرح الحديث: (مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ) أي من جملة ما يدخل في حسن المعاشرة والإكرام بين المسلمين، على فرض ثبوت الخبر. **(إِذَا رَآهُ)** أي إذا أقبل عليه وأراد الجلوس معه. **(أَنْ يَتَزَحْزَحَ لَهُ)** أي يتنحى له قليلًا ويفسح في مجلسه إكرامًا له وإظهارًا للمودة، وليس المراد إيجاب ذلك في كل حال؛ والحديث نفسه لا يثبت، لكن أصل التفسح في المجالس ثابت بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

2167 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، إِلَّا فِي الْقَسَامَةِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القضاء والأحكام

ملاحظات على الحكم: ضعيف، وزيادة «إلا في القسامة» منكرة، وأصل معنى الحديث دونها ثابت.

أحكام المحدثين: سكت عبد الحق الإشبيلي عن طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وشرطه أن ما سكت عنه ولم تكن فيه علة فسكوته دليل على صحته.[1] وقال ابن عبد البر في طريق عمرو بن شعيب: «وهذا الحديثُ وإن كان في إسنادِه لينٌ، فإن الآثارَ المتواترةَ في حديثِ هذا الباب تَعْضُدُه».[2] وصححه الألباني من غير ذكر القسامة.[3]

لكن قال ابن عدي بعد روايته من وجهي أبي هريرة وعمرو بن شعيب: «هذان الإسنادان يعرفان بمسلم عن ابن جريج، وفي المتن زيادة قوله: إلا في القسامة».[4] وقال عبد الحق الإشبيلي في طريق أبي هريرة: «فيه مسلم بن خالد، قال أبو أحمد: لا يحتج به».[5] وقال

(1) الأحكام الوسطى (3/ 355 ت حمدي السلفي وصبحي السامرائي) (2) التمهيد - ابن عبد البر (15/ 140 ت بشار)

(3) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (6/ 357 رقم 1938) (4) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 310 ط دار الفكر)

(5) الأحكام الوسطى (3/ 355 ت حمدي السلفي وصبحي السامرائي)

أبو العباس القرطبي: «فليس بصحيح الرواية؛ لأنه يدور على مسلم بن خالد الزنجي، ولا يحتج به».[1] وقال ابن عبد الهادي: «مسلم بن خالد الزنجي تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وزيادة الاستثناء فيه منكرة».[2] وقال الذهبي: «مسلم لين».[3] وقال ابن التركماني: «في إسناده لين»، وذكر ضعف مسلم، وعدم سماع ابن جريج من عمرو، ومخالفة عبد الرزاق وحجاج له.[4] وقال ابن الملقن: «وعلة أخرى وهي أن مسلم بن خالد قد خولف فيه، فرواه عبد الرزاق وحجاج عن ابن جريج عن عمرو مرسلًا»، ثم ذكر اختلاف الإسناد على مسلم.[5] وقال ابن حجر عن طريق أبي هريرة: «وهو ضعيف أيضًا»، وذكر أن عبد الرزاق رواه عن ابن جريج عن عمرو مرسلًا، وأن عبد الرزاق أحفظ من مسلم وأوثق، ونقل عن البخاري قوله: «ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب، فهذه علة أخرى».[6] وقال العيني: «معلول».[7]

تخريج الحديث: رواه ابن عدي،[8] والدارقطني،[9] من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا: «الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، إِلَّا فِي الْقَسَامَةِ». ورواه الدارقطني مرة أخرى بهذا الإسناد.[10] فهذا طريق أبي هريرة، ومداره

(1) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (1/ 348-349 ت محيي الدين ديب مستو وآخرين)

(2) تنقيح التحقيق (5/ 74 ت سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني)

(3) المهذب في اختصار السنن الكبير (6/ 3213 ت دار المشكاة للبحث العلمي)

(4) الجوهر النقي (8/ 123)

(5) البدر المنير (8/ 513 ت مصطفى أبو الغيط وآخرين)

(6) التلخيص الحبير (4/ 1346)

(7) نخب الأفكار (15/ 382)

(8) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 310 ط دار الفكر)

(9) سنن الدارقطني (4/ 114 رقم 3190 ط الرسالة)

(10) سنن الدارقطني (5/ 389 رقم 4507 ط الرسالة)

على مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج.

وخالف في إسناده جماعة عن مسلم بن خالد؛ فرووه عنه، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعًا باللفظ نفسه. رواه الدارقطني،[1] والبيهقي،[2] من طريق مطرف بن عبد الله وغيره، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. ورواه الدارقطني كذلك في موضع آخر.[3] فاضطرب مسلم بن خالد فيه؛ فرواه عنه عثمان بن محمد عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة، ورواه غيره عنه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. ولهذا قال ابن عدي عقب الوجهين: «هذان الإسنادان يعرفان بمسلم عن ابن جريج، وفي المتن زيادة قوله: إلا في القسامة».[4]

وخالف مسلمَ بن خالد في روايته عن ابن جريج من هو أوثق منه وأحفظ؛ فرواه عبد الرزاق، وحجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب مرسلًا، وأسقطا أباه وجده. وقد نبه الدارقطني إلى هذه المخالفة عقب الطريق الموصول فقال: «ورواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، وحجاج، عن ابن جريج، عن عمرو مرسلًا».[5] وقال ابن حجر: «وعبد الرزاق أحفظ من مسلم بن خالد وأوثق».[6] فهذه مخالفة مؤثرة؛ لأن مسلمًا ليس ممن يحتمل منه التفرد بالوصل مع مخالفة الحفاظ له.

ويضاف إلى ذلك أن البخاري قال: «ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب»، نقله عنه

(1) سنن الدارقطني (4/ 114 رقم 3191 ط الرسالة)

(2) السنن الكبير للبيهقي (16/ 447 رقم 16524 ت عبد الله التركي)

(3) سنن الدارقطني (5/ 389 رقم 4508 ط الرسالة)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 310 ط دار الفكر)

(5) سنن الدارقطني (5/ 389 رقم 4508 ط الرسالة)

(6) التلخيص الحبير (4/ 1346)

ابن حجر،[1] فحتى الوجه المرسل عن عمرو لا يثبت فيه اتصال ابن جريج بعمرو، وهذه علة أخرى في الطريق الذي جعل الحديث من مسند جد عمرو بن شعيب.

ومسلم بن خالد هو ابن قَرْقَرَة، ويقال ابن جَرْجَة، أبو خالد المكي المعروف بالزَّنْجِي، وهو مختلف فيه، لكن جمهور النقاد على تليينه من جهة الحفظ؛ فقال علي بن المديني: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال أبو حاتم: «ليس بذاك القوي، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، تعرف وتنكر».[2] وقد ورد عن ابن معين فيه كلام أحسن من هذا، لكن مثل هذا الراوي لا يحتمل منه تفرد بهذه الزيادة مع اضطرابه في إسنادها ومخالفة الأوثق له.

فالاختلاف هنا ليس اختلافًا يسيرًا في تسمية شيخ؛ بل مسلم بن خالد يجعل الحديث مرة عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة، ومرة عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم يخالفه عبد الرزاق وحجاج فيرويان الوجه الثاني عن ابن جريج عن عمرو مرسلًا. وهذا مما يقوي أن التخليط من مسلم، ولا سيما أن زيادة «إلا في القسامة» لا تعرف في الطرق الصحيحة للقاعدة، وإنما تدور في هذه الطرق المعلولة على مسلم بن خالد. ولهذا كانت عبارة ابن عبد الهادي دقيقة: «وزيادة الاستثناء فيه منكرة».[3]

وأما أصل قوله ﷺ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ» فثابت من غير طريق مسلم بن خالد. فقد احتج مسلم بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لَوْ يُعْطَى

(1) التلخيص الحبير (4/ 1346)

(2) تهذيب الكمال (27/ 508-512 ت بشار)

(3) تنقيح التحقيق (5/ 74 ت سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني)

النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».[1]

ورواه البيهقي[2] من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن جريج وعثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا بلفظ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ». وقال ابن حجر عن هذه الزيادة: «هذه الزيادة ليست في الصحيحين، وإسنادها حسن».[3]

لكن فيه الحسن بن سهل، وقد ذكره ابن أبي حاتم دون جرح أو تعديل،[4]

وأما معنى الاستثناء في القسامة فله أصل صحيح مستقل، لا بهذا اللفظ؛ فقد احتج مسلم بحديث سهل بن أبي حَثْمة رضي الله عنه في قصة قتيل خيبر، وفيه أن النبي ﷺ قال لأولياء المقتول: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ أَوْ قَاتِلَكُمْ؟»، فلما امتنعوا قال: «فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا».[5] ففي القسامة تبدأ الأيمان من جهة أولياء الدم على تفصيلها، ولذلك قال ابن عبد البر إن الآثار في الباب تعضد معنى الاستثناء؛ لكن صحة هذا الحكم الفقهي من حديث آخر لا تصحح لفظ «إلا في القسامة» المروي من طريق مسلم بن خالد.

فالحديث بلفظ أبي هريرة يدور على مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف الحفظ عند

(1) صحيح مسلم (3/ 1336 رقم 1711 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) السنن الكبير للبيهقي (21/ 242-243 رقم 21243 ت عبد الله التركي)

(3) فتح الباري (5/ 334 ط السلفية)

(4) الجرح والتعديل (3/ 17 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) صحيح مسلم (3/ 1291 رقم 1669 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

جماعة من أئمة النقد، وقد اضطرب فيه؛ فرواه تارة عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة، وتارة عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وخالفه عبد الرزاق وحجاج، وهما أوثق منه، فروياه عن ابن جريج عن عمرو مرسلًا، مع تصريح البخاري بأن ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب. وزيادة «إلا في القسامة» لا تعرف من طريق صحيح مستقل، وقد حكم ابن عبد الهادي عليها صراحة بالنكارة؛ فالراجح أن حديث أبي هريرة بهذا السياق مرفوع ضعيف، وأن زيادة «إلا في القسامة» منكرة. وأما أصل «البينة على المدعي واليمين على من أنكر» فثابت من حديث ابن عباس، وأما خصوص تقديم أيمان المدعين في القسامة فثابت بأحاديث القسامة الصحيحة، فلا يلزم من صحة المعنيين صحة جمعهما في هذا اللفظ.

شرح الحديث: (الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى) أي أن من ادعى على غيره حقًا يخالف الأصل الظاهر فعليه أن يقيم ما يثبت دعواه، ولا يعطى الناس حقوق غيرهم بمجرد الدعاوى، وأصل هذه القاعدة ثابت عن النبي ﷺ. **(وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ)** أي أن المدعى عليه إذا أنكر الدعوى ولم يقم المدعي بينة، توجهت اليمين إلى المنكر؛ لأن الأصل براءة ذمته، وهذا ثابت في الحديث الصحيح. **(إِلَّا فِي الْقَسَامَةِ)** أي على فرض ثبوت اللفظ تكون القسامة مستثناة من الصورة المعتادة؛ إذ يبدأ فيها أولياء الدم بالأيمان عند قيام موجب القسامة. والقَسَامَةُ هي أيمان مكررة في دعوى القتل، يبلغ عددها خمسين يمينًا، يحلفها أولياء المقتول لإثبات دعواهم عند وجود قرينة قوية على القتل، تُسمى «اللَّوْث»، فإن لم يحلفوا رُدَّت الأيمان على المدعى عليهم لنفي القتل، على تفصيل وخلاف بين الفقهاء. وأصلها ما وقع حين قُتل عبد الله بن سهل بخيبر، فقال النبي ﷺ لأوليائه: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ

أَوْ قَاتِلَكُمْ؟».[1]

(1) صحيح مسلم (1669)

2168 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **«قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟. قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: علقه البخاري بصيغة الجزم،[1] وأورده الضياء في «المختارة».[2] وقال ابن حجر: «إسناده حسن».[3] وقال بعد تخريج طريقه: «وله شاهد من مرسل صحيح الإسناد». ثم قال في شاهد آخر: «وله شاهد آخر صحيح مرسل أيضًا».[4] وقال الألباني: «حسن لغيره». وقال عن الحديث: «قوي بالطرق».[5] وقال محققو المسند: «صحيح لغيره».[6]

لكن قال ابن رجب عن إسناد ابن عباس: «وهذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ لأنه لا يحتج بابن إسحاق، ولا بروايات داود بن الحصين عن عكرمة، فإنها مناكير عند ابن المديني». وذكر أن إسنادين آخرين عن ابن عباس لا يصحان.[7] وقال العراقي في طريق ابن عباس: «فيه محمد بن إسحاق رواه بالعنعنة».[8] وقال الهيثمي: «فيه ابن إسحاق وهو مدلس

(1) صحيح البخاري (1/ 16 ط السلطانية)

(2) الأحاديث المختارة (11/ 362 رقم 4232 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

(3) فتح الباري (1/ 94 ط السلفية)

(4) تغليق التعليق (2/ 42 ت سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)

(5) السلسلة الصحيحة (2/ 569 رقم 881 ط مكتبة المعارف)

(6) مسند أحمد (4/ 16 رقم 2107 ط الرسالة)

(7) فتح الباري لابن رجب (1/ 135 ط مكتبة الغرباء الأثرية)

(8) تخريج أحاديث الإحياء (4/ 186)

ولم يصرح بالسماع».[1] وقال المناوي في تصحيح السيوطي له: «رمز المؤلف لصحته غير جيد».[2] وتعقب أبو إسحاق الحويني تصحيح أحمد شاكر لطريق ابن عباس، ونبه إلى أن تدليس ابن إسحاق ثابت وأنه روى هذا الحديث بالعنعنة.[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] وعبد بن حميد،[5] والبخاري في «الأدب المفرد»،[6] والطبراني،[7] والضياء،[8] من طرق عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا. وأكثر هذه الطرق ترجع إلى يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق، فلا يعد تعدد المصنفين تعددًا لمخارج الحديث.

ومدار طريق ابن عباس على محمد بن إسحاق، عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة. وقد رواه محمد بن إسحاق بالعنعنة في الطرق التي وقفت عليها، ولم يثبت تصريحه بالسماع فيه؛ ولذلك قال ابن حجر بعد جمع طرقه عن ابن إسحاق: «ولم أره من حديثه إلا معنعنًا».[9] فهذه علة في الطريق؛ لأن ابن إسحاق معروف بالتدليس، ولا سيما أن هذا الخبر لم نقف عليه من طريقه بالتصريح بالسماع.

(1) مجمع الزوائد (1/ 60 ت حسام الدين القدسي)

(2) فيض القدير (1/ 170 ط المكتبة التجارية الكبرى)

(3) إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (1/ 258)

(4) مسند أحمد (4/ 16 رقم 2107 ط الرسالة)

(5) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص199 رقم 569 ت صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي)

(6) الأدب المفرد (ص108 رقم 287 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) المعجم الكبير (11/ 227 رقم 11572 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(8) الأحاديث المختارة (11/ 362 رقم 4232 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

(9) تغليق التعليق (2/ 42 ت سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)

غير أن العلة الأقوى من مجرد عنعنة ابن إسحاق هي رواية داود بن الحُصَين عن عكرمة خاصة؛ فإن كلام النقاد فيها شديد ومخصوص بهذا الشيخ. قال علي بن المديني: «ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث»، وقال أبو حاتم في داود: «ليس بالقوي، ولولا أن مالكًا روى عنه لترك حديثه»، وقال أبو زرعة: «لين».[1] وقال أبو داود: «أحاديثه عن عكرمة مناكير».[2] وهذا جرح مفسر في روايته عن عكرمة بعينها، وحديثنا منها، فلا يستقيم الحكم على إسناد ابن عباس بالحسن لذاته لمجرد أن رجال السند معروفون أو أن داود موثق في الجملة.

ومن هنا فقول ابن حجر: «إسناده حسن» فيه تساهل من جهة الإسناد المفرد؛ بل طريق ابن عباس ضعيف بمفرده لعنعنة ابن إسحاق، ولأن داود بن الحُصَين عن عكرمة مما أنكره علي بن المديني وأبو داود. وهذا هو موضع قوة اعتراض ابن رجب، وكذلك التنبيه الذي ذكره أبو إسحاق الحويني على تصحيح أحمد شاكر؛ فتصحيح هذا السند نفسه بعيد.

لكن الحديث لم ينحصر في طريق ابن عباس، بل له مراسيل قوية تشهد لأصله، فرواه ابن سعد من طريق عارم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن معاوية بن عيَّاش الجَرْمي، عن أبي قِلابة عبد الله بن زيد الجَرْمي، أن عثمان بن مظعون اتخذ بيتًا يتعبد فيه، فأتاه النبي ﷺ فقال: «يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْنِي بِالرَّهْبَانِيَّةِ... وَإِنَّ خَيْرَ الدِّينِ عِنْدَ اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».[3] وقال ابن حجر عنه: «مرسل صحيح الإسناد».[4] وهذا عاضد قوي لأصل الخبر، وإن كان مرسلًا.

(1) الجرح والتعديل (3/ 408-409 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) سير أعلام النبلاء (6/ 106 ط الرسالة)

(3) الطبقات الكبرى (3/ 395 ط دار صادر)

(4) تغليق التعليق (2/ 42 ت سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)

ورواه عبد الرزاق،[1] عن معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سئل: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟» قال: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». وروى عبد الرزاق أيضًا،[2] عن معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، قال: سئل النبي ﷺ: «أَيُّ الدِّينِ أَفْضَلُ؟» قال: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». وهذان الوجهان يرجعان إلى أصل واحد عن الزهري، فلا يجعلان شاهدين مستقلين، وقد وصف ابن حجر هذا الوجه بأنه «صحيح مرسل».[3]

وله مرسل آخر قريب جدًا من لفظ ابن عباس؛ رواه عبد الرزاق،[4] عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد قال: أخبرني محمد بن واسع، أن رجلًا قال: يا رسول الله... فقال ﷺ: «أَحَبُّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ»، فقيل: وما الحنيفية؟ قال: «السَّمْحَةُ»، وفسرها محمد بن واسع بقوله: «الإسلام الواسع». وهذا مرسل، لكن رجاله إلى محمد بن واسع ثقات.

وقد روي هذا الوجه موصولًا عن ابن عمر؛ رواه الطبراني،[5] من طريق حسان بن إبراهيم الكِرماني، عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه: «إِنَّ دِينَ اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». لكن حسان تفرد بوصله، وقد روى وكيع وعبد الرزاق الخبر عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد مرسلًا عن محمد بن واسع، ونبّه أبو نعيم إلى هذا الاختلاف، فقال إن خلادًا رواه عن عبد العزيز، عن محمد بن واسع مرسلًا، وحسان رواه متصلًا.[6] ولذلك فالمحفوظ في هذا

(1) مصنف عبد الرزاق (11/ 195 رقم 20304 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(2) مصنف عبد الرزاق (11/ 292 رقم 20574 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(3) تغليق التعليق (2/ 42 ت سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)

(4) مصنف عبد الرزاق (1/ 74 رقم 238 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(5) المعجم الأوسط (1/ 242 رقم 794 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(6) حلية الأولياء (8/ 203 ط السعادة)

الوجه الإرسال، ولا أجعل رواية ابن عمر طريقًا موصولًا مستقلًا يقوي الحديث.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها؛ رواه أحمد،[1] من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «لِتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ». وقال ابن حجر في هذا الإسناد: «حسن».[2] وحسنه السخاوي.[3] وهذا شاهد قوي لأصل وصف شريعة النبي ﷺ بالحنيفية السمحة، لكنه لا يشتمل على خصوص صيغة التفضيل: «أحب الدين إلى الله»، فلا ينبغي أن نجعله وحده مثبتًا لهذا اللفظ الخاص.

وروي اللفظ نفسه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ رواه الطبراني،[4] من طريق عبد الله بن إبراهيم الغِفاري، عن حُرِّ بن عبد الله الحذاء، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعًا: «إِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»، وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا حر بن عبد الله، تفرد به عبد الله بن إبراهيم». وهذا الطريق شديد الضعف؛ فعبد الله بن إبراهيم الغفاري منكر الحديث، وقال ابن عدي إن عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه، فلا يصلح هذا الطريق للتقوية، ولا حاجة إليه مع المراسيل القوية المتقدمة.[5]

وعليه فالشواهد ليست في مرتبة واحدة؛ فطريق أبي هريرة مطروح في باب الاعتبار، وبعض

(1) مسند أحمد (41/ 349 رقم 24855 ط الرسالة)

(2) تغليق التعليق (2/ 43 ت سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)

(3) المقاصد الحسنة (ص136 ت محمد عثمان الخشت)

(4) المعجم الأوسط (7/ 229 رقم 7351 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 313 ط الكتب العلمية)

الطرق الموصولة الأخرى فيها أوهام، وإنما العمدة في تقوية أصل الحديث على المراسيل الصحيحة أو القوية، وعلى حديث عائشة في ثبوت وصف الرسالة بأنها «حنيفية سمحة».

فطريق ابن عباس نفسه ضعيف؛ لاجتماع عنعنة محمد بن إسحاق مع رواية داود بن الحُصَين عن عكرمة، وقد نص علي بن المديني وأبو داود على نكارة روايات داود عن عكرمة. لكن للحديث أكثر من أصل مستقل محفوظ: مرسل أبي قِلابة الصحيح الإسناد بلفظ «خير الدين عند الله الحنيفية السمحة»، ومرسل الزهري عن عمر بن عبد العزيز الصحيح بلفظ «أي الدين أفضل؟ قال: الحنيفية السمحة»، ومرسل محمد بن واسع القريب جدًا من لفظه، ويشهد لأصل وصف الشريعة حديث عائشة الحسن: «إني أرسلت بحنيفية سمحة». كما أن البخاري علق اللفظ بصيغة الجزم في ترجمة صحيحه، وانتقاه الضياء في «المختارة». فهذه القرائن مجتمعة تدل على أن للخبر أصلًا محفوظًا، والراجح أن الحديث بمجموعها مرفوع حسن لغيره، أما إسناد ابن عباس فلا يصح ولا يحسن بمفرده.

شرح الحديث: (أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟) أي أي الدين والملة أحب إلى الله وأرضى عنده، والمراد دين الإسلام الذي جاء به النبي ﷺ، وقد حمل ابن حجر لفظ «أحب الدين» أيضًا على خصال الدين، أي إن ما كان من خصال الإسلام جاريًا على اليسر المشروع فهو أحب إلى الله.[1] **(الْحَنِيفِيَّةُ)** الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام، وأصل الحنيف الميل، والمراد الميل عن الشرك والباطل إلى التوحيد والحق، فهي إخلاص العبادة لله وحده. **(السَّمْحَةُ)**

(1) فتح الباري (1/ 94 ط السلفية)

أي السهلة اليسيرة التي رفع الله عنها الآصار والحرج، وليس معنى السماحة ترك الواجبات أو تحليل المحرمات، وإنما أن شريعة الإسلام في نفسها مبنية على اليسر ورفع الحرج، مع لزوم حدود الله وأوامره.

فوائد الحديث: الحنيفية هي الملة المائلة عن الشرك إلى التوحيد، والسمحة هي الشريعة القائمة على اليسر ورفع الحرج، لا على التشديد والتكلف. وقد جمع الإسلام بين صفاء الاعتقاد وسماحة التشريع، فلا توحيد مع الشرك، ولا تعبد لله بالغلو والتنطع. وليس معنى السماحة التهاون في المحرمات أو إسقاط الواجبات، فإن اليسر ما يسّره الله، لا ما استحسنته النفوس. ومن جعل التشديد علامة على قوة الدين فقد أخطأ، كما أخطأ من جعل التساهل في حدود الله من السماحة؛ فالدين لا يُعرف بغلو المتشددين ولا بأهواء المتساهلين، وإنما بما شرعه رب العالمين. وأحب الدين إلى الله ما كان خالصًا من الشرك، سالمًا من الغلو، قائمًا على اتباع الوحي. بعيد عن غلو المتشددين وتفريط المتساهلين، وهذا هو كمال الشريعة؛ فإنها جاءت بالتوحيد الذي يطهّر القلوب من عبودية غير الله، وبالسماحة التي ترفع الحرج عن العباد، فلا يُتقرّب إلى الله بالشدة لذاتها، ولا يُنال رضاه بتضييع حدوده. ومن ظن أن الدين كلما شقّ على الناس كان أعظم أجرًا فقد جهل معنى السماحة، ومن ظن أن السماحة إباحة ما حرم الله فقد جهل معنى الحنيفية.

2169 - عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: **«بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به مسلم،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[2]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[3] ومسلم،[4] والبزار،[5] وأبو يعلى،[6] وابن حبان،[7] من طرق عن مهدي بن ميمون، عن أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي، عن أبي برزة مرفوعا.

ورواه أحمد عن عَفَّان بن مسلم، عن مهدي بن ميمون، عن أبي الوازع، عن أبي برزة، وفيه أن النبي ﷺ بعث رسولًا إلى حي من أحياء العرب «في شيء لا يدري مهدي ما هو»، فسبوه وضربوه، فقال له النبي ﷺ: «لَوْ أَنَّكَ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».[8] ورواه أحمد أيضًا عن يونس بن محمد، عن مهدي، عن جابر أبي الوازع، عن أبي برزة، بنحوه.[9] فثبت

(1) صحيح مسلم (4/ 1971 رقم 2544 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح ابن حبان (16/ 300 رقم 7310 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) مسند أحمد (33/ 38 رقم 19798 ط الرسالة)

(4) صحيح مسلم (4/ 1971 رقم 2544 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) البحر الزخار (9/ 293 رقم 3845 ط مكتبة العلوم والحكم)

(6) مسند أبي يعلى (13/ 427 رقم 7432 ت حسين سليم أسد)

(7) صحيح ابن حبان (16/ 300 رقم 7310 ت شعيب الأرناؤوط)

(8) مسند أحمد (33/ 38 رقم 19798 ط الرسالة)

(9) مسند أحمد (33/ 39 رقم 19799 ط الرسالة)

الحديث عن مهدي بن ميمون من غير وجه.

ورواه مسلم من طريق سعيد بن منصور، عن مهدي بن ميمون، عن أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي، قال: «سمعت أبا برزة»، وهو لفظ الحديث المختار.[1] ورواه أبو يعلى من طريق يونس بن محمد، عن مهدي بن ميمون، بنحوه، وزاد في القصة: «فشتموه وسبوه وضربوه».[2] ورواه ابن حبان من طريق هُدْبَة بن خالد، عن مهدي، ولفظه في آخره: «لَكِنْ أَهْلُ عُمَانَ لَوْ أَتَاهُمْ رَسُولِي مَا سَبُّوهُ وَلَا ضَرَبُوهُ».[3] فالاختلاف في هذه الألفاظ يسير، والمعنى واحد.

ورواه البزار من طريق عبد الواحد بن غِياث، عن مهدي بن ميمون، عن أبي الوازع، عن أبي برزة، وقال عقب الحديث: «لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي برزة»، وذكر أنه روي عن ابن عمر قريبًا منه بغير لفظه.[4] وهذا إخبار بالتفرد عن الصحابي بهذا اللفظ، وليس تعليلًا للحديث.[5] .

ومدار الحديث على أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي عن أبي برزة، وقد اختلف النقاد في أبي الوازع؛ فقال أحمد: «بصري ثقة»، وقال يحيى بن معين في رواية إسحاق بن منصور:

(1) صحيح مسلم (4/ 1971 رقم 2544 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) مسند أبي يعلى (13/ 427 رقم 7432 ت حسين سليم أسد)

(3) صحيح ابن حبان (16/ 300 رقم 7310 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) البحر الزخار (9/ 293 رقم 3845 ط مكتبة العلوم والحكم)

(5) البحر الزخار (9/ 293 رقم 3845 ط مكتبة العلوم والحكم)

«ثقة».[1] وقال ابن عدي: «ما أعرف له كثير رواية... وأرجو أنه لا بأس به».[2] لكن نقل ابن عدي عن النسائي قوله: «منكر الحديث»، وروى عن ابن معين أيضًا: «ليس بشيء».[3] فالرجل مختلف فيه، إلا أن توثيق أحمد وابن معين له ثابت، وقد انتقى مسلم حديثه هذا واحتج به في «صحيحه»، مع تصريح أبي الوازع بالسماع من أبي برزة، وثبوت الحديث عنه من رواية مهدي بن ميمون الثقة، وقد رواه عن مهدي جماعة؛ فلا يظهر في هذا الحديث بعينه ما يقتضي رده.

ومَهْدِيٌّ بن ميمون ثقة؛ وثقه شعبة وأحمد ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم.[4] وقد حمل هذا الحديث عنه سعيد بن منصور وعفان بن مسلم ويونس بن محمد وهدبة بن خالد وعبد الواحد بن غياث، فالرواية عنه محفوظة لا إشكال فيها.

وأما ما أشار إليه البزار من حديث ابن عمر القريب منه، فقد روي عنه في فضل عُمان بلفظ: «إني لأعلم أرضًا يقال لها عُمان...» وفيه فضل الحج منها، لكنه طريق ضعيف، واختلف فيه على جرير بن حازم، فروي مرفوعًا وموقوفًا، والحسن بن هادية مجهول الحال؛ فلا حاجة إليه أصلًا في تصحيح حديث أبي برزة، فإن حديث أبي برزة قائم بنفسه في صحيح مسلم.

فالحديث يدور على أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي، عن أبي برزة، وقد صرح بالسماع منه، ورواه عنه مهدي بن ميمون الثقة، وحمل الحديث عن مهدي جماعة، واحتج مسلم

(1) الجرح والتعديل (2/ 495 رقم 2033 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 336-337 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 336-337 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(4) تهذيب الكمال (28/ 592-595 ت بشار)

به في «صحيحه»، وأورده ابن حبان في «صحيحه». وما ورد من كلام في أبي الوازع لا يقدح في هذا الحديث بعينه بعد انتقاء مسلم له وثبوت توثيق أحمد وابن معين له وعدم ظهور علة في الخبر؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح.

شرح الحديث: (بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ) أرسل رجلًا إلى جماعة من العرب في أمر لم يثبت في الرواية تعيينه، ولذلك جاء في بعض الطرق: «في شيء لا يدري مهدي ما هو» **(فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ)** قابلوه بالأذى القولي والبدني، فشتموه وتعدوا عليه بالضرب **(فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ)** رجع إليه وشكا ما أصابه منهم **(لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ)** ثناء من النبي ﷺ على أهل عُمان بحسن الخلق وقبول من يأتيهم وعدم مقابلته بالأذى.

فوائد الحديث: المراد بعُمان في الحديث الإقليم المعروف بجنوب شرق الجزيرة العربية، الذي تقع فيه سلطنة عُمان اليوم، وقد وقع خلاف في تعيينها؛ فنقل القاضي عياض أن بعضهم ضبطها بفتح العين وتشديد الميم، وأراد بها عَمَّان البلقاء، لكن النووي حكم على ذلك بالغلط.[1] .

وقال أبو العباس القرطبي: «والأشبه أنهم أهل عُمان التي قِبَل اليمن؛ لأنهم ألين قلوبًا وأرق أفئدة،وأما أهل عمان الشام فسلامة لك منهم وسلام».[2]

ونقل ابن حجر عن القاضي عياض أنها «فرضة بلاد اليمن».[3]

(1) شرح صحيح مسلم (16/ 77 ط دار إحياء التراث العربي)

(2) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (6/ 501– 502 ط دار ابن كثير)

(3) فتح الباري (7/ 698 ط السلفية)

والراجح أن الحديث في فضل أهل عُمان المعروفة، لا عَمَّان البلقاء. والتنبيه المهم أن عُمان في عصر النبوة اسم لإقليم تاريخي، فلا ينبغي حصر مدلول الحديث في الحدود السياسية المعاصرة للسلطنة، وإن كانت هي المقصودة من حيث أصل الموقع والاسم.

2170 - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ: «**أَنَّ رَجُلًا كَانَ ذَا بَأْسٍ، وَكَانَ يُوفَدُ إِلَى عُمَرَ لِبَأْسِهِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَأَنَّ عُمَرَ فَقَدَهُ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَتَابَعَ فِي هَذَا الشَّرَابِ، فَدَعَا كَاتِبَهُ، فَقَالَ: اكْتُبْ: مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى فُلَانٍ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾، ثُمَّ دَعَا وَأَمَّنَ مَنْ عِنْدَهُ، وَدَعَوْا لَهُ أَنْ يُقْبِلَ اللهُ بِقَلْبِهِ، وَأَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَتَتِ الصَّحِيفَةُ الرَّجُلَ جَعَلَ يَقْرَؤُهَا وَيَقُولُ: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ﴾ قَدْ وَعَدَنِي اللهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي، وَ﴿قَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ قَدْ حَذَّرَنِي اللهُ عِقَابَهُ، ﴿ذِي الطَّوْلِ﴾ وَالطَّوْلُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾، فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهَا عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ نَزَعَ فَأَحْسَنَ النَّزْعَ، فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرَ أَمْرُهُ قَالَ: هَكَذَا فَاصْنَعُوا، إِذَا رَأَيْتُمْ أَخًا لَكُمْ زَلَّ زَلَّةً فَسَدِّدُوهُ، وَوَفِّقُوهُ، وَادْعُوا اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، وَلَا تَكُونُوا أَعْوَانًا لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ**».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: التوبة والاستغفار، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال ابن كثير: «إسناده جيد، وفيه انقطاع».[1]

(1) مسند الفاروق (2/ 384 رقم 717 ت إمام بن علي بن إمام)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي حاتم،[1] من طريق موسى بن مروان الرَّقِّي، عن عُمَر بن أيوب العبدي الموصلي، عن جعفر بن بُرقان، عن يزيد بن الأصم، قال: كان رجل من أهل الشام ذا بأس، وكان يفد إلى عمر بن الخطاب، ففقده عمر، فسأل عنه، فقيل: تتابع في هذا الشراب، فكتب إليه عمر بالآية، ودعا له أصحابه، فلما بلغه الكتاب جعل يردده ويقول: «قد حذرني عقوبته ووعدني أن يغفر لي». وهذه الرواية ليس فيها تمام القصة من بكائه وحسن نزوعه وكلام عمر الأخير.

ورواه أبو نعيم،[2] من طريق عبد الله بن محمد بن جعفر، عن محمد بن سهل، عن عبد الله بن عمر، عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، بالقصة مطولة، وفيها: «فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهَا عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ نَزَعَ فَأَحْسَنَ النَّزْعَ»، وفي آخرها قول عمر: «هَكَذَا فَاصْنَعُوا، إِذَا رَأَيْتُمْ أَخًا لَكُمْ زَلَّ زَلَّةً فَسَدِّدُوهُ، وَوَفِّقُوهُ، وَادْعُوا اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، وَلَا تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ».

ورواه البيهقي مختصرًا،[3] من طريق أبي بكر بن أبي الدنيا، عن عبد الرحمن بن صالح، عن علي بن ثابت، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن عمر بن الخطاب، قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَخَاكُمْ زَلَّ زَلَّةً فَقَوِّمُوهُ، وَسَدِّدُوهُ، وَادْعُوا اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، وَيُرَاجِعَ بِهِ إِلَى التَّوْبَةِ، وَلَا تَكُونُوا أَعْوَانًا لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ».[4]

(1) تفسير ابن أبي حاتم (10/ 3263 رقم 18416 ت أسعد محمد الطيب)

(2) حلية الأولياء (4/ 98 ط السعادة)

(3) الجامع لشعب الإيمان (9/ 63 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(4) الجامع لشعب الإيمان (9/ 63 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

فمدار القصة على يزيد بن الأصم عن عمر، وأصح الطرق إليه طريق جعفر بن برقان. وجعفر ثقة في روايته عن يزيد خاصة؛ فقد قال أحمد: «جعفر بن برقان ثقة، ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم»، وإنما كان اضطرابه في حديث الزهري.[1] وقال ابن معين في جعفر: «ثقة». وقال أيضًا في روايته عن غير الزهري ما يدل على قبولها.[2]

وعُمَر بن أيوب العبدي الموصلي الذي رواه عن جعفر عند ابن أبي حاتم ثقة عند ابن معين وأبي داود، وقال أحمد: «ليس به بأس». وقال أبو حاتم: «صالح».[3]

لكن يزيد بن الأصم لم يدرك عمر إدراكًا يصح معه سماعه لهذه القصة منه، وقد ذكر المزي أنه مات سنة ثلاث ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، فيكون مولده نحو سنة ثلاثين للهجرة، وعمر رضي الله عنه توفي سنة ثلاث وعشرين؛ فبين وفاة عمر ومولد يزيد نحو سبع سنين.[4] ولهذا قال ابن كثير بعد رواية الخبر: «إسناده جيد، وفيه انقطاع».[5]

وجاء ما يشهد لأصل كتابة عمر إلى رجل ابتُلي بالخمر من وجه آخر، رواه عبد الرزاق،[6] عن ابن جريج قال: «أُخبرت» أن أبا عبيدة بالشام وجد أبا جندل بن سهيل وضرار بن الخطاب وأبا الأزور قد شربوا الخمر، فذكر قصتهم، وأن أبا جندل بعد إقامة الحد عليه قال: «هلكت»، فكتب أبو عبيدة بذلك إلى عمر، فكتب عمر إلى أبي جندل: «إن الذي زين

(1) تهذيب الكمال (5/ 13 ت بشار)

(2) تهذيب الكمال (5/ 13-17 ت بشار)

(3) تهذيب التهذيب (7/ 216)

(4) تهذيب الكمال (32/ 83-86 ت بشار)

(5) مسند الفاروق (2/ 384 رقم 717 ت إمام بن علي بن إمام)

(6) مصنف عبد الرزاق (9/ 244-245 رقم 17078 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

لك الخطيئة حظر عليك التوبة». ثم كتب له: ﴿حم **(1)** تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ **(2)** غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾.[1]

وهذا الوجه قريب جدًا من أصل قصة يزيد بن الأصم، بل يحتمل أن يكون الرجل الشامي فيها أبا جندل، لا سيما مع اتفاق الكتابة بآيات أول سورة غافر، لكن لا يجوز الجزم بذلك؛ لأن ابن جريج قال: «أُخبرت» ولم يسم من أخبره، فالطريق منقطع أيضًا، كما أن سياقه مختلف؛ ففيه شرب جماعة وتأولهم الآية وإقامة الحد عليهم، ثم كتابة عمر إلى أبي جندل بعد أن اشتد عليه خوفه من ذنبه.

ونقل السيوطي عن عبد بن حميد طريق يزيد بن الأصم نفسه، كما نقل عنه طريقًا آخر مرسلًا عن قتادة، أن شابًا كان بالمدينة صاحب عبادة يحبه عمر، ثم ذهب إلى مصر ففسد، فكتب إليه عمر أول سورة غافر، «فجعل يقرؤها على نفسه فأقبل بخير».[2] وهذا الوجه أيضًا مرسل لا يصل القصة بعمر، فلا يزيل علة الطريق الأول، وإن كان يؤكد اشتهار معنى القصة في الروايات المبكرة.

فالمحفوظ أن أصل القصة يرويه جعفر بن برقان، وهو ثقة ضابط في يزيد بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن عمر. والإسناد إلى يزيد جيد، كما قال ابن كثير، لكن يزيد لم يدرك عمر، فالخبر منقطع. وقد جاء أصل كتابة عمر لرجل ابتلي بالخمر بآيات سورة غافر من بلاغ ابن جريج في قصة أبي جندل، وجاء معنى قريب مرسلًا عن قتادة، إلا أن هذه الأوجه كلها لا تخلو من انقطاع، والطريق الآخر من رواية سيف شديد الضعف؛ فلا ترتقي القصة

(1) مصنف عبد الرزاق (9/ 244-245 رقم 17078 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(2) الدر المنثور (5/ 345)

بكامل تفاصيلها إلى الصحة.

شرح الحديث: (أَنَّ رَجُلًا كَانَ ذَا بَأْسٍ) أي ذا قوة وشدة وشجاعة، ولذلك كان له قدر وحاجة عند عمر **(وَكَانَ يُوفَدُ إِلَى عُمَرَ لِبَأْسِهِ)** كان يُرسل إليه ويقدم عليه لما عرف به من القوة والشدة، **(وَأَنَّ عُمَرَ فَقَدَهُ)** أي غاب الرجل عن الموضع الذي اعتاد عمر رؤيته فيه فسأل عنه، وفيه على فرض ثبوت الأثر تفقد الوالي لأهل الفضل وأصحاب السابقة، **(تَتَابَعَ فِي هَذَا الشَّرَابِ)** أي تكرر منه شرب الخمر وتمادى فيه، **(فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ)** أي أذكر لك حمد الله وصفاته ليكون ذلك مدخلًا لموعظته، **(﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾)** جمع له عمر بين الرجاء والخوف؛ فالله يغفر الذنب ويقبل التوبة، وهو مع ذلك شديد العقاب لمن أصر وعاند، و﴿ذِي الطَّوْلِ﴾ أي صاحب الفضل والسعة والإنعام، **(ثُمَّ دَعَا وَأَمَّنَ مَنْ عِنْدَهُ)** أي دعا عمر للرجل بالتوبة والهداية وقال الحاضرون آمين، **(قَدْ وَعَدَنِي اللهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي)** حمله وصف الله بالمغفرة على الرجاء، **(قَدْ حَذَّرَنِي اللهُ عِقَابَهُ)** ولم يجعل الرجاء بابًا للأمن من مكر الله بل جمع معه الخوف، **(ثُمَّ نَزَعَ فَأَحْسَنَ النَّزْعَ)** أي أقلع عن الذنب إقلاعًا حسنًا ورجع عنه، وليس المراد هنا نزع الروح، **(إِذَا رَأَيْتُمْ أَخًا لَكُمْ زَلَّ زَلَّةً فَسَدِّدُوهُ)** أي أرشدوه إلى الصواب وأعينوه على الرجوع إليه، **(وَوَفِّقُوهُ)** أي دلوه على طريق التوبة وما يعينه عليها، **(وَلَا تَكُونُوا أَعْوَانًا لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ)** أي لا تزيدوا المذنب يأسًا وقنوطًا بالتعيير والتشفي حتى يدفعه ذلك إلى الإصرار، بل يُنكر ذنبه ويُفتح له باب التوبة.

2171 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عز وجل ثَلَاثَةٌ: دِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ، فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللهُ فَالشِّرْكُ بِاللهِ، قَالَ اللهُ عز وجل: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا: فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا، فَإِنَّ اللهَ عز وجل يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا: فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[1] وصحح أحمد شاكر إسناده.[2] وحسن الألباني أصل حديث «الظلم ثلاثة» من حديث أنس بشواهده.[3]

لكن تعقب الذهبي تصحيح الحاكم فقال: «صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة».[4] وقال ابن دقيق العيد في صَدَقَة بن موسى: «قال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 619 رقم 8717)

(2) عمدة التفسير (1/ 520)

(3) السلسلة الصحيحة (رقم 1927)

(4) تلخيص المستدرك (4/ 619)

ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف».[1] وقال الهيثمي: «فيه صدقة بن موسى وقد ضعفه الجمهور، وقال مسلم بن إبراهيم: حدثنا صدقة بن موسى وكان صدوقًا، وبقية رجاله ثقات».[2] وضعفه الألباني في حديث عائشة نفسه.[3] وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف».[4]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[5] وابن أبي حاتم مختصرًا،[6] والحاكم،[7] والبيهقي،[8] وابن بشران،[9] من طرق عن صَدَقَة بن موسى الدَّقِيقي، عن أبي عِمران الجَوْني، عن يزيد بن بابَنوس، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعًا. واختلفت الألفاظ في بعض الاختصار والتقديم، لكن مدارها واحد.

ورواه أحمد عن يزيد بن هارون، عن صَدَقَة بن موسى بهذا الإسناد، بالسياق الطويل المذكور.[10] ورواه ابن أبي حاتم عن موسى بن إسماعيل، عن صَدَقَة، عن أبي عمران، عن يزيد بن بابَنوس، فاقتصر في موضع تفسير الآية على أول الحديث في الديوان الذي لا يغفره الله.[11] فثبت أن الخبر معروف عن صَدَقَة من غير طريق يزيد بن هارون وحده، لكن ذلك

(1) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (3/ 571 ت سعد بن عبد الله آل حميد)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 351 ت حسام الدين القدسي)

(3) ضعيف الجامع الصغير (رقم 3022)

(4) مسند أحمد (43/ 155 رقم 26031 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (43/ 155 رقم 26031 ط الرسالة)

(6) تفسير ابن أبي حاتم (4/ 1178 رقم 6643 ت أسعد محمد الطيب)

(7) المستدرك على الصحيحين (4/ 619 رقم 8717)

(8) شعب الإيمان (9/ 540 رقم 7069 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(9) أمالي ابن بشران - الجزء الثاني (ص80 رقم 1108 ت أحمد بن سليمان)

(10) مسند أحمد (43/ 155 رقم 26031 ط الرسالة)

(11) تفسير ابن أبي حاتم (4/ 1178 رقم 6643 ت أسعد محمد الطيب)

لا يخرجه عن كونه مداره عليه.

ومدار حديث عائشة على صَدَقَة بن موسى الدَّقِيقي، أبو المغيرة البصري، وقد اختلف فيه، إلا أن الجرح فيه أقوى من التعديل؛ قال يحيى بن معين: «ليس حديثه بشيء». وقال أبو حاتم: «لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بقوي».[1] وقال النسائي: «ضعيف». وقال ابن حبان: «شيخ صالح إلا أن الحديث لم يكن صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار فخرج عن حد الاحتجاج به».[2] وأما قول مسلم بن إبراهيم فيه: «كان صدوقًا» فلا يدفع ما اتفق عليه النقاد من ضعف ضبطه، ولا سيما عند التفرد.

وفي الإسناد أيضًا يزيد بن بابَنُوس البصري، وقد ثبت سماعه من عائشة رضي الله عنها، قال البخاري: «سمع عائشة، قاله مرحوم، عن أبي عمران الجوني».[3] فلا علة من جهة الانقطاع الظاهر، لكن الكلام في ضبطه قائم؛ فقد قال الذهبي متعقبًا تصحيح الحاكم لحديثه: «صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة».[4] وقال أيضًا: «مجهول».[5] وقال ابن حجر: «مقبول».[6] وهي مرتبة يُقبل حديث صاحبها عند المتابعة، وإلا فهو ليّن الحديث. لكن الدارقطني قال فيه: «لا بأس به».[7] فالرجل مختلف فيه، ولا ينهض هذا الإسناد

(1) الجرح والتعديل (4/ 432 رقم 1895 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) المجروحين (2/ 1 ط دار الوعي)

(3) التاريخ الكبير (8/ 323 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) تلخيص المستدرك (4/ 619 رقم 8717 ط دار الكتب العلمية)

(5) ديوان الضعفاء (ص 440 رقم 4729 ت حماد بن محمد الأنصاري)

(6) تقريب التهذيب (رقم 7744 ت محمد عوامة)

(7) ميزان الاعتدال (4/ 420 ت علي محمد البجاوي)

للاحتجاج مع ما فيه من ضعف صَدَقَة بن موسى الدقيقي، وقد ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي.[1]

وللحديث شاهد من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ: فَظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ، وَظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللهُ، وَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ اللهُ...» رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرُّقاد، عن زياد النُّميري، عن أنس.[2] ورواه البيهقي من هذا الوجه وقال: «إسناده غير قوي».[3]

وهذا الشاهد ضعيف جدًا؛ لأن زائدة بن أبي الرُّقاد الباهلي ضعيف شديد الضعف، قال فيه البخاري: «منكر الحديث».[4] وقال أبو حاتم في روايته عن زياد النُّميري، عن أنس: «يحدث عن زياد النميري عن أنس أحاديث مرفوعة منكرة، فلا ندري منه أو من زياد».[5] وزياد بن عبد الله النُّميري نفسه ضعيف، قال فيه يحيى بن معين: «ضعيف الحديث». وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[6]

فهذا إسناد ضعيف جدًا، اجتمع فيه ضعف زائدة وزياد، وقد نص أبو حاتم على نكارة أحاديث هذه السلسلة بعينها، فلا يصلح هذا الطريق لجبر ضعف حديث عائشة بمجرده.

وله عن أنس وجه آخر من طريق الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان الرَّقاشي، عن أنس،

---

(1) تهذيب التهذيب (4/ 367 ط دار الفكر)

(2) كشف الأستار عن زوائد البزار (4/ 158 رقم 3439 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(3) البعث والنشور (ص292 رقم 386 ت أبي عاصم الشوامي الأثري)

(4) التاريخ الكبير (3/ 433 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) الجرح والتعديل (3/ 613 رقم 2778 ط دائرة المعارف العثمانية)

(6) الجرح والتعديل (3/ 536 رقم 2419 ط دائرة المعارف العثمانية)

بلفظ قريب.[1] وهذا أيضًا ضعيف؛ فيزيد الرقاشي ضعيف، والربيع بن صبيح سيئ الحفظ، ولذلك لا يكون طريقًا قويًا في التقوية.

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه بلفظ: «ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ...» رواه الطبراني،[2] من طريق يزيد بن سفيان بن عبد الله بن رواحة، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان. وهذا الطريق أيضًا لا يثبت؛ فقد قال ابن حبان في يزيد بن سفيان: «يروي عن سليمان التيمي بنسخة مقلوبة... لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لكثرة خطئه ومخالفته الثقات».[3] وذكر الذهبي هذا الحديث في مناكيره.

وروي معناه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده طلحة بن عمرو، وهو متروك، فلا يصلح للاعتبار.[4] وروي أيضًا من وجوه عن أنس فيها متروكون ومناكير، وقد نبه البيهقي إلى ضعفها.

وقد حسن الألباني حديث أنس في «الظلم ثلاثة» بمجموع شواهده، لكن عند النظر في أفراد هذه الطرق يظهر أن جلها بين ضعيف بضعفين، ومنكر، وشديد الضعف، وطريق سلمان من نسخة منكرة؛ فلا أرى أن مجرد اجتماعها يكفي على منهج أئمة العلل لرفع حديث عائشة نفسه إلى الحسن، ولا سيما أن طريق عائشة اجتمع فيه ضعف صَدَقَة وجهالة حال يزيد بن بابَنوس.

(1) مسند أبي داود الطيالسي (3/ 579 رقم 2223)

(2) المعجم الكبير (6/ 252 رقم 6133)

(3) المجروحين (2/ 452 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 351 ت حسام الدين القدسي)

وأما معنى الحديث في الجملة فله أصل صحيح من نصوص أخرى؛ فكون الشرك لا يغفر لمن مات عليه ثابت بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، ووجوب رد المظالم والقصاص بين العباد ثابت بأحاديث صحيحة كثيرة، ودخول ما دون الشرك تحت المشيئة ثابت بالنص القرآني. لكن صحة هذه الأصول لا تصحح لفظ «الدواوين ثلاثة» بإسناده الخاص.

فالحديث من طريق عائشة يدور على صَدَقَة بن موسى الدقيقي، وهو ضعيف عند جمهور النقاد، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، ويزيد بن بابَنوس فوق ذلك مجهول الحال عند جماعة، وإن ثبت سماعه من عائشة. وشواهده المرفوعة تدور على رواة ضعفاء، وفي بعضها منكر الحديث أو متروك أو صاحب نسخة مقلوبة؛ فلا يظهر لي أنها تبلغ من القوة ما يجبر طريق عائشة. فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف، وأصل تقسيم الذنوب إلى شرك لا يغفر لمن مات عليه، وحقوق لله تحت المشيئة، وحقوق للعباد يقتص فيها، ثابت بأدلة أخرى، لا بهذا الإسناد وحده.

شرح الحديث: (الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عز وجل ثَلَاثَةٌ) المراد -على فرض ثبوت اللفظ- أنواع الأعمال والذنوب التي تحصى على العبد وتكتب عليه. **(دِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا)** أي ذنوب العبد التي بينه وبين ربه مما هو دون الشرك، فهي تحت مشيئة الله، وليس معنى ذلك أنها هينة أو لا يؤاخذ بها، وإنما المراد مقابلتها بالشرك وحقوق العباد. **(وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا)** أي حقوق المخلوقين ومظالمهم التي يقتص لبعضهم من بعض حتى تؤدى الحقوق. **(وَدِيوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ)** أي الشرك لمن مات عليه ولم يتب منه، أما من تاب من الشرك قبل موته فإن الله يقبل توبته. **(فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللهُ فَالشِّرْكُ بِاللهِ)** يشهد

لهذا قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. **(مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا)** هذا من ألفاظ الحديث الضعيف، فلا يصح الاحتجاج به في النزاع الفقهي في حكم تارك الصلاة، وإنما الثابت أن الذنوب دون الشرك داخلة تحت مشيئة الله. **(فَإِنَّ اللهَ عز وجل يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ)** أي إن مات العبد على التوحيد فذنوبه التي دون الشرك تحت مشيئة الله، إن شاء غفرها وإن شاء عذبه بها. **(فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ)** أي إن حقوق الخلق مبنية على المشاحة، فلا تسقط بمجرد التوبة من غير رد الحقوق أو استحلال أصحابها، ويكون القصاص يوم القيامة بالحسنات والسيئات إن لم تؤد في الدنيا.

2172 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار، الزهد والرقائق، العرش، القرض، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».[1] وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[2] وصححه ضياء الرحمن الأعظمي،[3] والوادعي،[4] والألباني.[5]

لكن قال ابن عدي في طريق آخر من رواية عمرو بن عبد الغفار، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «غير محفوظ»، وهذا إنما يتعلق بذلك الطريق، ولا يقدح في طريق داود بن قيس الصحيح الذي أخرجه أحمد والترمذي.

تخريج الحديث: رواه أحمد،[6] والترمذي،[7] والطبراني،[8] من طرق عن إسحاق بن سليمان الرازي، عن داود بن قيس الدباغ، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ الترمذي هو المذكور، وعند أحمد: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا،

(1) سنن الترمذي (3/ 591 رقم 1306 ت بشار)

(2) مسند أحمد (14/ 329 رقم 8711 ط الرسالة)

(3) لجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 403)

(4) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (2/ 327)

(5) صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1053 رقم 6107)

(6) مسند أحمد (14/ 329 رقم 8711 ط الرسالة)

(7) سنن الترمذي (3/ 591 رقم 1306 ت بشار)

(8) المعجم الأوسط (1/ 270 رقم 879 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وعند الطبراني: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».[1]

ورواه البزار،[2] من طريق أبي المنذر إسماعيل بن عمر، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، باللفظ التام: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زيد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة إلا داود بن قيس».[3] فمدار حديث أبي هريرة على داود بن قيس عن زيد بن أسلم.

وداود بن قيس الدباغ ثقة، وزيد بن أسلم ثقة، وأبو صالح ذكوان ثقة ثبت، وإسحاق بن سليمان الرازي ثقة، وقد تابع إسحاقَ بنَ سليمان على روايته عن داود أبو المنذر إسماعيل بن عمر عند البزار؛ فالإسناد صحيح بنفسه، وليس تصحيحه متوقفًا على الشواهد.

وقال الطبراني عقب روايته: «لم يرو هذا الحديث إلا داود، تفرد به إسحاق بن سليمان».[4] وأول كلامه موافق لما قاله البزار من تفرد داود به عن زيد، أما قوله: «تفرد به إسحاق بن سليمان» فلا يستقيم على إطلاقه؛ فقد رواه أبو المنذر إسماعيل بن عمر عن داود عند البزار كما تقدم.

(1) المعجم الأوسط (1/ 270 رقم 879 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(2) البحر الزخار (15/ 343 رقم 8906 ط مكتبة العلوم والحكم)

(3) البحر الزخار (15/ 343 رقم 8906 ط مكتبة العلوم والحكم)

(4) المعجم الأوسط (1/ 270 رقم 879 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

وجاء عن أبي هريرة من طريق آخر: من رواية عمرو بن عبد الغفار الفُقيمي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه، مرفوعًا، وأعله ابن عدي بأنه غير محفوظ.

وله شاهد صحيح من حديث أبي اليَسَر كعب بن عمرو رضي الله عنه، في قصته مع غريمه، وفيه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ». رواه مسلم.[1] وهذا شاهد مطابق لأصل إنظار المعسر والوضع عنه والوعد بالظل يوم القيامة.

وله شاهد صحيح من حديث أبي قتادة الحارث بن رِبعي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ، كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، رواه أحمد،[2] وإسناده صحيح. وهذا الشاهد مهم؛ لأنه يثبت صراحة لفظ «ظل العرش» من طريق مستقل صحيح.

واحتج مسلم من حديث أبي قتادة أيضًا بلفظ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ».[3] وهذا يثبت أصل الجزاء العظيم على الإنظار أو إسقاط الدين، وإن لم يذكر في هذه الرواية لفظ ظل العرش.

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»، رواه الطبراني،[4] وقال: «لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به دحيم».[5] إسناده ضعيف؛ ففيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك

(1) صحيح مسلم (4/ 2301 رقم 3006 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) مسند أحمد (37/ 251 رقم 22559 ط الرسالة)

(3) صحيح مسلم (3/ 1196 رقم 1563 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) المعجم الأوسط (8/ 154 رقم 8248 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(5) المعجم الأوسط (8/ 154 رقم 8248 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

النوفلي، وقد ضعفه الهيثمي.[1] فلا يحتاج إليه الحديث في التقوية.

وذكر الترمذي في الباب عن أبي اليَسَر، وأبي قتادة، وحذيفة، وابن مسعود، وعبادة، وجابر.[2] وأقوى ما يطابق حديث أبي هريرة في الباب حديث أبي اليَسَر الصحيح، وحديث أبي قتادة الصحيح المتقدم. وأما مجرد صحة أحاديث التجاوز عن المعسر من بقية الصحابة فلا يلزم منه ثبوت لفظ «ظل العرش» من كل طريق؛ بل كل لفظ ينظر في إسناده على حدة.

وروي عن أبي قتادة وجابر رضي الله عنهما مرفوعًا: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنْ يُظِلَّهُ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا» من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عنهما، لكن أبا حاتم أنكره إنكارًا شديدًا فقال: «هذا حديث باطل كذب؛ قد أدخل على هشام».[3]

وجاءت في الباب طرق أخرى عن كعب بن عجرة وأسعد بن زرارة وأبي الدرداء وشداد بن أوس وجابر، وفيها متروكون وضعفاء وانقطاع.

فالحديث يدور عن أبي هريرة على داود بن قيس الدباغ، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عنه، وهذا إسناد صحيح، وقد رواه عن داود إسحاق بن سليمان وأبو المنذر إسماعيل بن عمر، فلا يصح إطلاق تفرد إسحاق به. وله شاهد مطابق صحيح من حديث أبي اليَسَر،

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 134 ت حسام الدين (2) سنن الترمذي (3/ 591 رقم 1306 ت بشار القدسي)

(3) علل الحديث لابن أبي حاتم (3/ 648 رقم 1160 ت الحميد)

وشاهد صحيح من حديث أبي قتادة يثبت خصوص «ظل العرش». وأما الطرق الواهية في الباب فلا مدخل لها في تصحيحه. فالراجح أن حديث أبي هريرة مرفوع صحيح بنفسه، والشواهد تؤكد معناه ولا تنشئ صحته.

شرح الحديث: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا) أمهل المدين الذي عجز عن أداء دينه عند حلول الأجل، ولم يضيّق عليه بالمطالبة وهو لا يجد ما يوفي به، **(أَوْ وَضَعَ لَهُ)** أي أسقط عنه بعض الدين أو كله تفضلًا وإحسانًا، وجاء في الروايات: «وضع عنه»، والمعنى واحد **(أَظَلَّهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ)** أكرمه الله بأن يجعله في ظل العرش يوم القيامة عند اشتداد أهوال الموقف، وقد جاء هذا اللفظ صريحًا من حديث أبي قتادة الصحيح، **(يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ)** أي يوم لا يجد الناس الظل النافع المنجي من شدة الموقف إلا من أكرمه الله بما شاء من ظله، وفسرت الرواية نفسها هذا الظل بقولها: «تحت ظل عرشه».

فوائد الحديث: من رحم معسرًا في ضيق الدنيا، أظله الله يوم تضيق الخلائق؛ فالمال يُبتلى به صاحبه عند حاجة الناس إليه، فمن استوفى حقه من قادر فقد عدل، ومن أنظر عاجزًا فقد امتثل، ومن أسقط عنه دينه فقد أحسن. وما أحوج من يطلب حقوقه من العباد إلى عفو الله عن حقوقه يوم الحساب.

2173 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ **«نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي} وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأنبياء والرسل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال الترمذي: «وهذا حديث حسن».[3] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[4]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[5] ومسلم،[6] وأحمد،[7] من طرق عن يونس بن يزيد الأيلي، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا. وهذا إسناد في غاية الصحة، رجاله أئمة ثقات، وقد اتفق الشيخان على إخراجه.

---

(1) صحيح البخاري (4/ 147 رقم 3372 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 133 رقم 151 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (5/ 193 رقم 3116 ت بشار)

(4) صحيح ابن حبان (14/ 89 رقم 6208 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) صحيح البخاري (4/ 147 رقم 3372 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (1/ 133 رقم 151 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) مسند أحمد (14/ 74 رقم 8329 ط الرسالة)

ورواه البخاري،[1] ومسلم،[2] من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد مولى ابن أزهر أخبراه، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «يَرْحَمُ اللهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لَأَجَبْتُهُ».

فاختلف أصحاب الزهري في أحد الشيخين معه؛ فرواه يونس بن يزيد عنه عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، ورواه مالك عنه عن سعيد بن المسيب وأبي عبيد. وهذا الاختلاف غير مؤثر في صحة أصل الخبر؛ فقد أخرج الشيخان الوجهين، وسعيد بن المسيب ثابت في كليهما، كما ثبت الحديث عن أبي هريرة من طريق أخرى مستقلة لا تمر بالزهري أصلًا.

فرواه البخاري،[3] ومسلم،[4] وأحمد،[5] من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا، ولفظه عند مسلم: «يَغْفِرُ اللهُ لِلُوطٍ، إِنَّهُ أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ».[6] وهذه طريق صحيحة مستقلة تؤكد ثبوت أصل الجملة عن أبي هريرة.

ورواه الترمذي،[7] من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

(1) صحيح البخاري (4/ 150 رقم 3387 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 133 رقم 151 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح البخاري (4/ 148 رقم 3375 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (4/ 1840 رقم 151 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) مسند أحمد (رقم 8279 ط الرسالة)

(6) صحيح مسلم (4/ 1840 رقم 151 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) سنن الترمذي (5/ 193 رقم 3116 ت بشار)

عن أبي هريرة، مرفوعًا بسياق أطول، وفيه: «وَرَحْمَةُ اللهِ عَلَى لُوطٍ، إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ»، وزاد: «فَمَا بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ». وقال الترمذي عن هذا الوجه: «وهذا أصح من رواية الفضل بن موسى، وهذا حديث حسن».[1] فهذه طريق ثالثة ترجع إلى أبي سلمة وحده من غير الزهري، وهي حسنة في نفسها.

ورواه أحمد[2] من طريق عبد الله بن لهيعة، عن أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «يَرْحَمُ اللهُ لُوطًا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ».وهذا الإسناد ضعيف بمفرده لسوء حفظ ابن لهيعة، لكنه لا حاجة إليه في إثبات الحديث؛ فقد ثبت من الطرق الصحيحة المتقدمة.

فالحديث ثابت عن أبي هريرة من عدة مخارج صحيحة؛ أصحها طريق الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، وطريق مالك عن الزهري عن سعيد وأبي عبيد، وطريق أبي الزناد عن الأعرج، وثبت أيضًا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة. واختلاف أصحاب الزهري في أبي سلمة وأبي عبيد لا يقدح؛ لأن الحديث محفوظ عن الزهري على الوجهين، وثابت من غير طريقه كذلك. وأما طريق ابن لهيعة فضعيف بمفرده، لكنه زائد على طرق الصحة ولا مدخل له في أصل الحكم؛ فالحديث مرفوع صحيح بلا إشكال معتبر.

وأما زيادة: «فَمَا بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ» فهي ثابتة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وحسن الترمذي حديثها، وليست من لفظ الطريق المختصر في الصحيحين؛

(1) سنن الترمذي (5/ 193 رقم 3116 ت بشار)

(2) مسند أحمد (14/ 259 رقم 8605 ط الرسالة)

فينبغي التفريق بين ثبوت أصل «يرحم الله لوطًا...» وثبوت هذه الزيادة بطريقها الخاص.

شرح الحديث: (نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ) المراد نحن أحق بالشك من إبراهيم، كما جاء مصرحًا به في الرواية الأخرى، وليس في ذلك إثبات الشك للنبي ﷺ ولا لإبراهيم عليه السلام، وإنما هو نفي للشك عنهما، فلو كان الشك جائزًا على إبراهيم لكنا أولى به، ونحن لم نشك، فكيف يُنسب إليه الشك؟ وفيه دفاع عن إبراهيم عليه السلام، وتواضع من النبي ﷺ **(إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى)** سأل إبراهيم ربه أن يريه كيفية إحياء الموتى مشاهدةً، ولم يسأله عن أصل قدرته على إحيائهم، فإنه كان مؤمنًا بها يقينًا، وإنما أراد أن ينتقل من العلم بالشيء إلى معاينته **(قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ)** سأله الله تعالى عن إيمانه بالبعث وإحياء الموتى، لإظهار حقيقة مقصوده من السؤال، لا لخفاء حال إبراهيم عليه سبحانه **(قَالَ بَلَى)** أثبت إبراهيم إيمانه الجازم بقدرة الله على إحياء الموتى، ونفى أن يكون سؤاله صادرًا عن شك أو تكذيب. **(وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي)** أراد زيادة سكون قلبه وطمأنينته بمشاهدة كيفية الإحياء، فإن اليقين يزداد بتظاهر الأدلة والمعاينة، وليس طلب زيادة اليقين دليلًا على فقد أصله **(وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطًا)** دعاء من النبي ﷺ لنبي الله لوط عليه السلام بالرحمة، وبيان لما كان عليه من شدة الكرب حين أحاط به قومه يريدون الاعتداء على أضيافه **(لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ)** كان لوط مستندًا إلى حماية الله ونصره، وهو أقوى من كل قوة، وذلك حين قال لقومه كما حكى الله عنه ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ وكان يتمنى وجود عشيرة قوية تمنع عنه أذى قومه وتحمي أضيافه، وليس في كلامه غفلة عن قدرة الله أو ضعف في توكله، وإنما أراد سببًا ظاهرًا يدفع به شرهم **(وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ)** لو مكثت في السجن مظلومًا تلك السنين الطويلة التي مكثها يوسف عليه السلام

(لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ) لأجبت رسول الملك حين جاء يدعوني إلى الخروج من السجن، ولم أتوقف حتى تظهر براءتي، كما فعل يوسف عليه السلام حين قال لرسول الملك ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾، فلم يبادر إلى الخروج مع شدة البلاء وطول الحبس، بل آثر أن تظهر براءته قبل خروجه، حتى لا يبقى في النفوس اتهام له. وفي كلام النبي ﷺ ثناء على عظيم صبر يوسف وحسن تثبته، وتواضع منه عليه الصلاة والسلام، وليس فيه انتقاص من صبره أو منزلته.

فوائد الحديث: الإيمان لا ينافي طلب زيادة اليقين، والتوكل لا ينافي الأخذ بالأسباب، والصبر لا يقتضي السكوت عن التهمة. فقد طلب إبراهيم طمأنينة القلب، ولوط قوة الناصر، ويوسف براءة العرض؛ فالقلب يزداد يقينًا بالمعاينة، ويقوى بالتوكل، ويعزّ بصيانة الكرامة، وليس من كمال الدين أن يُجعل أحد هذه المعاني نقيضًا للآخر.

2174 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه»[1] وصححه الألباني.[2]

لكن قال الترمذي في طريق أبي هريرة: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه»، ثم روى حديث الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال: «وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ نحوه مرسلًا، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة».[3] وقال البخاري في هذا الحديث: «ولا يصح إلا عن علي بن حسين، عن النبي ﷺ».[4] وقال الدارقطني في بعض وجوه الاختلاف عليه: «وكلاهما وهم، والصحيح عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلًا».[5] وقال في موضع آخر بعد ذكر الاختلاف: «والصواب عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا».[6]

(1) صحيح ابن حبان (1/ 466 رقم 229 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (1/ 302 رقم 229)

(3) سنن الترمذي (4/ 136-137 رقم 2317-2318 ت بشار)

(4) التاريخ الكبير (4/ 220 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) علل الدارقطني (13/ 147 رقم 3024 ت محمد بن صالح الدباسي)

(6) علل الدارقطني (13/ 258 رقم 3158 ت محمد بن صالح الدباسي)

وقال البيهقي بعد إخراج المرسل والمرفوع: «إسناد الأول أصح».[1] ورجح إرساله العدوي مع بعض الباحثين،[2] وضعفه الحويني.[3]

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[4] وابن ماجه،[5] وابن حبان،[6] من طرق عن الأوزاعي، عن قُرَّة بن عبد الرحمن بن حَيْوَئيل، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.

ومدار رفع الحديث إلى أبي هريرة على قُرَّة بن عبد الرحمن عن الزهري، وقُرَّة مختلف فيه، وليس من الحفاظ عن الزهري الذين يحتمل تفرده عنهم، وقد خالفه جماعة من أصحاب الزهري الأثبات، فرووه عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا.

فرواه مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا بلفظ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».[7]

ورواه عبد الرزاق،[8] عن معمر، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا.[9]

(1) شعب الإيمان (7/ 55 ط الرشد)

(2) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (8/ 377)

(3) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص44)

(4) سنن الترمذي (4/ 136 رقم 2317 ت بشار)

(5) سنن ابن ماجه (2/ 1315 رقم 3976 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) صحيح ابن حبان (1/ 466 رقم 229 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) موطأ مالك (2/ 903 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) مصنف عبد الرزاق (11/ 308 رقم 20617 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(9) مصنف عبد الرزاق (11/ 308 رقم 20617 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

ورواه كذلك جماعة من أصحاب الزهري مرسلًا، ومنهم يونس بن يزيد وغيره، ولذلك لم يكن الاختلاف مجرد طريق موصول في مقابل طريق مرسل واحد، بل كان قُرَّة مخالفًا لجماعة من أصحاب الزهري المعروفين، وهذا هو الذي حمل الترمذي والبخاري والدارقطني وغيرهم على ترجيح الإرسال. ونقل ابن رجب أن أحمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني وغيرهم صححوا المرسل دون الموصول.

وجاء الحديث موصولًا عن علي بن الحسين نفسه؛ رواه أحمد،[1] من طريق عبد الله بن عمر العُمَري، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن النبي ﷺ. لكن عبد الله بن عمر العُمري ضعيف الحفظ، وقد خالف أصحاب الزهري الحفاظ الذين أرسلوه، فلا يصح وصل الحديث من هذه الطريق، وقد نص الدارقطني على أن الموصول في هذا الحديث وهم، وأن الصواب الإرسال.

وجاء عن أبي هريرة من غير طريق قُرَّة أيضًا؛ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله العُمَري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، فأعل أبو حاتم هذا الوجه بقوله: «هذا حديث منكر جدًا بهذا الإسناد».[2] فلا يصلح هذا الطريق لتقوية رواية قُرَّة.

وروي أيضًا عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، من طريق عبد الرزاق بن عمر، وهو متروك الحديث، فلا يصلح للاعتبار، ولا يدفع ترجيح الحفاظ للمرسل.

فالحديث يدور في أصح وجوهه على الزهري، واختلف عليه؛ فرواه قُرَّة بن عبد الرحمن عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعًا، وخالفه أصحاب الزهري الحفاظ، ومنهم مالك ومعمر

(1) مسند أحمد (3/ 255 رقم 1737 ط الرسالة)

(2) علل ابن أبي حاتم (2/ 132 رقم 1888 ط الفاروق)

ويونس، فرووه عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسلًا. وقد نص الترمذي على أن المرسل أصح، وقال البخاري: «ولا يصح إلا عن علي بن حسين»، وجزم الدارقطني بأن الصواب المرسل. والطرق الأخرى الموصولة إما ضعيفة أو منكرة، فلا تصلح لدفع هذه العلة، ولا سيما مع اتفاق أئمة النقد المتقدمين عليها. فالراجح أن رواية أبي هريرة المرفوعة ضعيفة معلولة، وأن المحفوظ حديث علي بن الحسين مرسلًا، وإسناده إليه صحيح.

شرح الحديث: (مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ) أي من كمال استسلام العبد لله وحسن قيامه بأمر دينه أن يشتغل بما ينفعه ويقربه إلى الله، ويعرض عما لا حاجة له به. **(تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ)** أي ترك ما لا يهمه ولا يعود عليه بمصلحة معتبرة في دينه أو دنياه، من فضول الكلام والنظر والسؤال والتدخل في شؤون الناس؛ وليس المراد أن يترك الإنسان ما أوجبه الله عليه بحجة أنه «لا يعنيه»، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، وأداء حقوق المسلمين قد تعني المسلم شرعًا وإن لم تتعلق بمصلحته الشخصية، فالميزان فيما يعنيه وما لا يعنيه هو الشرع لا مجرد هوى النفس.

2175 - عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ. فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: التوبة والاستغفار، التوحيد، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] وأصلحه أبو داود،[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3] وقال الحاكم في الطريق الآخر عن شريك: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».[4]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[5] وأبو داود،[6] وأحمد،[7] وابن حبان،[8] وأبو يعلى،[9] من

(1) صحيح البخاري (2/ 94 رقم 1356 ط السلطانية)

(2) سنن أبي داود (3/ 185 رقم 3095 ت محيي الدين عبد الحميد)

(3) صحيح ابن حبان (11/ 242 رقم 4884 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 516)

(5) صحيح البخاري (2/ 94 رقم 1356 ط السلطانية)

(6) سنن أبي داود (3/ 185 رقم 3095 ت محيي الدين عبد الحميد)

(7) مسند أحمد (20/ 186 رقم 12792 ط الرسالة)

(8) صحيح ابن حبان (11/ 242 رقم 4884 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) مسند أبي يعلى (6/ 93 رقم 3350 ت حسين سليم أسد)

طرق عن حَمَّاد بن زيد، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعًا.

ورواه البخاري مرة أخرى مختصرًا من الطريق نفسه، فقال: «أَنَّ غُلَامًا لِيَهُودَ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ: أَسْلِمْ. فَأَسْلَمَ».[1]

ورواه أبو داود من طريق سليمان بن حرب، عن حَمَّاد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، وفيه: «الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ».[2] فزيادة «بي» ثابتة من الطريق الصحيح، وليست من أفراد الطرق الضعيفة.[3]

ورواه أحمد من طريق مُؤَمَّل بن إسماعيل، عن حَمَّاد، عن ثابت، عن أنس، وفيه زيادة أن الغلام «كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءَهُ وَيُنَاوِلُهُ نَعْلَيْهِ»، وأن النبي ﷺ قال له: «يَا فُلَانُ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فأعادها عليه، فقال الغلام: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ»، وفي آخره: «الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ بِي مِنَ النَّارِ».[4] وجاء عقبه من طريق مُؤَمَّل، عن حَمَّاد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، بمثله.[5] وهذه الزيادات لا يحتاج إليها أصل صحة القصة؛ فإن أصلها محفوظ من رواية سليمان بن حرب عن حماد بن زيد في «الصحيح».

ورواه أبو يعلى من طريق أبي الربيع الزهراني، عن حَمَّاد بن زيد، عن ثابت، قال: «أظنه عن أنس»، وفيه تصريح الغلام بالشهادتين، وأنه مات بعد إسلامه، ثم خرج النبي ﷺ يقول:

(1) صحيح البخاري (7/ 117 رقم 5657 ط السلطانية)

(2) سنن أبي داود (3/ 185 رقم 3095 ت محيي الدين عبد الحميد)

(3) سنن أبي داود (3/ 185 رقم 3095 ت محيي الدين عبد الحميد)

(4) مسند أحمد (20/ 186 رقم 12792 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (20/ 187 رقم 12793 ط الرسالة)

«الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ».[1] وقوله في هذه الرواية: «أظنه عن أنس» لا يعل أصل الحديث؛ فقد ثبت اتصال ثابت عن أنس في الطرق المحفوظة الأخرى عن حماد بن زيد، واحتج البخاري بها.

وجاء للحديث طريق آخر عن أنس؛ رواه أحمد،[2] من طريق أَسود بن عامر، عن شريك بن عبد الله القاضي، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن جَبْر، عن أنس، وفيه أن النبي ﷺ قال للغلام: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فلما قالها قال لأصحابه: «صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ». وقال غير أَسود في روايته عن شريك: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ».[3]

ورواه النسائي من طريق علي بن حُجر، عن شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جبر، عن أنس رضي الله عنه، وفيه: «فَلَمَّا مَاتَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ، أَوْ قَالَ: صَلُّوا عَلَيْهِ».[4] وهذه الزيادة من طريق شريك، وهو دون حَمَّاد بن زيد في الحفظ، فلا تُجعل من لفظ الطريق الأصل في «الصحيح»، وإن كان أصل القصة ثابتًا بلا إشكال.

وقد صحح الحاكم طريق شريك فقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».[5] غير أن أصل الحديث مستغن عن هذا الطريق؛ لأنه ثابت من طريق حَمَّاد بن زيد، عن ثابت، عن أنس في «صحيح البخاري».

(1) مسند أبي يعلى (6/ 93 رقم 3350 ت حسين سليم أسد)
(2) مسند أحمد (21/ 278 رقم 13736 ط الرسالة)
(3) مسند أحمد (21/ 278 رقم 13736 ط الرسالة)
(4) السنن الكبرى للنسائي (7/ 55 رقم 7458 ط الرسالة)
(5) المستدرك على الصحيحين (1/ 516)

فالحديث أصله يدور على ثابت البُناني، عن أنس رضي الله عنه، وأصح طرقه عنه طريق حَمَّاد بن زيد، وقد رواه عنه جماعة، واحتج به البخاري، ورواه أبو داود وابن حبان وغيرهما؛ فلا علة مؤثرة في أصل الحديث. وجاء من طريق آخر عن عبد الله بن جَبْر، عن أنس، وفيه زيادات تتعلق بتلقينه الشهادتين والصلاة عليه، وهي لا تدخل في لفظ البخاري إلا بدليل مستقل. فاللفظ المذكور في أصل السؤال مرفوع صحيح، وقوله: «أنقذه من النار» ثابت، وثبت أيضًا في الرواية الصحيحة: «أنقذه بي من النار».

شرح الحديث: (كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ) أي كان صبي من اليهود يقوم ببعض خدمة النبي ﷺ، وفي بعض الروايات أنه كان يضع له وضوءه ويناوله نعليه، وهذه زيادة جاءت في بعض الطرق. **(فَمَرِضَ)** أي أصابه المرض حتى اشتد به، وجاء في بعض الروايات أنه كان عند الموت. **(فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ)** أي زاره في مرضه، مع كونه يهوديًا، لما في العيادة من الإحسان، ورجاء هدايته. **(فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ)** أي جلس قريبًا منه ليخاطبه ويسمعه. **(فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ)** أي ادخل في الإسلام وانطق بما يدل على إيمانك بالله ورسوله، وقد فسرت بعض الروايات ذلك بالشهادتين. **(فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ)** أي التفت إلى أبيه ينتظر رأيه في أمر النبي ﷺ له بالإسلام. **(فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ)** أبو القاسم كنية النبي ﷺ، فأذن الأب لابنه أن يستجيب له. **(فَأَسْلَمَ)** أي استجاب ونطق بما يدخل به في الإسلام قبل موته. **(فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ)** أي حمد الله على هداية الغلام قبل وفاته؛ لأن موته على الإسلام كان سبب نجاته من النار، وثبت في رواية أبي داود وغيرها: «الذي أنقذه بي من النار»، أي جعل دعوة النبي ﷺ سببًا لهدايته ونجاته.

فوائد الحديث:

1. في الحديث حرص النبي ﷺ على هداية الناس حتى في آخر لحظات حياتهم.
2. وفيه جواز عيادة المسلم للكافر إذا كان في عيادته مصلحة، ومن أعظمها دعوته إلى الإسلام.
3. وفيه مشروعية عرض الإسلام على الصبي المميز وقبول إسلامه.
4. وفيه أن الإسلام قبل حضور الموت الذي تنقطع عنده التوبة ينفع صاحبه ويمحو ما قبله.
5. وفيه أن النجاة من النار إنما تكون بالإيمان بالله ورسوله والموت على الإسلام.
6. وفيه جواز استخدام غير المسلم فيما يجوز من الأعمال إذا أمنت المفسدة.
7. وفيه حسن العهد مع الخادم وزيارته إذا مرض، ولو كان غير مسلم.
8. وفيه أن الهداية من الله؛ ولهذا حمد النبي ﷺ ربه على إسلام الغلام ولم ينسب الفضل إلى نفسه.
9. وفيه جواز ذكر السبب البشري في الهداية، كما في قوله: «أنقذه بي من النار»، مع كون الهداية في أصلها لله تعالى.

2176 - عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: **«لَقِيَ الْحَنْتَفُ بْنُ السِّجْفِ حُبَيْشَ بْنَ دَلْجَةَ فِي أَهْلِ الشَّامِ بِالرَّبَذَةِ فَقَاتَلَهُمْ فَهَزَمَهُمْ، ثُمَّ دَخَلَ الْحَنْتَفُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: يَابْنَ عُمَرَ، مَا يُبْطِئُ بِكَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَخَاكَ قَدِيمًا؟ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَبْطَئُوا عَنْهُ لِإِبْطَائِكَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَضَعَ يَدَهُ فِي قَفَّةٍ، وَهَلْ تَدْرِي مَا قَفَّةٌ؟ قَالَ: لا، قَالَ: أَلَمْ تَرَ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ وَلَدَهَا حَتَّى إِذَا رَوِيَ أَوْ شَبِعَ سَلَجَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي فِيهِ، قَالَتْ أُمُّهُ: قَفَّةٌ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَكُونَنَّ مِثْلَ الْجَمَلِ الرَّدَاحِ، وَهَلْ تَدْرِي مَا الْجَمَلُ الرَّدَاحُ؟ قَالَ: لا، قَالَ: هُوَ الْبَعِيرُ يَخْلُو فَيَبْرُكُ فَلا يَبْرَحُ مَبْرَكًا بِهِ حَتَّى يُنْحَرَ فِيهِ، فَإِنِّي مِثْلُ ذَلِكَ الْجَمَلِ، أَلْزَمُ بَيْتِي حَتَّى يَأْتِيَنِي مَنْ يَنْحَرُنِي فِيهِ، أَوْ يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ، فَإِنِ اجْتَمَعُوا كُنْتُ فِي صَالِحِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنِ افْتَرَقُوا لَمْ أُجَامِعْهُمْ عَلَى فُرْقَتِهِمْ، وَلا أَعْمَلُ عَلَى رَجُلَيْنِ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً إِلا سَأَلَهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟. حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُسْأَلُ عَنْ أَهْلِهِ؛ أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: التاريخ والسير، السياسة الشرعية

أحكام المحدثين: المرفوع أورده ابن حبان من حديث أنس في «صحيحه»،[1] وأورده المنذري

(1) صحيح ابن حبان (10/ 344 رقم 4492 ت شعيب الأرناؤوط)

بصيغة الجزم،[1] وقال ابن حجر في طريق أنس: «إسناده صحيح».[2] وحسنه الألباني.[3]

لكن قال البخاري في طريق أنس: «هذا غير محفوظ، وإنما الصحيح عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا»، وقال الترمذي: «وحديث أنس غير محفوظ».[4] وقال ابن خزيمة في طريق الحسن عن ابن عمر: «لم يسمع الحسن هذا الخبر من ابن عمر»، ثم رواه من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، قال: «نُبِّئت أن ابن عمر قال...».[5] وقال الدارقطني في حديث أنس: «والصحيح: عن هشام، عن قتادة، عن الحسن مرسلًا».[6]

تخريج الحديث: الخبر بطوله رواه ابن المبارك،[7] من طريق أبي جعفر، عن هارون بن سعد العِجلي، قال: فذكر قصة وقعة الرَّبَذَة، ودخول الرجل على ابن عمر رضي الله عنهما، وفي آخرها أن ابن عمر قال: «وَلَا أَعْمَلُ عَلَى رَجُلَيْنِ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ...» فذكر الحديث. وهذا هو الطريق الذي جاء منه اللفظ الذي معنا.

وهارون هو ابن سعد العِجلي، ويقال الجُعفي، الكوفي الأعور، أبو محمد، وليس هارون بن

(1) الترغيب والترهيب (3/ 109 ت إبراهيم شمس الدين)

(2) فتح الباري (13/ 121 ط السلفية)

(3) السلسلة الصحيحة (4/ 179 رقم 1636 ط مكتبة المعارف)

(4) سنن الترمذي (3/ 322-323 رقم 1705 ت بشار)

(5) إتحاف المهرة (8/ 296 رقم 9411 ت زهير بن ناصر الناصر)

(6) علل الدارقطني (12/ 146 رقم 2546 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(7) مسند ابن المبارك (ص112-113 رقم 275 ت صبحي البدري السامرائي)

سعد صاحب راية علي؛ قال أحمد: «روى عنه الناس، وهو صالح»، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به».[1] فهو ليس علة الطريق في نفسه.

وأما «أبو جعفر» فلم ينسب في إسناد «مسند ابن المبارك» المطبوع، والأقرب أنه أبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان، وهو من شيوخ ابن المبارك، وفي حفظه كلام؛ قال أحمد: «ليس بقوي في الحديث»، وقال ابن معين في رواية: «يكتب حديثه ولكنه يخطئ»، وقال أبو زرعة: «شيخ يهم كثيرًا»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، مع توثيق جماعة له.[2] فلا يحتمل تفرده بخبر معلول من وجوه أخرى، مع عدم التصريح بتعيينه في هذا الطريق.

وفي أسماء رجال القصة قبل لقاء ابن عمر اضطراب ظاهر في النسخ؛ ففي مطبوع «مسند ابن المبارك»: «الخَيْف بن السَّحَق، حُبَيْس بن دُلْجَة»، بينما نقل ابن عساكر الطريق نفسه عن ابن المبارك وفيه: «حنظلة بن السَّجَف، حُبَيْش بن دَلَجَة»، والصواب في الثاني حُبَيْش بن دَلَجَة، وقد ضبطه أهل الأسماء كذلك.[3] فلا ينبغي اعتماد ضبط النسخة المطبوعة في أسماء رجال القصة دون تنبيه.

ورواه أحمد،[4] من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن ابن عمر، مرفوعًا: «لَا يَسْتَرْعِي اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ، إِلَّا سَأَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْ أَضَاعَهُ؟ حَتَّى

(1) تهذيب الكمال (30/ 86-88 ت بشار)

(2) تهذيب الكمال (33/ 193-196 ت بشار)

(3) تاريخ دمشق (12/ 86-87 ت عمرو بن غرامة العمروي)

(4) مسند أحمد (8/ 83 رقم 4637 ط الرسالة)

يَسْأَلَهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً». وهذا إسناد ظاهره القوة؛ رجاله ثقات، إلا أن علته الانقطاع بين الحسن وابن عمر.

وقد كشف ابن خزيمة هذه العلة؛ فرواه في «كتاب السياسة» من طريق مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، ومن طريق يحيى بن حكيم، عن عبد الوهاب الثقفي، كلاهما عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر، ثم قال: «لم يسمع الحسن هذا الخبر من ابن عمر»، وأتبعه بالطريق المفسر للعلة: يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، قال: «نُبِّئت أن ابن عمر قال...».[1] فهذا تصريح بأن الواسطة بين الحسن وابن عمر ساقطة، فلا يصح رفع هذا الوجه بمجرد ثقة رجاله.

ورواه عبد الرزاق،[2] عن معمر، عن قتادة: «أن ابن عمر قال: إن الله سائل كل ذي رعية فيما استرعاه، أقام أمر الله فيهم أم أضاعه، حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته». وهذا موقوف منقطع؛ فقد رواه قتادة عن ابن عمر بصيغة «أن»، وليس فيه سماع منه. وهو مع ذلك شاهد على شهرة هذا المعنى موقوفًا، لكنه لا يثبت المرفوع.

وجاء الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ رواه النسائي،[3] وابن حبان،[4] والطبراني،[5] من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس، مرفوعًا: «إِنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحَفِظَ أَمْ ضَيَّعَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ».

(1) إتحاف المهرة (8/ 296 رقم 9411 ت زهير بن ناصر الناصر)

(2) مصنف عبد الرزاق (11/ 319 رقم 20650 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(3) السنن الكبرى للنسائي (8/ 267 رقم 9129 ط الرسالة)

(4) صحيح ابن حبان (10/ 344 رقم 4492 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) المعجم الأوسط (2/ 197 رقم 1703 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

وخالف هذا الوجهَ الروايةُ المحفوظة عن هشام الدستوائي؛ فرواه عن قتادة، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ مرسلًا. وقد نص البخاري على ذلك فقال في الموصول عن أنس: «هذا غير محفوظ، وإنما الصحيح عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا».[1] وأكد الدارقطني العلة نفسها فقال: «والصحيح: عن هشام، عن قتادة، عن الحسن مرسلًا».[2] فاجتمع إمامان من أئمة العلل على ترجيح الإرسال في هذا الطريق.

ورواه ابن حبان عقب الطريق المرفوع نفسه من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحَفِظَ أَمْ ضَيَّعَ، حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ».[3] وهذا هو الوجه الذي رجحه البخاري والدارقطني.

وله شاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ رواه الطبراني،[4] من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: كتب إلي خالد بن أبي عمران، قال: حدثني أبو عياش، عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَا مِنْ رَاعٍ يُسْتَرْعَى رَعِيَّةً إِلَّا سُئِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَقَامَ فِيهَا أَمْرَ اللهِ أَمْ أَضَاعَهُ؟». وهذا الطريق لا يخلو من ضعف؛ ففيه أبو عياش وهو مستور، وفي عبد الله بن صالح كلام معروف، ثم ليس فيه زيادة: «حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»، فلا يصلح لدفع تعليل البخاري والدارقطني للوجه الموصول.

وأما أصل المعنى فصحيح ثابت عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ،

(1) سنن الترمذي (3/ 323 رقم 1705 ت بشار)

(2) علل الدارقطني (12/ 146 رقم 2546 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(3) صحيح ابن حبان (10/ 345 رقم 4493 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المعجم الأوسط (5/ 149 رقم 4916 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ... وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُمْ...»؛ رواه البخاري،[1] ومسلم.[2] فهذا يثبت أن الرجل مسؤول عن أهله ورعيته، لكنه لا يقتضي تصحيح كل إسناد جاء بلفظ «أقام أمر الله فيهم أم أضاعه».

فالحديث له عدة مخارج، لكن عند التحقيق لا يثبت منها المرفوع بهذا اللفظ على طريقة أئمة العلل؛ فطريق الحسن عن ابن عمر منقطع بنص ابن خزيمة، وطريق أنس الموصول حكم البخاري بأنه غير محفوظ ورجح المرسل، ووافقه الدارقطني، وطريق ابن المبارك لا يقوى على رد هذه العلل، وطريق أبي هريرة ضعيف ولا يحتوي على تمام اللفظ. وأقوى ما في الباب بهذا السياق هو المرسل الصحيح إلى الحسن البصري: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه... حتى يسأل الرجل عن أهل بيته». لذلك فالراجح: مرفوع ضعيف، والمحفوظ مرسل عن الحسن البصري، وأما أصل مسؤولية الرجل عن أهله ورعيته فثابت صحيح بحديث «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».

شرح الحديث: (لَقِيَ الْحَنْتَفُ بْنُ السِّجْفِ حُبَيْشَ بْنَ دَلْجَةَ) الحَنْتَفُ رجل من بني تميم، وحُبَيْش قائد من قادة أهل الشام، التقيا زمن الفتنة التي وقعت بين المسلمين **(فِي أَهْلِ الشَّامِ)** كان حُبَيْش في جيش من أهل الشام. **(بِالرَّبَذَةِ)** موضع معروف قرب المدينة النبوية. **(فَقَاتَلَهُمْ فَهَزَمَهُمْ)** حارب الحَنْتَفُ جيش حُبَيْش فغلبهم. **(ثُمَّ دَخَلَ الْحَنْتَفُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ ابْنَ عُمَرَ)** دخل المدينة بعد القتال، واجتمع بعبد الله بن عمر رضي الله عنهما. **(مَا يُبْطِئُ**

(1) صحيح البخاري (2/ 5 رقم 893 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (3/ 1459 رقم 1829 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

بِكَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ؟) ما الذي يؤخرك عن مبايعة عبد الله بن الزبير ومناصرته؟ **(أَلَمْ يَكُنْ أَخَاكَ قَدِيمًا؟)** ألم تكن بينكما أخوة الإسلام والصحبة والمودة منذ زمن؟ **(فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَبْطَئُوا عَنْهُ لِإِبْطَائِكَ)** تأخر بعض الناس عن مبايعته بسبب تأخرك، اقتداءً بك وثقةً برأيك. **(إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَضَعَ يَدَهُ فِي قَقَّةٍ)** القَقَّة قذر الصبي وحدثه، وهو تشبيه يراد به أن ابن الزبير دخل في أمر يراه ابن عمر مؤديًا إلى الفرقة والفتنة، وليس المقصود الوقوع في القذر حقيقة. **(وَهَلْ تَدْرِي مَا قَقَّةٌ؟)** يسأله عن معنى هذا اللفظ الغريب تمهيدًا لبيان مراده. **(أَلَمْ تَرَ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ وَلَدَهَا)** يضرب له مثلًا بما يقع من الطفل الرضيع. **(حَتَّى إِذَا رَوِيَ أَوْ شَبِعَ)** حتى اكتفى من اللبن وامتلأ بطنه. **(سَلَجَ)** الظاهر أنه تصحيف «سَلَحَ»، ومعناه تغوَّط وأخرج الغائط، كما جاء في الرواية الأخرى. **(فَوَضَعَ يَدَهُ فِي فِيهِ)** ظاهر هذا اللفظ أنه أدخل يده في فمه، لكن الرواية الأخرى تقول: «ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ فِي سَلْحِهِ»، وهو الموافق لتفسير القَقَّة، فينبغي التنبه إلى اختلاف اللفظين. **(قَالَتْ أُمُّهُ: قَقَّةٌ)** كلمة تقولها الأم لصبيها لتنفيره من القذر وتحذيره من لمسه. **(وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَكُونَنَّ مِثْلَ الْجَمَلِ الرَّدَاحِ)** يقسم ابن عمر أن يكون في الفتنة كالجمل الثقيل الذي لا ينهض من موضعه، كناية عن ملازمة بيته وترك المشاركة في القتال. **(وَهَلْ تَدْرِي مَا الْجَمَلُ الرَّدَاحُ؟)** يسأله عن معنى هذا الوصف ليبين له وجه التشبيه. **(هُوَ الْبَعِيرُ يَخْلُو فَيَبْرَكُ)** البعير الذي ينفرد عن غيره ويستقر باركًا على الأرض. **(فَلا يَبْرَحُ مَبْرَكًا بِهِ)** لا يتحرك من الموضع الذي برك فيه ولا ينهض منه. **(حَتَّى يُنْحَرَ فِيهِ)** يظل ثابتًا في مكانه ولو انتهى أمره إلى أن يُنحر فيه. **(فَإِنِّي مِثْلُ ذَلِكَ الْجَمَلِ)** سأثبت في منزلي ولا أخرج للمشاركة في الفتنة، كما يثبت ذلك الجمل في موضعه. **(أَلْزَمُ بَيْتِي حَتَّى يَأْتِيَنِي مَنْ يَنْحَرُنِي فِيهِ)** أبقى في منزلي معتزلًا القتال، ولو جاء من يقتلني فيه، مبالغة في بيان عزمه على اجتناب الفتنة. **(أَوْ يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ)** أو تنتهي الفرقة ويتفق المسلمون على إمام واحد. **(فَإِنِ**

اجْتَمَعُوا كُنْتُ فِي صَالِحِ جَمَاعَتِهِمْ) إذا اتحد المسلمون واجتمعت كلمتهم، شاركتهم فيما يصلح أمرهم ويحفظ جماعتهم. **(فَإِنِ افْتَرَقُوا لَمْ أُجَامِعْهُمْ عَلَى فُرْقَتِهِمْ)** إن اختلفوا وتنازعوا، لم أشاركهم فيما يزيد فرقتهم ويؤجج القتال بينهم. **(وَلا أَعْمَلُ عَلَى رَجُلَيْنِ)** لا أدخل في منازعة بين رجلين يطلب كل منهما الإمامة، ولا أشارك في قتال أحدهما للآخر. **(بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ)** يبين أن موقفه ناشئ عن خوفه من تبعات الولاية والمسؤولية التي حذر منها النبي ﷺ. **(مَا مِنْ رَجُلٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً)** ما من إنسان جعله الله مسؤولًا عن غيره، سواء كانت ولايته عامة كالحاكم، أو خاصة كالرجل في أهل بيته. **(إِلا سَأَلَهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** إلا حاسبه الله يوم القيامة على ما ائتمنه عليه من حقوق الرعية وواجباتها. **(أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟)** هل أدى ما أوجبه الله عليه من العدل وحفظ الحقوق والقيام بمصالح من تحت ولايته، أم فرط في ذلك وضيعه؟ **(حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُسْأَلُ عَنْ أَهْلِهِ)** حتى إن هذه المسؤولية تشمل الرجل في بيته، فيحاسب على رعاية زوجته وأولاده ومن تحت ولايته. **(أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟)** هل قام بما أوجبه الله عليه من النفقة والتربية والتعليم والرعاية وحفظ الحقوق، أم أهمل ذلك وقصر فيه؟ ومقصود ابن عمر رضي الله عنهما أن الإمامة ليست شرفًا يُطلب بالدماء، وإنما أمانة عظيمة يُسأل صاحبها عنها بين يدي الله، ولذلك آثر اعتزال القتال عند افتراق المسلمين، وانتظار اجتماع كلمتهم، خشية أن يشارك في سفك دم بغير حق أو يتحمل مسؤولية يعجز عن أداء حقها.

2177 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْكَهْفِ لَا يَدْخُلُهُ شَيْطَانٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: القرآن وفضائله، فضائل السور

أحكام المحدثين: قال عبد الله بن صالح الفوزان «واه جدًا».[1]

تخريج الحديث: عزاه السيوطي إلى ابن مردويه عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بلفظ: «الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْكَهْفِ لَا يَدْخُلُهُ شَيْطَانٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».[2] ولم أقف على إسناد ابن مردويه لهذا اللفظ؛ والجزء الموجود من تفسيره فيما ظهر من البحث لا يحفظ هذا الموضع، فلا يمكن دراسة رجال هذا الطريق ولا الجزم بأنه عين الطريق الآتي بلفظ «البقرة». ولا نعلم كيف حكم عبد الله بن صالح الفوزان على أنه واه رغم عدم وجود إسناده.

وقد جمع السيوطي الرواية في «الجامع الكبير» بلفظ: «الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْكَهْفِ **(أَوِ الْبَقَرَةِ)** لَا يَدْخُلُهُ شَيْطَانٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»، وعزاه إلى الطبراني وابن مردويه وأبي الشيخ، عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه.[3] وبيَّن المتقي الهندي أن رواية أبي الشيخ في «ثواب الأعمال».[4] لكن الطريق الذي رواه الطبراني، ونقل إسناده ابن كثير، إنما جاء بلفظ «سورة

(1) الأحاديث الواردة في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة (ص16 ط دار ابن الجوزي)

(2) الدر المنثور (5/ 356 ط دار الفكر)

(3) الجامع الكبير (3/ 592)

(4) كنز العمال (1/ 578)

البقرة»، لا «سورة الكهف».[1]

ورواه الواحدي،[2] والطبراني كما ساق إسناده ابن كثير،[3] من طريق عبد الواحد بن غِياث، عن عَدِيِّ بن الفضل، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن الحسن البصري، عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، مرفوعًا، ولفظه: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».[4]

وهذا هو الطريق المسند الذي أمكن تحريره، ومداره على عَدِيِّ بن الفضل التيمي البصري، أبي حاتم، وهو متروك الحديث؛ قال يحيى بن معين: «ليس بثقة». وقال أبو حاتم: «متروك الحديث». وقال النسائي: «ليس بثقة». وقال الذهبي: «تركوه». وقال ابن حجر: «متروك».[5] فمثل هذا لا يصلح حديثه للاعتبار فضلًا عن أن يحتج بتفرده.

وفوق ذلك ففي الإسناد علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف الحفظ؛ قال أحمد: «ليس بشيء». وقال أبو زرعة: «ليس بقوي» وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به».[6] فاجتمع في الطريق راو متروك وآخر ضعيف، ولذلك لا يصلح هذا الإسناد لتقوية شيء.

(1) جامع المسانيد والسنن (5/ 409 رقم 6748)

(2) التفسير الوسيط (1/ 73 رقم 21 ت عادل أحمد عبد الموجود وآخرين)

(3) جامع المسانيد والسنن (5/ 409 رقم 6748 ت عبد الملك بن عبد الله الدهيش)

(4) التفسير الوسيط (1/ 73 رقم 21 ت عادل أحمد عبد الموجود وآخرين)

(5) تقريب التهذيب (ص388 ت محمد عوامة)

(6) الجرح والتعديل (6/ 186 رقم 1021 ط دائرة المعارف العثمانية)

وأما الحسن البصري فقد ثبت سماعه من عبد الله بن مغفل عند أحمد ويحيى بن معين وأبي حاتم، فلا يظهر أن العلة هنا من جهة انقطاع الحسن عن ابن مغفل، وإنما العلة الشديدة فيما دونه، ولا سيما عدي بن الفضل.

وهذا يفيد في تحرير اختلاف اللفظ: الطريق الذي نعرف إسناده عن عبد الله بن مغفل إنما فيه: «سورة البقرة». أما لفظ «سورة الكهف» فلم نقف له على إسناد مستقل حتى يقال: إن عدي بن الفضل هو الذي رواه كذلك، أو إن «الكهف» تصحيف عن «البقرة». لذلك لا يصح الجزم بالتصحيف، لكن لا يصح أيضًا التسوية بين اللفظين؛ فالمسند المحفوظ بين أيدينا هو «البقرة»، وأما «الكهف» فمجرد عزو إلى ابن مردويه وأبي الشيخ في كتب لم يتيسر الوقوف على إسنادهما لهذه الرواية.

ولفظ «البقرة» له أصل صحيح مستقل لا يحتاج إلى هذا الإسناد الواهي؛ فقد احتج مسلم بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ».[1]

فهذا شاهد صحيح لأصل كون سورة البقرة سببًا لنفور الشيطان من البيت، لكنه لا يشهد لخصوص زيادة «تلك الليلة» من حديث ابن مغفل، ولا يشهد أصلًا لذكر «سورة الكهف». وصحة فضل سورة البقرة هنا لا يصحح الطريق الواهي عن ابن مغفل.

وورد عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا أنه قال: «اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ

(1) صحيح مسلم (1/ 539 رقم 780 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

الشَّيْطَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ». رواه الطبراني، [1] والحاكم،[2] وفي إسناده ضعف.

ورُوي عنه أيضًا: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يَدْخُلْ ذَلِكَ الْبَيْتَ شَيْطَانٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى يُصْبِحَ». رواه الدارمي،[3] والطبراني،[4] لكن إسناده منقطع؛ فإن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود، كما بيّنه الهيثمي.

فالخبر بلفظ «سورة الكهف» لم نقف له على إسناد يمكن نقده، وإنما نقله السيوطي عن ابن مردويه، وجمعه في موضع آخر مع لفظ «البقرة». وأما الطريق المسند عن عبد الله بن مغفل الذي رواه الواحدي وعزاه ابن كثير إلى الطبراني، فلفظه «سورة البقرة»، وإسناده ضعيف جدًا؛ لوجود عدي بن الفضل المتروك، ومعه علي بن زيد بن جدعان الضعيف. وقد صح من حديث أبي هريرة أصل نفور الشيطان من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة، فلا حاجة إلى الطريق الواهي. أما تخصيص سورة الكهف بأن الشيطان لا يدخل البيت تلك الليلة، فلا يثبت فيما وقفنا عليه.

(1) المعجم الكبير للطبراني (9/ 129 رقم 8643 ط مكتبة ابن تيمية)

(2) المستدرك للحاكم (2/ 285 رقم 3029)

(3) مسند الدارمي (4/ 2130 رقم 3425 ط دار المغني)

(4) المعجم الكبير للطبراني (9/ 147 رقم 8673 ط مكتبة ابن تيمية)

2178 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القراءة في الصلاة

أحكام المحدثين: قال البوصيري في بعض طرقه: «إسناد حديث جابر الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم».[1] وقال العيني: «له طرق أخرى يشد بعضها بعضًا».[2] وقال محققو المسند: «حسن بطرقه وشواهده».[3] وحسنه الألباني.[4]

لكن قال يحيى بن معين في رواية أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر: «ليس هو بشيء؛ إنما هو عبد الله بن شداد».[5] وقال أبو زرعة في هذه الرواية: «فزاد في الحديث: عن جابر».[6] وقال الدارقطني: «لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة، والحسن بن عمارة، وهما ضعيفان».[7] وقال أبو موسى الرازي الحافظ: «لم يصح فيه عندنا عن النبي ﷺ شيء، إنما اعتمد فيه مشايخنا على الروايات عن علي وعبد الله بن مسعود والصحابة»، فقال الحاكم: «أعجبني هذا لما سمعته؛ فإن أبا

(1) إتحاف الخيرة المهرة (2/ 169 رقم 1264 ت دار المشكاة للبحث العلمي)

(2) عمدة القاري (6/ 17)

(3) مسند أحمد (23/ 12 رقم 14643 ط الرسالة)

(4) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (2/ 268 رقم 397)

(5) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رقم 500)

(6) الضعفاء لأبي زرعة (2/ 718)

(7) سنن الدارقطني (2/ 108 رقم 1233 ط الرسالة)

موسى أحفظ من رأينا من أصحاب الرأي على أديم الأرض».[1] وقال البيهقي في المرفوع عن جابر: «جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما، وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما».[2] وقال الدارقطني في طريق ابن عمر بعد جمع الاختلاف: «وهو الصواب» في الموقوف، وبيّن أن روايات الرفع وهم.[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] وابن ماجه،[5] من طرق عن الحسن بن صالح بن حي، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، مرفوعًا. وظاهر رواية أحمد إسقاط الواسطة بين الحسن بن صالح وأبي الزبير، لكن المحفوظ في هذا الحديث أن بينهما جابر بن يزيد الجعفي؛ فقد رواه ابن ماجه وغيره عن الحسن بن صالح، عن جابر الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر.[6]

ورواه إسحاق بن منصور السَّلولي ويحيى بن أبي بكير، عن الحسن بن صالح، عن ليث بن أبي سليم وجابر الجعفي جميعًا، عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعًا. وقد قال ابن عدي: «وهذا معروف بجابر الجعفي عن أبي الزبير، يرويه عنه الحسن بن صالح، إلا أن إسحاق بن منصور السلولي ويحيى بن أبي بكير رويا عن الحسن بن صالح عن ليث وجابر فجمعا

(1) معرفة السنن والآثار (3/ 80 رقم 3766-3767 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(2) معرفة السنن والآثار (3/ 79 رقم 3764-3765 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(3) علل الدارقطني (رقم 2904)

(4) مسند أحمد (23/ 12 رقم 14643 ط الرسالة)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 277 رقم 850 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) سنن ابن ماجه (1/ 277 رقم 850 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

بينهما».[1] فجابر الجعفي وليث بن أبي سليم كلاهما ضعيف، ولا تتحول رواية أحدهما إلى متابعة معتبرة للآخر مع تصريح البيهقي بأنهما لا يحتج بهما وأن من تابعهما أضعف منهما.[2]

وله أصل آخر من حديث موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، وهو أهم طرق الحديث في باب العلل. فرواه عبد الرزاق،[3] عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، مرسلًا. ورواه كذلك شعبة، وسفيان بن عيينة، وجرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة، ومنصور بن المعتمر، وإسرائيل بن يونس، وأبو الأحوص وغيرهم من الثقات الأثبات، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن النبي ﷺ، لم يذكروا جابرًا.[4] وقد نص البيهقي على أن هؤلاء الثقات الأثبات رووه مرسلًا.

وخالفهم أبو حنيفة والحسن بن عمارة، فروياه عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر، موصولًا. وقد أنكر أئمة العلل هذه الزيادة؛ فقال يحيى بن معين في رواية أبي حنيفة: «ليس هو بشيء؛ إنما هو عبد الله بن شداد». وقال أبو زرعة إن أبا حنيفة «زاد في الحديث: عن جابر». وقال الدارقطني: «لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمارة، وهما ضعيفان».[5] فالمحفوظ في طريق موسى بن أبي عائشة

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 89)

(2) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 160 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) مصنف عبد الرزاق (2/ 136 رقم 2797 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(4) السنن الكبرى للبيهقي (2/ 160 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) سنن الدارقطني (2/ 108 رقم 1233 ط الرسالة)

هو الإرسال، لا الوصل.

وقد وقع في بعض الروايات عن سفيان وشريك، عن موسى بن أبي عائشة، ذكر جابر، وحكم البوصيري على ظاهر إسناد بعضها بالصحة، إلا أن هذا لا يقاوم جمع أئمة العلل للطرق، وتصريحهم بأن الحفاظ رووه عن موسى مرسلًا. فصحة رجال طريق مفرد ظاهرًا لا تزيل العلة إذا ثبتت المخالفة عن أصحاب موسى الحفاظ. وقد نقل ابن القيم في تحرير الحديث أن شعبة والثوري وابن عيينة وأبا عوانة وجماعة من الحفاظ رووه مرسلًا، وجعل هذه إحدى علتي الحديث.[1]

وروي مرفوعًا عن ابن عمر رضي الله عنهما من عدة وجوه، لكن الدارقطني جمع اختلافها وبين أن المرفوع وهم؛ فرواه خارجة بن مصعب، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا، ورواه سهل بن العباس عن ابن عُلية مرفوعًا، وكلاهما أخطأ. والصحيح عن ابن علية ما رواه أحمد وغيره، عن أيوب، عن نافع وأنس بن سيرين، عن ابن عمر من قوله. كما رواه أصحاب عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا، ورواه أنس ومحمد ابنا سيرين، وعبد الله بن دينار، وأبو مجلز عن ابن عمر موقوفًا، فقال الدارقطني: «وهو الصواب».[2] وقال الحاكم عن رفعه من حديث ابن عمر: «هذا الحديث ليس لرفعه أصل من حديث ابن عمر ولا من حديث نافع ولا من حديث أيوب السختياني بوجه».[3]

ورُوي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا، أخرجه الطبراني في «الأوسط».

(1) تهذيب سنن أبي داود (1/ 217 ط عطاءات العلم)

(2) علل الدارقطني (رقم 2904)

(3) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص180-181)

[1] وفي إسناده أبو هارون العبدي، قال الهيثمي: «وهو متروك».[2] فلا يصلح للاعتبار.

ورُوي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه الدارقطني من طريق أبي يحيى التيمي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عنه.[3] وأبو يحيى التيمي متروك الحديث، كما نقله المزي عن أبي حاتم.[4] وقال الدارقطني: «أبو يحيى التيمي، ومحمد بن عباد ضعيفان».[5] فلا يصلح شاهدًا.

ورُوي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا، لكن قال البيهقي في إسناده: «إسناده مظلم».[6] فلا يصلح للتقوية.

ورُوي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا بلفظ: «يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ، خَافَتَ أَوْ قَرَأَ»، فسأل أبو موسى الأنصاري أحمد بن حنبل عنه، فقال: «هذا منكر».[7] وقال الدارقطني: «عاصم ليس بالقوي، ورفعه وهم».[8] فلا يصلح شاهدًا لتقوية المرفوع.

فطرق الرفع لا ينهض بعضها ببعض؛ لأن طريق جابر من جهة أبي الزبير يدور على جابر الجعفي وليث بن أبي سليم ومن هو أضعف منهما، وطريق موسى بن أبي عائشة المحفوظ فيه الإرسال بشهادة جماعة من الحفاظ، وطرق ابن عمر المحفوظ فيها الوقف، وبقية الشواهد فيها متروكون أو مناكير. ولهذا كان قول أبي موسى الرازي بعد استقراء الباب: «لم

(1) المعجم الأوسط (7/ 308 رقم 7579 ط دار الحرمين)
(2) مجمع الزوائد (2/ 114 ت حسام الدين القدسي)
(3) سنن الدارقطني (2/ 125 رقم 1264 ط الرسالة)
(4) تهذيب الكمال (34/ 401 ت بشار عواد معروف)
(5) سنن الدارقطني (2/ 125 رقم 1264 ط الرسالة)
(6) القراءة خلف الإمام (ص 176)
(7) سنن الدارقطني (2/ 127 رقم 1266 ط الرسالة)
(8) سنن الدارقطني (2/ 126 رقم 1266 ط الرسالة)

يصح فيه عندنا عن النبي ﷺ شيء» موافقًا لصنيع الدارقطني والبيهقي.

فالحديث مرفوعًا ضعيف، ولا أرى رفعه إلى الحسن لغيره؛ لأن التقوية هنا تصادم عللًا محفوظة: الإرسال في أقوى طريق موسى بن أبي عائشة، والوقف في حديث ابن عمر، وضعف شديد أو نكارة في بقية الشواهد. وكثرة هذه الطرق لا تغير المحفوظ. والصواب في أشهر أصوله حديث عبد الله بن شداد مرسلًا، كما رجحه يحيى بن معين وأبو زرعة والدارقطني والبيهقي ومن بعدهم، وثبت المعنى موقوفًا عن ابن عمر من طرق متعددة.

شرح الحديث: (مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ) أي من صلى مأمومًا خلف إمام. **(فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ)** أي إن قراءة الإمام تجزئ المأموم عن القراءة على ظاهر اللفظ، سواء في الجهر أو السر إن أخذ على إطلاقه، لكن هذا الحكم لا يثبت بهذا الحديث مرفوعًا؛ لأن الحديث معلول كما تقدم. ومسألة قراءة المأموم خلف الإمام لها أدلة أخرى صحيحة، فلا ينبغي بناء حكمها على هذا الحديث الضعيف وحده.

2179 - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرُمَ عَلَى النَّارِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال الترمذي في طريق محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي: «هذا حديث حسن غريب، وقد روي من غير هذا الوجه».[1] وقال في طريق القاسم أبي عبد الرحمن: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» ووثق القاسم.[2] وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» من طرق.[3] وصححه الألباني.[4]

لكن قال النسائي في رواية مكحول عن عَنْبَسة: «مكحول لم يسمع من عنبسة شيئًا».[5] وقال في طريق محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي: «هذا خطأ، والصواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبد العزيز».[6] ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: «مكحول لم يسمع من عنبسة»، وذكر روايته بواسطة رجل عن عَنْبَسة لحديث الاثنتي عشرة ركعة.[7] وقال أبو حاتم في طريق مكحول لخبر الاثنتي عشرة ركعة: «لهذا الحديث علة»، وبيّن سقوط مولى

(1) سنن الترمذي (1/ 451 رقم 427 ت بشار)

(2) سنن الترمذي (1/ 451 رقم 427 ت بشار)

(3) صحيح ابن خزيمة (2/ 205 رقم 1190)

(4) صحيح أبي داود (1269)

(5) سنن النسائي (3/ 265 رقم 1815 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(6) سنن النسائي (3/ 266 رقم 1817 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(7) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص49)

عَنْبَسة من الإسناد، وأن ذلك دليل على عدم لقاء مكحول لعَنْبَسة.[1] وقال الذهبي عن طريق مكحول: «هذا حديث جيد الإسناد، لكن مكحول لم يلحق عنبسة».[2] وحكم عليه آل عيد بالشذوذ.[3]

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[4] من طريق مُؤَمَّل بن الفضل، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبة رضي الله عنها، مرفوعًا.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير»[5] وابن خزيمة،[6] من طرق عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، بهذا الإسناد. وتابع النعمانَ بنَ المنذر سليمانُ بن موسى، فرواه عن مكحول، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة.

فقد رواه مروان بن محمد الطاطري، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، ولفظه: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».[7]

فهذه متابعة للنعمان عن مكحول، لكنها لا ترفع علة الانقطاع؛ لأن الطريقين يلتقيان عند مكحول، وهو لم يثبت سماعه من عَنْبَسة.

---

(1) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 425–427 رقم 488)

(2) معجم شيوخ الذهبي (2/ 126)

(3) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (14/ 32)

(4) سنن أبي داود (2/ 23 رقم 1269 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(5) التاريخ الكبير (7/ 36 ت عبد الرحمن المعلمي اليماني)

(6) صحيح ابن خزيمة (رقم 1191–1192 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(7) سنن النسائي (3/ 265 رقم 1814 ت عبد الفتاح أبو غدة)

وقد وقع الاختلاف في رفع هذا الطريق ووقفه. فرواه محمود بن خالد، عن مروان بن محمد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، وذكر عن مروان أن سعيدًا كان إذا قرئ عليه الحديث مرفوعًا أقره ولم ينكره، ولكنه إذا حدث به من تلقاء نفسه لم يرفعه.[1] وهذه قرينة على تردد سعيد بن عبد العزيز في رفع الخبر، وإن كان لا يلزم من ذلك الجزم بوقفه؛ لأنه كان يقر الرفع إذا قرئ عليه.

وقد اختلف الرواة عن محمود بن خالد؛ فحفظ النسائي وغيره هذا التفصيل عنه، ورواه آخرون مرفوعًا دون ذكر التردد.

والعلة الأظهر في هذه الطريق هي الانقطاع بين مكحول وعَنْبَسة؛ فقد نفى سماعه منه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وأبو مسهر وغيرهم.

وخالفهم دُحَيْم عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، فأثبت سماعه، ونقل إثباته عن يحيى بن معين أيضًا. لكن نفي السماع جاء عن جماعة من أهل المعرفة بالعلل، ومعه قرينة إسنادية، وهي رواية الخبر بزيادة واسطة بينهما.

فقد روى ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعَنْبَسة، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، حديث فضل الاثنتي عشرة ركعة.

وسئل أبو حاتم عن هذا الإسناد، فرجح دلالته على سقوط الواسطة من رواية مكحول المباشرة، ولم يمنعه ضعف ابن لهيعة من الاستدلال بزيادته هنا؛ لأن إسقاط الرجل أيسر

(1) سنن النسائي (3/ 265 رقم 1813 ت عبد الفتاح أبو غدة)

وقوعًا من اختراعه في مثل هذا الموضع.[1]

غير أن خبر أبي حاتم في رواية الاثنتي عشرة ركعة، لا في اللفظ الذي عين أربعًا قبل الظهر وأربعًا بعدها. وإنما يستفاد منه بيان حال سماع مكحول من عَنْبَسة، مع مراعاة هذا الفرق.

وخالف مروانَ بن محمد في إسناد الخبر أبو عاصم النبيل وعبد الملك بن عمرو العَقَدي، فروياه عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبة، وذكرا القصة عند حضور الموت. رواه النسائي،[2] وابن خزيمة.[3]

وهذه مخالفة في تسمية صاحب القصة، فقالا: «محمد بن أبي سفيان»، والمحفوظ في روايات الحديث «عَنْبَسة بن أبي سفيان». وقد قال البخاري بعد ذكر الاختلاف: «وهكذا قال غير واحد عن مكحول، وهو المحفوظ، والله أعلم»، مرجحًا اسم عَنْبَسة.[4] وقال الذهبي: «الصواب: عنبسة».[5]

فالراجح أن تسمية «محمد» وهم، وأن صاحب القصة عَنْبَسة، ولا تجعل هذه الرواية طريقًا مستقلًا عن رواية مكحول؛ لأنها ترجع إلى الإسناد نفسه مع الاختلاف في اسم الراوي.

وروي أيضًا من طريق حَسَّان بن عطية، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة. فقد رواه موسى بن أعين، وروح بن عبادة، وعيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: لما نزل بعَنْبَسة جعل يتضور، فسئل عن جزعه، فذكر أنه سمع أم حبيبة تحدث عن

(1) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 425–427 رقم 488)

(2) سنن النسائي (3/ 265 رقم 1816 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(3) صحيح ابن خزيمة (رقم 1190 ت محمد مصطفى الأعظمي)

(4) التاريخ الكبير (7/ 36–37 ت عبد الرحمن المعلمي اليماني)

(5) الكاشف (2/ 171 ت محمد عوامة)

النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ»، وقال إنه لم يتركهن منذ سمعهن.[1]

وهذا الوجه فيه انقطاع؛ فإن حسان بن عطية لم يصرح بسماع القصة من عَنْبَسة، بل حكاها عنه، ولم يثبت سماعه منه. كما أن ظاهر سياقه يذكر حسان ناقلًا لما وقع لعَنْبَسة عند موته، من غير تعيين من أخبره بذلك. ولا يكفي أن يكون حسان ثقة حتى تثبت القصة؛ فإن ثقة الراوي لا يغني عن اتصال الإسناد.

وروي الحديث من طريق القاسم أبي عبد الرحمن الشامي، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة. رواه الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عَنْبَسة، قال: سمعت أختي أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».[2]

وهذا أقوى وجوه الحديث عند من صححه؛ فإن العلاء بن الحارث ثقة، والهيثم بن حميد ثقة، وقد وثق الترمذي القاسم، وحكم على الحديث بالحسن والصحة.

لكن القاسم بن عبد الرحمن الشامي مختلف فيه، وقد رُويت عنه أحاديث منكرة. قال أحمد: «منكر الحديث، ما أرى البلاء إلا من قبل القاسم».[3] وقال ابن حبان: «كان ممن يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات، ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها».[4] وقال أحمد في حديث رواه القاسم عن أبي

(1) سنن النسائي (3/ 264 رقم 1812 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) جامع الترمذي (رقم 428 ت بشار عواد معروف)

(3) المجروحين (2/ 212 ت محمود إبراهيم زايد)

(4) المجروحين (2/ 212 ت محمود إبراهيم زايد)

أمامة: «ما أرى هذا إلا من قبل القاسم».[1] غير أن القاسم وثقه ابن معين وجماعة، وقال أبو حاتم: «حديث الثقات عنه مستقيم، لا بأس به، وإنما ينكر عنه الضعفاء».[2] ولذلك لا يُحكم على جميع حديثه بالضعف بمجرد هذه الجروح، بل يُنظر في إسناد كل رواية وما احتف بها من قرائن.

وقد وقع الاختلاف في بعض مرويات القاسم لهذا الخبر؛ فروي عنه بواسطة أبي أمامة خبرُ عَنْبَسة عند الموت، إلا أن الطريق إليه يمر بعلي بن يزيد الأَلْهاني، وهو متروك الحديث، فلا يثبت بها أن القاسم تلقى الخبر من أبي أمامة.

وروي عنه أيضًا من طريق زيد بن أبي أُنَيْسة، عن رجل من أهل الشام يقال له أيوب، عن القاسم، عن عَنْبَسة، لفظ آخر يقتصر على أربع ركعات بعد الظهر، وفيه: «ما من عبد مؤمن يصلي أربع ركعات بعد الظهر، فتمس وجهه النار أبدًا». وفيه راوٍ مجهول، مع ما وقع في الطريق من نكارة.[3]

فالطريق الذي صححه الترمذي لا يُطرح بمجرد كون القاسم مختلفًا فيه، ولكنه أيضًا لا يخرج عن دائرة النقد، ولا سيما إذا ثبتت مخالفة متنية مؤثرة للمحفوظ عن عَنْبَسة.

وروي الحديث من طريق عبد الله بن المهاجر الشُّعَيْثي، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة.

رواه محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي، عن أبيه، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، مرفوعًا بلفظ: «مَنْ

(1) الجرح والتعديل (7/ 113 ط دائرة المعارف العثمانية) (2) تهذيب الكمال (23/ 389–390 ت بشار)

(3) سنن النسائي (3/ 266 رقم 1811 ت عبد الفتاح أبو غدة)

صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».[1]

ورواه عنه جماعة، منهم يزيد بن هارون وعبد الله بن نمير وأبو عبد الرحمن المقرئ وغيرهم، فثبت أصل روايته عن محمد الشُّعَيْثي.

لكن أباه عبد الله بن المهاجر الشُّعَيْثي قليل الرواية، لم يُعرف له راوٍ غير ابنه محمد. قال أبو حاتم: «روى عن عنبسة بن أبي سفيان، روى عنه ابنه محمد».[2] وقال الذهبي: «ما روى عنه سوى ابنه محمد».[3] وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكنه قال: «يعتبر بحديثه غير رواية ابنه».[4] وهذا قيد مؤثر؛ إذ لم تُعرف له رواية إلا من طريق ابنه. وقال ابن حجر: «مقبول».[5] وأما سماعه من عنبسة، فلم أقف على تصريح به، لكن عدم الوقوف على التصريح بالسماع لا يكفي وحده للحكم بالانقطاع. وعليه، فعبد الله بن المهاجر مجهول الحال، ولا يُحتج برواية ابنه عنه إذا انفرد بها، حتى تقوم قرينة معتبرة على ثبوتها.

وخالف إسرائيلُ بن يونس جماعةً من أصحاب محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي في الإسناد والمتن؛ فرواه عن محمد بن عبد الله بن المهاجر، عن عَنْبَسَة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها، مرفوعًا بلفظ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».[6] فأسقط إسرائيلُ عبدَ الله بن المهاجر من الإسناد، واقتصر على الأربع قبل الظهر، خلافًا لرواية

(1) جامع الترمذي (رقم 427 ت بشار عواد معروف)

(2) الجرح والتعديل (5/ 175 رقم 820 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) ميزان الاعتدال (2/ 509 رقم 4635 ت علي محمد البجاوي)

(4) الثقات (7/ 45 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) تقريب التهذيب (ص 325 رقم 3669 ت محمد عوامة)

(6) مصنف عبد الرزاق (3/ 68 رقم 4828 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

يزيد بن هارون وأبي عبد الرحمن المقرئ وغيرهما، فقد ذكروا أباه في الإسناد، وذكروا الأربع قبل الظهر والأربع بعدها.

لكن رواية الجماعة عن محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي هي المحفوظة عنه؛ لتعدد رواتها واتفاقهم على ذكر الأربع قبل الظهر وبعدها.

ومع ذلك فالطريق ضعيف لجهالة حال عبد الله بن المهاجر من جهة الضبط، وعدم ثبوت سماعه من عَنْبَسة. ولهذا قال النسائي بعد إخراجه: «هذا خطأ، والصواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبد العزيز».[1]

وهذا النقد من النسائي يتوجه إلى طريق الشُّعَيْثي، وترجيحه طريق مروان، ولا يصح تحويله إلى حكم مستقل بصحة طريق مروان؛ لأن ذلك الطريق نفسه من رواية مكحول التي لم يثبت اتصالها بعَنْبَسة.

وجاء طريق آخر من رواية إبراهيم بن أبي عَبْلة، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، وفيه الاقتصار على أربع ركعات قبل الظهر. رواه سلامة بن ناهض المقدسي، عن عبد الله بن هانئ بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، مرفوعًا.[2]

وهذا طريق شديد الضعف؛ ففيه سلامة بن ناهض، وهو ضعيف مجهول، وعبد الله بن هانئ متهم برواية البواطيل، فلا يصلح للاعتبار ولا لتقوية الحديث.

والمحفوظ ما روى مسلم من طريق داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن

(1) سنن النسائي (3/ 266 رقم 1817 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) المعجم الكبير للطبراني (23/ 225 رقم 455)

أوس، قال: حدثني عَنْبَسة بن أبي سفيان، في مرضه الذي مات فيه، بحديث يُتَسارُّ إليه، قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». قالت أم حبيبة: «فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ». وقال عَنْبَسة: «فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة». وقال عمرو بن أوس والنعمان بن سالم مثل ذلك.[1]

ورواه مسلم من طريق شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عَنْبَسة، عن أم حبيبة، بلفظ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».[2]

شرح الحديث: (مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ) المحافظة هي المداومة والمواظبة على العمل، وليس المراد صلاة الركعات مرة واحدة، بل ملازمتها وعدم التفريط فيها بحسب الاستطاعة **(وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا)** أي أربع ركعات نافلة تؤدى بعد فريضة الظهر، والزيادة على الركعتين البعديتين المعروفتين من الرواتب هي محل الزيادة التي وقع البحث في ثبوت فضلها الخاص **(حَرُمَ عَلَى النَّارِ)** أي كان له وعد بالنجاة من النار بسبب محافظته على هذه الصلاة، على فرض ثبوت الحديث، وليس في ذلك أن صلاة النافلة تُسقط الفرائض أو تبيح المحرمات؛ فإن نصوص الوعد لا تُفهم بمعزل عن بقية نصوص الشرع. وقد ثبت في صحيح مسلم فضل المحافظة على اثنتي عشرة ركعة من التطوع في اليوم والليلة، وأن الله يبني لمن صلاها بيتًا في الجنة، وهذا أصل صحيح يغني عن الاعتماد على الوعد المختلف في ثبوته

(1) صحيح مسلم (1/ 502 رقم 728 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (1/ 503 رقم 728 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

في رواية الثماني.

2180 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا: «**خُذُوا جُنَّتَكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِنْ عَدُوٍّ قَدْ حَضَرَ. قَالَ: لَا، جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ، قُولُوا: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ وَمُجَنِّبَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».[1] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[2] وقال العلائي في ابن عَجْلان: «تكلم في حفظه، ولكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن».[3] وقال الهيثمي: «رجاله في الصغير رجال الصحيح غير داود بن بلال وهو ثقة».[4] وقال ابن حجر: «هذا حديث حسن».[5] وصححه الألباني.[6]

لكن رجح البخاري الإرسال فقال بعد ذكر الوجه الموصول والمرسل: «والأول أصح».[7] وقال أبو حاتم في رواية عبد العزيز بن مسلم الموصولة: «فعلمت أنه قد أفسد على عبد العزيز

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 725 رقم 1985 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(2) الترغيب والترهيب (2/ 355 رقم 2404 ت إبراهيم شمس الدين)

(3) تفسير الباقيات الصالحات (1/ 23)

(4) مجمع الزوائد (10/ 92 ت حسام الدين القدسي)

(5) الأمالي المطلقة (ص225 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(6) صحيح الجامع الصغير (رقم 3214)

(7) التاريخ الكبير (6/ 122 رقم 1907 ط دائرة المعارف العثمانية)

بن مسلم، وبيّن عورته، وحديث فضيل أشبه».[1] وقال العقيلي في عبد العزيز بن مسلم القَسْمَلي: «في حديثه بعض الوهم». وأورد هذا الحديث في ترجمته.[2] وقال الدارقطني بعد ذكر الاختلاف على ابن عَجْلان في وصله وإرساله: «وقول أبي خالد الأحمر أصحها».[3]

تخريج الحديث: رواه النسائي،[4] والطبراني،[5] والحاكم،[6] والبيهقي،[7] من طرق عن عبد العزيز بن مسلم القَسْمَلي، عن محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا. ولفظ النسائي: «خُذُوا جُنَّتَكُمْ... لَا، وَلَكِنْ جُنَّتُكُمْ مِنَ النَّارِ، قَوْلُ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجَنِّبَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ».[8] وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا عبد العزيز».[9]

وخالف عبدَ العزيز في وصله أبو خالد الأحمر سليمان بن حَيَّان، فرواه عن محمد بن

(1) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 100 رقم 1793 ط الفاروق)

(2) الضعفاء الكبير (3/ 17-18 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(3) علل الدارقطني (8/ 155 رقم 1474 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(4) السنن الكبرى للنسائي (9/ 313 رقم 10617 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(5) المعجم الأوسط (4/ 219 رقم 4027 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(6) المستدرك على الصحيحين (1/ 725 رقم 1985 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(7) شعب الإيمان (2/ 118 رقم 598 ط الرشد)

(8) السنن الكبرى للنسائي (9/ 313 رقم 10617 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(9) المعجم الأوسط (4/ 219 رقم 4027 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

عَجْلان، عن عبد الجليل بن حُميد، عن خالد بن أبي عِمران، عن النبي ﷺ مرسلًا، وأخرجه العقيلي من طريق أبي بكر بن أبي شيبة بهذا الإسناد.[1] ولفظه: «خُذُوا جُنَّتَكُمْ... سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ وَمُجَنِّبَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ».

ورواه فُضيل بن عِياض، عن محمد بن عَجْلان، عن رجل من أهل الإسكندرية، عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو الوجه الذي كشف لأبي حاتم علة رواية عبد العزيز الموصولة، فقال: «حديث فضيل أشبه».[2] ورواه سفيان بن عُيينة، عن ابن عَجْلان مرسلًا أيضًا، ولم يجاوز به ابنَ عَجْلان، كما حكاه الدارقطني.[3] ثم رجح الدارقطني رواية أبي خالد الأحمر المرسلة فقال: «وقول أبي خالد الأحمر أصحها».[4]

وهذا الترجيح لم ينفرد به الدارقطني؛ فقد ذكر البخاري عبد الجليل بن حُميد، عن خالد بن أبي عِمران، عن النبي ﷺ بهذا الخبر مرسلًا، ثم ذكر رواية عبد العزيز بن مسلم، عن ابن عَجْلان، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة مرفوعًا، وقال: «والأول أصح».[5] فاجتمع البخاري وأبو حاتم والدارقطني على أن الوجه الموصول بأبي هريرة عن ابن عَجْلان غير محفوظ، وأن الإرسال هو الأشبه والأصح. وهذه علة خفية لا يدفعها كون رجال الإسناد في الظاهر مقبولين، ولا تصحيح الحاكم له على شرط مسلم.

(1) الضعفاء الكبير (3/ 18 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 100 رقم 1793 ط الفاروق)

(3) علل الدارقطني (8/ 155 رقم 1474 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(4) علل الدارقطني (8/ 155 رقم 1474 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(5) التاريخ الكبير (6/ 122 رقم 1907 ط دائرة المعارف العثمانية)

وروي الحديث عن أبي هريرة من طريق أخرى؛ رواه النسائي،[1] والطبراني،[2] من طريق زيد بن الحُباب، عن منصور بن سلمة الهُذلي، عن حُكَيْم بن محمد بن قيس بن مَخْرمة، عن أبيه محمد بن قيس، عن أبي هريرة، مرفوعًا، ولفظه: «فَإِنَّهُنَّ مُقَدِّمَاتٌ وَمُؤَخِّرَاتٌ وَمُنَجِّيَاتٌ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ».[3]

وهذا الطريق لا ينهض لتصحيح الحديث؛ فإن حُكَيْم بن محمد قليل الحديث، وقد قال أبو حاتم في حُكَيْم بن محمد المدني الراوي عن المَقْبُري: «هو مجهول».[4] وجزم ابن القطان بأن حُكَيْمًا الواقع في هذا الحديث هو المجهول المذكور، فقال في هذا الطريق: «فيه حكيم بن محمد وهو مجهول». ونقل ذلك مغلطاي في ترجمته.[5] ومنصور بن سلمة نفسه لم يثبت فيه توثيق متقدم سوى ذكر ابن حبان له في الثقات، ولم يرو عنه فيما ذكر المزي إلا زيد بن الحُباب.[6] فهذه الطريق ضعيفة لا تقاوم ترجيح أئمة العلل للمرسل في الطريق الآخر.

وله شاهد عن أنس رضي الله عنه؛ رواه الطبراني،[7] من طريق كثير بن سليم، عن أنس، بنحوه، وفيه زيادة: «ولا حول ولا قوة إلا بالله». وهذا الطريق شديد الضعف؛ فكثير بن

(1) السنن الكبرى للنسائي (9/ 313 رقم 10618 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(2) الدعاء (ص480 رقم 1684)

(3) السنن الكبرى للنسائي (9/ 313 رقم 10618 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(4) الجرح والتعديل (3/ 287 رقم 1281 ط دائرة المعارف العثمانية)

(5) إكمال تهذيب الكمال (4/ 130 ط العلمية)

(6) تهذيب الكمال (28/ 533 ت بشار)

(7) المعجم الأوسط (3/ 289 رقم 3179 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

سليم قال فيه يحيى بن معين: «ضعيف»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث، لا يروي عن أنس حديثًا له أصل من رواية غيره». وقال النسائي: «متروك الحديث».[1] فلا يصلح حديثه لتقوية المرفوع.

وروي عن عائشة رضي الله عنها؛ أخرجه ابن مردويه في «جزء فيه ما انتقى على الطبراني» من طريق يَسَرة بن صفوان، عن يزيد بن بُزَيْع الرَّملي، عن محمد بن عَجْلان، عن القاسم، عن عائشة، مرفوعًا بنحوه.[2] ويزيد بن بُزَيْع ضعيف؛ ضعفه يحيى بن معين والدارقطني، وقال العقيلي: «لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به».[3] فهذه الطريق كذلك لا تصلح لرفع الحديث ولا لمعارضة حكم أئمة العلل في طريق أبي هريرة.

وقد وقع اضطراب ظاهر في ألفاظ آخر الحديث؛ ففي رواية: «مُجَنِّبَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ». وفي أخرى: «مُقَدِّمَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ وَمُجَنِّبَاتٍ»، وفي أخرى: «مُسْتَقْدِمَاتٍ وَمُجَنِّبَاتٍ».وفي أخرى: «مُقَدِّمَاتٍ وَمُؤَخِّرَاتٍ وَمُنَجِّيَاتٍ». وفي بعضها زيادة: «ولا حول ولا قوة إلا بالله». وهذه الاختلافات وحدها لا تكفي للحكم على أصل الخبر، لكنها تؤكد أن ألفاظ السياق لم تحفظ على وجه واحد.

فالطريق الأشهر للحديث يدور على محمد بن عَجْلان، واختلف عليه؛ فوصله عبد العزيز بن مسلم القَسْمَلي عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة، وخالفه أبو خالد الأحمر فرواه عن ابن عَجْلان عن عبد الجليل بن حُميد عن خالد بن أبي عِمران مرسلًا، وروي عن فضيل بن عِياض وسفيان بن عُيينة عن ابن عَجْلان على الإرسال أيضًا. وقد نص البخاري على أن

(1) الجرح والتعديل (7/ 152 رقم 846 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) جزء فيه ما انتقى ابن مردويه على الطبراني (رقم 156) (3) الكامل في ضعفاء الرجال (9/ 176)

المرسل أصح، وقال أبو حاتم إن رواية فضيل المرسلة أشبه وإن عبد العزيز أفسد الحديث، ورجح الدارقطني رواية أبي خالد المرسلة. وأما الطريق الموصول الآخر عن أبي هريرة ففيه حُكَيْم بن محمد الذي جهله أبو حاتم وابن القطان، وشاهد أنس شديد الضعف، وطريق عائشة ضعيف؛ فلا تصلح هذه الطرق لمعارضة حكم أئمة العلل أو لرفع المرسل إلى الحسن لغيره.

فالراجح أن الحديث مرفوعًا ضعيف، والمحفوظ عن ابن عَجْلان مرسل، وأما فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير فأصل ثابت بأحاديث صحيحة أخرى، لكن خصوص هذا السياق وما فيه من «جنتكم من النار» و«مقدمات ومعقبات ومجنبات» لا يثبت مرفوعًا.

شرح الحديث: (خُذُوا جُنَّتَكُمْ) الجُنَّة بضم الجيم: ما يستتر به ويتقى، كالترس والوقاية، ففهم الصحابة أولًا الجُنَّة الحسية التي يتقى بها العدو **(أَمِنْ عَدُوٍّ قَدْ حَضَرَ؟)** أي أَنأخذ ما نتقي به لعدو حضر للقتال؟ **(لَا، جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ)** أي على فرض ثبوت الحديث: خذوا من الأعمال ما يكون سببًا للوقاية من النار **(سُبْحَانَ اللهِ)** تنزيه الله تعالى عن كل نقص وما لا يليق بجلاله **(وَالْحَمْدُ للهِ)** إثبات المحامد الكاملة لله والثناء عليه بها **(وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)** إفراد الله بالعبادة ونفيها عما سواه **(وَاللهُ أَكْبَرُ)** أي الله أعظم وأكبر من كل شيء **(يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ)** أي تتقدم لصاحبها بما أعد الله عليها من الثواب، على فرض ثبوت اللفظ **(وَمُعَقِّبَاتٍ)** أي يأتي بعضها عقب بعض، وقيل تتبع صاحبها في النفع والثواب **(وَمُجَنِّبَاتٍ)** أي تكون في جوانبه وقاية له، وهذا التفسير مبني على هذا اللفظ، وقد اختلفت الروايات فيه اختلافًا كثيرًا **(وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ)** أي جعلت الرواية هذه الأذكار من الباقيات الصالحات التي يبقى ثوابها للعبد، إلا أن تعيينها بهذا الحديث المرفوع لا يثبت على الراجح،

وإن ورد تفسير «الباقيات الصالحات» بهذه الأذكار من وجوه أخرى.

2181 - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالرُّمَّانِ فَكُلُوهُ بِشَحْمِهِ، فَإِنَّهُ دِبَاغُ الْمَعِدَةِ، وَمَا مِنْ حَبَّةٍ تَقَعُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ إِلَّا أَنَارَتْ قَلْبَهُ، وَحَرَسَتْهُ مِنْ شَيَاطِينِ الْوَسْوَسَةِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا**».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، الفضائل

ملاحظات على الحكم: مكذوب، وأصل قوله: «كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة» موقوف حسن على علي رضي الله عنه.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي في أصل الخبر الموقوف على علي: «رواه أحمد ورجاله ثقات».[1] وقال محققو «المسند» في أثر علي: «إسناده محتمل للتحسين».[2]

لكن قال ابن عدي في الطريق الذي وردت فيه زيادة إنارة القلب وشيطان الوسوسة: «وهذان الحديثان عن يزيد بن يزيد بن جابر، وضعهما سليمان بن عمرو».[3] وقال ابن القيسراني: «موقوف، وفيه سليمان النخعي كذاب».[4] وقال الذهبي في سليمان راوي هذا الخبر: «كذاب».[5] وقال ابن عراق في الطريق المرفوع: «فيه سليمان بن عبد الله بن عمر بن وهب

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 99 ت حسام الدين القدسي)

(2) مسند أحمد (38/ 273 رقم 23237 ط الرسالة)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 224 ط دار الكتب العلمية)

(4) ذخيرة الحفاظ (3/ 1595)

(5) ميزان الاعتدال (2/ 217 ت علي محمد البجاوي)

وجماعة لم أعرفهم».[1]

تخريج الحديث: رواه الديلمي[2] من طريق محمد بن خالد المُزَني، عن سليمان بن عبد الله بن عمرو بن وهب، عن يزيد بن جابر، عن مَكْحُول، عن بُسر بن عطية، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مرفوعًا بهذا السياق. ووقع في هذه الرواية اسم الراوي: «سليمان بن عبد الله بن عمرو بن وهب»، والمحفوظ في كتب الرجال وفي رواية ابن عدي: سليمان بن عمرو بن عبد الله بن وهب، أبو داود النَّخَعي الكوفي، وهو المشهور بالكذب ووضع الحديث؛ فالظاهر أن الاسم في رواية «زهر الفردوس» وقع فيه قلب أو تصحيف.

ورواه ابن عدي من طريق أحمد بن عبد الواحد بن عَبُّود، عن محمد بن خالد المُزَني، عن سليمان بن عمرو بن عبد الله بن وهب، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مَكْحُول، عن عطية بن بُسر، وقال مرة: بُسر بن عطية، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفًا بلفظ: «عليكم بالرمان فكلوه بشحمه فإنه دباغ المعدة، وما من حبة تقع في جوف رجل إلا أنارت قلبه، وخرست شيطان الوسوسة أربعين يومًا».[3] ثم قال ابن عدي عقب هذا الخبر وخبر آخر: «وهذان الحديثان عن يزيد بن يزيد بن جابر، وضعهما سليمان بن عمرو».[4] فالنص صريح من إمام متقدم في أن هذه الزيادة من وضع سليمان.

وقد اضطرب سليمان نفسه أو من دونه في اسم شيخ مكحول؛ فجاء مرة: «عطية بن بُسر»،

(1) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (2/ 261 ط دار الكتب العلمية)

(2) زهر الفردوس (5/ 686 ط جمعية دار البر، دبي)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 224 ط دار الكتب العلمية)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 224 ط دار الكتب العلمية)

ومرة: «بُسر بن عطية»، وقال أحمد بن عامر: «بِشر بن عطية» ولم يشك.[1] وهذا الاضطراب لا يحتاج إلى تكلف الترجيح فيه؛ لأن مدار الطريق على سليمان بن عمرو، وهو ساقط متهم بالوضع، فلا يثبت الإسناد بأي صورة من هذه الصور.

وسليمان هو ابن عمرو بن عبد الله بن وهب، أبو داود النَّخَعي الكوفي. قال أحمد بن حنبل: «كذاب». وقال أيضًا: «كان يضع الأحاديث الكاذبة». وقال يحيى بن معين: «ليس بشيء، يكذب، يضع الحديث». وقال أبو حاتم: «ذاهب الحديث، متروك الحديث، كان كذابًا». وامتنع من قراءة حديثه. وغلظ أبو زرعة القول فيه.[2] وقال البخاري: «معروف بالكذب».[3] وقال ابن عدي: «أجمعوا على أنه يضع الحديث».[4] فهذا جرح شديد متفق الاتجاه، لا يصلح معه الطريق للاعتبار فضلًا عن الاحتجاج.

أما الموقوف على علي رضي الله عنه، فقد رواه أحمد،[5] والدينوري،[6] وأبو نعيم،[7] والبيهقي،[8] من طرق عن سعيد بن خُثَيْم أبي معمر الهلالي، عن جدته رِبْعِيَّة بنت عياض الكلابية، قالت: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: «كلوا الرمان بشحمه، فإنه دباغ المعدة».

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 224 ط دار الكتب العلمية)

(2) الجرح والتعديل (4/ 132-133 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) التاريخ الكبير (4/ 28 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 224 ط دار الكتب العلمية)

(5) مسند أحمد (38/ 273 رقم 23237 ط الرسالة)

(6) المجالسة وجواهر العلم (3/ 638 رقم 634 ت مشهور حسن آل سلمان)

(7) الطب النبوي (1/ 408 رقم 365 ت مصطفى خضر دونمز التركي)

(8) شعب الإيمان (8/ 104 رقم 5557 ط الرشد)

وجاء عند البيهقي: «سمعت عليًا على منبر الكوفة يقول: يا أيها الناس كلوا الرمان بشحمه؛ فإنه دباغ المعدة». فجميع هذه الطرق ترجع إلى سعيد بن خُثَيْم عن جدته، وليست مخارج مستقلة.

ورِبْعِيَّة بنت عياض الكلابية تابعية كوفية، وقد صرحت بسماع علي رضي الله عنه، ووثقها العجلي فقال: «تابعية ثقة، سمعت من علي».[1] وذكرها ابن حبان في «الثقات».[2] فلا انقطاع في هذا الموضع.

وأما سعيد بن خُثَيْم أبو معمر الهلالي الكوفي، فقد وثقه يحيى بن معين، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال النسائي: «لا بأس به»، ووثقه العجلي، لكن قال الأزدي: «منكر الحديث».[3] وقال ابن عدي: «مقدار ما يرويه غير محفوظ».[4] ولخص ابن حجر حاله بقوله: «صدوق رمي بالتشيع له أغاليط».[5]

فالرجل ليس ممن يطرح حديثه، وقد وثقه أئمة، وما قيل فيه من الأغاليط يمنع من التوسع في تصحيح غرائبه، لكنه في مثل هذا الأثر المتصل الذي لم تظهر فيه مخالفة ولا نكارة قوية يكون حديثه في دائرة الحسن، ولا سيما مع توثيق رِبْعِيَّة وتصريحها بالسماع. ولهذا فالأقرب أن إسناد الأثر إلى علي رضي الله عنه حسن، وقد قواه الهيثمي بقوله: «رجاله ثقات».

(1) معرفة الثقات (2/ 452 رقم 2334 ت عبد العليم البستوي)

(2) الثقات لابن حبان (4/ 245)

(3) الجرح والتعديل (4/ 17 رقم 67 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) ميزان الاعتدال (2/ 133 رقم 3162 ت علي محمد البجاوي)

(5) تقريب التهذيب (ص235)

فالحديث المحفوظ موقوف على علي رضي الله عنه، يدور على سعيد بن خُثَيْم، عن جدته رِبْعِيَّة بنت عياض، عنها سماعًا من علي. ورِبْعِيَّة ثقة، وسعيد مختلف فيه إلا أن جماعة من النقاد وثقوه أو قالوا فيه «لا بأس به»، وما ورد من جرحه لا ينزله إلى مرتبة المتروك؛ فالراجح أن الأثر موقوف حسن.

وأما رفعه إلى النبي ﷺ، وما زيد عليه من قوله: «وما من حبة...» إلى ذكر الأربعين، فموضوع؛ لانفراده من طريق سليمان بن عمرو الذي اتهمه الأئمة بوضع الحديث.

2182 - عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: **«خَرَجْنَا وَفْدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا تَرَى فِي رَجُلٍ مَسَّ ذَكَرَهُ فِي الصَّلَاةِ؟. قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْكَ أَوْ بِضْعَةٌ مِنْكَ؟».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الطهارة، نواقض الوضوء

أحكام المحدثين: قال علي بن المديني: «حديث مُلَازِم هذا أحسن من حديث بُسرة».[1] وأصلحه أبو داود،[2] وقال الترمذي: «هذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب». وقال: «حديث مُلَازِم بن عَمْرو، عن عبد الله بن بَدْر أصح وأحسن».[3] وقال الطحاوي: «فهذا حديث مُلَازِم صحيح مستقيم الإسناد، غير مضطرب في إسناده ولا في متنه».[4] وأورده ابن حبان في «صحيحه»،[5] وسكت عنه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى»، وسكوته عنده دليل على الصحة إذا لم يذكر علة.[6] وأورده الضياء في «المختارة».[7]

(1) شرح معاني الآثار (1/ 76 رقم 462 ت محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق)

(2) سنن أبي داود (1/ 46 رقم 182 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(3) سنن الترمذي (رقم 85 ت بشار عواد معروف)

(4) شرح معاني الآثار (1/ 76 رقم 461 ت محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق)

(5) صحيح ابن حبان (رقم 1119 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) الأحكام الوسطى (1/ 139)

(7) الأحاديث المختارة (8/ 153 رقم 2706 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

لكن قال الشافعي في قَيْس بن طَلْق: «سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره، وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجاحته في الحديث وتثبته».[1] وسأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن الحديث فقال: «فلم يثبتاه، وقالا: قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة، ووهناه».[2] وقال البيهقي: «قيس بن طلق ليس بالقوي عندهم»، ونقل تضعيفه، ثم رجح أن رواية عكرمة بن عمار عنه منقطعة.[3] وقال النووي: «ضعيف».[4] وقال الألباني: «حسن صحيح».[5]

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة،[6] وأبو داود،[7] والترمذي،[8] والنسائي،[9] وابن أبي عاصم،[10] وابن حبان،[11] والدارقطني،[12] والضياء،[13] من طرق عن مُلَازِم بن عَمْرو الحَنَفي، عن عبد الله بن بَدْر، عن قَيْس بن طَلْق، عن أبيه طَلْق بن علي رضي الله عنه، مرفوعًا.

وهذه أجود طرق الحديث؛ ولذلك قال الترمذي بعد ذكر رواية أيوب بن عُتبة ومحمد بن

---

(1) السنن الكبرى للبيهقي (1/ 135 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم (1/ 568 رقم 111 ت فريق من الباحثين بإشراف سعد الحميد وخالد الجريسي)

(3) الخلافيات (1/ 327 رقم 543 ت فريق البحث العلمي بإشراف محمود أبو شذا النحال)

(4) خلاصة الأحكام (1/ 137)

(5) صحيح سنن النسائي (1/ 9)

(6) مصنف ابن أبي شيبة (رقم 1761 ت سعد بن ناصر الشثري)

(7) سنن أبي داود (1/ 46 رقم 182 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(8) سنن الترمذي (رقم 85 ت بشار عواد معروف)

(9) السنن الكبرى للنسائي (1/ 137 رقم 160 ط الرسالة)

(10) الآحاد والمثاني (3/ 295 رقم 1675)

(11) صحيح ابن حبان (رقم 1119 ت شعيب الأرناؤوط)

(12) سنن الدارقطني (رقم 543 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

(13) الأحاديث المختارة (8/ 153 رقم 2706 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

جابر عن قيس: «وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة، وحديث ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن».[1] وقال الطحاوي: «فهذا حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد، غير مضطرب في إسناده ولا في متنه».[2] ونقل بإسناده عن علي بن المديني قوله: «حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة».[3]

ورواه أبو داود،[4] وابن ماجه،[5] وأحمد،[6] والدارقطني،[7] من طرق عن محمد بن جابر اليَمامي، عن قَيْس بن طَلْق، عن أبيه، مرفوعًا. ولفظ ابن ماجه: «لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ». ومحمد بن جابر ضعيف الحفظ، فلا يستقل بتقوية الحديث، وإنما هو متابع لقيس عن أبيه، والعلة التي وقع فيها الخلاف باقية في قيس نفسه.

ورواه أحمد من طريق حماد بن خالد، عن أيوب بن عُتبة اليَمامي، عن قَيْس بن طَلْق، عن أبيه، مرفوعًا، بلفظ: «إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ جَسَدِكَ».[8] وأيوب بن عتبة ضعيف مضطرب الحديث، وقد نص الترمذي على أن طريق ملازم أصح وأحسن من طريقه، فلا تعد روايته عاضدًا مستقلًا يرفع حال قيس.

(1) سنن الترمذي (رقم 85 ت بشار عواد معروف)

(2) شرح معاني الآثار (1/ 76 رقم 461 ت محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق)

(3) شرح معاني الآثار (1/ 76 رقم 462 ت محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق)

(4) سنن أبي داود (رقم 183 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 163 رقم 483 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) مسند أحمد (26/ 219 رقم 16292 ط الرسالة)

(7) سنن الدارقطني (رقم 541 ت شعيب الأرناؤوط وآخرين)

(8) مسند أحمد (26/ 214 رقم 16286 ط الرسالة)

ورواه البيهقي من طريق عِكْرِمة بن عَمَّار اليَمامي، عن قَيْس بن طَلْق: «أن طلقًا سأل النبي ﷺ عن الرجل يمس ذكره وهو في الصلاة؟ فقال: لا بأس به، إنما هو كبعض جسده». ثم قال البيهقي: «وهذا منقطع؛ لأن قيسًا لم يشهد سؤال طلق»، وقال: «وعكرمة بن عمار أقوى من رواه عن قيس بن طلق».[1] وهذا الوجه مهم في العلة؛ فإن عكرمة، وهو عند البيهقي أمثل من حمل الخبر عن قيس، لم يقل: «عن أبيه»، وإنما حكاه قيس عن قصة لم يشهدها، فجاء منقطعًا.

ومدار الحديث بجميع طرقه المعتبرة على قَيْس بن طَلْق بن علي الحَنَفي. وقد اختلف النقاد فيه؛ فقال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين عن عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق، فقال: «شيوخ يمامية ثقات»، وقال العجلي: «قيس بن طلق يمامي تابعي، ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات».[2] فلهذا صحح الحديثَ أو قبله جماعة.

لكن في المقابل جاء النقد من أئمة علل كبار في نفس الحديث؛ فقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر، عن قيس، عن أبيه، فقال: «فلم يثبتاه»، وقالا: «قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة»، ووهناه.[3] وهذه عبارة أخص من التوثيق العام؛ لأنها وردت عند فحص هذا الحديث بعينه، ومن ناقدين من أئمة العلل.

وقد سلك البيهقي المسلك نفسه بعد جمع طرق الخبر؛ فذكر طريق ملازم، ثم طريق محمد

(1) معرفة السنن والآثار (1/ 411 رقم 1125)

(2) تهذيب الكمال (24/ 57-58 ت بشار)

(3) علل الحديث لابن أبي حاتم (1/ 568 رقم 111 ت فريق من الباحثين بإشراف سعد الحميد وخالد الجريسي)

بن جابر وأيوب بن عتبة، وبيّن ضعفهما، ثم ذكر رواية عكرمة بن عمار المرسلة، وقال إن عكرمة «أمثل من رواه عن قيس»، ثم ساق كلام الشافعي وأبي حاتم وأبي زرعة في عدم الاحتجاج بقيس.[1] فهذا ليس تضعيفًا مبنيًا على طريق محمد بن جابر وحده، بل نظر في مجموع الاختلاف عن قيس.

وأما ما نقل عن يحيى بن معين من قوله في قيس: «لا يحتج بحديثه»، ففيه تعارض مع الرواية الصريحة عنه بواسطة عثمان الدارمي التي وصف فيها شيوخ اليمامة المذكورين بالثقة؛ فلا يجعل قول ابن معين من أصول التضعيف هنا، وإنما العمدة في ذلك على تصريح أبي حاتم وأبي زرعة، وعلى صنيع الشافعي والبيهقي.

وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه بلفظ: «إِنَّمَا هُوَ جُزْءٌ مِنْكَ»، رواه ابن ماجه من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة.[2] لكنه لا يصلح للاعتبار؛ فإن جعفر بن الزبير متروك، وقد قال ابن عدي: «ولجعفر بن الزبير هذا أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم، وعامتها مما لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين».[3] فلا يصح تقوية حديث طلق به.

وقد وردت آثار عن جماعة من الصحابة في عدم إيجاب الوضوء من مس الذكر، لكنها لا تكون شواهد مرفوعة لحديث طلق؛ لأنها تثبت مذهب الصحابي وعمله، لا نسبة هذا اللفظ إلى النبي ﷺ.

(1) السنن الكبرى للبيهقي، حديث 645

(2) سنن ابن ماجه (1/ 163 رقم 484 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 136)

فالحديث يدور على قَيْس بن طَلْق، وأجود من رواه عنه الطريق الذي يرويه مُلَازِم بن عَمْرو، عن عبد الله بن بَدْر، عنه، عن أبيه، وهو طريق مستقيم في ظاهره؛ ولهذا صححه الطحاوي، وقواه علي بن المديني، وقبله الترمذي وأبو داود وابن حبان وعبد الحق والضياء. لكن مدار الطريق قيس نفسه، وقد صرح أبو حاتم وأبو زرعة عند سؤالهم عن هذا الحديث بأنه «ليس ممن تقوم به الحجة»، ولم يثبتا الخبر، ووافق هذا نقد الشافعي، وجمع البيهقي طرقه فرجح التوقف فيه، ولا سيما مع رواية عكرمة بن عمار عنه على الانقطاع، وهو عند البيهقي أمثل من روى عن قيس. وشاهد أبي أمامة شديد الضعف لا يصلح للجبر.

فالراجح على منهج نقد العلل أن الحديث ضعيف، وضعفه غير شديد؛ والخلاف فيه قوي، حتى صححه أو حسنه جماعة معتبرون. ولا يصح وصفه بالمنكر؛ فقد رواه عن قيس جماعة، ووثقه بعض الأئمة، وإنما موضع الترجيح: هل يحتمل قيس هذا الحديث أم لا؟ والأقرب تقديم نقد أبي حاتم وأبي زرعة الخاص بالحديث على التوثيق المجمل.

شرح الحديث: (خَرَجْنَا وَفْدًا) أي خرج طَلْق بن علي رضي الله عنه مع جماعة من قومه قاصدين رسول الله ﷺ، والوفد جماعة يقدمون على الأمير أو العظيم في أمر من الأمور، **(حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ)** أي وصلوا إليه في المدينة، **(فَبَايَعْنَاهُ)** أي عاهدوه على الإسلام والطاعة في المعروف، **(وَصَلَّيْنَا مَعَهُ)** أي أدركوا الصلاة خلفه ﷺ، **(فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ)** أي فرغ منها، **(جَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ)** أي ظهر من حاله وهيئته أنه من أهل البادية، **(مَا تَرَى فِي رَجُلٍ مَسَّ ذَكَرَهُ فِي الصَّلَاةِ؟)** أي ما حكم وضوئه وصلاته إذا وقعت يده على ذكره وهو يصلي، وقد جاءت بعض الروايات بلفظ السؤال عن مسه بعد الوضوء، **(وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْكَ)** المُضغة القطعة من اللحم بقدر ما يمضغ، **(أَوْ بِضْعَةٌ مِنْكَ)** البَضعة

القطعة من الجسد؛ والمعنى على فرض ثبوت الحديث أن الذكر عضو من بدن الإنسان كسائر أعضائه، فلا يكون مجرد مسه ناقضًا للوضوء. لكن الحكم الفقهي النهائي في مس الذكر لا يبنى على هذا الخبر وحده؛ فقد وردت في الباب أحاديث أخرى صحيحة بالأمر بالوضوء منه، وهي مسألة مستقلة عن تحقيق ثبوت حديث طلق.

2183 - عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: «**كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ، يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الطهارة

ملاحظات على الحكم: مرفوع ضعيف، وأصل البول في الإناء ثابت.

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وأورده ابن حبان في «صحيحه»،[2] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، وسنة غريبة».[3] ووافقه الذهبي في تلخيص «المستدرك».[4] وقال عبد الحق الإشبيلي ناقلًا عن الدارقطني: «إن هذا الحديث يلحق بالصحيح، أو قال كلامًا هذا معناه».[5] وقال النووي: «حسن صحيح»، ثم قال: «وحديث الباب حسن».[6] ودفع ابن الملقن علة جهالة حُكيمة بقوله: «قد ذكرها ابن حبان في ثقاته، فثبتت والحمد لله».[7] وحسنه الألباني.[8]

(1) سنن أبي داود (1/ 7 رقم 24 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(2) صحيح ابن حبان (4/ 274 رقم 1426 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) المستدرك على الصحيحين (1/ 272 رقم 593 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(4) تلخيص المستدرك مع المستدرك (1/ 272)

(5) الأحكام الوسطى (1/ 228 ت حمدي السلفي وصبحي السامرائي)

(6) الإيجاز في شرح سنن أبي داود (ص155 ت مشهور حسن سلمان)

(7) البدر المنير (1/ 486 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(8) صحيح أبي داود (رقم 19)

لكن تعقب ابن القطان ما نُسب إلى الدارقطني من التصحيح، وقال: «لم يقض عليه الدارقطني بصحة... فالحديث المذكور متوقف الصحة على العلم بحال حكيمة المذكورة، فإن ثبتت ثقتها صحت روايتها، وهي لم تثبت».[1] وقال الذهبي في حُكيمة: «غير معروفة».[2] وقال ابن حجر: «لا تعرف».[3] وضعف شعيب الأرناؤوط إسناده وقال: «حكيمة بنت أميمة لم يرو عنها غير ابن جريج، ولم يوثقها غير ابن حبان».[4]

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[5] والنسائي،[6] وابن حبان،[7] والحاكم،[8] والبيهقي،[9] من طرق عن حجاج بن محمد المِصِّيصي، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج، عن حُكَيْمة بنت أُميمة بنت رُقيقة، عن أمها أُميمة بنت رُقيقة رضي الله عنها، مرفوعًا. ولفظ أبي داود والحاكم والبيهقي: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ، يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ»، ولفظ النسائي: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ يَبُولُ فِيهِ، وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ».

والطرق كلها ترجع إلى حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن حُكيمة، فلا يعد إخراج

(1) بيان الوهم والإيهام (5/ 513-516 ت الحسين آيت سعيد)

(2) ميزان الاعتدال (1/ 587 ت علي محمد البجاوي)

(3) تقريب التهذيب (ص745 ت محمد عوامة)

(4) سنن أبي داود (1/ 20 رقم 24 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) سنن أبي داود (1/ 7 رقم 24 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(6) سنن النسائي (1/ 31 رقم 32 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(7) صحيح ابن حبان (4/ 274 رقم 1426 ت شعيب الأرناؤوط)

(8) المستدرك على الصحيحين (1/ 272 رقم 593 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(9) السنن الكبرى للبيهقي (1/ 303 رقم 486 ت عبد الله التركي)

هؤلاء له تعددًا لمخارج الحديث.

ولا علة في عنعنة ابن جريج هنا؛ فإن النسائي رواه عن أيوب بن محمد الوزان، عن حجاج، وفيه قول ابن جريج: «أخبرتني حُكيمة»،[1] ورواه ابن حبان عن يحيى بن معين، عن حجاج، وفيه: «حدثتني حُكيمة».[2] فثبت سماع ابن جريج منها في هذا الخبر، وسقطت علة التدليس.

ومدار الحديث بعد ابن جريج على حُكيمة بنت أُميمة بنت رُقيقة، وهي تابعية لم يُعرف لها راو غير ابن جريج؛ قال المزي في ترجمتها: روت عن أمها، وروى عنها ابن جريج، ولم يذكر لها غيره.[3] ولهذا قال الذهبي: «غير معروفة»،[4] وقال ابن حجر: «لا تعرف».[5] فالعلة الرئيسة في هذا الإسناد هي جهالة حال حُكيمة، لا الانقطاع ولا تدليس ابن جريج.

وقد ذكر ابن حبان حُكيمة في «الثقات» وبنى ابن الملقن على ذلك قبول حديثها فقال: «قد ذكرها ابن حبان في ثقاته، فثبتت والحمد لله».[6] لكن هذا لا يكفي عند التحقيق لرفع جهالتها؛ لأن ابن حبان معروف بإدخال جماعة من مجاهيل التابعين في «الثقات» إذا لم يظهر له فيهم جرح، وحُكيمة لم يرو عنها إلا واحد، ولم نقف على توثيق متقدم مستقل لها. ولهذا كان اعتراض ابن القطان قويًا حين قال إن ثقتها «لم تثبت».[7]

---

(1) سنن النسائي (1/ 31 رقم 32 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(2) صحيح ابن حبان (4/ 274 رقم 1426 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) تهذيب الكمال (35/ 156-157 ت بشار)

(4) ميزان الاعتدال (1/ 587 ت علي محمد البجاوي)

(5) تقريب التهذيب (ص745 ت محمد عوامة)

(6) البدر المنير (1/ 486 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(7) بيان الوهم والإيهام (5/ 516 ت الحسين آيت سعيد)

وأما ما حكاه عبد الحق عن الدارقطني من أن الحديث «يلحق بالصحيح»، فقد نبه ابن القطان إلى أن الدارقطني لم يحكم على الحديث نفسه بالصحة، وإنما ذكر حُكيمة فيمن ألزم الشيخين إخراج حديثهم، وأن هذا لا يتضمن توثيقها الصريح.[1] فنسبة التصحيح الصريح إلى الدارقطني فيها نظر، ولا يصح جعلها في مقابلة جهالة حُكيمة وكأنها نص منه في صحة هذا الإسناد. وقد حفظ ابن الملقن هذا الاعتراض مفصلًا.[2]

وروي الحديث مطولًا من الطريق نفسه؛ رواه الطبراني،[3] من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن حُكيمة، عن أمها، وفيه قصة المرأة التي شربت ما في القدح. ورواه الطبراني أيضًا،[4] من الطريق نفسه، ووقع اختلاف في اسم المرأة ونسبتها؛ ففي رواية «بركة» خادم أم حبيبة، وفي أخرى «بَرَّة» خادم أم سلمة. وهذه الروايات لا تعد شواهد للحديث؛ لأنها راجعة إلى الإسناد نفسه: ابن جريج، عن حُكيمة، عن أمها.

وجاء عن ابن جريج وجه غير مسند قال فيه: «أُخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ثم يوضع تحت سريره»، ثم ذكر قصة بركة، وعزاه ابن حجر إلى عبد الرزاق.[5] وهذا لا يقوي رواية حُكيمة؛ لأن ابن جريج أبهم من أخبره فيه، ويحتمل أن يكون أصله هو الخبر نفسه، فلا يصح جعله طريقًا مستقلًا.

(1) بيان الوهم والإيهام (5/ 513-516 ت الحسين آيت سعيد)

(2) البدر المنير (1/ 484-486 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(3) المعجم الكبير (24/ 189 رقم 477 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(4) المعجم الكبير (24/ 205 رقم 527 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(5) التلخيص الحبير (1/ 171 ط العلمية)

وأما أصل البول في الإناء فثابت من غير حديث أُميمة؛ فقد روى النسائي بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت في مرض النبي ﷺ الأخير: «لَقَدْ دَعَا بِالطَّسْتِ لِيَبُولَ فِيهَا، فَانْخَنَثَتْ نَفْسُهُ...».[1] فهذا شاهد صحيح لأصل جواز البول في الإناء، لكنه لا يشهد لخصوص أن للنبي ﷺ قدحًا من عيدان كان موضوعًا تحت سريره يبول فيه بالليل؛ فهذه التفاصيل لا تعرف من الطريق الصحيح عن عائشة.

وبهذا لا يصح أن يقال: إن حديث حُكيمة حسن لغيره لمجرد حديث عائشة؛ لأن الشاهد الصحيح إنما وافقه في أصل البول في الإناء، ولم يوافقه في القدح المخصوص، ولا وضعه تحت السرير، ولا اتخاذ ذلك بالليل على الهيئة المذكورة.

فالحديث مداره على حُكيمة بنت أُميمة بنت رُقيقة، عن أمها، ولم يرو عن حُكيمة غير ابن جريج، ولم يثبت فيها تعديل معتبر سوى إدراج ابن حبان لها في «الثقات»، وقد قال الذهبي: «غير معروفة»، وقال ابن حجر: «لا تعرف»، وتوقف ابن القطان في صحة الحديث حتى تثبت عدالتها ولم تثبت عنده. وتصريح ابن جريج بالسماع يدفع علة التدليس، لكنه لا يدفع جهالة شيخته. وأما تصحيح الحاكم وتحسين النووي وقبول ابن حبان وابن الملقن فمعتبر في الخلاف، غير أن العلة باقية في مدار السند؛ فالراجح أن هذا اللفظ بعينه مرفوع ضعيف. وأصل البول في الإناء صحيح من حديث عائشة، ولا يلزم منه ثبوت اتخاذ قدح من عيدان تحت السرير بالليل.

شرح الحديث: (كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ) القدح إناء يشرب فيه ونحوه، والمراد هنا إناء أعد لقضاء الحاجة عند الاحتياج إليه ليلًا. **(مِنْ عَيْدَانٍ)** أي من خشب، وقد اختلف أهل اللغة

(1) سنن النسائي (1/ 32 رقم 33 ت عبد الفتاح أبو غدة)

في ضبطها، وذكر ابن حجر أن «عَيْدان» بفتح العين وسكون الياء نوع من الخشب.[1] **(تَحْتَ سَرِيرِهِ)** أي كان الإناء -على فرض ثبوت الخبر- موضوعًا قريبًا منه تحت موضع نومه ليستعمله عند الحاجة ليلًا. **(يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ)** أي يقضي حاجته في الإناء إذا احتاج إلى البول ليلًا بدل الخروج إلى موضع آخر، وأصل جواز البول في الإناء ثابت من حديث عائشة رضي الله عنها، وإن لم تثبت بهذه الطريق خصوصية القدح تحت السرير.

(1) التلخيص الحبير (1/ 171 ط العلمية)

2184 - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **«كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يُسْمَعَ وَقْعُ قَدَمٍ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود بسكوته عنه.[1]

لكن قال البغوي: «روي عن عبد الله بن أبي أوفى بإسناد غير متصل».[2] وقال النووي: «ضعيف».[3] وقال ابن الملقن: «حديث ضعيف بجهالة هذا الرجل».[4] وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الله بن أبي أوفى».[5] وضعفه الألباني،[6] وآل عيد.[7]

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[8] وأحمد،[9] والبيهقي،[10] من طريق عفان بن مسلم، عن همام بن يحيى، عن محمد بن جُحادة الأَوْدي، عن رجل، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي

(1) سنن أبي داود (2/ 101 رقم 802 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) شرح السنة (3/ 411 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش)

(3) خلاصة الأحكام (2/ 689 رقم 2400 ت حسين إسماعيل الجمل)

(4) البدر المنير (4/ 410 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

(5) سنن أبي داود (2/ 101 رقم 802 ت شعيب الأرناؤوط)

(6) ضعيف أبي داود - الأم (1/ 312 رقم 127)

(7) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (9/ 7-9 ط دار ابن الجوزي)

(8) سنن أبي داود (2/ 101 رقم 802 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) مسند أحمد (31/ 484 رقم 19146 ط الرسالة)

(10) السنن الكبير للبيهقي (3/ 465 رقم 2525 ت التركي)

الله عنه، مرفوعًا. وهذا طريق قوي إلى محمد بن جحادة، وإنما علته الرجل المبهم بين محمد بن جحادة وابن أبي أوفى؛ فلم يسم في هذا الطريق، ولا يجوز الحكم بعدالته بمجرد سلامة بقية الإسناد.

وقال البيهقي عقب روايته: «يقال: هذا الرجل هو طرفة الحضرمي».[1] لكن تسمية المبهم بطَرَفة لم تثبت من طريق في قوة طريق عفان عن همام؛ فلا يكفي مجرد وقوع اسمه في الروايات الأخرى لرفع الإبهام عن الطريق المحفوظ.

ورواه البزار،[2] والبيهقي،[3] من طريق أبي إسحاق خازم بن الحسين الحُمَيْسي، عن محمد بن جُحادة، عن طَرَفة الحضرمي، عن عبد الله بن أبي أوفى، بسياق أطول، وفيه: «ثُمَّ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى، فَلَا يَزَالُ قَائِمًا يَقْرَأُ مَا سَمِعَ خَفْقَ نِعَالِ الْقَوْمِ». وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن أبي أوفى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».[4]

وهذا الطريق لا يصلح لتعيين الرجل المبهم؛ لأن خازم بن الحسين الحُمَيْسي ضعيف. قال يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن عدي: «عامة حديثه عمن يروي عنهم لا يتابعه أحد عليه، وأحاديثه شبه الغرائب، وهو ضعيف يكتب حديثه».[5] فمثله لا تقبل زيادته في تسمية راو أبهمه الثقات، ولا سيما في خبر تفرد به بهذا السياق.

(1) السنن الكبير للبيهقي (3/ 465 رقم 2525 ت التركي)

(2) البحر الزخار (8/ 302 رقم 3376 ط مكتبة العلوم والحكم)

(3) السنن الكبير للبيهقي (3/ 466 رقم 2526 ت التركي)

(4) البحر الزخار (8/ 302 رقم 3376 ط مكتبة العلوم والحكم)

(5) الجرح والتعديل (3/ 393 ط دائرة المعارف العثمانية)

ونقل ابن طاهر المقدسي عن الدارقطني وجهًا آخر، رواه زياد بن خَيْثَمة، عن محمد بن جُحادة، عن الحَكَم، عن طَرَفة، عن ابن أبي أَوْفى، وقال: «قال ابن جُحادة: ثم حدثني به طَرَفة، وتفرد به زياد بن خَيْثَمة عنه، ولا نعلم حدث به عن الحَكَم إلا محمد بن جُحادة».[1]

وجاء من طريق محمد بن عيسى بن سَميع، عن معاوية بن سلمة النَّصْري، عن طَرَفة، عن عبد الله بن أبي أوفى، بسياق قريب، وفيه: «ويطيل القراءة في أول ركعة ما سمع وقع الأقدام حتى ينقطع صوتها». لكن أبا حاتم كشف علة هذا الوجه فقال: «أحسب أن هذا الحديث من حديث ابن جحادة، ومعاوية بن سلمة لم يدرك طرفة، فأرى أن معاوية بن سلمة عن محمد بن جحادة، وقد ترك من الإسناد محمد بن جحادة».[2] فهذا الوجه ليس طريقًا مستقلًا عن محمد بن جحادة، بل رجح أبو حاتم أنه سقط منه محمد بن جحادة، وأن معاوية لم يدرك طَرَفة أصلًا.

وهذا من أهم ما في تخريج الحديث؛ لأن الطرق التي قد توهم تعدد المخرج ترجع في الحقيقة إلى محمد بن جُحادة، ولا يوجد منها طريق صحيح مستقل يبين المبهم أو يشهد للفظ الخاص.

وقد وقع أيضًا اختلاف في اسم هذا الرجل؛ فنقل ابن الملقن عن المزي أنه ذكره باسم «كثير الحضرمي»، ثم ذكر أن بعض الرواة سماه «طَرَفة الحضرمي».[3] ورجح ابن حجر أن ما عند

(1) أطراف الغرائب والأفراد (2/ 66 رقم 4061 ت جابر بن عبد الله السريع، ط دار التدمرية)

(2) علل ابن أبي حاتم (رقم 448 ت سعد الحميد وخالد الجريسي)

(3) البدر المنير (4/ 410-411 ت مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)

البيهقي من تسميته «طَرَفة» هو الأرجح. ومع ذلك فليس محل العلة مجرد ضبط اسمه، بل ثبوت هذه التسمية من طريق معتبر؛ والطريق المحفوظ عن عفان، عن همام، عن محمد بن جحادة إنما يقول: «عن رجل».

وطَرَفة الحضرمي نفسه قليل الرواية؛ لم يعرف بالرواية عنه إلا محمد بن جُحادة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الأزدي: «لا يصح حديثه»، ولهذا قال الهيثمي في الطريق المطول: «فيه طرفة الحضرمي قال الأزدي: لا يصح حديثه، وفيه من قيل إنه مجهول».[1] فحتى لو تنزلنا وسلمنا بأن المبهم هو طَرَفة، لم يتحول الإسناد بذلك إلى إسناد صحيح؛ إذ يبقى طَرَفة مجهول الحال أو قريبًا من ذلك عند من لم يكتف بذكر ابن حبان له في الثقات.

وأما أصل تطويل النبي ﷺ الركعة الأولى من الظهر فهو ثابت من غير هذا الطريق؛ ففي حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ «كَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الثَّانِيَةِ»، وثبت من حديثه أيضًا أنهم ظنوا أنه كان يفعل ذلك ليدرك الناس الركعة الأولى.[2] وثبت في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن صلاة الظهر كانت تقام فيذهب الرجل إلى البقيع فيقضي حاجته ويتوضأ ثم يأتي والنبي ﷺ لا يزال في الركعة الأولى مما يطيلها.[3] فهذه الأحاديث الصحيحة تثبت أصل الإطالة في الركعة الأولى من الظهر، بل تشهد لمعنى انتظار الداخلين في الجملة، لكنها لا تثبت خصوص لفظ ابن أبي أوفى: «حتى لا يسمع وقع قدم».

فالحديث مداره على محمد بن جُحادة، والمحفوظ في الطريق القوي عنه أنه رواه «عن

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 136 ت حسام الدين القدسي)

(2) سنن أبي داود (رقم 799-800 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) صحيح مسلم (رقم 454 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

رجل» مبهم عن عبد الله بن أبي أوفى. وأما الطريق الذي سمى الرجل طَرَفة الحضرمي فمداره على خازم بن الحسين الحُمَيْسي وهو ضعيف لا يحتج به، والطريق الآخر عن معاوية بن سلمة أعلّه أبو حاتم بالانقطاع، ورجح سقوط محمد بن جُحادة منه. ولو ثبت أن المبهم طَرَفة، فطَرَفة نفسه لا يعرف بما يرفع جهالته إلى مرتبة الاحتجاج. ولذلك فالراجح أن الحديث مرفوع ضعيف، ولا ينجبر بمجرد الروايات الراجعة إلى مداره نفسه. وأما أصل تطويل الركعة الأولى من الظهر فثابت بأحاديث صحيحة، فلا يخلط بين صحة هذا المعنى وثبوت لفظ «حتى لا يسمع وقع قدم».

شرح الحديث: (كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ) أي كان يطيل القيام والقراءة في الركعة الأولى من الظهر أكثر من الثانية، وهذا الأصل ثابت في الأحاديث الصحيحة **(حَتَّى لَا يُسْمَعَ وَقْعُ قَدَمٍ)** يطيلها حتى ينقطع صوت أقدام القادمين إلى الصلاة، فيفهم منه أنه كان يمكّن المتأخرين من إدراك الركعة الأولى، غير أن هذا اللفظ الخاص لا يثبت من حديث ابن أبي أوفى، وإن كان أصل تطويل الركعة الأولى ثابتًا من أحاديث أخرى صحيحة.

2185 - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «**أَنَّهُ كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ يَنْقُصُ، فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ شِبْهِ الْغُلَامِ الْمُحْتَلِمِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ، جِنِّيٌّ أَمْ إِنْسِيٌّ؟. قَالَ: لَا بَلْ جِنِّيٌّ. قَالَ: فَنَاوِلْنِي يَدَكَ. فَنَاوَلَهُ يَدَهُ، فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ، قَالَ: هَكَذَا خَلْقُ الْجِنِّ، قَالَ: قَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ أَنَّ مَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَشَدُّ مِنِّي، قَالَ: فَمَا جَاءَ بِكَ؟. قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ، فَجِئْنَا نُصِيبُ مِنْ طَعَامِكَ. قَالَ: فَمَا يُنْجِينَا مِنْكُمْ؟. قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ}، مَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي أُجِيرَ مِنَّا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ أُجِيرَ مِنَّا حَتَّى يُمْسِيَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ الْخَبِيثُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الجن، الزكاة والصدقات

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق، وزيادة الصباح والمساء غير محفوظة، وأصل فضل آية الكرسي في التحصين من الشيطان ثابت من حديث صحيح.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه» من الطريق الذي ليس فيه تقييد بالصباح والمساء،[1] وقال الحاكم في الطريق الذي فيه التقييد: «هذا حديث صحيح الإسناد،

(1) صحيح ابن حبان (3/ 63 رقم 784 ت شعيب الأرناؤوط)

ولم يخرجاه».[1] وأورده الضياء في «المختارة»،[2] وقال المنذري: «إسناده جيد».[3] وقال الهيثمي: «رجاله ثقات».[4] ورجح ياسر فتحي بعد بحث الاختلاف أن الإسناد «لا بأس به».[5] وصحح الألباني أصل القصة بعد بحث طويل في اختلاف الإسناد.[6]

لكن أعله محققو المستدرك.[7]

تخريج الحديث: رواه النسائي،[8] وابن حبان،[9] من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن «ابن أُبي بن كعب»، عن أبيه، بالقصة، وفيها أن الجني قال في جواب أُبي: «هذه الآية آية الكرسي»، ثم أخبر أُبي النبي ﷺ فقال: «صدق الخبيث». وليس في هذا الوجه ذكر «حين يصبح» ولا «حين يمسي».

واختلف على الأوزاعي في هذا الإسناد؛ فرواه مبشِّر بن إسماعيل عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن عَبْدة بن أبي لُبابة، عن عبد الله بن أُبي بن كعب، عن أبيه، بالقصة، وليس فيه كذلك تقييد آية الكرسي بالصباح والمساء. وأخرجه الضياء من طريقه.[10] فوقع الاختلاف

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 42 رقم 2064 ط الرسالة)

(2) الأحاديث المختارة (4/ 33-37 رقم 1260-1262 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

(3) الترغيب والترهيب (1/ 313 ت إبراهيم شمس الدين)

(4) مجمع الزوائد (10/ 120 ت حسام الدين القدسي)

(5) الذكر والدعاء والعلاج بالرقى من الكتاب والسنة (1/ 248-249 ت ياسر فتحي)

(6) السلسلة الصحيحة (7/ 738-743 رقم 3245 ط مكتبة المعارف)

(7) المستدرك على الصحيحين (3/ 41 رقم 2088 ط الرسالة)

(8) السنن الكبرى للنسائي (9/ 352 رقم 10730 ط الرسالة)

(9) صحيح ابن حبان (3/ 63 رقم 784 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) الأحاديث المختارة (4/ 37 رقم 1262 ت عبد الملك بن عبد الله دهيش)

عن الأوزاعي في تسمية ابن أُبي، وفي إثبات عَبْدة بن أبي لُبابة وإسقاطه.

ورواه النسائي من طريق معاذ بن هانئ، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحَضْرمي بن لاحق، عن محمد بن أُبي بن كعب، وفيه: «كَانَ لِجَدِّي جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ»، ثم ذكر القصة، وفيها: «إِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُصْبِحُ أُجِرْتَ مِنَّا إِلَى أَنْ تُمْسِيَ، وَإِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُمْسِي أُجِرْتَ مِنَّا إِلَى أَنْ تُصْبِحَ»، ثم قال في آخرها: «فَغَدَا أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ».[1] وهذه الرواية نفسها تشعر باضطراب في نسبة محمد؛ فقوله: «كان لجدي» يجعل أُبيًّا جدَّه، بينما وقع في الإسناد «محمد بن أُبي»، ثم جاء في آخر السياق «فغدا أبي».

ورواه النسائي من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد، بنحوه، ونبهت الرواية على أن «أُبي بن كعب جد محمد».[2] فهذا يقوي أن محمدًا في هذا الوجه حفيد أُبي، لا ابنه المباشر.

ورواه الطبراني،[3] من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن أُبي بن كعب، عن أبيه، وفيه زيادة الصباح والمساء. وخالف أبانُ حربَ بن شداد في النسب؛ فحرب يجعله في رواية الحاكم «محمد بن عمرو بن أُبي بن كعب، عن جده»، وأبان يقول: «محمد بن أُبي بن كعب، عن أبيه».

(1) السنن الكبرى للنسائي (9/ 352 رقم 10731 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى للنسائي (9/ 352 رقم 10732 ط الرسالة)

(3) المعجم الكبير (1/ 201 رقم 541 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

ورواه الحاكم،[1] من طريق أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن عمرو بن أُبي بن كعب، عن جده أُبي بن كعب، وفيه التقييد بالغدوة والمساء، ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وهذا الإسناد يفسر قول النسائي في الوجه الآخر «كان لجدي»؛ لكنه يثبت راويا هو محمد بن عمرو بن أُبي، وقد ترجم له البخاري وأبو حاتم ولم يذكرا فيه توثيقًا يعتمد عليه، ولهذا عده من ضعفه مجهول الحال.

فقد اختلف أصحاب يحيى بن أبي كثير في الطريق على وجوه: رواه الأوزاعي عنه عن «ابن أُبي» مبهمًا، وجاء عنه وجه بإدخال عَبْدة بن أبي لُبابة ثم عبد الله بن أُبي، ورواه حرب وشيبان وأبان عنه بإدخال الحضرمي بن لاحق، ثم اختلف هؤلاء فيمن بعد الحضرمي: أهو محمد بن أُبي عن أبيه؟ أم محمد بن عمرو بن أُبي عن جده؟ أم محمد الذي أُبيٌّ جدُّه؟.

وقد حاول ياسر فتحي جمع هذا الاختلاف، فرجح أن المحفوظ زيادة الحضرمي بن لاحق؛ لأن شيبان وأبان وحربًا أثبات في يحيى بن أبي كثير، وأن «محمد بن أُبي بن كعب» هو ابن أُبي المعروف الذي روى عن أبيه، ونقل توثيق ابن سعد له، ثم قال: «وهذا الإسناد لا بأس به والله أعلم».[2] فهذا وجه معتبر في التصحيح، لكنه لا يرفع الإشكال كله؛ لأن نفس رواية حرب التي عليها مدار زيادة الصباح والمساء قد حفظها أبو داود الطيالسي بلفظ «محمد بن عمرو بن أُبي بن كعب، عن جده»، ورواية النسائي تقول: «كان لجدي»، وهو موافق

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 42 رقم 2064 ط الرسالة)

(2) الذكر والدعاء والعلاج بالرقى من الكتاب والسنة (1/ 248-249 ت ياسر فتحي)

في جعل أُبي جدًّا لمحمد، لا أبًا له.

وأهم من ذلك أن أصل القصة روي من طريق الأوزاعي عند النسائي وابن حبان بغير زيادة الصباح والمساء، وروي من طريق عَبْدة بن أبي لُبابة وعبد الله بن أُبي كذلك بغيرها. ولهذا فإن ثبوت أصل قول الجني: «هذه آية الكرسي»، وتصديق النبي ﷺ له، لا يستلزم ثبوت التقييد بقوله: «من قالها حين يمسي... ومن قالها حين يصبح».

وأصل فضل آية الكرسي في التحصين من الشيطان ثابت بلا حاجة إلى هذا الطريق؛ ففي قصة أبي هريرة رضي الله عنه مع الشيطان قال له: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، «لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ»، فقال النبي ﷺ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ».[1] فهذا شاهد صحيح لفضل آية الكرسي في الحفظ عند النوم، وليس شاهدًا لقيد قراءتها صباحًا ومساءً.

وأما ما في الرواية من قوله: «فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ، قَالَ: هَكَذَا خَلْقُ الْجِنِّ»، فقد جاءت بعض الروايات بما يشعر أن قول «هكذا خلق الجن» استفهام من أُبي لا تقريرًا، فلا يصح الجزم بأن الحديث يقرر أن هذه هي الخِلقة الأصلية لجميع الجن. ولو حمل اللفظ على أن هذه صورتهم الأصلية التي خلقوا عليها، كان فيه إشكال مع ظاهر قول الله تعالى: {إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ}؛ لكن لا يصح جعل مجرد رؤية الجني مخالفة للآية، لأن الجن قد يتمثلون في صور تُرى، وقد ثبت ذلك في قصة أبي هريرة، وقال ابن حجر: إن الشيطان «قد يتصور ببعض الصور

(1) صحيح البخاري (3/ 101 رقم 2311 ط السلطانية)

فتمكن رؤيته»، وحمل الآية على حال كونه في صورته التي خلق عليها.[1]

فالحديث قد اضطرب رواته في الواسطة بين يحيى بن أبي كثير وأُبي بن كعب: في تسمية ابن أُبي، وفي كونه ابنًا أو حفيدًا، وفي إدخال الحضرمي بن لاحق، وفي إدخال عَبْدة بن أبي لُبابة وعبد الله بن أُبي، مع وقوع الاضطراب نفسه في الطريق الذي يحمل زيادة الصباح والمساء. وقد قبل أصل القصة جماعة من المحدثين، وأوردها ابن حبان والضياء، وصححها الحاكم، وجودها المنذري، ورجح ياسر فتحي أن إسنادها لا بأس به؛ فلا يصح إهدار هذا كله. لكن عند النظر في المتن الذي بين أيدينا بخصوصه، فإن زيادة «من قالها حين يمسي... ومن قالها حين يصبح» لم ترد في جملة من طرق أصل القصة، وحكم عليها الألباني نفسه بالشذوذ، مع الاضطراب المذكور في حاملها؛ فالراجح أن هذا السياق المطول ضعيف، وأن تقييد آية الكرسي بالصباح والمساء لا يثبت بهذا الحديث. وأما أصل أن آية الكرسي من أسباب الحفظ من الشيطان فثابت صحيح من حديث أبي هريرة.

شرح الحديث: (كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ) الجُرْن أو الجَرين موضع يجمع فيه التمر ويحفظ **(فَكَانَ يَنْقُصُ)** أي كان أُبي يلاحظ نقصان تمره من غير أن يعرف آخذه. **(فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ)** راقبه ليعرف من يأخذ منه **(فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ شِبْهِ الْغُلَامِ الْمُحْتَلِمِ)** ظهر له شخص في هيئة تقارب هيئة الغلام الذي بلغ الحلم. **(مَا أَنْتَ، جِنِّيٌّ أَمْ إِنْسِيٌّ؟)** سأله عن حقيقة أمره، فأخبر أنه من الجن **(فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ)** هذا من وصف الصورة التي ظهر بها في الخبر، ولا يلزم منه أن تكون هذه الصورة الأصلية لجميع الجن **(هَكَذَا خَلْقُ الْجِنِّ)** لفظ مشكل، وجاء في بعض السياقات على وجه يحتمل الاستفهام، فلا يصح بناء

(1) فتح الباري (4/ 489 ط السلفية)

وصف خلقة الجن عليه مع ضعف السياق **(بَلَغَنَا أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ)** أي علمنا أنك تجمع الطعام لتتصدق به، فجاء الجني ليصيب منه **(فَمَا يُنْجِينَا مِنْكُمْ؟)** أي ما الذي يكون سببًا في الحفظ من أذى الجن والشياطين. **(هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ)** يعني آية الكرسي، وفضلها في الحفظ من الشيطان ثابت في الحديث الصحيح. **(مَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي... وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ)** هذا التقييد هو موضع البحث، والراجح أنه غير محفوظ في حديث أُبي **(صَدَقَ الْخَبِيثُ)** أي صدق الجني في إخباره بفضل آية الكرسي، مع خبث أصله وفعله، وليس في تصديق بعض كلامه تزكية له.

2186 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي مَسْجِدِهِ فَقَالَ: كِلَاهُمَا عَلَى خَيْرٍ، وَأَحَدُهُمَا أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ. أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَتَعَلَّمُونَ الْفِقْهَ وَالْعِلْمَ وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ، فَهُمْ أَفْضَلُ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فِيهِمْ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: العلم

ملاحظات على الحكم: ضعيف، وأصل قوله: «وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا» ثابت من حديث صحيح.

أحكام المحدثين: قال العراقي: «له طرق يقوي بعضها بعضًا».[1]

لكن قال البوصيري في طريق ابن ماجه: «هذا إسناد فيه بكر وداود وعبد الرحمن وهم ضعفاء».[2] وقال حسين سليم أسد في طريق الدارمي: «في إسناده ضعيفان: عبد الرحمن بن زياد وعبد الرحمن بن رافع».[3] وضعف الألباني قصة المجلسين،[4] ثم رجع عن تضعيف جملة «إِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا» خاصة؛ لحديث جابر الصحيح: «وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا

(1) الباعث على الخلاص من حوادث القصاص (ص28 ت محمد لطفي الصباغ)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 28 رقم 85 ت محمد المنتقى الكشناوي)

(3) سنن الدارمي (1/ 365 رقم 361 ت حسين سليم أسد)

(4) السلسلة الضعيفة (1/ 66 رقم 11 ط مكتبة المعارف)

مُيَسِّرًا»، وبقيت قصة المجلسين عنده على الضعف.[1]

تخريج الحديث: رواه الدارمي،[2] وأبو داود الطيالسي،[3] والبزار،[4] وابن عبد البر،[5] والبيهقي،[6] من طرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، مرفوعًا.

فرواه عبد الله بن يزيد المُقْرئ عن عبد الرحمن بن زياد بهذا الوجه عند الدارمي والبزار، ورواه عبد الله بن المبارك عنه كذلك عند أبي داود الطيالسي، ورواه عبد الله بن وهب عنه عند ابن عبد البر، ورواه جعفر بن عون عنه عند البيهقي. فتتابع هؤلاء على جعل شيخ عبد الرحمن بن زياد في الحديث عبد الرحمن بن رافع التنوخي، وهذا هو الوجه المحفوظ عنه. وفي رواية أبي داود الطيالسي: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَقَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عز وجل، وَقَوْمٌ يَتَذَاكَرُونَ الْفِقْهَ». وفي آخره: «وَهَذَا أَفْضَلُ، فَقَعَدَ مَعَهُمْ».[7]

وخالف هذا الوجهَ ما رواه ابن ماجه،[8] من طريق داود بن الزِّبْرِقان، عن بكر بن خُنيس، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، فأسقط عبد

(1) السلسلة الصحيحة (7/ 1575 رقم 3593 ط مكتبة المعارف)

(2) سنن الدارمي (1/ 365 رقم 361 ت حسين سليم أسد)

(3) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 11 رقم 2365 ت محمد بن عبد المحسن التركي)

(4) البحر الزخار (6/ 428 رقم 2458 ت محفوظ الرحمن زين الله)

(5) جامع بيان العلم وفضله (1/ 222 رقم 242 ت أبي الأشبال الزهيري)

(6) المدخل إلى السنن الكبرى (1/ 306 رقم 462 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(7) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 11 رقم 2365 ت محمد بن عبد المحسن التركي)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 83 رقم 229 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

الرحمن بن رافع وجعل مكانه عبد الله بن يزيد. وعبد الله بن يزيد هنا هو أبو عبد الرحمن الحُبُلي المَعافري، وهو ثقة، وقد روى عنه عبد الرحمن بن زياد، فلا إشكال من جهة إمكان الرواية عنه.[1]

لكن هذا الوجه لا يقاوم رواية الجماعة؛ فإنه جاء من طريق داود بن الزِّبْرِقان عن بكر بن خُنيس، وداود متروك عند أبي زرعة، حتى قال: «متروك الحديث». وقال أبو داود: «ترك حديثه».[2] وبكر بن خُنيس ضعيف؛ قال يحيى بن معين فيه: «ضعيف». وقال أبو حاتم: «ليس هو بقوي في الحديث».[3] ولهذا قال البوصيري في هذا الإسناد نفسه: «بكر وداود وعبد الرحمن وهم ضعفاء».[4] فلا يصح جعل رواية ابن ماجه طريقًا مستقلًا يقوي الوجه الأول، فضلًا عن تقديمها عليه.

وبهذا يتبين فرق مهم بين رجلين في الأسانيد: عبد الله بن يزيد المُقْرئ هو الراوي عن عبد الرحمن بن زياد في طريق الدارمي والبزار، أما عبد الله بن يزيد الحُبُلي فهو شيخ لعبد الرحمن بن زياد، وقد وقع في طريق ابن ماجه بينه وبين عبد الله بن عمرو. فلا يجوز الخلط بينهما.

ومدار الوجه المحفوظ على عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الإفريقي، وهو ضعيف عند أئمة النقد، ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وكان هو وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه، وقال أحمد: «ليس بشيء»، وقال يحيى بن معين: «ضعيف». وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه

(1) تهذيب الكمال (16/ 316-317 ت بشار)

(2) تاريخ دمشق (17/ 146 ت علي شيري)

(3) الجرح والتعديل (2/ 384 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 28 رقم 85 ت محمد المنتقى الكشناوي)

ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي».[1] فليس ممن يحتمل تفرده بمثل هذه القصة، ولا سيما أن الحديث يشتمل على تفضيل خاص بين مجلسين وعلى فعل من النبي ﷺ باختياره أحدهما.

وأما شيخه عبد الرحمن بن رافع التنوخي فقد قال البخاري: «في حديثه مناكير».[2] وذكره ابن حبان في «الثقات» لكنه قال عبارة دقيقة تمس هذا الإسناد بعينه: «لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله».[3] فحتى على القول بأن عبد الرحمن بن رافع مقبول في نفسه، فإن ابن حبان استثنى خصوص رواية الإفريقي عنه من الاحتجاج، وهي عين الطريق التي يدور عليها حديثنا.

وتعدد رواية عبد الله بن المبارك وابن وهب وعبد الله بن يزيد المُقْرئ وجعفر بن عون لا يجعل للحديث أربعة أسانيد مستقلة؛ فهؤلاء جميعًا إنما تابع بعضهم بعضًا على الرواية عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الرحمن بن رافع، فالعلة باقية في المدار نفسه. وهذا هو الموضع الذي ينبغي التنبه إليه عند قول العراقي: «له طرق يقوي بعضها بعضًا»؛ فالطرق التي وقفنا عليها لا تتعدد مخارجها قبل عبد الرحمن بن زياد، وطريق ابن ماجه أشد ضعفًا ولا يصلح لدفع علة الطريق المحفوظ.

وأما لفظ ابن ماجه: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ بَعْضِ حُجَرِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ،

(1) الجرح والتعديل (5/ 234-235 رقم 1111 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) التاريخ الكبير (5/ 280 رقم 912 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) الثقات لابن حبان (5/ 95 ط دائرة المعارف العثمانية)

فَإِذَا هُوَ بِحَلْقَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ اللَّهَ، وَالْأُخْرَى يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ». فهو من الطريق المخالف الأشد ضعفًا، وفيه اختصار عن الرواية المشهورة، وليس فيه التصريح بقوله: «فهم أفضل» على نحو رواية الدارمي والبزار.[1]

ولا يثبت أصل قصة المجلسين بشاهد مستقل صحيح فيما وقفت عليه، وأما قوله ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا» فله أصل صحيح مستقل من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا، وَلَا مُتَعَنِّتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا».[2] ولهذا كان رجوع الألباني عن تضعيف هذه الجملة خاصة صحيحًا، لكنه لم يصحح بذلك قصة المجلسين؛ بل صرح بأن إسناد القصة الذي خرجه قديمًا باق على ضعفه.[3]

فالحديث يدور في وجهه المحفوظ على عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي، عن عبد الله بن عمرو. وقد ضعف الأئمة الإفريقي، وقال أبو حاتم فيه: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، ونص ابن حبان على أن رواية عبد الرحمن بن رافع إذا كانت من طريق الإفريقي لا يحتج بها. وأما الوجه المخالف عند ابن ماجه ففيه داود بن الزِّبْرِقان المتروك وبكر بن خُنيس الضعيف، وهو فوق ذلك مخالف لرواية جماعة من أصحاب الإفريقي، فلا يصلح متابعة ولا عاضدًا. لذلك فالراجح أن قصة المجلسين مرفوعة ضعيفة، ولا ترتقي بكثرة طرقها الظاهرية؛ لأنها ترجع إلى مدار واحد معلول. وأما معنى أن النبي ﷺ بعث معلما، فهو ثابت في «صحيح مسلم» من حديث جابر، فلا يُحتاج في

(1) سنن ابن ماجه (1/ 83 رقم 229 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (2/ 1104 رقم 1478 ت محمد فؤاد عبد الباقي) (3) السلسلة الصحيحة (7/ 1575 رقم 3593 ط مكتبة المعارف)

إثباته إلى هذه القصة الضعيفة.

شرح الحديث: (مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي مَسْجِدِهِ) أي تذكر الرواية أن النبي ﷺ وجد في المسجد جماعتين مختلفتي العمل، وهذا السياق لا يثبت عنه ﷺ بالإسناد المروي كما تقدم. **(كِلَاهُمَا عَلَى خَيْرٍ)** أي إن مجلس الدعاء والذكر ومجلس تعلم العلم كلاهما من أعمال الخير في أصل الشرع، وإن كان ثبوت هذه الجملة بعينها في هذه القصة ضعيفًا. **(وَأَحَدُهُمَا أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ)** أي جعلت الرواية مجلس التعلم والتعليم أفضل في ذلك المقام، ولا يصح أن يستدل بهذا الحديث الضعيف وحده على تفضيل مطلق في كل حال؛ فقد تختلف الفضيلة باختلاف الأشخاص والأوقات والحاجة. **(أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ)** أي يسألونه حاجاتهم ويرجون فضله ورحمته. **(فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ)** أي إن عين المطلوب الذي سألوا قد يعطونه وقد يصرف عنهم لحكمة، وليس في ذلك نفي لاستجابة الدعاء؛ فإن للاستجابة صورًا ثابتة بأدلتها الأخرى. **(وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَتَعَلَّمُونَ الْفِقْهَ وَالْعِلْمَ)** أي يتفقهون في دين الله ويتلقون أحكامه ومعانيه. **(وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ)** أي ينقلون ما تعلموه إلى من لم يعلمه، فيجمعون بين نفع أنفسهم ونفع غيرهم. **(فَهُمْ أَفْضَلُ)** أي بحسب هذا الخبر مجلس التعليم أفضل من مجلس الدعاء المذكور، لكن هذا الحكم الخاص لا يثبت بهذه الرواية. **(وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا)** أي من مقاصد بعثته ﷺ تعليم الناس الوحي والهدى، وهذا المعنى ثابت صحيح، بل ثبت قريب هذا اللفظ في صحيح مسلم: «وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا».[1] **(ثُمَّ جَلَسَ فِيهِمْ)** أي تزعم الرواية أنه جلس مع أهل مجلس العلم،

(1) صحيح مسلم (2/ 1104 رقم 1478 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

وهذه الجملة من تمام القصة الضعيفة فلا تثبت بمجرد صحة أصل فضل العلم.

2187 - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن».[1] وقال البغوي: «هذا حديث حسن».[2] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه».[3] وأورده المنذري بصيغة الجزم، ونقل تحسين الترمذي.[4]

لكن تعقب الذهبي الحاكم فقال: «لا والله، أبو بكر واه».[5] وقال ابن القيسراني: فيه «أبو بكر بن أبي مريم ضعيف».[6] وقال ابن حجر: «إسناده ضعيف».[7] وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم».[8] وضعفه الألباني.[9]

(1) سنن الترمذي (4/ 246-247 رقم 2459 ت بشار)

(2) شرح السنة (14/ 308 رقم 4116-4117 ت شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش)

(3) المستدرك على الصحيحين (رقم 192 ط الرسالة)

(4) الترغيب والترهيب (4/ 203 ت إبراهيم شمس الدين)

(5) المستدرك على الصحيحين (رقم 192 ط الرسالة، وفي حاشيته تلخيص الذهبي)

(6) ذخيرة الحفاظ (4/ 1928)

(7) هداية الرواة (5/ 49 ت علي بن حسن الحلبي)

(8) مسند أحمد (28/ 350 رقم 17123 ط الرسالة)

(9) السلسلة الضعيفة (رقم 5319 ط مكتبة المعارف)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والترمذي،[2] وابن ماجه،[3] والبزار،[4] والحاكم،[5] والبيهقي،[6] من طرق عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغَسَّاني، عن ضَمْرَة بن حبيب، عن شَدَّاد بن أوس رضي الله عنه، مرفوعًا. فرواه أحمد والبزار والحاكم من طريق عبد الله بن المبارك، عن أبي بكر، ورواه الترمذي من طريق عيسى بن يونس، ومن طريق ابن المبارك، كلاهما عن أبي بكر، ورواه ابن ماجه من طريق بَقِيَّة بن الوليد، وقد صرح بقية فيه فقال: «حدثني ابن أبي مريم»، فثبت الخبر عن أبي بكر بن أبي مريم من غير وجه، وصارت العلة دائرة عليه لا على من دونه.

وقال البزار عقب روايته: «وهذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ، ولا نعلم له طريقًا غير هذا الطريق».[7] وهذا يدل على غرابة الحديث عنده، وأن الطريق المعروف لديه هو طريق أبي بكر بن أبي مريم عن ضمرة عن شداد.

ومدار هذا الطريق على أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغَسَّاني الشامي، وهو مختلف فيه، لكن كلام النقاد المتقدمين يميل إلى تضعيفه؛ قال أحمد: «ضعيف، كان عيسى لا يرضاه». وسأل ابن أبي حاتم يحيى بن معين عنه «فضعفه». وقال أبو حاتم: «ضعيف

(1) مسند أحمد (28/ 350 رقم 17123 ط الرسالة)

(2) سنن الترمذي (4/ 246-247 رقم 2459 ت بشار)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 1423 رقم 4260 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) البحر الزخار (8/ 417 رقم 3489 ط مكتبة العلوم والحكم)

(5) المستدرك على الصحيحين (رقم 192 ط الرسالة)

(6) السنن الكبرى للبيهقي (3/ 369 رقم 6610 ط دار الكتب العلمية)

(7) البحر الزخار (8/ 417 رقم 3489 ط مكتبة العلوم والحكم)

الحديث، طرقته لصوص فأخذوا متاعه فاختلط». وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث، منكر الحديث».[1]

وقد روي عن ابن معين فيه وجه آخر أنه قال: «صدوق». وقال ابن عدي بعد أن ساق جملة من حديثه: «والغالب على حديثه الغرائب، وقل ما يوافقه عليه الثقات، وأحاديثه صالحة، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولكن يكتب حديثه».[2] فالرجل ليس متهمًا ولا متروكًا، وحديثه يصلح للكتابة والاعتبار، لكن تفرده لا ينهض عند هؤلاء النقاد إلى الاحتجاج، ولا سيما في خبر لم يوجد له عاضد صالح.

وقول أبي حاتم إن اللصوص أخذوا متاعه «فاختلط» قد يوهم أن علة الرجل محصورة في الاختلاط المتأخر، إلا أن النقد فيه أوسع من ذلك؛ فأحمد أطلق تضعيفه، وأبو زرعة قال: «منكر الحديث». وابن عدي نص على كثرة غرائبه وقلة موافقة الثقات له وأنه لا يحتج به. ولذلك لا يكفي مجرد رواية ابن المبارك عنه للقول إن هذا الحديث من صحيح حديثه قبل الاختلاط، ولا سيما أن الذهبي تعقب تصحيح الحاكم لهذا الإسناد بعينه فقال في أبي بكر: «واه».

وروي الحديث من طريق أخرى عن شداد؛ رواه الطبراني،[3] من طريق إبراهيم بن عمرو بن بكر السَّكْسَكي، قال: سمعت أبي يحدث، عن ثَوْر بن يزيد وغالب بن عبد الله، عن مَكْحُول، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن شداد بن أوس، مرفوعًا بنحوه. فهذه طريق مستقلة

(1) الجرح والتعديل (2/ 405 رقم 1590 ط دائرة المعارف العثمانية)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 211 ط دار الكتب العلمية)

(3) المعجم الكبير (7/ 281 رقم 7141 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

عن أبي بكر بن أبي مريم من جهة الصورة.

لكن هذه الطريق شديدة الضعف، ولا تصلح لتقوية الطريق الأول؛ فإن إبراهيم بن عمرو بن بكر السَّكْسَكي قال فيه الدارقطني: «متروك». ونقل ابن حجر عن ابن حبان قوله فيه: «يروي عن أبيه الأشياء الموضوعة، وأبوه أيضًا لا شيء».[1] وأبوه عمرو بن بكر السَّكْسَكي شديد الضعف أيضًا، فقد قال العقيلي: «حديثه غير محفوظ». وقال الساجي: «ضعيف»، وقال ابن عدي: «له أحاديث مناكير»، وحكم عليه ابن حجر بأنه «متروك»؛ فمثل هذه الطريق لا تدخل في باب الاعتبار أصلًا.

وقد نبه الطبراني نفسه إلى غرابة هذا الوجه، فقال في روايته الأخرى: «لم يروه عن مكحول إلا ثور بن يزيد وغالب بن عبد الله الجزري، تفرد به عن ثور عمرو بن بكر»؛ فليست هذه متابعة يمكن بها دفع ضعف أبي بكر بن أبي مريم، بل هي طريق أشد ضعفًا من الأصل.

فحديث شداد له طريق مشهور يدور على أبي بكر بن أبي مريم، وقد ثبت عنه من رواية جماعة، فلا يظهر أن الوهم ممن روى عنه، وإنما العلة فيه هو؛ وقد ضعفه أحمد وابن معين في رواية وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن عدي إنه لا يحتج بحديثه. وأما الطريق الآخر عن عبد الرحمن بن غنم ففيه إبراهيم بن عمرو بن بكر وأبوه، وهما شديدا الضعف، فلا يصلح لتقوية الطريق الأول. وتحسين الترمذي والبغوي معتبر، وقد يكون مبناه أن أبا بكر لم يبلغ حد الترك وأن للخبر أصلًا من الطريق الآخر، لكن على طريقة النقاد في عدم تقوية الضعيف بطريق شديد الضعف، ومع تصريح ابن حجر والذهبي وغيرهما بضعف الإسناد، فالراجح

(1) لسان الميزان (1/ 327 ت عبد الفتاح أبو غدة)

أن الحديث مرفوع ضعيف، وإن كان معناه في الجملة صحيحًا تشهد له أصول الشرع.

شرح الحديث: (الْكَيِّسُ) أي العاقل الحازم الذي ينظر في عاقبة أمره ولا يغتر بعاجل لذته. **(مَنْ دَانَ نَفْسَهُ)** فسرها الترمذي بقوله: «حاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة». [1] وقيل: دانها أي أذلها وقهرها وحملها على طاعة الله، والمعنيان متقاربان؛ فإن محاسبة النفس تمنعها من الاسترسال في الهوى. **(وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ)** أي قدم من الطاعات والتوبة والعمل الصالح ما يستعد به للقاء الله، فالعقل النافع هو الذي يحمل صاحبه على النظر فيما ينفعه بعد انقطاع الدنيا. **(وَالْعَاجِزُ)** أي الذي عجز عن سياسة نفسه وحملها على ما ينفعها. **(مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا)** أي أطلقها خلف شهواتها، فصار تابعًا لما تميل إليه نفسه من غير ضبط بالشرع. **(وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ)** أي ترك العمل والتوبة ثم تعلق بأماني المغفرة والنجاة، وليس هذا هو الرجاء المشروع؛ فالرجاء المحمود يصاحبه عمل وطاعة وتوبة، وأما ترك الأسباب مع الإصرار ثم تمني النجاة فغرور. ومعنى الحديث مستقيم في الجملة، لكن صحة المعنى لا تقتضي صحة رفع هذا اللفظ إلى النبي ﷺ.

(1) سنن الترمذي (4/ 247 رقم 2459 ت بشار)

2188 - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ، فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةً»**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الزكاة والصدقات

ملاحظات على الحكم: هذا اللفظ فيه **(مثله)** وفي لفظ أحمد «مثليه» وفيه اختلاف، والأقرب تضعيفه، لأن عامة رواة الطريق رووه بلفظ «مثله» بعد حلول الدين.

أحكام المحدثين: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».[1] وقال المنذري: «رواته محتج بهم في الصحيح».[2] وقال الدمياطي: «رجاله رجال الصحيح».[3] وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».[4] وصححه السيوطي.[5] وقال الألباني: «إسناده صحيح، رجاله ثقات محتج بهم في صحيح مسلم».[6] وصححه الوادعي،[7] وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[8] غير أنهم نبهوا

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 174 رقم 2256 ط الرسالة)

(2) الترغيب والترهيب (2/ 75 ت إبراهيم شمس الدين)

(3) المتجر الرابح (ص123 ت عبد الملك بن عبد الله بن دهيش)

(4) مجمع الزوائد (4/ 138 ت حسام الدين القدسي)

(5) الجامع الصغير (رقم 8520)

(6) السلسلة الصحيحة (1/ 170 رقم 86 ط مكتبة المعارف)

(7) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 137 رقم 165)

(8) مسند أحمد (38/ 153 رقم 23046 ط الرسالة)

على تفرد الإمام أحمد بلفظ **(مثليه)**.

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والرُّوياني،[2] والطحاوي،[3] والحاكم،[4] والبيهقي،[5] من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه، مرفوعًا.

ومدار هذا الطريق على عبد الوارث، عن محمد بن جُحادة، وإسناده صحيح؛ فعفان بن مسلم، وعبد الوارث بن سعيد، ومحمد بن جُحادة ثقات، وسليمان بن بريدة ثقة من رجال مسلم، ولذلك فقول الحاكم: «على شرط الشيخين» فيه تساهل؛ لأن سليمان بن بريدة لم يحتج به البخاري، والصواب أنه على شرط مسلم.قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».[6] وقال المنذري: «رواته محتج بهم في الصحيح».[7] وقال الدمياطي: «رجاله رجال الصحيح».[8] وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».[9] وصححه السيوطي.[10] وقال الألباني: «إسناده صحيح، رجاله ثقات محتج بهم في

(1) مسند أحمد (38/ 153 رقم 23046 ط الرسالة)

(2) مسند الروياني (1/ 66 رقم 13 ت أيمن علي أبو يماني)

(3) شرح مشكل الآثار (9/ 419 رقم 3810 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المستدرك على الصحيحين (3/ 174 رقم 2256 ط الرسالة)

(5) السنن الكبرى للبيهقي (5/ 357 رقم 11295 ط دائرة المعارف)

(6) المستدرك على الصحيحين (3/ 174 رقم 2256 ط الرسالة)

(7) الترغيب والترهيب (2/ 75 ت إبراهيم شمس الدين)

(8) المتجر الرابح (ص123 ت عبد الملك بن عبد الله بن دهيش)

(9) مجمع الزوائد (4/ 138 ت حسام الدين القدسي)

(10) الجامع الصغير (رقم 8520)

صحيح مسلم».[1] وصححه الوادعي،[2] وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[3] غير أنهم نبهوا على تفرد الإمام أحمد بلفظ **(مثليه)**.

لكن وقع اختلاف مهم في لفظ الحديث، فرواه أحمد عن عفان بن مسلم، عن عبد الوارث، وفيه أولًا: «فله بكل يوم مثله صدقة»، ثم: «فله بكل يوم مثليه صدقة» وفسره في آخره بقوله: «بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة».[4]

وخالف هذه السياقةَ جماعة ممن رووه عن عبد الوارث نفسه؛ فرواه ابن أبي شيبة عن عفان بن مسلم بلفظ: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره بعد ذلك فله بكل يوم مثله صدقة»؛ فابن أبي شيبة وافق أحمد في الشيخ عفان نفسه، لكنه لم يذكر «مثليه».[5] ورواه الحاكم كذلك من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان، بلفظ «فله بكل يوم مثله صدقة» بعد حلول الدين.[6]

ورواه الطحاوي من طريق مُعَلَّى بن منصور، عن عبد الوارث، فقال: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم صدقة». ثم قال: «لكل يوم مثله صدقة». وفسره بقوله: «متى لم يحل الدين فله

(1) السلسلة الصحيحة (1/ 170 رقم 86 ط مكتبة المعارف)

(2) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 137 رقم 165)

(3) مسند أحمد (38/ 153 رقم 23046 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (38/ 153 رقم 23046 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (38/ 153-154 رقم 23046 ط الرسالة، في تخريج المحققين)

(6) المستدرك على الصحيحين (3/ 174 رقم 2256 ط الرسالة)

بكل يوم صدقة، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثله صدقة».[1]

ورواه البيهقي من طريق أبي مَعْمَر، عن عبد الوارث، عن محمد بن جُحادة، وفيه: «من أنظر معسرًا فإن له بكل يوم مثله صدقة». ثم في تفسيره: «بكل يوم صدقة ما لم يحل الدين، فإذا حل الدين فإن أنظره بعد الحل فله بكل يوم مثله صدقة».[2]

ورواه الرُّوياني عن محمد بن إسحاق، عن عفان بن مسلم، عن عبد الوارث، وفيه كذلك «بكل يوم صدقة» أولًا، ثم «بكل يوم مثله صدقة» بعد حلول الدين.[3] فهو موافق لرواية ابن أبي شيبة عن عفان، ومخالف للفظ المسند المطبوع عن أحمد عن عفان.[4]

وله طريق آخر عن بريدة؛ رواه ابن ماجه،[5] وأحمد،[6] من طريق الأعمش، عن نُفَيْع أبي داود الأعمى، عن بريدة، مرفوعًا: «من أنظر معسرًا كان له كل يوم صدقة، ومن أنظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة». وهذا الطريق شديد الضعف؛ لأن نُفَيْع بن الحارث أبا داود الأعمى متروك، بل اتهمه جماعة بالكذب، فلا يعتمد عليه في تصحيح الحديث ولا في الترجيح بين ألفاظ الطريق الصحيح.[7]

ورواه أبو يعلى في «معجم شيوخه» من طريق عبد الله بن عُطارِد الطائي، عن محمد بن

(1) شرح مشكل الآثار (9/ 419 رقم 3810 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) السنن الكبرى للبيهقي (5/ 357 رقم 11295 ط دائرة المعارف)

(3) مسند الروياني (1/ 66 رقم 13 ت أيمن علي أبو يماني)

(4) مسند أحمد (38/ 154 ط الرسالة)

(5) سنن ابن ماجه (2/ 808 رقم 2418 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) مسند أحمد (38/ 69 رقم 22970 ط الرسالة)

(7) تهذيب الكمال (30/ 14 ت بشار)

جُحادة، عن الأعمش، عن أبي داود الأعمى، عن بريدة، بنحو اللفظ المختصر.[1] وهذا يعود كذلك إلى نفيع أبي داود الأعمى، فلا يصلح عاضدًا للطريق الصحيح، فضلًا عن أن طريق عبد الله بن عطارد فيه مقال.

فالحديث من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه صحيح الإسناد، ولم يظهر فيه علة قادحة. وإنما الإشكال في اللفظ الزائد الذي تفرد به نص «مسند أحمد»: «مثله» قبل الحل و«مثليه» بعد الحل، وابن أبي شيبة روى عن عفان نفسه خلافه، وكذلك عامة من روى الخبر عن عبد الوارث جعلوا الثواب قبل حلول الدين «صدقة»، وبعد حلوله «مثله صدقة».

شرح الحديث: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا) من أمهل مدينًا عجز عن سداد دَيْنه، وأخَّر مطالبته به مراعاةً لعجزه **(فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ)** يُكتب له أجر صدقة عن كل يوم يمضي والدَّين مؤجَّل في ذمة المدين **(قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ)** قبل بلوغ الأجل المحدد للوفاء، وهو الوقت الذي لا تجوز مطالبته بالسداد قبله **(فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ)** إذا انتهت مدة التأجيل، وحان وقت وجوب السداد **(فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ)** فأمهله مرة أخرى بعد حلول الأجل، ولم يطالبه بما يعجز عن أدائه **(فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةً)** يُكتب له عن كل يوم من أيام الإمهال بعد حلول الأجل ثواب الصدقة بمثل مبلغ الدَّين، فكلما طال إنظاره عظم أجره، وفي ذلك بيان فضل الرفق بالمعسر، وأن تأخير المطالبة بحقه قد يكون سببًا لمضاعفة ثوابه عند الله.

(1) معجم أبي يعلى (ص209 رقم 251)

2189 - عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا، وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا، بُنِيَ لَهُ بِهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: صلاة الضحى

أحكام المحدثين: قال الذهبي في عبد الله بن عياش: «حديثه في عداد الحسن».[1] وقال الألباني: «فالإسناد حسن».[2]

لكن قال الهيثمي: «فيه جماعة لا يعرفون».[3] وضعفه آل عيد.[4]

تخريج الحديث: رواه الطبراني،[5] من طريق عبد الرحمن بن سَلْم الرازي، عن سهل بن عثمان، عن إبراهيم بن محمد الهَمْداني، عن عبد الله بن عياش، عن أبي بُردة بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، مرفوعًا. وقال الطبراني عقب الحديث: «لم يرو هذا الحديث عن أبي بردة إلا عبد الله بن عياش، ولا عن عبد الله بن عياش إلا إبراهيم بن محمد الهمداني، تفرد به سهل بن عثمان».[6] فصرح الطبراني بغرابة الطريق وتتابع التفرد فيه.

---

(1) سير أعلام النبلاء (7/ 334 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) السلسلة الصحيحة (5/ 461 رقم 2349 ط مكتبة المعارف)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 238 ت حسام الدين القدسي)

(4) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (14/ 315)

(5) المعجم الأوسط (5/ 88 رقم 4753 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(6) المعجم الأوسط (5/ 88 رقم 4753 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ثم قال: «فيه جماعة لا يعرفون».[1] فلم يتبين له حال بعض رجال هذا الطريق، وهو أقرب إلى الاحتياط من حمل الأسماء المجملة على رواة معروفين بمجرد الاحتمال.

ومدار الحديث من جهة أبي بُردة على عبد الله بن عياش، وقد انفرد به عنه كما نص الطبراني، وتعيين عبد الله بن عياش هنا بأنه القِتباني المصري ليس منصوصًا عليه في الإسناد نفسه، وإن حمله عليه جماعة من المتأخرين. وعلى فرض أنه عبد الله بن عياش بن عباس القِتباني، فالكلام فيه لا يحتمل معه هذا التفرد؛ قال أبو حاتم: «ليس بالمتين، صدوق، يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة».[2] وقال أبو داود والنسائي: «ضعيف».[3] وقال ابن يونس: «منكر الحديث». وغاية ما قيل في جانبه الآخر أن ابن حبان ذكره في «الثقات» وأن الذهبي قال: «حديثه في عداد الحسن».[4]

ولا يقوي الإسناد أن مسلمًا روى لعبد الله بن عياش؛ فإن مسلمًا إنما أخرج له في الشواهد، لا فيما يحتج به استقلالًا، وقد نبه ابن حجر إلى ذلك بقوله: «صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد».[5] وهذا موافق لصنيع النقاد في عدم جعله من طبقة من يحتمل تفرده بالغرائب.

وأما إبراهيم بن محمد الهَمْداني فليس تعيينه محررًا كذلك، وقد قال الألباني: «وإبراهيم

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 238 ت حسام الدين القدسي)

(2) الجرح والتعديل (5/ 126 رقم 580 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) تهذيب الكمال (15/ 411 ت بشار)

(4) سير أعلام النبلاء (7/ 334 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) تقريب التهذيب (ص317)

بن محمد هو - فيما أرى - ابن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني». ثم بنى على قول أبي حاتم فيه: «لا بأس به» تحسين الإسناد.[1] وعبارة «فيما أرى» تدل على أن التعيين اجتهادي لا نص فيه. وإبراهيم بن محمد بن مالك الخيواني معروف، وقال فيه أبو حاتم: «لا بأس به»، .الجرح والتعديل **(2/ 129 ط دائرة المعارف العثمانية)** لكن لا يكفي تشابه الاسم والنسبة للجزم بأنه صاحب هذا الإسناد، ولا سيما مع قول الهيثمي: «فيه جماعة لا يعرفون».

وأما سهل بن عثمان العسكري فهو ثقة معروف، فلا يظهر أن العلة من جهته، وإن كان الطبراني قد نص على تفرده بهذا الحديث عن إبراهيم، وإنما موضع التوقف فيما قبله من تعيين إبراهيم، ثم عبد الله بن عياش وما في حفظه من كلام.

ولا يعرف لهذا المتن بهذا التركيب شاهد مستقل يثبت خصوص الفضيلة المذكورة، أعني الجمع بين أربع ركعات من الضحى وأربع قبل الظهر والوعد ببناء بيت في الجنة.

أما قوله: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا» فأصل صلاة الضحى أربعًا صحيح؛ فقد قالت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ».[2]

وأما قوله: «وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا» فالمراد بالأولى صلاة الظهر، كما رجحه المناوي، وأصل صلاة أربع قبل الظهر ثابت عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا».[3]

وأما قوله: «بُنِيَ لَهُ بِهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» فأصل الوعد ببناء بيت في الجنة ثابت لمن صلى اثنتي

(1) السلسلة الصحيحة (5/ 461 رقم 2349 ط مكتبة المعارف)

(2) صحيح مسلم (1/ 497 رقم 719 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (1/ 504 رقم 730 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

عشرة ركعة من التطوع في اليوم والليلة، من حديث أم حبيبة رضي الله عنها.[1] لكنه لا يشهد لخصوص جعل هذه الثماني ركعات - أربع الضحى وأربع قبل الظهر - سببًا مستقلًا لهذا الثواب؛ فثبوت أصل كل عبادة وثبوت أصل هذا النوع من الثواب لا يثبت التركيب الخاص الوارد في حديث أبي موسى.

فالحديث لا يعرف عن أبي موسى إلا من هذا الطريق الغريب، وقد تفرد عبد الله بن عياش به عن أبي بردة، ثم تفرد به إبراهيم بن محمد عنه، ثم سهل بن عثمان عن إبراهيم كما نص الطبراني. وتعيين إبراهيم بن محمد بالراوي الموثق تعيين ظني، وتعيين عبد الله بن عياش كذلك ليس خاليًا من الاحتمال، وعلى فرض أنه القتباني فقد ضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: «ليس بالمتين»، وقال ابن يونس: «منكر الحديث». وليس للحديث شاهد يثبت خصوص الجمع بين الأربع من الضحى والأربع قبل الظهر مع الوعد ببناء بيت في الجنة؛ فالراجح أنه مرفوع ضعيف. وأما أصل صلاة الضحى أربعًا، وأربع قبل الظهر، وفضل بناء البيت في الجنة بالنوافل، فكل ذلك ثابت بأحاديث صحيحة مستقلة، ولا يلزم من صحة هذه الأصول صحة هذا الحديث المركب منها.

شرح الحديث: (مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا) أي صلى من نافلة الضحى أربع ركعات، وأصل ذلك ثابت في السنة الصحيحة **(وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا)** المراد بالأولى صلاة الظهر؛ لأنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي ﷺ عند بيان أوقات الصلوات، وقيل لأنها أول الفرائض الواقعة

(1) صحيح مسلم (1/ 503 رقم 728 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

في النهار بعد ارتفاع الشمس، والمقصود أربع ركعات قبل فريضة الظهر **(بُنِيَ لَهُ بِهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ)** أي جعل الله له بسبب هذه الصلاة بيتًا في الجنة، وهذا الثواب الخاص لا يثبت بهذا الحديث لضعف إسناده، وإن كان أصل بناء البيت في الجنة بسبب المحافظة على النوافل ثابتًا من حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

2190 - عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ رضي الله عنه قَالَ: **«شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟. أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟. قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الصبر والابتلاء، الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري في «صحيحه» في غير موضع،[1] وأصلحه أبو داود،[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه»[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[4] والبخاري،[5] وأبو داود،[6] وابن حبان،[7] والطبراني،[8] من

(1) صحيح البخاري (4/ 201 رقم 3612 ط السلطانية)

(2) سنن أبي داود (رقم 2649 ت شعيب الأرناؤوط)

(3) صحيح ابن حبان (15/ 91 رقم 6698 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (34/ 551 رقم 21073 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (4/ 201 رقم 3612 ط السلطانية)

(6) سنن أبي داود (رقم 2649 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) صحيح ابن حبان (15/ 91 رقم 6698 ت شعيب الأرناؤوط)

(8) المعجم الكبير (4/ 62 رقم 3638 ط مكتبة ابن تيمية)

طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن خَبَّاب بن الأَرَتّ رضي الله عنه، مرفوعًا. وإسناده في غاية الصحة؛ إسماعيل بن أبي خالد وقيس بن أبي حازم ثقتان ثبتان، وقد صرح قيس بالسماع من خباب في بعض طرق الحديث.

ورواه البخاري من طريق الحُمَيْدي، عن سفيان بن عيينة، عن بيان بن بشر وإسماعيل بن أبي خالد، قالا: سمعنا قيسًا، قال: سمعت خبابًا، فذكره، وفيه: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً، وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً...».[1] فتابع بيان بن بشر إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، وانتفى التفرد به عن قيس.

ورواه أحمد من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن خباب، وفيه أن النبي ﷺ لما سئل الدعاء والاستنصار «فَاحْمَرَّ لَوْنُهُ أَوْ تَغَيَّرَ»، ثم ذكر تعذيب من كان قبلهم، وقال في آخره: «وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ».[2]

ورواه أحمد كذلك من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن خباب، ضمن حديث مرض خباب، وفيه: «فَجَلَسَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ»، ثم ذكر الخبر.[3] فلفظ جلوسه ﷺ واحمرار وجهه محفوظ من غير وجه عن إسماعيل.

ورواه أبو داود من طريق عمرو بن عون، عن هشيم وخالد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن خباب، وفيه: «فَجَلَسَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ»، ولفظه في آخر الحديث: «حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَحَضْرَمَوْتَ».[4] فثبت الحديث عن إسماعيل من رواية يحيى

(1) صحيح البخاري (5/ 45 رقم 3852 ط السلطانية)

(2) مسند أحمد (رقم 21057 ط الرسالة)

(3) مسند أحمد (34/ 548 رقم 21069 ط الرسالة)

(4) سنن أبي داود (رقم 2649 ت شعيب الأرناؤوط)

بن سعيد، ومحمد بن عبيد، ويزيد بن هارون، وهشيم، وخالد وغيرهم.

وأما قوله: «وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ» فقد قال البخاري في طريق سفيان بن عيينة عن بيان وإسماعيل: «زاد بيان: والذئب على غنمه».[1] وهذا لا يعني أن الزيادة لم يروها أحد عن إسماعيل؛ فقد جاءت في روايات أخرى محفوظة عنه، منها رواية يحيى بن سعيد عند البخاري،[2] ورواية هشيم وخالد عند أبي داود،[3] وإنما أراد البخاري أنها زيادة بيان في رواية سفيان المقرونة بين بيان وإسماعيل.

واختلفت الروايات في مبدأ المسافة؛ فعامة الروايات الصحيحة، ومنها روايات البخاري وأبي داود ورواية محمد بن عبيد عن إسماعيل عند أحمد، فيها: «مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ» وجاء في رواية يحيى بن سعيد عن إسماعيل عند أحمد: «مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى حَضْرَمَوْتَ».[4] واللفظ المشهور المحفوظ من تعدد الطرق هو «صنعاء إلى حضرموت».

كما اختلفت الروايات في بعض ألفاظ صفة التعذيب؛ ففي رواية: «فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ»، وفي أخرى: «فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ»، وفي أخرى: «فَيُفَرَّقُ بِفِرْقَتَيْنِ»، وكلها تؤدي معنى واحدًا. وجاء: «مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ»، وجاء: «مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ»، وهي اختلافات محفوظة لا تؤثر في أصل الحديث.

فالحديث محفوظ عن قيس بن أبي حازم، عن خباب، ورواه عن قيس إمامان ثقتان: إسماعيل بن أبي خالد وبيان بن بشر، وحمل حديث إسماعيل جماعة من الحفاظ، واحتج

(1) صحيح البخاري (5/ 45 رقم 3852 ط السلطانية)

(2) صحيح البخاري (4/ 201 رقم 3612 ط السلطانية)

(3) سنن أبي داود (رقم 2649 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند أحمد (34/ 551 رقم 21073 ط الرسالة)

به البخاري في ثلاثة مواضع، وأخرجه أبو داود وسكت عنه، وأورده ابن حبان في صحيحه. ولم يظهر في طرقه علة قادحة؛ فالحديث مرفوع صحيح، واللفظ المذكور ثابت في الجملة، وأشهر ألفاظ آخره: «من صنعاء إلى حضرموت».

شرح الحديث: (شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ) ذكر الصحابة للنبي ﷺ ما أصابهم من شدة أذى المشركين وطلبوا منه الدعاء والنصر **(وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ)** أي جعل البردة، وهي كساء، تحت رأسه كالوسادة وهو مستظل بالكعبة **(أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟)** ألا تسأل الله أن ينصرنا على من يؤذينا **(أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟)** أي تسأل الله تعجيل الفرج والنصر لهم **(كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ)** كان المؤمن من الأمم السابقة يتعرض من أجل دينه لبلاء أشد مما لقيتم **(يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ)** يحبس في حفرة ليتمكن معذبوه من جسده ولا يستطيع الفرار **(فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ)** أي يبلغ به التعذيب أن يشق جسده بالمنشار نصفين **(وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ)** أي لا يحمله هذا العذاب الشديد على ترك إيمانه **(وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ)** تمرر في جسده أدوات حديدية كالمشط فتخرق لحمه **(مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ)** أي يبلغ التعذيب ما وراء اللحم إلى العظم والعصب **(وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ)** أي يبقى ثابتًا على دينه مع شدة البلاء **(وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ)** أي ليظهرن الله الإسلام ويتم نصره وانتشاره **(حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ)** يبلغ الأمن وانتشار سلطان الإسلام أن يقطع المسافر هذه المسافة آمنا **(لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ)** أي لا يخشى عدوًا من البشر، وإنما يبقى خوفه من الله والخوف الطبيعي على ماشيته من السباع **(وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ)** أي تطلبون مجيء النصر قبل تمام أسبابه ووقته الذي قدره الله، فحثهم ﷺ على الصبر والثبات وعدم استعجال الفرج.

فوائد الحديث: قد يُشقُّ جسد المؤمن بالمنشار ولا يُشقُّ يقينه، ويُمشَّط لحمه بالحديد ولا يُنتزع دينه. فالابتلاء يمتحن صدق الإيمان، والنصر يمتحن طول الصبر. ومن استعجل فرج الله حتى فرَّط في دينه، فقد خسر ما ابتُلي من أجله. إن الله وعد بنصر دينه، ولم يعد أهله أن يبلغوا النصر دون بلاء.

2191 - يُروى: «أن الوحي تأخر عن النبي ﷺ فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: قَدْ وَدَّعَهُ صَاحِبُهُ وَقَلَاهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: القرآن وفضائله، تفسير القرآن

ملاحظات على الحكم: تأخر الوحي ونزول سورة الضحى ثابتان، أما زيادة **(الله أكبر)** فلا أصل لها.

أحكام المحدثين: قال ابن كثير: «ولم يرو ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف». [1]

تخريج الحديث: زيادة «فقال: الله أكبر» في سبب نزول سورة الضحى، ذكرها ابن الجزري فقال: روى الحافظ أبو العلاء بإسناده عن أحمد بن فرح، عن البَزِّي، «أن الأصل في ذلك أن النبي ﷺ انقطع عنه الوحي، فقال المشركون: قلى محمدًا ربُّه، فنزلت سورة ﴿وَالضُّحَى﴾، فقال النبي ﷺ: الله أكبر، وأمر النبي ﷺ أن يكبر إذا بلغ والضحى مع خاتمة كل سورة حتى يختم».[2] وهذه الحكاية لا يذكر فيها البَزِّي إسنادًا متصلًا إلى النبي ﷺ، ولذلك نقل ابن الجزري مباشرة عن ابن كثير قوله: «ولم يرو ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف»، فخصوص قول النبي ﷺ عند نزول السورة: «الله أكبر» ليس له إسناد متصل ثابت فيما وقفنا عليه.

ولا ينبغي الخلط بين هذه الحكاية وبين حديث آخر في التكبير عند ختم السور؛ فقد رواه

(1) تفسير ابن كثير - ط ابن الجوزي (7/ 589)

(2) النشر في القراءات العشر (2/ 405 ت علي محمد الضباع)

الحاكم من طريق أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بَزَّة البَزِّي، قال: سمعت عكرمة بن سليمان يقول: قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قُسْطَنْطِين، فلما بلغت ﴿وَالضُّحَى﴾ قال لي: كبر عند خاتمة كل سورة حتى تختم، وأخبره عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبره ابن عباس أن أُبي بن كعب أمره بذلك، وأخبره أُبي أن النبي ﷺ أمره بذلك. وصححه الحاكم.[1]

وهذا الخبر المرفوع في التكبير غير خبر «فقال النبي ﷺ: الله أكبر» عند نزول سورة الضحى؛ فغاية الأول الأمر بالتكبير عند خواتيم السور، وليس فيه أن النبي ﷺ لما نزلت عليه سورة الضحى كبر فرحًا بنزولها. فلا يصح جعل أحدهما نفس الآخر.

ثم إن حديث التكبير عند الختم نفسه منكر، ومداره مرفوعًا على البَزِّي؛ وقد قال الحافظ أبو العلاء الهمذاني: «لم يرفع التكبير أحد من القراء إلا البزي». وطرق من رواه عن البزي وإن كثرت لا تزيل تفرده عن شيخه؛ لأنها كلها ترجع إليه. ولهذا أنكر أبو حاتم الحديث، وقال الذهبي: «هذا حديث غريب، وهو مما أنكر على البزي».[2] وقال في «السير»: «وصحح له الحاكم حديث التكبير، وهو منكر».[3]

والبَزِّي هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبي بَزَّة المكي، أبو الحسن، إمام مشهور في القراءة، إلا أن مرتبته في الحديث غير مرتبته في القراءة؛ قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، لا أحدث عنه».[4] وقال العقيلي: «منكر الحديث، يوصل الأحاديث».

(1) المستدرك على الصحيحين (رقم 5416 ط الرسالة)

(2) ميزان الاعتدال (1/ 145 ت علي محمد البجاوي)

(3) سير أعلام النبلاء (12/ 51 ط الرسالة)

(4) الجرح والتعديل (2/ 71 ط دائرة المعارف العثمانية)

[1] ولذلك لا يحتمل تفرده برفع هذا الخبر.

وأما سبب نزول سورة الضحى الصحيح، فرواه البخاري،[2] ومسلم،[3] من حديث جندب البجلي رضي الله عنه. ففي رواية مسلم: «أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل: ﴿وَالضُّحَى ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾».[4] وليس في شيء من ذلك: «فقال: الله أكبر».

وجاء في الرواية الصحيحة الأخرى عن جندب: «اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ»، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالضُّحَى ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾.[5]

فهذان اللفظان الصحيحان عن جندب يثبتان أن نزول صدر سورة الضحى كان ردًا على شماتة المشركين عند إبطاء جبريل أو ظهور انقطاعه عن النبي ﷺ مدة، وأنهم زعموا أن ربه قد تركه. وأما اللفظ المتداول: «قد ودعه صاحبه وقلاه» فليس هو اللفظ المحفوظ في الطريق الصحيح، وإنما المحفوظ: «قد ودع محمد»، أو قول المرأة: «إنّي لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك».

(1) الضعفاء الكبير (1/ 127 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(2) صحيح البخاري (6/ 172 رقم 4950 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (3/ 1421-1422 رقم 1797 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح مسلم (3/ 1421-1422 رقم 1797 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) صحيح البخاري (6/ 172 رقم 4950 ط السلطانية)

وأما قصة الجرو الذي كان تحت سرير النبي ﷺ وأنه كان سبب إبطاء جبريل ونزول سورة الضحى، فقد حكم ابن حجر على جعلها سبب النزول فقال: «غريب، بل شاذ، مردود بما في الصحيح».[1] فالمعتمد في سبب النزول هو حديث جندب، لا قصة الجرو.[2]

فالمحفوظ أن جبريل عليه السلام أبطأ عن النبي ﷺ، فشمت المشركون وقالوا: «قد ودع محمد»، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالضُّحَى ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾. وأما زيادة «فقال النبي ﷺ: الله أكبر» فلا تثبت في شيء من الطرق الصحيحة لسبب النزول، وإنما وردت في حكاية من طريق البَزِّي لا يثبت اتصالها، ونص ابن كثير على أنه لم يرو سبب التكبير بإسناد يحكم عليه، كما أن الحديث المرفوع المستقل في التكبير عند خواتيم السور قد أنكره أبو حاتم والذهبي لتفرد البَزِّي به. فالراجح أن زيادة «فقال: الله أكبر» لا تثبت عن النبي ﷺ، ولا يصح إدخالها في حديث سبب نزول سورة الضحى.

(1) فتح الباري (8/ 710 ط السلفية)

(2) فتح الباري (8/ 710 ط السلفية)

2192 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ، وَمَالُ مَنْ لَا مَالَ لَهُ، وَلَهَا يَجْمَعُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: قال المنذري: «إسنادهما جيد».[1] وقال العراقي: «إسناده جيد».[2] وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح غير دويد، وهو ثقة».[3] وقال السخاوي: «رجاله ثقات».[4]

لكن قال أحمد: «هذا حديث منكر».[5] وقال الخطيب في دُوَيْد، وهو داود بن سُليم النصيبي: «في عداد المجهولين، لا أحفظ عنه غير حديث واحد».[6] وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف».[7] وضعفه الألباني.[8]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[9] وابن أبي الدنيا،[10] والبيهقي،[11] والخطيب،[12] من طريق

(1) الترغيب والترهيب (4/ 161 ط دار الكتب العلمية)

(2) المغني عن حمل الأسفار (ص875 رقم 3201)

(3) مجمع الزوائد (10/ 288 رقم 18078 ت حسام الدين القدسي)

(4) المقاصد الحسنة (ص350 رقم 494)

(5) المنتخب من علل الخلال (ص44 رقم 5 ت طارق بن عوض الله)

(6) تالي تلخيص المتشابه (2/ 471 رقم 283 ت مشهور بن حسن آل سلمان وأحمد الشقيرات)

(7) مسند أحمد (40/ 480 رقم 24419 ط الرسالة)

(8) السلسلة الضعيفة (4/ 405 رقم 1933 ط مكتبة المعارف)

(9) مسند أحمد (40/ 480 رقم 24419 ط الرسالة)

(10) الزهد (ص117 رقم 240 ت ياسين السواس)

(11) شعب الإيمان (13/ 185 رقم 10154 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(12) تالي تلخيص المتشابه (2/ 471 رقم 283 ت مشهور بن حسن آل سلمان وأحمد الشقيرات)

الحُسَيْن بن محمد المَرُّوذي، عن دُوَيْد، عن أبي إسحاق، عن زُرْعة، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعًا. وسمى ابن أبي الدنيا شيخ الحسين: «أبا سليمان النصيبي»، وسماه الخطيب: «أبا سليم داود بن سليم النصيبي»، فهذه الطرق كلها ترجع إلى إسناد واحد، وليست متابعات مستقلة.

وقد رواه حنبل بن إسحاق عن أحمد بهذا الإسناد نفسه، ثم نقل عن أحمد قوله: «هذا حديث منكر».[1] وهذه العلة مقدمة على تحسين من جاء بعده؛ لأن أحمد هو مخرج الحديث، وقد عرف إسناده ثم أنكره صراحة.

ومدار الطريق على دُوَيْد، وقد وقع في «مسند أحمد» بهذا اللقب، وجاء عند ابن أبي الدنيا «أبو سليمان النصيبي»، وعند الخطيب مصرحًا باسمه: «أبو سليم داود بن سليم النصيبي». وذكر الخطيب أنه «في عداد المجهولين، لا أحفظ عنه غير حديث واحد».[2] وذكر الدارقطني دُوَيْدًا راوي هذا الخبر ولم ينسبه، ثم حرر بعض المتأخرين أن دُوَيْدًا وأبا سليمان النصيبي شخص واحد.

وعليه فقول الهيثمي: «غير دويد وهو ثقة» لا يستقيم مع تعيين صاحب هذا الحديث؛ فالذي في هذا الإسناد هو النصيبي الذي عده الخطيب في المجهولين، والظاهر أن منشأ التوثيق اشتباهه بدُوَيْد آخر موثق. ولا يجوز رفع جهالة الراوي بمجرد تشابه الاسم.

وفي الإسناد علة أخرى، وهي زُرْعة شيخ أبي إسحاق؛ فقد ورد اسمه هكذا «زرعة» في

(1) المنتخب من علل الخلال (ص44 رقم 5 ت طارق بن عوض الله)

(2) تالي تلخيص المتشابه (2/ 471 رقم 283 ت مشهور بن حسن آل سلمان وأحمد الشقيرات)

المصادر التي وقفت عليها، ولم يتبين من هو، ولم أقف على توثيق معتبر له ولا على راو معروف عن عائشة بهذا الاسم. ونبه محققو «المسند» إلى أن زرعة غير منسوب ولم يتبين لهم من هو.[1] فلا يصح تحويل «زرعة» إلى «عروة» بمجرد الاحتمال مع اتفاق الأصول على الأول.

وأما أبو إسحاق فالظاهر أنه أبو إسحاق السَّبِيعي، وهو ثقة إلا أنه مدلس وقد اختلط في آخر عمره، والرواية عنه هنا بالعنعنة، لكن هذه العلة تأتي بعد جهالة من قبله ومن بعده، وبعد حكم أحمد على أصل الحديث بالنكارة.

وروي اللفظ موقوفًا على ابن مسعود رضي الله عنه؛ رواه البيهقي عن مالك بن مِغْوَل قال: قال ابن مسعود: «الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، ولها يجمع من لا عقل له».[2]

وهذا الموقوف لا يثبت؛ فإن مالك بن مِغْوَل لم يدرك ابن مسعود، وبين وفاتيهما زمن طويل، فروايته عنه بلاغ منقطع لا يصلح شاهدًا للمرفوع، فضلًا عن أن يكون هو المحفوظ بإسناد صحيح.

واختلف اللفظ في بعض المصادر؛ ففي رواية الخلال عن أحمد وفي رواية الخطيب: «الدنيا دار من لا دار له، ولها يجمع من لا عقل له». من غير قوله: «ومال من لا مال له» وجاءت هذه الجملة في رواية ابن أبي الدنيا والبيهقي، وهي موجودة كذلك في المطبوع من «مسند أحمد» طبعة الرسالة. وقد نبه المنذري إلى اختلاف الروايتين فقال: «وفي رواية زاد: ومال

(1) مسند أحمد (40/ 480 رقم 24419 ط الرسالة)

(2) شعب الإيمان (13/ 185 رقم 10153 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

من لا مال له».[1]

وأما الزيادات المشهورة: «وعليها يعادي من لا علم له، وعليها يحسد من لا فقه له، ولها يسعى من لا يقين له» فلا توجد في طرق الحديث المذكورة، وقد نص السبكي على أنه لم يجدها.[2] فلا تلحق بالمتن المروي عن عائشة.

فالحديث لا يعرف إلا من هذا الطريق، وفيه دُوَيْد النصيبي وهو مجهول، وزُرعة غير معروف، مع احتمال تدليس أبي إسحاق، ثم إن الإمام أحمد، وهو إمام العلل ومخرج الخبر، حكم على الحديث نفسه بقوله: «هذا حديث منكر». ولا توجد له متابعة معتبرة، والموقوف على ابن مسعود منقطع؛ فالراجح على طريقة النقاد أن الحديث مرفوع منكر، ولا يصححه تجويد المنذري والعراقي أو توثيق بعض المتأخرين لرجاله؛ لأنهم لم يقفوا فيما يظهر على تعليل أحمد أو لم يحرروا حال دُوَيْد وزُرعة. وأما معنى الزهد في الدنيا وعدم جعلها غايةً للعبد فثابت بأدلة صحيحة كثيرة، وصحة المعنى لا تصحح هذا الحديث.

شرح الحديث: (الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ) أي على فرض ثبوت اللفظ: إنما يجعل الدنيا دار قرار وغاية من غفل عن الدار الآخرة، وليس المراد أن السكن في الدنيا أو عمارتها مذموم في نفسه. **(وَمَالُ مَنْ لَا مَالَ لَهُ)** أي من جعل المال الدنيوي غاية غناه ولم يقدم لنفسه ما ينفعه عند الله، وإلا فالمال الصالح في يد العبد الصالح نعمة. **(وَلَهَا يَجْمَعُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ)** أي المذموم أن يكون الجمع للدنيا نفسها والتكاثر بها مع الغفلة عن الآخرة، لا مطلق الكسب والادخار والإنفاق على الأهل والقيام بالمصالح. والحديث لا يثبت مرفوعًا، فلا تنسب هذه

(1) الترغيب والترهيب (4/ 161 ط دار الكتب العلمية) (2) طبقات الشافعية الكبرى (6/ 345)

العبارة إلى النبي ﷺ جزمًا، وإن كان أصل الحث على الزهد في الدنيا والاستعداد للآخرة ثابتًا بنصوص صحيحة.

2193 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: **«أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِقَوْلِكُمْ، لَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَاللهِ مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، السيرة والشمائل

ملاحظات على الحكم: مرفوع صحيح، ولفظ «عليكم بتقواكم» مرجوح، والمحفوظ «عليكم بقولكم».

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه».[1] وأورده الضياء المقدسي في «المختارة».[2] وقال ابن عبد الهادي: «بإسناد صحيح على شرط مسلم».[3] وقال ابن مفلح: «إسناده جيد».[4] وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح».[5] وقال محققو «المسند»: «إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم».[6]

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (14/ 133 رقم 6240 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) الأحاديث المختارة (5/ 26 رقم 1628 ط دار خضر)

(3) الصارم المنكي (ص459 ت عقيل بن محمد المقطري)

(4) الفروع (6/ 117)

(5) عمدة التفسير (1/ 611)

(6) مسند أحمد (20/ 23 رقم 12551 ط الرسالة)

وصححه الوادعي،[1] وضياء الرحمن،[2] والحويني،[3] والألباني.[4]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[5] وعبد بن حميد،[6] والنسائي،[7] وابن حبان،[8] والضياء المقدسي،[9] والبيهقي،[10] من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعًا.

رواه عن حماد جماعة، منهم الحسن بن موسى الأشيب، وعفان بن مسلم، وحجاج بن منهال، وبهز بن أسد، وهدبة بن خالد، والعلاء بن عبد الجبار، واختلفت ألفاظهم.

ورواه أحمد،[11] من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن أنس، بنحوه. وجمع العلاء بن عبد الجبار بين الشيخين، فرواه عن حماد بن سلمة، قال: حدثنا ثابت وحميد، عن أنس، عند النسائي.[12] فحميد متابع لثابت في رواية حماد،

(1) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (1/ 205)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 259)

(3) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (1/ 100)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3/ 88 رقم 1097)

(5) مسند أحمد (20/ 23 رقم 12551 ط الرسالة)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص390 رقم 1309 وص397 رقم 1337 ت صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي)

(7) السنن الكبرى (6/ 70 رقم 10077، 6/ 71 رقم 10078 ط دار الكتب العلمية)

(8) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (14/ 133 رقم 6240 ت شعيب الأرناؤوط)

(9) الأحاديث المختارة (5/ 25 رقم 1627، 5/ 26 رقم 1628، 5/ 27 رقم 1629 ط دار خضر)

(10) المدخل إلى السنن الكبرى (ص332 رقم 536 ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي)

(11) مسند أحمد (21/ 166 رقم 13529 ط الرسالة)

(12) السنن الكبرى (6/ 70 رقم 10077 ط دار الكتب العلمية)

وإن كانت الطرق المذكورة كلها ترجع إلى حماد بن سلمة، فلا تُعد طرقًا مستقلة عنه.

وقد وقع الاختلاف في قوله: «عليكم بتقواكم» وهي رواية الحسن بن موسى عند أحمد، [1] لكن رواه عبد بن حميد عن الحسن بن موسى نفسه بلفظ: «عليكم بقولكم».[2] ورواه حجاج بن منهال عن حماد بهذا اللفظ أيضًا.[3] وكذلك رواه بهز بن أسد عن حماد، وفيه: «عليكم بقولكم».[4] ورواه العلاء بن عبد الجبار عن حماد بلفظ: «قولوا بقولكم».[5] ووقع عند الضياء المقدسي من طريق الحسن بن موسى نفسه: «عليكم بقولكم».[6]

فهذه الروايات متفقة على لفظ «بقولكم»، حتى من طريق الحسن بن موسى الذي وردت روايته عند أحمد بلفظ «بتقواكم»، ولذلك فالأرجح أن المحفوظ «عليكم بقولكم»، وأن «بتقواكم» غير محفوظة في هذا الموضع، ولا يُجزم بموضع وقوع الخطأ دون الوقوف على ما يفسره من النسخ والروايات.

واختلفوا كذلك في قوله: «لا يستهوينكم الشيطان»، فرواه الحسن بن موسى وحجاج بن منهال وبهز بهذا اللفظ، ورواه عفان عن حماد بلفظ: «ولا يستجركم الشيطان أو الشياطين»،

(1) مسند أحمد (20/ 23 رقم 12551 ط الرسالة)

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص397 رقم 1337 ت صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي)

(3) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص390 رقم 1309 ت صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي)

(4) السنن الكبرى (6/ 71 رقم 10078 ط دار الكتب العلمية)

(5) السنن الكبرى (6/ 70 رقم 10077 ط دار الكتب العلمية)

(6) الأحاديث المختارة (5/ 25 رقم 1627، 5/ 26 رقم 1628 ط دار خضر)

مع الشك في الإفراد والجمع.[1] ورواه العلاء بن عبد الجبار بلفظ: «ولا تستجرينكم الشياطين».[2] وجاء عند ابن حبان: «ولا يستفزنكم الشيطان».[3] وهذه الألفاظ متقاربة المعنى، فكلها تحذير من أن يستدرج الشيطان الإنسان إلى الغلو ومجاوزة الحد في المدح والتعظيم.

واختلف أيضًا في وصف القائل؛ ففي أكثر الطرق: «أن رجلًا قال»، وفي رواية بهز عند النسائي: «أن ناسًا قالوا».[4] ولا تعارض لازم بينهما؛ فقد يكون أحدهم تكلم باسم الجماعة، أو تكلم جماعة وكان الرجل أحدهم. واختلف في خاتمة الحديث، فجاء: «ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله»، وفي رواية مؤمل عن حميد: «ما أحب أن ترفعوني فوق ما رفعني الله».[5] وهذه الألفاظ متفقة على النهي عن تجاوز المنزلة التي جعلها الله لنبيه ﷺ.

ومدار الحديث على حماد بن سلمة، وهو ثقة ثبت، من أثبت الناس في ثابت البناني، وثابت ثقة، وقد سمع من أنس، ورواية حماد عنه من أجود حديثه. وقد توبع ثابت بحميد الطويل في رواية حماد، ولم يظهر اختلاف مؤثر يقدح في أصل الحديث، وإنما وقع الاختلاف في ألفاظ يسيرة، يُرجح المحفوظ منها بالنظر إلى رواية أصحاب حماد.

وله شاهد من حديث عبد الله بن الشِّخِّير رضي الله عنه قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى

(1) مسند أحمد (21/ 216 رقم 13596 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى (6/ 70 رقم 10077 ط دار الكتب العلمية)

(3) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (14/ 133 رقم 6240 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) السنن الكبرى (6/ 71 رقم 10078 ط دار الكتب العلمية)

(5) مسند أحمد (21/ 166 رقم 13529 ط الرسالة)

رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قلنا: وأفضلنا فضلًا وأعظمنا طولًا، فقال: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ».[1] وهو شاهد صحيح مستقل يؤيد أصل النهي عن الغلو في المدح، ولا يلزم منه ثبوت جميع ألفاظ حديث أنس.

وثبت النهي عن الإطراء من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ».[2]

فالحديث صحيح من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس، وقد رواه عنه جماعة، وتابعه حميد الطويل عن أنس في رواية حماد، وثبت أصل الخبر باتفاق طرقه على النهي عن الغلو في مدح النبي ﷺ. وأما لفظ «عليكم بتقواكم» فرواية مرجوحة، والمحفوظ «عليكم بقولكم»، لاجتماع الروايات عليها، حتى من طريق الحسن بن موسى نفسه. واختلاف ألفاظ التحذير من الشيطان لا يقدح في أصل الخبر؛ فالراجح أن الحديث مرفوع صحيح، مع ترجيح لفظ «بقولكم».

شرح الحديث: (يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا) خاطب الرجل النبي ﷺ بألفاظ المدح والتعظيم، فأرشده إلى الاعتدال في الثناء واجتناب التكلف وما قد يفضي إلى الغلو، وليس في ذلك إنكار لسيادة النبي ﷺ وفضله الثابتين. **(عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ)** لفظ مرجوح، ومعناه لزوم تقوى الله في القول، والمحفوظ **(عَلَيْكُمْ بِقَوْلِكُمْ)** أي الزموا القول المعتاد الصادق، ولا تتكلفوا ألفاظ التعظيم التي قد تحملكم على تجاوز الحد. **(لَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ**

(1) سنن أبي داود (7/ 184 رقم 4806 ت الأرنؤوط)

(2) صحيح البخاري (4/ 167 رقم 3445 ط السلطانية)

الشَّيْطَانُ) أي لا يستميلنكم إلى اتباع الهوى والغلو في المدح، وفي الرواية الأخرى **(وَلَا تَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيَاطِينُ)** أي لا يحملنكم الشيطان على الجرأة في تجاوز حدود الشرع. **(أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ)** بيان لمقامه ﷺ، فهو عبد لله لا يُعبد، ورسول تجب طاعته واتباعه، وقد بلغ أعلى منازل العبودية، ولا ينافي ذلك كونه سيد ولد آدم. **(وَاللهِ مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ)** أي لا يحب ﷺ أن يُعظمه الناس بما لم يأذن به الله، فليس التعظيم المشروع في الغلو والمبالغة، وإنما في التصديق والطاعة والمحبة والاتباع. ومن جعل محبة النبي ﷺ ذريعة إلى تجاوز أمره فقد ناقض حقيقة تلك المحبة؛ فإن أعظم تعظيم له أن يُعظَّم بما شرعه الله، لا بما تستحسنه الأهواء.

فوائد الحديث: من أعجب الغلو أن ينهى النبي ﷺ عن رفعه فوق منزلته، ثم يجعل بعض الناس هذا الرفع من تمام محبته! ولو كان الغلو تعظيمًا لما نهى عنه أعظمُ الخلق قدرًا. فليس تعظيم النبي ﷺ بما تستحسنه النفوس، وإنما بما شرعه الله؛ فالمحبة اتباع، والغلو مخالفة، ولا يُتقرَّب إلى الله بمخالفة رسوله.

2194 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُخْرِجُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ فِيهِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: قال الحاكم في طريق أنس: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري».[1] وصححه الألباني بمجموع طرقه.[2] وحسنه في موضع آخر.[3]

لكن قال العقيلي في طريق أنس: «غير محفوظ».[4] وقال الذهبي في هذا الطريق: «الحديث منكر».[5] وقال الهيثمي في طريق أبي سعيد: «فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف».[6] وقال ابن الجوزي في طريقي أنس وبريدة: «ليس يصح».[7] وقال المعلمي في طريق أبي سعيد: «في إسناده من لا يعرف»، وقال في طريق بعض وفد عبد القيس: «أبعد الروايات عن الإنكار».[8] وضعفه العدوي مع بعض الباحثين.[9]

(1) المستدرك على الصحيحين (رقم 7638 ط الرسالة)

(2) السلسلة الصحيحة (4/ 459 رقم 1844 ط مكتبة المعارف)

(3) صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 625 رقم 3303)

(4) الضعفاء الكبير (3/ 206 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(5) تلخيص المستدرك، مع المستدرك عند حديث أنس

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 43 ت حسام الدين القدسي)

(7) الموضوعات (3/ 170-171 ت عبد الرحمن محمد عثمان)

(8) الفوائد المجموعة (ص180 ت عبد الرحمن بن يحيى المعلمي)

(9) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (5/ 305)

تخريج الحديث: رواه الطبراني،[1] من طريق عبد القدوس بن محمد، عن سعيد بن سويد المَعْوَلي، عن خالد بن زياد صاحب السابري، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا: «خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُذْهِبُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ فِيهِ»، وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد القدوس».

ورواه الحاكم من طريق يحيى بن أبي طالب، عن زيد بن الحباب، عن سعيد بن سويد السامري، عن خالد بن رباح البصري، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد، ولفظه: «خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُخْرِجُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ فِيهِ».[2]

وقد اختلف في تسمية شيخ سعيد بن سويد ونسب سعيد نفسه؛ ففي رواية الحاكم: «سعيد بن سويد السامري، عن خالد بن رباح البصري» وفي رواية الطبراني: «سعيد بن سويد المعولي، عن خالد بن زياد صاحب السابري». فلا يصح جعل الروايتين طريقين مستقلين؛ فمدارهما في هذا الوجه على سعيد بن سويد عمن روى عنه عن أبي الصديق. وسعيد ضعيف، ولذلك قال الهيثمي: «فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف».[3] وزاد المعلمي أن في الإسناد من لا يعرف.[4] فطريق أبي سعيد ضعيف بمفرده.

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه؛ رواه الروياني،[5] من طريق أبي

(1) المعجم الأوسط (7/ 247 رقم 7406 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(2) المستدرك على الصحيحين (8/ 314 رقم 7639)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 43 ت حسام الدين القدسي)

(4) الفوائد المجموعة (ص180 ت عبد الرحمن بن يحيى المعلمي)

(5) مسند الروياني (1/ 81 ت أيمن علي أبو يماني)

بكر الأعين، عن أبي معمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن سكن الرقاشي، عن عقبة الأصم، عن ابن بريدة، عن أبيه، مرفوعًا باللفظ نفسه.

وهذا الطريق ضعيف أيضًا؛ فعقبة الأصم هو عقبة بن عبد الله، ضعيف الحديث، وقال ابن القيسراني فيه في هذا الخبر: «عقبة الأصم ضعيف الحديث».[1] وقال ابن الجوزي: «ليس يصح».[2]

وروي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ضمن قصة وفد عبد القيس؛ رواه الطبراني،[3] والعقيلي،[4] من طريق عبيد بن واقد القيسي، عن عثمان بن عبد الله العَبْدي - وعند الطبراني: العَتَكي - عن حميد الطويل، عن أنس، مرفوعًا: «فَخَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُذْهِبُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ فِيهِ». وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن حميد الطويل إلا عثمان بن عبد الله العتكي، تفرد به عبيد بن واقد».

وخالف في اسم عثمان طريق الحاكم، فرواه عن عبيد بن واقد، عن «عثمان بن عبد الرحمن العبدي».[5] والمحفوظ عند العقيلي والطبراني في هذا الخبر عثمان بن عبد الله، وقد قال العقيلي فيه: «مجهول، وحديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به»، ونقل ابن حجر عن الأزدي أنه «ضعيف مجهول».[6] كما أن عبيد بن واقد نفسه ضعيف. ولهذا لا يصلح طريق أنس عمدة في التقوية، ولا ينبغي أن يدفع به حكم العقيلي الصريح بأن الحديث من هذا الوجه

(1) ذخيرة الحفاظ (3/ 1302)

(2) الموضوعات (3/ 171 ت عبد الرحمن محمد عثمان)

(3) المعجم الأوسط (6/ 165 رقم 6092 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(4) الضعفاء الكبير (3/ 206 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(5) المستدرك على الصحيحين (رقم 7638 ط الرسالة)

(6) لسان الميزان (4/ ترجمة عثمان بن عبد الله العبدي)

غير محفوظ.

وأما تصحيح الحاكم لهذا الطريق فمعارض بتعليل العقيلي، وهو أقدم وأعرف بهذا الباب، وبجهالة عثمان وضعف عبيد بن واقد؛ ولذلك تعقب الذهبي الحاكم فقال في عثمان: «لا يعرف»، وحكم على الحديث بالنكارة. فطريق أنس منكر، ولا أدخله في جملة الطرق التي يرتقي بها الحديث.

وله شاهد أقوى من جهة احتمال الانجبار من حديث مَزِيدة رضي الله عنه؛ رواه الحاكم من طريق قيس بن حفص الدارمي، عن طالب بن حُجَيْر، عن هُود بن عبد الله، عن جده مَزِيدة، مرفوعًا في قصة وفد عبد القيس: «هَذَا الْبَرْنِيُّ، وَهُوَ خَيْرُ تُمُورِكُمْ، هُوَ دَوَاءٌ لَا دَاءَ فِيهِ».[1]

وهُود بن عبد الله بن سعد العَبْدي العَصْري، هو الأرجح في ضبط اسمه؛ فقد سماه البخاري بذلك في «التاريخ الكبير»،[2] وأثبت اسمه في جواب الترمذي حين سأله عنه،[3] وكذلك ذكره الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» باسم هُود،[4] لكن ورد اسمه «هَوْذَة» في بعض المصادر، ونقل مُغْلَطاي عن الصَّرِيفيني: «ويقال هوذة».[5] والراجح الأول، ولا يظهر أنهما راويان مختلفان، لاتحاد الشيخ والتلميذ ولم يرو عنه فيما وقفنا عليه إلا طالب بن حُجَيْر، كما ذكر المِزِّي.[6] وذكره ابن حبان في «الثقات».[7] لكن قال ابن القطان: «فهو مجهول

(1) المستدرك على الصحيحين (رقم 8447 ط الرسالة)

(2) التاريخ الكبير (8/ رقم 2862 ط دائرة المعارف العثمانية)

(3) العلل الكبير للترمذي (1/ 278 رقم 508 ط عالم الكتب)

(4) المؤتلف والمختلف (4/ 2322 ت موفق بن عبد الله بن عبد القادر)

(5) إكمال تهذيب الكمال (12/ 171 رقم 4971 ت عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم)

(6) تهذيب الكمال (30/ 320 ت بشار عواد معروف)

(7) الثقات (5/ 516 ط دائرة المعارف العثمانية)

الحال».[1]

وله شاهد آخر من حديث بعض وفد عبد القيس؛ رواه أحمد،[2] من طريق يونس بن محمد، عن يحيى بن عبد الرحمن العَصَري، عن شهاب بن عَبَّاد، عن بعض وفد عبد القيس، وفيه أن النبي ﷺ أشار إلى البرني فقال: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ تَمْرِكُمْ، وَأَنْفَعِهِ لَكُمْ».

وفيه يحيى بن عبد الرحمن العَصَري جهالة، ولذلك قال الذهبي في يحيى بن عبد الرحمن العَصَري: «بصري لا يُعرف، له عن شهاب بن عباد، تفرد عنه أبو سلمة التَّبُوذَكي».[3]

وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من أوجه، لكنها شديدة الضعف؛ ففي بعضها إسحاق بن أبي فروة وهو متروك، وفي بعضها عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، وقد قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وصرح في بعض طرقه بالبطلان؛ فلا تدخل طرق علي في التقوية.[4]

شرح الحديث: (خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ) البرني نوع معروف من التمر، والمقصود أنه من أفضل أنواع تمرهم وأجودها، وقد جاء في شاهد وفد عبد القيس: «من خير تمركم وأنفعه لكم»، فلا يلزم من لفظ «خير» نفي الفضيلة عما سواه. **(يُخْرِجُ الدَّاءَ)** أي يكون تناوله سببًا في دفع بعض الأدواء وإزالتها بإذن الله، والحديث لا يعين مرضًا مخصوصًا ولا مقدارًا مخصوصًا ولا كيفية مخصوصة للعلاج. **(وَلَا دَاءَ فِيهِ)** أي أنه نافع غير مؤذ في الجملة بحسب ما دل عليه

(1) بيان الوهم والإيهام (3/ 482 ت الحسين آيت سعيد)
(2) مسند أحمد (24/ 327 رقم 15559 ط الرسالة)
(3) ميزان الاعتدال (4/ 393 رقم 9568 ت علي محمد البجاوي)
(4) الفوائد المجموعة (ص180 ت عبد الرحمن بن يحيى المعلمي)

الخبر، وليس المراد أن كل إنسان في كل حال يمتنع أن يتضرر منه؛ فإن أحكام الأطعمة المتعلقة بأحوال الأشخاص والأمراض يرجع فيها إلى ما ثبت شرعًا وإلى أهل الخبرة، ولا يحمل الحديث فوق دلالته.

2195 - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «**دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ لِي: يَا حُمَيْرَاءُ، أَتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ بِالْبَابِ، وَجِئْتُهُ فَوَضَعْتُ ذَقَنِي عَلَى عَاتِقِهِ، فَأَسْنَدْتُ وَجْهِي إِلَى خَدِّهِ. قَالَتْ: وَمِنْ قَوْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ: أَبَا الْقَاسِمِ طَيِّبًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حَسْبُكِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ لَا تَعْجَلْ، فَقَامَ لِي ثُمَّ قَالَ: حَسْبُكِ. فَقُلْتُ: لَا تَعْجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَتْ: وَمَا لِي حُبُّ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَبْلُغَ النِّسَاءَ مَقَامُهُ لِي وَمَكَانِي مِنْهُ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: صححه ابن القطان،[1] وقال العراقي: «إسناده صحيح».[2] وقال ابن حجر: «إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا».[3] وقال العيني: «إسناده صحيح».[4] وصححه الألباني،[5] وضياء الرحمن.[6]

(1) إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر (ص360 ت إدريس الصمدي)

(2) تخريج أحاديث الإحياء (2/ 57)

(3) فتح الباري (2/ 444 ط السلفية)

(4) عمدة القاري (6/ 391)

(5) السلسلة الصحيحة (7/ 818 رقم 3277 ط مكتبة المعارف)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 298)

تخريج الحديث: رواه النسائي،[1] والطحاوي،[2] من طريق يونس بن عبد الأعلى الصَّدَفي، عن عبد الله بن وهب، عن بكر بن مُضَر، عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، بالسياق المذكور، وفيه التصريح بقوله ﷺ: «يا حميراء».

ورواه أبو يعلى[3] من طريق أبي هَمَّام، عن ابن وهب، عن بكر بن مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عائشة، بنحوه، وفيه: «حَسْبُكِ»، فقالت: «لا تعجل يا رسول الله»، ثم قالت: «وما بي حب النظر إليهم، ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامك ومكاني منه». فثبت هذا الإسناد عن ابن وهب من رواية يونس بن عبد الأعلى وأبي همام عنه.

وإسناد النسائي صحيح؛ فرجاله معروفون بالثقة: يونس بن عبد الأعلى الصدفي ثقة، وعبد الله بن وهب إمام، وبكر بن مُضَر ثقة، وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد وهو ثقة، ومحمد بن إبراهيم التيمي ثقة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن إمام ثقة. فلا يظهر في الطريق علة مؤثرة، ولذلك توارد الحفاظ على تصحيحه.

وأصل قصة نظر عائشة رضي الله عنها إلى لعب الحبشة ثابت من طرق أخرى صحيحة؛ فاحتج بها البخاري من طريق محمد بن عبد الرحمن الأسدي، عن عروة، عن عائشة،

(1) السنن الكبرى للنسائي (8/ 181 رقم 8902 ت حسن (2) شرح مشكل الآثار (1/ 268 رقم 292 ت شعيب الأرناؤوط) عبد المنعم شلبي)

(3) مسند أبي يعلى (8/ 248 رقم 4830 ت حسين سليم أسد)

وفيه أنها نظرت إلى لعب السودان بالدرق والحراب، وأن النبي ﷺ أقامها وراءه وخدها على خده حتى اكتفت.[1] واحتج بها مسلم من طرق، منها عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: إن الحبشة كانوا يلعبون بحرابهم في المسجد، وكان النبي ﷺ يسترها بردائه لتنظر.[2]

لكن لفظ «يا حميراء» ليس في رواية الصحيحين، وإنما ثبت في طريق أبي سلمة عن عائشة عند النسائي والطحاوي. وهذا فرق مهم؛ فلا يقال إن الصحيحين أخرجا لفظ «يا حميراء»، وإنما أخرجا أصل الواقعة، والطريق الآخر الصحيح هو الذي حفظ هذه الزيادة. ولهذا نص ابن حجر على أنه لم ير في حديث صحيح ذكر «الحميراء» إلا في هذا الحديث.[3]

وجاءت القصة بألفاظ متعددة صحيحة: ففي بعضها «تشتهين تنظرين؟» وفي بعضها أنه ﷺ سترها بردائه، وفي بعضها أنها جعلت خدها على خده، وفي بعضها أنها كانت هي التي تنصرف بعد أن تكتفي من النظر. وهذه الاختلافات لا تضطرب بها القصة؛ لأنها متفقة في أصل الواقعة، وقد رويت عن عائشة من طرق صحيحة مستقلة. وأما الجملة: «وما لي حب النظر إليهم، ولكني أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه» فمحفوظة في طريق أبي سلمة الصحيح، وليست مما في الصحيحين بهذا اللفظ.

فالحديث بهذا السياق إسناده صحيح، ومداره في اللفظ المذكور على بكر بن مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة، وقد حمله عن ابن وهب

(1) صحيح البخاري (2/ 16 رقم 950 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (2/ 609 رقم 892 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) فتح الباري (2/ 444 ط السلفية)

أكثر من راو. وأصل الواقعة متواتر المعنى عن عائشة في الطرق الصحيحة، وخصوص لفظ «يا حميراء» ثابت في هذا الإسناد الصحيح؛ فلا يصح إطلاق القاعدة المشهورة بأن كل حديث فيه «يا حميراء» باطل من غير استثناء هذا الخبر.

شرح الحديث: (دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ) أي كانوا يتدربون ويلعبون بالحراب والدَّرَق، كما بينته الروايات الصحيحة، وهو لعب فيه تمرن على الشجاعة والقتال لا مجرد عبث **(يَا حُمَيْرَاءُ)** تصغير الحمراء، وهو خطاب لعائشة رضي الله عنها، والمقصود به وصف بياضها المشرب بحمرة **(أَتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ؟)** أي إلى لعب الحبشة المباح بالحراب **(فَقَامَ بِالْبَابِ)** أي قام ﷺ لها حتى تتمكن من النظر وهو يسترها. **(فَوَضَعْتُ ذَقَنِي عَلَى عَاتِقِهِ)** العاتق موضع ما بين العنق والمنكب، وفيه بيان قربها منه وحسن عشرته لها **(فَأَسْنَدْتُ وَجْهِي إِلَى خَدِّهِ)** بيان لمزيد ملاطفته ﷺ لها وصبره عليها **(أَبَا الْقَاسِمِ طَيِّبًا)** حكاية لبعض كلام الحبشة يومئذ في مدح النبي ﷺ **(حَسْبُكِ)** أي أكفاك ما رأيت؟. **(لَا تَعْجَلْ)** أي أرادت أن يطيل الوقوف لها **(وَمَا لِي حُبُّ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ)** أي لم يكن طول بقائها لشدة تعلقها بمشاهدة لعبهم **(وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَبْلُغَ النِّسَاءَ مَقَامُهُ لِي وَمَكَانِي مِنْهُ)** أي أرادت أن يظهر للنساء عظيم منزلتها عند النبي ﷺ وحسن عشرته ومحبته لها.

فوائد الحديث:

1. في الحديث ثبوت إطلاق النبي ﷺ على عائشة رضي الله عنها «يا حميراء» في هذا الطريق الصحيح.
2. وفيه حسن عشرة النبي ﷺ لأهله وملاطفته لهم واحتماله رغباتهم المباحة.
3. وفيه جواز نظر المرأة إلى لعب الرجال المباح إذا أمنت الفتنة والتزمت حدود الشرع.

4. وفيه جواز التدريب بالحراب ونحوها في المسجد عند أمن الضرر وصيانة حرمته.

5. وفيه أن المباح قد يتأكد فيه معنى حسن العشرة وإدخال السرور على الأهل.

6. وفيه بيان منزلة عائشة رضي الله عنها ومحبة النبي ﷺ لها.

2196 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:**

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا ... عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا.

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ ... فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: التاريخ والسير، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] واحتج بأصله وألفاظه مسلم،[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[4] وابن حبان،[5] من طريق شعبة بن الحجاج، عن حُميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كانت الأنصار يوم الخندق تقول: نحن الذين بايعوا محمدًا، على الجهاد ما حيينا أبدًا»، فأجابهم النبي ﷺ: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فأكرم الأنصار والمهاجرة».

---

(1) صحيح البخاري (5/ 34 رقم 3796 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (3/ 1431-1432 رقم 1805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح ابن حبان (13/ 105 رقم 5789 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) صحيح البخاري (5/ 34 رقم 3796 ط السلطانية)

(5) صحيح ابن حبان (13/ 105 رقم 5789 ت شعيب الأرناؤوط)

ورواه البخاري أيضًا من طريق أبي إسحاق الفَزاري، عن حُميد الطويل، عن أنس، في قصة خروج النبي ﷺ إلى الخندق، وفيه أن المهاجرين والأنصار كانوا يحفرون، فقال ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَهْ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ، فقالوا مجيبين له: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا، عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا»[1] ووقع عند البخاري من طريق شعبة، عن حُميد، عن أنس، بلفظ: **(مَا حَيِينَا أَبَدًا)**، وفي دعاء النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَه».[2] فوقع في الرواية الأولى **(ما بقينا)** بدل **(ما حيينا)**، و**(فاغفر)** بدل **(فأكرم)**، مع اختلاف صدر الدعاء.

ورواه البخاري من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صُهَيب، عن أنس، وفيه: «نحن الذين بايعوا محمدًا، على الإسلام ما بقينا أبدًا» وكان النبي ﷺ يجيبهم: «اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فبارك في الأنصار والمهاجرة».[3] ورواه أبو يعلى من الطريق نفسه بهذا اللفظ.[4] فثبتت رواية «على الإسلام» أيضًا من طريق صحيح مستقل عن أنس.

ورواه مسلم،[5] وأحمد،[6] من طريق حَمَّاد بن سلمة، عن ثابت البُناني، عن أنس، أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يقولون يوم الخندق: «نحن الذين بايعوا محمدًا، على الإسلام ما بقينا أبدًا». وشك حماد في رواية مسلم فقال: «أو قال: على الجهاد». وكان النبي ﷺ يقول: «اللهم إن الخير خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة». فهذا طريق آخر صحيح عن أنس،

(1) صحيح البخاري (4/ 25 رقم 2834 ط السلطانية)

(2) صحيح البخاري (5/ 34 رقم 3796 ط السلطانية)

(3) صحيح البخاري (4/ 25 رقم 2835 ط السلطانية)

(4) مسند أبي يعلى (7/ 18 رقم 3913 ت حسين سليم أسد)

(5) صحيح مسلم (3/ 1432 رقم 1805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) مسند أحمد (21/ 236 رقم 13646 ط الرسالة)

وفيه تصريح الراوي نفسه بالشك بين «الإسلام» و«الجهاد»، فلا تُجعل إحدى اللفظتين من هذا الطريق وحده محفوظة بلا تردد، وإن كانتا كلتاهما ثابتتين من طرق أخرى.

ورواه أحمد من طريق شعبة، عن معاوية بن قُرَّة، عن أنس، مرفوعًا: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فأصلح الأنصار والمهاجرة».[1] ورواه مسلم من الطريق نفسه بلفظ: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة».[2] وروى مسلم من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس: «اللهم إن العيش عيش الآخرة»، وشك شعبة فقال: «أو قال: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فأكرم الأنصار والمهاجرة».[3]

ورواه مسلم من طريق عبد الوارث، عن أبي التَّيَّاح يزيد بن حُميد، عن أنس، قال: كانوا يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم وهم يقولون: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار والمهاجرة»، وفي رواية شَيْبان بدل «فانصر»: «فاغفر».[4] فهذا يبين تعدد الألفاظ المحفوظة في هذا الباب.

فالحديث محفوظ عن أنس من طرق متعددة صحيحة: حُميد الطويل، وثابت البُناني، وعبد العزيز بن صُهَيب، ومعاوية بن قُرَّة، وقتادة، وأبي التَّيَّاح. وأصح لفظ يطابق المتن المذكور هو رواية شعبة عن حُميد: «على الجهاد ما حيينا أبدًا»، وجواب النبي ﷺ: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فأكرم الأنصار والمهاجرة». وثبتت كذلك ألفاظ «على الإسلام»، و«ما بقينا»،

(1) مسند أحمد (20/ 418 رقم 13191 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (3/ 1431 رقم 1805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (3/ 1431 رقم 1805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح مسلم (3/ 1431 رقم 1805 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

وفي جواب النبي ﷺ: «فاغفر»، و«فبارك»، و«فأصلح»، و«فانصر»، مع اختلاف «العيش» و«الخير». وهذه الروايات كلها في سياق حفر الخندق، ويحتمل أن يكون الرجز والدعاء تكرر أكثر من مرة أثناء العمل، فلا يصح جمع ألفاظها المختلفة في متن واحد ثم نسبته إلى رواية بعينها.

شرح الحديث: (كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ) أي كانوا يرتجزون بهذه الكلمات وهم يشاركون في حفر الخندق وما صاحبه من تعب وجوع وبرد. **(نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا)** أي عاهدوا رسول الله ﷺ على الإيمان به ونصرته وطاعته. **(عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا)** أي على الثبات في نصرة الدين والجهاد ما دامت حياتهم، وجاء في الروايات الصحيحة: «على الإسلام ما بقينا أبدًا»، ولا تعارض؛ فالجهاد من مقتضيات البيعة على الإسلام، كما يحتمل تكرر الرجز بألفاظ متقاربة. **(فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ)** أي قابل رجزهم بكلمات يدعو لهم بها ويذكرهم بحقيقة ما يرجونه من الله. **(اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ)** أي لا عيش كامل دائم مستقر إلا عيش الآخرة، أما الدنيا فعابرة يداخل نعيمها النقص والزوال، وليس المراد نفي ما في الدنيا من حياة وخير، وإنما نفي كمال العيش ودوامه عنها. **(فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ)** دعاء للأنصار والمهاجرين بالإكرام من الله جزاء إيمانهم ونصرتهم وبذلهم، وجاء محفوظًا أيضًا: «فاغفر»، و«فبارك»، و«فأصلح»، وكلها أدعية صحيحة ثابتة في طرق الحديث.

فوائد الحديث: من عرف أن العيش الحقيقي عيش الآخرة، هانت عليه مشاق الدنيا في سبيل الله. كان الصحابة يحفرون الخندق وهم يعلنون الثبات على الجهاد، والنبي ﷺ يدعو لهم. فما عظمت عزائمهم إلا حين صغرت الدنيا في قلوبهم؛ ومن تعلّق قلبه بالآخرة لم تبعه شدة، ولم تُرهبه محنة، ولم يصرفه عن دينه خوف ولا طمع.

2197 - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: نواقض الوضوء

ملاحظات على الحكم: مرفوع ضعيف بهذا السياق، وصدره في الوضوء من مس الذكر ثابت، وأما زيادة: «وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ» فالراجح عدم ثبوتها.

أحكام المحدثين: قال البخاري: «وحديث عبد الله بن عمرو في مس الذكر هو عندي صحيح».[1] وقال الحازمي في الطريق عن إسحاق بن راهويه: «هذا إسناد صحيح».[2] وصححه ابن الملق،[3] وحسنه ابن حجر،[4] وصحح إسناده آل عيد،[5] وصححه الألباني.[6]

لكن قال أحمد في خصوص زيادة المرأة، لما سئل عن حديث عبد الله بن عمرو: «أيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ»: «هذا حديث الزبيدي، وليس إسناده بذاك».[7] وقال ابن المنذر: «حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: أيما امرأة مست فرجها، لا يثبت».[8] وهذان

(1) العلل الكبير للترمذي (ص49 رقم 55 ت صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

(2) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص225 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(3) البدر المنير (2/ 477)

(4) موافقة الخبر الخبر (1/ 400 ت حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي)

(5) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (2/ 354)

(6) صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 529 رقم 2725)

(7) المغني (1/ 245 ط مكتبة القاهرة)

(8) الأوسط (1/ 315 ت أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف)

حكمان صريحان في محل النزاع نفسه، بخلاف عبارة البخاري التي جاءت في «حديث عبد الله بن عمرو في مس الذكر»، فيحتمل أن يكون مراده أصل صدر الحديث، وهو ثابت من طرق صحيحة أخرى.[1] وضعفه الدبيان.[2]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[3] وابن الجارود،[4] والطحاوي،[5] والدارقطني،[6] والبيهقي،[7] من طرق عن بَقِيَّة بن الوليد، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، مرفوعًا. ولفظ أحمد: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ».[8] وعند ابن الجارود،[9] والدارقطني: «أَيُّمَا رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ...».[10]

ومدار هذا الطريق على بَقِيَّة بن الوليد عن الزُّبيدي، وبقية صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، فلا يحتج بعنعنته حتى يصرح بالسماع، وأكثر الطرق المشهورة عنه جاءت بالعنعنة؛ فرواه إسحاق بن راهويه، وخطاب بن عثمان الفَوْزي، وحيوة بن شريح وغيرهم عنه عن الزبيدي، وجاء التصريح بقوله: «حدثني الزبيدي، حدثني عمرو» من طريق أحمد بن الفرج الحمصي

(1) العلل الكبير للترمذي (ص49 رقم 55 ت صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)

(2) موسوعة أحكام الطهارة للدبيان (2/ 652 ط 3)

(3) مسند أحمد (11/ 647 رقم 7076 ط الرسالة)

(4) المنتقى (ص15 رقم 19 ت أبي إسحاق الحويني)

(5) شرح معاني الآثار (1/ 75 رقم 454 ت محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق)

(6) سنن الدارقطني (1/ 268 رقم 534 ط الرسالة)

(7) السنن الكبرى (1/ 132 رقم 637 ت محمد عبد القادر عطا)

(8) مسند أحمد (11/ 647 رقم 7076 ط الرسالة)

(9) المنتقى (ص15 رقم 19 ت أبي إسحاق الحويني)

(10) سنن الدارقطني (1/ 268 رقم 534 ط الرسالة)

عند ابن الجارود والدارقطني والبيهقي، إلا أن أحمد بن الفرج ضعيف، فلا ينهض وحده لإثبات صيغة السماع.[1] وقد نقل الحازمي عن «مسند إسحاق» أنه رواه عن بقية فقال: «حدثني الزبيدي، حدثني عمرو»، وصحح الإسناد لهذا.[2] لكن رواية ابن المنذر عن إسحاق نفسه جاءت: «أخبرنا بقية، عن الزبيدي»، ثم حكم ابن المنذر بأن زيادة المرأة لا تثبت؛ فموضع التصريح بالسماع نفسه محل نظر في نقل هذا الطريق.[3]

ورواه البيهقي،[4] من وجه آخر عن يحيى بن راشد، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب بمعناه وهذا لا يقوي الطريق؛ لأن يحيى بن راشد ضعيف، قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، في حديثه إنكار»، وقال أبو زرعة: «لين الحديث».[5]

وروي عن عبد الله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، واختلف عليه؛ فرواه مرة عن عمرو، عن أبيه، عن جده، ورواه عنه وجه آخر عن ابن أبي مليكة مرسلًا، وروي من طريق المثنى بن الصباح، عن عمرو، عن سعيد بن المسيب، عن بُسرة بنت صفوان. وهذه الأوجه لا يعتمد عليها؛ فعبد الله بن المؤمل ضعيف كثير المناكير، قال أحمد: «أحاديثه مناكير»، وقال ابن معين: «ضعيف»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «ليس بقوي».الجرح والتعديل **(5/ 175 ط دائرة المعارف العثمانية)**] والمثنى بن الصباح متروك عند النسائي، وقال أحمد: «لا

(1) سنن الدارقطني (1/ 268 رقم 534 ط الرسالة)

(2) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص 225 ت عبد المعطي أمين قلعجي)

(3) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (1/ 315 رقم 104 ت أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف)

(4) السنن الكبرى (1/ 132 رقم 637 ت محمد عبد القادر عطا)

(5) الجرح والتعديل (9/ 143 ط دائرة المعارف العثمانية)

يسوى حديثه شيئًا، مضطرب الحديث».[1]

وجاءت زيادة المرأة من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَمَسُّونَ فُرُوجَهُمْ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّؤُونَ»، فقالت عائشة: أفرأيت النساء؟. فقال: «إِذَا مَسَّتْ إِحْدَاكُنَّ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ لِلصَّلَاةِ»، رواه الدارقطني،[2] وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العُمري، وهو متروك؛ قال الدارقطني عقب الخبر: «عبد الرحمن العمري ضعيف». وقال أحمد: «ليس بشيء... كان كذابًا»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «متروك الحديث».[3] فلا يصلح شاهدًا.

وجاء من حديث بُسرة بنت صفوان بلفظ: «إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَإِذَا مَسَّتِ الْمَرْأَةُ قُبُلَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ». رواه الدارقطني من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة.[4] وهذا لا يثبت؛ لأن رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ضعيفة، وهشام بن عروة مدني، وقد خالف بهذا اللفظ أصحاب هشام فلم يذكروه.

أما أصل قوله: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» فقد ورد من حديث بُسرة بنت صفوان رضي الله عنها؛ قال الترمذي فيه: «حديث حسن صحيح»،[5] وهو أصل مستقل في نقض الوضوء بمس الذكر.

فالخبر عن عبد الله بن عمرو يدور في أجود طرقه على بقية بن الوليد عن الزبيدي، وقد

(1) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص96 رقم 576 ت محمود إبراهيم زايد)

(2) سنن الدارقطني (1/ 269 رقم 535 ط الرسالة)

(3) الجرح والتعديل (5/ 253 ط دائرة المعارف العثمانية)

(4) سنن الدارقطني (1/ 268 رقم 533 ط الرسالة)

(5) سنن الترمذي (1/ 125 رقم 82 ت بشار)

اختلف في ثبوت تصريح بقية بالسماع، وصححه البخاري في الجملة في «مس الذكر»، وصححه الحازمي ومن بعده، لكن أحمد تكلم صراحة في زيادة المرأة فقال: «ليس إسناده بذاك». وقال ابن المنذر فيها: «لا يثبت». وأما الطرق الأخرى عن عمرو بن شعيب فضعيفة، وشاهدا عائشة وبُسرة لا يصلحان للتقوية. ولذلك فالذي يترجح أن قوله: «وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ» فضعيف، ولا يثبت بمجرد تصحيح بعض المتأخرين للإسناد كله.

شرح الحديث: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ) أي من باشر ذكره بيده من غير حائل فعليه الوضوء، وهذا المعنى ثابت بأحاديث صحيحة مستقلة، وأشهرها حديث بُسرة بنت صفوان رضي الله عنها. **(وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ)** أي إذا باشرت المرأة فرجها بيدها أمرت بالوضوء.

فوائد الحديث: اختلف العلماء في نقض وضوء المرأة بمس فرجها على ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا ينتقض وضوؤها مطلقًا، وهو مذهب الحنفية،[1] والمشهور عند متأخري المالكية،[2] ورواية عن أحمد.[3]

واستدلوا بأن الأصل بقاء الطهارة، ولا يُحكم بزوالها إلا بدليل صحيح صريح، واحتجوا بحديث طَلْق بن علي، أن النبي ﷺ سئل عن مس الذكر فقال: «هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ؟».[4] وقالوا: فرج المرأة جزء من بدنها، فلا ينتقض وضوؤها بمسه كسائر بدنها، وأن النصوص الواردة في مس الذكر لا يلزم منها نقض وضوء المرأة.

القول الثاني: ينتقض وضوؤها بمس فرجها مباشرة، ولو بغير شهوة، وهو مذهب الشافعية،

(1) تبيين الحقائق (1/ 12)

(2) حاشية الصاوي على الشرح الصغير (1/ 145)

(3) الإنصاف (1/ 210)

(4) سنن أبي داود (182)

[1] والحنابلة،[2] ورواية عن مالك وصفها ابن عبد البر بأنها الأشهر.[3]

واستدلوا بحديث عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ».[4] وقد بينا ضعفه.

وعلى فرض ضعفه فقد استدلوا كذلك بأن قوله ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». لا يدل على اختصاص النقض به دون فرج المرأة؛ لأن ذلك من مفهوم اللقب، وهو غير حجة عند جمهور الأصوليين. كما أن ذكر الذكر لا يقتضي تخصيص الأحاديث الواردة بلفظ الفرج، إذا ثبتت؛ لأن الذكر بعض أفراد الفرج، وذكر بعض أفراد العام بحكم يوافقه لا يقتضي تخصيصه. وإنما يُنازع في ثبوت تلك الأحاديث أو في دلالتها، لا في أن مجرد ذكر الذكر ينفي الحكم عما عداه.[5]

القول الثالث: التفريق بين المس المجرد والإلطاف، وهو رواية عن مالك، فلا ينتقض وضوؤها إلا إذا ألطفت، واعتُبرت اللذة في بعض الروايات. والإلطاف إدخال يدها بين شفري فرجها.[6] وقد ذكر ابن رشد عن مالك أربع روايات: سقوط الوضوء، واستحبابه، وإيجابه، والتفريق بين الإلطاف وعدمه.[7] وهذا التفريق مبني على اعتبار صفة المس، ولم يثبت نص خاص يوجب تقييد النقض بالإلطاف أو اللذة.

ولا نرجح قولا على آخر، لأن هذه مسألة فقهية بعيدة عن مراد ديوان الحديث.

(1) المجموع (2/ 38)

(2) الإنصاف (1/ 209)

(3) الكافي في فقه أهل المدينة (ص 12)

(4) مسند أحمد (11/ 647 رقم 7076 ط الرسالة)

(5) موسوعة أحكام الطهارة للدُّبيان (2/ 674 وما بعدها ط 3)

(6) الكافي في فقه أهل المدينة (ص 12)

(7) المقدمات الممهدات (1/ 102)

2198 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ؟. وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟. قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اللهِ تبارك وتعالى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ لِيَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَغُبَّرِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللهِ. فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللهِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَيَقُولُونَ: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ سبحانه وتعالى فِي أَدْنَى

صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، قَالَ: فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟. تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: يَا رَبَّنَا، فَارَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، لَا نُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللهُ لَهُ بِالسُّجُودِ، وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: دَحْضٌ مَزِلَّةٌ، فِيهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ، وَحَسَكٌ تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شُوَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى

نِصْفِ سَاقَيْهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ: إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: {إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا}، فَيَقُولُ اللهُ عز وجل: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ؟ مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أُصَيْفِرُ وَأُخَيْضِرُ، وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَبْيَضَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرْعَى بِالْبَادِيَةِ، قَالَ: فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا

الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا، أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الحشر، الشفاعة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري من حديث أبي سعيد الخدري،[1] واحتج به من طريق آخر عن زيد بن أسلم،[2] واحتج به مسلم بالسياق المطول،[3] وأورده ابن خزيمة من غير وجه في «التوحيد وإثبات صفات الرب».[4]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[5] ومسلم،[6] من طريق حَفْص بن مَيْسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا، وهو الطريق الذي جاء منه أكثر السياق الذي في المتن المذكور.

ورواه البخاري،[7] ومسلم،[8] من طريق اللَّيث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن

(1) صحيح البخاري (6/ 44 رقم 4581 ط السلطانية)

(2) صحيح البخاري (9/ 129 رقم 7439 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (1/ 167-171 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) التوحيد وإثبات صفات الرب (2/ 414، 421 ت عبد العزيز الشهوان)

(5) صحيح البخاري (6/ 44 رقم 4581 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (1/ 167-171 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) صحيح البخاري (9/ 129 رقم 7439 ط السلطانية)

(8) صحيح مسلم (1/ 171 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، مرفوعًا، بالسياق نفسه مع اختلاف في بعض الألفاظ والزيادات. وقد قرأ مسلم هذا الطريق على عيسى بن حَمَّاد زُغبة المصري فأقر به عن اللَّيث.

ورواه مسلم[1] أيضًا من طريق جَعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، بإسناده، وقال مسلم: «نحو حديث حفص بن ميسرة إلى آخره، وقد زاد ونقص شيئًا».

ورواه أحمد،[2] من طريق رِبعي بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، مرفوعًا، وفيه أصل الرؤية، والسجود، والصراط، وشفاعة المؤمنين، وإخراج من في قلبه وزن من الإيمان، ونهر الحياة.

فمدار السياق المطول المشهور على زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، وقد رواه عن زيد جماعة، منهم حَفص بن ميسرة، وسعيد بن أبي هلال بواسطة خالد بن يزيد، وهشام بن سعد، وعبد الرحمن بن إسحاق، فلا إشكال في ثبوت هذا الأصل.

وللحديث أصل من غير طريق زيد بن أسلم؛ فرواه ابن خزيمة من طريق عبد الله بن إدريس، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد رضي الله عنه، وفيه سؤالهم النبي ﷺ عن رؤية الله يوم القيامة وجملة من السياق.[3] فهذا يؤكد أن أصل الحديث محفوظ عن أبي

(1) صحيح مسلم (1/ 171 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي) (2) مسند أحمد (17/ 202 رقم 11127 ط الرسالة)

(3) التوحيد وإثبات صفات الرب (2/ 414 ت عبد العزيز الشهوان)

سعيد من غير طريق عطاء بن يسار أيضًا.

ومن المهم التفريق بين المرفوع وبين بعض كلام أبي سعيد المدرج عقب الحديث؛ ففي رواية اللَّيث عند مسلم قال أبو سعيد: «بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ».[1] فهذه الجملة ليست من كلام النبي ﷺ في هذا الطريق، وإنما قال أبو سعيد: «بلغني»، فلا يصح إدراج «أدق من الشعرة وأحد من السيف» في لفظ الحديث المرفوع من رواية مسلم. وهو في الديوان برقم: 1865.

وأما وصف الجسر المرفوع الثابت في هذا الحديث فهو قوله ﷺ: «دَحْضٌ مَزَلَّةٌ، فِيهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ، وَحَسَكٌ...»، وهذا من صلب الحديث الصحيح. وأخرج البخاري أيضًا قوله ﷺ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ...» من طريق سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم.[2] وبينا في الديوان شذوذ لفظة **(ساقه)** رقم الحديث: 1775.

وقد اختلفت الروايات في بعض ألفاظ المراتب التي يخرج بها أهل النار؛ ففي لفظ مسلم: مثقال دينار، ثم نصف دينار، ثم مثقال ذرة من خير، وفي بعض الطرق: زنة دينار، ثم قيراط، ثم حبة خردل من الإيمان. وهذا اختلاف ألفاظ محفوظة في الروايات، ولا تعارض بينها؛ إذ المقصود تدرج إخراج أهل الإيمان بحسب ما بقي في قلوبهم من الخير والإيمان. ورواية أحمد صريحة في لفظ «من إيمان».[3]

وقول أبي سعيد: «إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرؤوا إن شئتم: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا}» من كلام أبي سعيد استشهادًا

(1) صحيح مسلم (1/ 171 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح البخاري (6/ 159 رقم 4919 ط السلطانية)

(3) مسند أحمد (17/ 202 رقم 11127 ط الرسالة)

للحديث بالآية، وليس من كلام النبي ﷺ.[1]

فحديث أبي سعيد ثابت من طرق صحيحة متعددة، وقد احتج به البخاري ومسلم، ولا علة تقدح في أصله ولا في السياق المذكور في «صحيح مسلم». وإنما ينبغي تحرير الألفاظ المدرجة عقب بعض طرقه، وأهمها قول أبي سعيد: «بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف»؛ فهذا بلاغ عن أبي سعيد لا مرفوع في هذه الرواية. وكذلك تتفاوت الطرق في بعض تفاصيل الشفاعة ومقادير ما في القلب، فيثبت لكل لفظ حكم طريقه ولا تدمج الألفاظ المختلفة على أنها رواية واحدة حرفيًا.

شرح الحديث: (هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟) سؤال عن رؤية المؤمنين لله تعالى في الآخرة، فأثبتها النبي ﷺ. **(هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ... وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟)** أي هل يلحقكم تزاحم أو اشتباه في رؤيتهما إذا خلا الجو من السحاب؟ والمقصود تشبيه وضوح الرؤية بوضوح رؤية الشمس والقمر، لا تشبيه الله بهما. **(مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اللهِ... إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا)** أي يرونه رؤية حقيقية واضحة بلا اشتباه. **(لِيَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ)** أي يتميز أهل التوحيد عن أهل الشرك، فيتبع كل مشرك معبوده الباطل إلى النار. **(غُبَّرِ أَهْلِ الْكِتَابِ)** أي بقاياهم. **(كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا)** أي تظهر لهم النار كالماء الذي يطلبه العطشان ثم يتبين هلاكه فيه، وهي شديدة يضرب بعضها بعضًا. **(أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ... فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ)** من أخبار الصفات التي تثبت كما جاءت من

(1) صحيح مسلم (1/ 170 رقم 183 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

غير تشبيه ولا تكييف، ويعرف المؤمنون ربهم بالعلامة التي أخبرهم بها. **(فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ)** "ساق" كقول بربنا {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ} فالساق في الآية جاءت نكرة ولم تضف إلى الله، ولهذا صح عن ابن عباس وغيره تفسيرها بالشدة والكرب، ونقل الطبري هذا عن جماعة من السلف. **(مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ)** أي مخلصًا لله طوعًا وإيمانًا. **(مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً)** أي يظهر السجود طلبًا للدنيا أو خوفًا من الناس لا إخلاصًا لله. **(جَعَلَ اللهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً)** أي يصير ظهره لا ينثني للسجود، فيخر على قفاه. **(ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ)** أي يوضع الصراط الذي يعبر الناس عليه. **(دَحْضٌ مَزَلَّةٌ)** أي موضع شديد الزلق لا تثبت عليه القدم إلا بتثبيت الله. **(خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ)** آلات تخطف من أمرت بخطفه. **(وَحَسَكٌ... يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ)** شبه ما على الصراط من الشوك بنبات معروف شديد الشوك. **(كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ)** أي تختلف سرعة العبور بحسب الإيمان والعمل. **(فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ)** ينجو بلا أذى، **(وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ)** يصيبه شيء ثم يخلص، **(وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ)** أي مطروح فيها. **(مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً...)** أي يجادل المؤمنون ويسألون ربهم بإلحاح في إخوانهم الذين دخلوا النار. **(كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ)** أي عرفوهم في الدنيا بأعمال الإسلام الظاهرة. **(فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ)** أي لا تأكل النار مواضع العلامة التي يعرفونهم بها. **(مِثْقَالَ دِينَارٍ... نِصْفِ دِينَارٍ... ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ)** أي يخرج أهل الإيمان على مراتب بحسب ما بقي معهم من الخير والإيمان. **(شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ)** إثبات الشفاعة بإذن الله. **(وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)** أي بقي فضل الله ورحمته بعد انتهاء شفاعات الشافعين. **(فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ)** يثبت اللفظ كما جاء بما يليق بالله. **(لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)** لفظ صحيح، ويُجمع

مع الروايات الأخرى في الباب التي تثبت خروج أهل التوحيد والإيمان، فلا يفرد هذا اللفظ عن مجموع الأحاديث الواردة في المسألة. **(قَدْ عَادُوا حُمَمًا)** أي صاروا كالفحم من أثر النار. **(نَهَرُ الْحَيَاةِ)** نهر عند أبواب الجنة يحيون وينبتون فيه. **(كَمَا تَخْرُجُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ)** أي كما تنبت البذرة فيما يحمله السيل من طين ونبات. **(أُصَيْفِرُ وَأُخَيْضِرُ)** تصغير أصفر وأخضر، أي يظهر النبات الحديث بهذه الألوان بحسب موضعه من الشمس والظل. **(كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرْعَى بِالْبَادِيَةِ)** لما ضرب لهم مثلًا دقيقًا مما يعرفه أهل الرعي. **(كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ)** أي تظهر عليهم علامات يعرفهم بها أهل الجنة. **(هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللهِ)** أي الذين أعتقهم الله من النار برحمته. **(فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ)** أي يعطون من نعيم الجنة ما يقع عليه بصرهم. **(لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا)** أي فوق نعيم الجنة نعمة أعظم. **(رِضَايَ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا)** أي يحل عليهم رضوان الله الدائم، وهو من أعظم نعيم أهل الجنة.

فوائد الحديث:

1. في الحديث إثبات رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة رؤية حقيقية واضحة.
2. وفيه أن تشبيه الرؤية برؤية الشمس والقمر إنما هو في وضوح الرؤية، لا تشبيه المرئي بالمرئي.
3. وفيه إثبات ما جاء من صفات الله على الوجه اللائق به من غير تشبيه ولا تكييف.
4. وفيه افتضاح المنافقين والمرائين يوم القيامة، وأن صورة العمل لا تنفع مع فساد القصد.
5. وفيه إثبات الصراط على جهنم، وأن الناس يتفاوتون في عبوره بحسب إيمانهم وأعمالهم.

6. وفيه إثبات شفاعة المؤمنين لإخوانهم بإذن الله.

7. وفيه أن أهل الإيمان يتفاوتون، وأن الإيمان والخير يكون في القلب على مراتب.

8. وفيه إثبات خروج طوائف من أهل التوحيد من النار.

9. وفيه سعة رحمة الله تعالى، وأن رحمته أوسع من شفاعة الشافعين.

10. وفيه أن رضوان الله على أهل الجنة أعظم من نعيمهم الحسي.

2199 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: **«لَا تَزِيدُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، وَلَوْ كَانَتْ بِنْتَ ذِي الْغُصَّةِ -يَعْنِي يَزِيدَ بْنَ الْحُصَيْنِ الْحَارِثِيَّ- فَمَنْ زَادَ أَلْقَيْتُ زِيَادَتَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ. فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ صَفِّ النِّسَاءِ طَوِيلَةٌ فِيهَا فَطَسٌ، فَقَالَتْ: مَا ذَلِكَ لَكَ؟. قَالَ: وَلِمَ؟. قَالَتْ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا}، فَقَالَ عُمَرُ: امْرَأَةٌ أَصَابَتْ، وَرَجُلٌ أَخْطَأَ».**

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: النكاح والأسرة، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال ابن كثير عن طريق مسروق التي أخرجها أبو يعلى في القصة: «إسناده جيد قوي». وهو حكم على طريق آخر لا على إسناد عبد الله بن مصعب.[1] وصحح الترمذي أصل خطبة عمر في النهي عن المغالاة في المهور، دون ذكر اعتراض المرأة، فقال: «هذا حديث حسن صحيح».[2]

لكن قال البيهقي عقب رواية القصة من طريق الشعبي: «هذا منقطع».[3] وقال ابن كثير في طريق عبد الله بن مصعب: «طريق أخرى عن عمر فيها انقطاع».[4] وقال الألباني في

(1) تفسير القرآن العظيم (2/ 244 ت سامي بن محمد سلامة)

(2) جامع الترمذي (3/ 414 رقم 1114 ت بشار عواد (3) السنن الكبرى (7/ 233 ط دار المعرفة معروف)

(4) تفسير القرآن العظيم (2/ 244 ت سامي بن محمد سلامة)

رواية مجالد عن الشعبي: «فهو ضعيف منكر»، وعللها بالانقطاع وضعف مجالد.[1]

تخريج الحديث: رواه الزبير بن بَكَّار،[2] ومن طريقه ابن عبد البر،[3] حدثني عمي مُصْعَب بن عبد الله، عن جدي عبد الله بن مُصْعَب، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فذكر القصة.

ولفظ ابن عبد البر هو المذكور، وفي رواية الزبير: «فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ صَفِّ النِّسَاءِ طَوِيلَةٌ» دون وصف الفطس، وفيها: «لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ» بدل «مَا ذَلِكَ لَكَ». وهذه فروق لا تغير أصل الخبر، كما أن رواية ابن عبد البر ترجع إلى الزبير بن بكار، فلا تمثل طريقًا مستقلًا.

ومدار هذا الوجه على عبد الله بن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، وهو جد مُصْعَب بن عبد الله الزبيري، توفي سنة أربع وثمانين ومائة، ولم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فالانقطاع هنا متحقق، وليس مجرد احتمال عدم السماع بين متعاصرين.

وعبد الله بن مُصعب نفسه مختلف فيه؛ فقد ضعَّفه ابن مَعين، وقال: «ضعيف الحديث، لم يكن له كتاب».[4] وقال فيه أبو زُرعة: «شيخ».[5] وذكره ابن حبان في «الثقات».[6] وهو عبد الله بن مُصعب بن ثابت الزُّبيري، لا أبوه مُصعب بن ثابت؛ وقد أفرد ابن أبي حاتم لكل منهما ترجمة، ونص على أن مُصعبًا روى عنه ابنه عبد الله.[7] وينبغي التمييز بينهما عند نقل

(1) إرواء الغليل (6/ 348 ط المكتب الإسلامي)

(2) الأخبار الموفقيات (ص 251 رقم 430 ت سامي مكي العاني)

(3) جامع بيان العلم وفضله (1/ 531 رقم 864 ت أبي الأشبال الزهيري)

(4) تاريخ الإسلام (4/ 902 ت بشار عواد معروف)

(5) علل الحديث لابن أبي حاتم (5/ 79 رقم 1819 ت سعد الحميد وخالد الجريسي)

(6) الثقات (7/ 56 ط دائرة المعارف العثمانية)

(7) الجرح والتعديل (5/ 178 ط دائرة المعارف العثمانية)

أحكام النقاد؛ فإن لكل واحد منهما ترجمة وأحكامًا تخصه.

وعليه، فالإسناد ضعيف للانقطاع، ويضاف إليه الكلام في ضبط عبد الله بن مصعب، وقد نص ابن كثير على انقطاع هذا الوجه، ولم يحكم له بالصحة.[1]

وجاءت القصة من طريق آخر؛ رواها سعيد بن منصور في «سننه»،[2] والبيهقي،[3] من طريق هُشَيْم بن بشير، قال: حدثنا مُجالد بن سعيد، عن الشعبي، قال: خطب عمر بن الخطاب الناس، فقال: «أَلَا لَا تُغَالُوا فِي صُدُقِ النِّسَاءِ»، وهدد بجعل الزيادة على صداق النبي ﷺ في بيت المال، فاعترضت عليه امرأة من قريش واحتجت بقوله تعالى: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا}، فقال عمر: «كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ» ثم رجع إلى المنبر وأذن للناس أن يعطوا من أموالهم ما شاؤوا.

وهذا الوجه معلول من جهتين؛ أولاهما انقطاعه، فإن الشعبي لم يدرك عمر، وقد قال البيهقي عقب روايته: «هذا منقطع».[4] والثانية ضعف مُجالد بن سعيد، فقد تكلم النقاد في حفظه، ولا سيما روايته عن الشعبي.

ورواه أبو يعلى[5] من طريق أبي خَيْثَمة زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن، عن مُجالد بن

(1) تفسير القرآن العظيم (2/ 244 ت سامي بن محمد سلامة)

(2) سنن سعيد بن منصور (رقم 598 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(3) السنن الكبرى (7/ 233 ط دار المعرفة)

(4) السنن الكبرى (7/ 233 ط دار المعرفة)

(5) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (8/ 94 رقم 1566 ط دار العاصمة)

سعيد، عن الشعبي، عن مَسْروق بن الأجدع، قال: ركب عمر منبر رسول الله ﷺ، فذكر نحو القصة، وفيه اعتراض المرأة، وقول عمر: «اللَّهُمَّ غَفْرًا، كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ»، ثم رجوعه إلى المنبر.

ورواه الخطيب البغدادي من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، وسمّى شيخ ابن إسحاق: محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد، وذكر القصة بنحو رواية أبي يعلى.[1]

وهذا الطريق يختلف عن رواية سعيد بن منصور بإثبات مسروق بين الشعبي وعمر، ومسروق قد لقي عمر، فلا يصح إعلاله بمجرد نفي اللقاء بين مسروق وعمر. لكن الطريق لا يسلم من جهة مُجالد بن سعيد، وهو الراوي المشترك في الوجهين، ولا يثبت بمجرد زيادة مسروق أن القصة محفوظة؛ إذ لا بد من النظر في ضبط من زاده، ولا سيما مع تفرد مُجالد بهذا السياق. وقد وصف ابن كثير إسناد أبي يعلى بأنه جيد قوي، كما تقدم، لكن هذا الحكم تقابله علة مُجالد، واختلاف الطريق الموصول عن الطريق المرسل؛ فلا يصح أن نجعل اتصال رواية مسروق تصحيحًا قاطعًا للقصة، مع بقاء الكلام في حفظ راويها.

وجاء وجه ثالث؛ رواه عبد الرزاق،[2] عن قيس بن الربيع، عن أبي حَصِين عثمان بن عاصم، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال: قال عمر بن الخطاب: «لَا تُغَالُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ» فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، واحتجت بآية القنطار، فقال عمر: «إِنَّ امْرَأَةً خَاصَمَتْ عُمَرَ فَخَصَمَتْهُ».

(1) الفقيه والمتفقه (1/ 370)

(2) مصنف عبد الرزاق (6/ 180 رقم 10420 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

وهذا الطريق لا يصلح للاحتجاج؛ فإن قيس بن الربيع ضعيف لسوء حفظه، وقد تكلم فيه أحمد وابن معين ووكيع وغيرهم. ويضاف إلى ذلك أن ابن معين نفى سماع أبي عبد الرحمن السُّلَمي من عمر، فنقل ابن أبي حاتم أنه سئل: «سمع أبو عبد الرحمن السلمي عمر؟ قال: لا».[1]

فهذا إسناد معلول بالضعف والانقطاع، وليس متابعة صحيحة للطريق الأول.

ويلاحظ أن هذه الطرق الثلاث لا تتفق في جميع التفاصيل؛ ففي رواية عبد الله بن مصعب تحديد المهر بأربعين أوقية، وفي رواية مسروق تحديده بأربعمائة درهم، وفي رواية أبي عبد الرحمن السلمي مجرد النهي عن المغالاة دون تعيين مقدار، كما اختلفت في جواب عمر؛ فالأولى: «امرأة أصابت ورجل أخطأ»، والثانية: «كل الناس أفقه من عمر»، والثالثة: «إن امرأة خاصمت عمر فخصمته».

وهذه الألفاظ وإن اجتمعت على صورة عامة للقصة، فإن اختلافها، مع ضعف أسانيدها، يمنع الجزم بحفظ شيء من خصوصياتها. وليس من المنهج جمعها في متن واحد؛ لأن كل لفظ منها يحتاج إلى إثبات مستقل.

أما أصل نهي عمر عن المغالاة في المهور فثابت من غير هذه الطرق؛ فقد رواه أبو داود،[2] والترمذي،[3] والنسائي،[4] من طرق عن محمد بن سيرين، عن أبي العَجْفاء السُّلَمي،

(1) المراسيل لابن أبي حاتم (ص 107 رقم 170 ت شكر الله نعمة الله قوجاني)

(2) سنن أبي داود (2/ 235 رقم 2106 ت محمد محيي الدين عبد الحميد)

(3) جامع الترمذي (2/ 407 رقم 1114 ت بشار عواد معروف)

(4) سنن النسائي (6/ 117 رقم 3349 ت عبد الفتاح أبو غدة)

قال: خطبنا عمر بن الخطاب فقال: «أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً».

وقد صححه الترمذي، وهو أصل ثابت في ذم المغالاة في الصداق وبيان هدي النبي ﷺ فيه.

لكن رواية أبي العجفاء لا تذكر اعتراض امرأة على عمر، ولا تهديده بمصادرة الزيادة، ولا رجوعه عن تحديد مقدار معين، ولا قوله: «امرأة أصابت ورجل أخطأ». ولذلك فهي تثبت أصل النهي عن المغالاة، ولا تصحح تفاصيل القصة الضعيفة.

ومما ينبغي تحريره أن نهي عمر الثابت عن المغالاة لا يستلزم تحريم الزيادة على مهر معين؛ فقد يكون النهي للإرشاد إلى الأفضل وترك التكلف، كما أن قوله تعالى: {وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا} يدل على إمكان إعطاء المال الكثير، ولا يجعل المغالاة في المهور مستحبة؛ فبين جواز الشيء واستحبابه فرق ظاهر.

فالخبر بلفظ «امرأة أصابت ورجل أخطأ» مداره على عبد الله بن مصعب الزبيري، وهو منقطع عن عمر، ولا ينهض بمفرده للاحتجاج. وجاءت القصة من طريق مُجالد عن الشعبي مرسلة، ومن طريق الشعبي عن مسروق موصولة، لكن مدار الوجهين على مُجالد الضعيف. وجاءت من طريق أبي عبد الرحمن السلمي، وفيه قيس بن الربيع الضعيف، مع الكلام في اتصال السلمي بعمر. ولم يظهر في هذه الطرق ما يرفع القصة إلى الصحة؛ فهي ضعيفة بمجموع ما وقفنا عليه من أسانيدها، وإن ثبت أصل إنكار عمر للمغالاة في المهور من حديث أبي العجفاء الصحيح.

شرح الحديث: (لَا تَزِيدُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً) المهر ما تستحقه المرأة بعقد النكاح، والأوقية أربعون درهمًا، فتكون أربعون أوقية ألفًا وستمائة درهم، وهو تحديد نسبته الرواية إلى عمر ولم يثبت عنه بهذا الإسناد **(وَلَوْ كَانَتْ بِنْتَ ذِي الْغُصَّةِ)** المراد المبالغة في النهي عن زيادة المهور ولو كانت المرأة من بيت معروف بالشرف، وذو الغصة لقب ذكرته الرواية لرجل من بني الحارث **(فَمَنْ زَادَ أَلْقَيْتُ زِيَادَتَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ)** تهديد بأخذ ما زاد على المقدار المذكور وجعله في مال المسلمين، ولا يثبت هذا التهديد عن عمر **(مِنْ صَفِّ النِّسَاءِ)** موضع اجتماع النساء **(طَوِيلَةٌ فِيهَا فَطَسٌ)** الفطس انخفاض قصبة الأنف وانبساطه **(مَا ذَلِكَ لَكَ)** اعتراض على حقه في إلزام الناس بمقدار معين من الصداق **(وَلِمَ؟)** سؤال عن وجه الاعتراض ودليله **(وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا)** القنطار المال الكثير، واستدلت المرأة، على ما في الخبر، بذكر الله إعطاء المرأة مالًا كثيرًا من المهر، وأنه لا يجوز للزوج أخذه منها ظلمًا **(امْرَأَةٌ أَصَابَتْ وَرَجُلٌ أَخْطَأَ)** اعتراف منسوب إلى عمر بصواب اعتراض المرأة وخطئه في التحديد المذكور، وهو من ألفاظ الطريق المنقطع، فلا تجوز نسبته إليه على وجه الجزم.

2200 - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الْجَنَّةَ، اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه».[1] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[2] وقال الذهبي: «إسناده صالح».[3] وقال محمد بن يوسف الصالحي: «إسناده جيد».[4] وحسنه محققو «المسند» لغيره.[5] وصححه الألباني لغيره.[6]

لكن قال المنذري: «المطلب لم يسمع من عبادة».[7] وقال الهيثمي: «رجاله ثقات إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة».[8] وتعقب البوصيري تصحيح الحاكم، فقال: «التصحيح لهذا الإسناد فيه نظر، فإن المطلب بن عبد الله بن حنطب لم يدرك عبادة بن الصامت».[9] وأشار الذهبي في تلخيص «المستدرك» إلى الإرسال. وأما شاهده من حديث أنس ففيه سعد بن سنان، وقد قال أحمد فيه: «تركت حديثه، حديث مضطرب»، وقال: «يشبه حديثه

(1) صحيح ابن حبان (1/ 506 رقم 271 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 399 رقم 8067 ط دار المعرفة)

(3) المهذب في اختصار السنن الكبرى (5/ 2451)

(4) سبل الهدى والرشاد (9/ 23)

(5) مسند أحمد (37/ 417 رقم 22757 ط الرسالة)

(6) صحيح الترغيب والترهيب (رقم 1901)

(7) الترغيب والترهيب (3/ 269)

(8) مجمع الزوائد (4/ 148 ت حسام الدين القدسي)

(9) إتحاف الخيرة المهرة (1/ 156)

حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس».[1] وضعفه السناري.[2]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[3] وابن أبي الدنيا،[4] والخرائطي،[5] وابن حبان،[6] والحاكم،[7] والبيهقي،[8] و[9] من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، مرفوعًا.

رواه عن عمرو إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، ويعقوب بن عبد الرحمن، واتفقوا على أصل الحديث. فرواه أحمد وابن حبان والحاكم والبيهقي من طريق إسماعيل بن جعفر، ورواه ابن أبي الدنيا من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد، ورواه البيهقي من طريق سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن عبادة، وفيه: «أَدُّوا إِذَا ائْتُمِنْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا عَاهَدْتُمْ، وَاصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ».[10] فقدم أداء الأمانة، وذكر الوفاء بالعهد بدل الوفاء بالوعد، مع اتفاق الروايات على بقية الخصال.

(1) العلل ومعرفة الرجال (رقم 3409 و3410 ت وصي الله بن محمد عباس)

(2) مسند أبي يعلى - ت السناري (6/ 189 رقم 4257)

(3) مسند أحمد (37/ 417 رقم 22757 ط الرسالة)

(4) مكارم الأخلاق (ص45 رقم 116)

(5) مكارم الأخلاق (1/ 192 رقم 191)

(6) صحيح ابن حبان (1/ 506 رقم 271 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) المستدرك (4/ 359)

(8) السنن الكبرى (6/ 288 ط دار الكتب العلمية)

(9) شعب الإيمان (6/ 450 رقم 4464 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

(10) شعب الإيمان (رقم 4877 ت عبد العلي عبد الحميد حامد)

ومدار حديث عبادة على عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، وعِلَّته الانقطاع بين المطلب وعبادة؛ فإن المطلب لم يسمع منه. وقد تكلم أئمة النقد في مراسيل المطلب، ونقل البخاري أنه لا يعرف له سماعًا من الصحابة إلا ما جاء عنه من التصريح بالسماع ممن شهد خطبة النبي ﷺ، فلا يُحمل مجرد عنعنته عن الصحابة على الاتصال دون حجة. وتعدد الرواة عن عمرو لا يزيل هذه العلة؛ لأن الاختلاف فيمن روى عن عمرو، أما الانقطاع فواقع بعده في جميع الطرق. وعليه فإسناد عبادة ضعيف بمفرده، وتصحيح الحاكم له لا يستقيم على شرط اتصال السند.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، رواه أبو يعلى،[1] والحاكم،[2] وابن عدي،[3] من طرق عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، مرفوعًا، بلفظ: «تَقَبَّلُوا لِي سِتًّا أَتَقَبَّلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ»، وفيه: «إِذَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبْ، وَإِذَا وَعَدَ فَلَا يُخْلِفْ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ فَلَا يَخُنْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ».

ومدار هذا الشاهد على سعد بن سِنان، ويقال: سِنان بن سعد، وهو راوٍ واحد وقع الاختلاف في تقديم اسمه واسم أبيه، وليس طريقين مستقلين.[4] وقد أنكر أحمد حديثه، وصرح

(1) مسند أبي يعلى (7/ 248 رقم 4257 ت حسين سليم أسد)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 399 رقم 8067 ط دار المعرفة)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 393 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(4) تهذيب الكمال (10/ 265 ت بشار عواد معروف)

بأنه «يشبه حديثه حديث الحسن، ولا يشبه أحاديث أنس».[1] وهي ملاحظة نقدية تتعلق بطبيعة مروياته، لا بمجرد ضعف ضبطه. وقال الجوزجاني في أحاديثه: «واهية، لا تشبه أحاديث الناس عن أنس».[2] وقال النسائي: «منكر الحديث».[3] وقد ساق ابن عدي جملة من مروياته في ترجمته، ولم يرَ تركها بالكلية.[4] فلا يصح عدّ طريق أنس شاهدًا قويًّا بمجرد أن رجاله ثقات سوى سعد، ولا يُقدَّم التوثيق المجمل على النقد المفسر الصادر عن أحمد والجوزجاني والنسائي.

وله شاهد آخر من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه، رواه عبد الرزاق،[5] من طريق معمر، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الزبير، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ ضَمِنَ لِي سِتًّا ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ»، وفيه: «إِذَا حَدَّثَ صَدَقَ، وَإِذَا وَعَدَ أَنْجَزَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ أَدَّى، وَمَنْ غَضَّ بَصَرَهُ، وَحَفِظَ فَرْجَهُ، وَكَفَّ يَدَهُ».

لكن اختلف على أبي إسحاق في تعيين الزبير؛ فرواه معمر عنه، عن الزبير بن العوام، ورواه زهير بن معاوية وغير واحد، عن أبي إسحاق، عن الزبير بن عدي، وهو تابعي. ونقل ابن حجر هذا الاختلاف، فقال: «فإن كان معمر حفظه فهو صحيح الإسناد لكنه منقطع، وإن

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 392 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(2) أحوال الرجال (ص 154 رقم 272 ت صبحي البدري السامرائي)

(3) تهذيب الكمال (10/ 267 ت بشار عواد معروف)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 392–396 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(5) المصنف (11/ 160 رقم 20200 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

كان زهير حفظه فهو معضل».[1] فطريق الزبير لا يسلم من الانقطاع على كلا الوجهين، ولا يصح جعله شاهدًا موصولًا، بل الراجح في تعيين الزبير أنه ابن عدي؛ لموافقة زهير وغيره عليه، فلا يثبت رفعه من هذا الطريق.

وقد قال البيهقي عقب ذكر حديث عبادة في حفظ الفرج وغض البصر: «وله شاهد مرسل».[2] وهو شاهد لقدر مشترك من الحديث، مع بقاء الانقطاع في إسناده.

فالحديث يدور في رواية عبادة على عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن عبادة، وإسناده منقطع لعدم سماع المطلب من عبادة، ولا ينجبر بمجرد تعدد الطرق إلى عمرو. وشاهده من حديث أنس ضعيف، لتفرد سعد بن سنان به، وقد أنكر أحمد أحاديثه عن أنس، وشاهد الزبير مختلف في إسناده، والمحفوظ فيه الانقطاع أو الإعضال. ولم يصح للحديث طريق.

شرح الحديث: (اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ) التزموا المحافظة على ست خصال، واجعلوا أنفسكم موفية بها في أقوالكم وأعمالكم. **(أَضْمَنْ لَكُمُ الْجَنَّةَ)** وعد بدخول الجنة لمن قام بهذه الخصال إيمانًا وامتثالًا، وليس المراد الاستغناء بها عن سائر الفرائض أو إباحة ما عداها من المحرمات. **(اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ)** التزموا الصدق فيما تخبرون به، واجتنبوا الكذب وإن ظننتم فيه مصلحة دنيوية. **(وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ)** أنجزوا ما التزمتم به من الوعود المشروعة، ولا تجعلوا ألسنتكم تعد بما لا تعزم قلوبكم على الوفاء به. **(وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ)** احفظوا ما استؤمنتم عليه، وردوا الحقوق إلى أهلها، ولا تخونوا من ائتمنكم في مال أو سر أو عمل أو

(1) إتحاف الخيرة المهرة (1/ 157)

(2) شعب الإيمان (4/ 364 رقم 5424)

غير ذلك. **(وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ)** صونوها عن الزنا وسائر الفواحش، ولا تستعملوها إلا فيما أباح الله. **(وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ)** اصرفوا أنظاركم عما حرم الله النظر إليه، فإن إطلاق البصر من أبواب الفتنة، وحفظه من أسباب طهارة القلب. **(وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ)** امنعوها من الاعتداء على الناس وظلمهم، ومن تناول الحرام وإلحاق الضرر بالخلق. وقد جمع الحديث بين حفظ اللسان والحقوق والفروج والأبصار والأيدي؛ لأن صلاح العبد لا يكون بكثرة ما يدعيه من الإيمان، وإنما بصدق ما يظهر منه من طاعة الله وحفظ حدوده.

فهرس الأحاديث بالأرقام

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
2101	مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ جَسَدَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ	[صحيح]	1
2102	إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ. وفي رواية	[صحيح]	9
2103	إِنَّ لِلْقُلُوبِ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لَهَا تَوْلِيَةً	[ضعيف]	14
2104	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، مَا فِيهَا شِرَاءٌ	[ضعيف]	17
2105	إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا	[صحيح]	23
2106	تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ	[حسن لغيره]	27
2107	رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى	[ضعيف]	33
2108	أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ	[ليس بحديث]	44
2109	يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ	[صحيح]	46
2110	حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ	[لا أصل له]	52
2111	كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى	[صحيح]	55
2112	الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا	[صحيح]	59
2113	حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ	[ضعيف]	63
2114	مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا	[صحيح]	68
2115	صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ	[صحيح]	70
2116	يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ	[شاذ]	75
2117	حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ، فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ	[ضعيف]	79

2118 سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما	[صحيح]	85
2119 كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ: إِنَّ	[صحيح]	93
2120 كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ	[صحيح]	97
2121 فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا	[شديد الضعف]	104
2122 أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا فِيهِمْ	[ضعيف]	108
2123 قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ أَوْ	[ضعيف]	116
2124 مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا، مُسْتَحِلًّا لِحُرَمِ اللهِ	[شديد الضعف]	120
2125 لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ	[ضعيف]	124
2126 الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ	[صحيح]	129
2127 حِفْظُ الْغُلَامِ كَالْوَسْمِ فِي الْحَجَرِ، وَحِفْظُ الرَّجُلِ	[شديد الضعف]	134
2128 قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ	[ضعيف]	139
2129 إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ	[منكر]	145
2130 قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ	[حسن]	151
2131 تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا	[صحيح]	157
2132 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ	[صحيح]	162
2133 رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ	[ضعيف]	169
2134 إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا عليه السلام لَمَّا	[صحيح]	175
2135 كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ	[صحيح]	181
2136 لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ كَنْزٌ	[صحيح]	186
2137 مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأْ	[شديد الضعف]	191

2138 أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ	[باطل]	196
2139 يس لِمَا قُرِئَتْ لَهُ	[لا أصل له]	202
2140 أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها شَكَتْ مَا	[صحيح]	207
2141 خَيْرُ الْكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ، وَلَمْ يَطُلْ	[لا أصل له]	212
2142 يَعْجَبُ رَبُّكَ عز وجل مِنْ رَاعِي غَنَمٍ	[صحيح]	214
2143 قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا إِذَا	[حسن لغيره]	218
2144 كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ	[شديد الضعف]	229
2145 أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا أَلْقَى	[صحيح]	235
2146 كُنْتُ أُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ	[ضعيف]	239
2147 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ	[صحيح]	247
2148 مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللهُ	[حسن لغيره]	254
2149 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى	[حسن]	263
2150 كُنَّ إِمَاءُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخْدِمْنَنَا	[ضعيف]	269
2151 كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا	[صحيح]	274
2152 أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه	[ضعيف]	279
2153 أن رَجُلَيْنِ كَانَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ	[لا أصل له]	284
2154 سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ	[صحيح]	288
2155 مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ	[ضعيف]	295
2156 كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ	[صحيح]	302
2157 يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ	[ضعيف]	308

2158 يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: إِمْرَةَ الصِّبْيَانِ	[صحيح]	316
2159 كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ قَرَنٍ	[منكر]	322
2160 شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا	[مكذوب]	330
2161 أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ قَالَ: يَا	[ضعيف]	338
2162 حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ	[صحيح]	344
2163 خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه	[صحيح]	348
2164 كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا	[صحيح]	355
2165 سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى	[صحيح]	360
2166 مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا رَآهُ	[ضعيف]	365
2167 الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ	[ضعيف]	369
2168 قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ	[حسن لغيره]	376
2169 بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ	[صحيح]	383
2170 أَنَّ رَجُلًا كَانَ ذَا بَأْسٍ، وَكَانَ يُوفَدُ	[ضعيف]	388
2171 الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عز وجل ثَلَاثَةٌ: دِيوَانٌ	[ضعيف]	393
2172 مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ	[صحيح]	400
2173 نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: رَبِّ	[صحيح]	405
2174 مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا	[ضعيف]	410
2175 كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ	[صحيح]	414
2176 لَقِيَ الْحَنْتَفُ بْنُ السِّجْفِ حُبَيْشَ بْنَ دَلْجَةَ	[ضعيف]	419
2177 الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْكَهْفِ لَا	[لا أصل له]	427

2178 مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ	[ضعيف]	431
2179 مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ	[ضعيف]	437
2180 خُذُوا جُنَّتَكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِنْ	[ضعيف]	447
2181 عَلَيْكُمْ بِالرُّمَّانِ فَكُلُوهُ بِشَحْمِهِ، فَإِنَّهُ دِبَاغُ الْمَعِدَةِ	[مكذوب]	454
2182 خَرَجْنَا وَفْدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ	[ضعيف]	460
2183 كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ تَحْتَ	[ضعيف]	466
2184 كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ	[ضعيف]	472
2185 أَنَّهُ كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ	[ضعيف]	477
2186 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي	[ضعيف]	484
2187 الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ	[ضعيف]	491
2188 مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ	[صحيح]	496
2189 مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا، وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا	[ضعيف]	501
2190 شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ	[صحيح]	506
2191 أن الوحي تأخر عن النبي ﷺ فَقَالَ	[لا أصل له]	511
2192 الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ، وَمَالُ	[منكر]	515
2193 أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا	[صحيح]	520
2194 خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُخْرِجُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ	[ضعيف]	526
2195 دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ لِي: يَا	[صحيح]	532
2196 كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ: نَحْنُ الَّذِينَ	[صحيح]	537
2197 مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ	[ضعيف]	541

2198 أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ [صحيح] 547
2199 لَا تَزِيدُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعِينَ [ضعيف] 557
2200 اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ [ضعيف] 564

فهرس الأحاديث على حروف المعجم

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
2129	إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ	[منكر]	145
2138	أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ	[باطل]	196
2200	اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ	[ضعيف]	564
2112	الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا	[صحيح]	59
2177	الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْكَهْفِ لَا	[لا أصل له]	427
2167	الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ	[ضعيف]	369
2192	الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ، وَمَالُ	[منكر]	515
2171	الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عز وجل ثَلَاثَةٌ: دِيوَانٌ	[ضعيف]	393
2126	الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ	[صحيح]	129
2187	الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ	[ضعيف]	491
2105	إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا	[صحيح]	23
2191	أن الوحي تأخر عن النبي ﷺ فَقَالَ	[لا أصل له]	511
2193	أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا سَيِّدَنَا	[صحيح]	520
2170	أَنَّ رَجُلًا كَانَ ذَا بَأْسٍ، وَكَانَ يُوفَدُ	[ضعيف]	388
2153	أن رَجُلَيْنِ كَانَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ	[لا أصل له]	284
2122	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا فِيهِمْ	[ضعيف]	108
2186	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي	[ضعيف]	484

2161 أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ قَالَ: يَا	[ضعيف]	338
2152 أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه	[ضعيف]	279
2145 أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا أَلْقَى	[صحيح]	235
2140 أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها شَكَتْ مَا	[صحيح]	207
2104 إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، مَا فِيهَا شِرَاءٌ	[ضعيف]	17
2103 إِنَّ لِلْقُلُوبِ نَشَاطًا وَإِقْبَالًا، وَإِنَّ لَهَا تَوْلِيَةً	[ضعيف]	14
2198 أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ	[صحيح]	547
2134 إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا عليه السلام لَمَّا	[صحيح]	175
2102 إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ. وفي رواية	[صحيح]	9
2185 أَنَّهُ كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ	[ضعيف]	477
2108 أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ	[ليس بحديث]	44
2169 بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ	[صحيح]	383
2106 تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ	[حسن لغيره]	27
2131 تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا	[صحيح]	157
2110 حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ	[لا أصل له]	52
2113 حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ	[ضعيف]	63
2117 حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ، فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ	[ضعيف]	79
2127 حِفْظُ الْغُلَامِ كَالْوَسْمِ فِي الْحَجَرِ، وَحِفْظُ الرَّجُلِ	[شديد الضعف]	134
2162 حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ	[صحيح]	344
2180 خُذُوا جُنَّتَكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِنْ	[ضعيف]	447

2163 خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه	[صحيح]	348
2182 خَرَجْنَا وَفْدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ	[ضعيف]	460
2141 خَيْرُ الْكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ، وَلَمْ يَطُلْ	[لا أصل له]	212
2194 خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ، يُخْرِجُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ	[ضعيف]	526
2195 دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ لِي: يَا	[صحيح]	532
2107 رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى	[ضعيف]	33
2133 رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ	[ضعيف]	169
2118 سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما	[صحيح]	85
2165 سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى	[صحيح]	360
2154 سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ	[صحيح]	288
2160 شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا	[مكذوب]	330
2190 شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ	[صحيح]	506
2115 صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ	[صحيح]	70
2181 عَلَيْكُمْ بِالرُّمَّانِ فَكُلُوهُ بِشَحْمِهِ، فَإِنَّهُ دِبَاغُ الْمَعِدَةِ	[مكذوب]	454
2121 فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا	[شديد الضعف]	104
2123 قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ أَوْ	[ضعيف]	116
2130 قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ	[حسن]	151
2128 قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ	[ضعيف]	139
2143 قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا إِذَا	[حسن لغيره]	218
2168 قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ	[حسن لغيره]	376

2151 كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا	[صحيح]	274
2164 كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا	[صحيح]	355
2156 كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ	[صحيح]	302
2111 كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى	[صحيح]	55
2119 كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ: إِنَّ	[صحيح]	93
2132 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ	[صحيح]	162
2159 كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ قَرَنٍ	[منكر]	322
2144 كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ	[شديد الضعف]	229
2149 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى	[حسن]	263
2147 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ	[صحيح]	247
2175 كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ	[صحيح]	414
2183 كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ تَحْتَ	[ضعيف]	466
2184 كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ	[ضعيف]	472
2196 كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ: نَحْنُ الَّذِينَ	[صحيح]	537
2135 كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ	[صحيح]	181
2150 كُنَّ إِمَاءُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخْدِمْنَنَا	[ضعيف]	269
2146 كُنْتُ أُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ	[ضعيف]	239
2120 كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ	[صحيح]	97
2199 لَا تَزِيدُوا فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعِينَ	[ضعيف]	557
2136 لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ كَنْزٌ	[صحيح]	186

2125 لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ	[ضعيف]	124
2176 لَقِيَ الْحَنْتَفُ بْنُ السِّجْفِ حُبَيْشَ بْنَ دَلْجَةَ	[ضعيف]	419
2155 مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ	[ضعيف]	295
2172 مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ	[صحيح]	400
2188 مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ	[صحيح]	496
2179 مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ	[ضعيف]	437
2174 مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا	[ضعيف]	410
2166 مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا رَآهُ	[ضعيف]	365
2124 مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا، مُسْتَحِلًّا لِحُرَمِ اللهِ	[شديد الضعف]	120
2148 مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللهُ	[حسن لغيره]	254
2189 مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا، وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا	[ضعيف]	501
2101 مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ جَسَدَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ	[صحيح]	1
2178 مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ	[ضعيف]	431
2137 مَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأْ	[شديد الضعف]	191
2197 مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ	[ضعيف]	541
2114 مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا	[صحيح]	68
2173 نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: رَبِّ	[صحيح]	405
2109 يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ	[صحيح]	46
2158 يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: إِمْرَةَ الصِّبْيَانِ	[صحيح]	316
2157 يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ	[ضعيف]	308

2139 يس لِمَا قُرِئَتْ لَهُ	[لا أصل له]	202
2142 يَعْجَبُ رَبُّكَ عز وجل مِنْ رَاعِي غَنَمٍ	[صحيح]	214
2116 يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ	[شاذ]	75